

# الأخاف في النها

لأهل الحق من أهل الصرف

رد على كتاب منحاج السنتين في ميبة الحرزي

تأليف

الحاكم علام الأمامية في القرن الثامن المجري

تحقيق

طاهر السلامي

مؤسسة دار إعلام لمدرسة أهل البيت عليهم السلام

الجزء الأول

عنوان و پدیدآور: الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف / أحد أعلام الإمامية في القرن الثامن:  
تصحيح طاهر السالمي؛ با تقریض مکارم شیرازی.

مشخصات نشر: قم؛ امام علی بن ایطالب علیه السلام؛ ۱۳۹۲.

مشخصات ظاهري: ۳ ج

شابک: ۹۷۸-۹۶۴-۵۳۳-۱۹۶-۰ (دوره)

(ج) ۹۷۸-۹۶۴-۵۳۳-۱۹۱-۵

وضعیت فهرستنویسی: فیبا

یادداشت: این کتاب توسط یکی از علمای قرن ۸ق به رشته تحریر درآمده و ردیهای است بر کتاب «منهج السنة» ابن تیمیه و این کتاب خود ردیهای است بر منهج الكرامه علامه حلی.

یادداشت: عربی

یادداشت: کتابنامه: ج. ۳. ص. ۵۹۹ - ۵۷۵

موضوع: علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. منهاج الكرامة - نقد و تفسیر

موضوع: ابن تیمیه، احمد بن عبدالحليم، ۶۶۱-۷۲۸ق. منهاج السنة النبوية فی نقض کلام الشیعه و القدریه - نقد و تفسیر

ردبندی کنگره: BP ۲۲۳/۵/۴۷۵ ۸۰۸۲۲ م

ردبندی دیوئی: ۲۹۷/۴۵۲

شماره مدرک: ۹۲۲۹۷۴۵۲

## مؤسسة دارالإعلام لمدرسة أهل البيت علیهم السلام

إیران: قم المقدّسة، شارع الشهید فاطمی، فرع ۲، رقم ۳۱

الهاتف: ۰۰۹۸(۲۵) ۳۷۷۴۰۷۲۹ - ۳۷۷۴۲۶۶۹

الموقع: www.darolelam.ir

البريد الإلكتروني: info@darolelam.ir

## الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف

### «الجزء الأول»

المؤلف:	.... أحد أعلام الإمامية في القرن الثامن الهجري
التقریظ:	.... آیة الله العظمی مکارم الشیرازی (حفظه الله تعالى)
التحقیق:	.... طاهر عبد الامیر السلامی
الإخراج الفنی:	.... ضیاء الخفاف
الناشر:	.... الإمام علی بن أبي طالب علیهم السلام
الکمية:	.... ۱۰۰۰ دورة
الطبعه:	.... الأولى
ثمن الدورة:	.... ۶۵۰۰ تومان

\* جميع الحقوق محفوظة لمؤسسة دارالإعلام لمدرسة أهل البيت علیهم السلام \*

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة دار الإعلام لمدرسة أهل البيت عليهم السلام المصدرة لهذا الكتاب القييم،  
بدأت نشاطها بشكل رسمي في عام ٤٣٢ هـ، وبحمد الله على مدى العامين  
الماضيين، تولّت العمل فيها بعد معاناة طويلة مجموعة من المهتمين بمدرسة  
أهل البيت عليهم السلام، وكبار أساتذة الحوزة العلمية والجامعة، في أجواء علمية ومنطقية  
للدفاع عن حياد التشيع، والرد على شبهات الوهابية.

وفي هذه المدة القصيرة، قامت المؤسسة بتوسيعة أنشطتها بصورة ملموسة  
في الحوزة العلمية وفي قم المقدسة تحديداً، فأصدرت أول مجلة لنقد الوهابية،  
تحمل عنوان (السراج المنير)، حيث لاقت ترحيباً واسعاً من قبل الأساتذة  
والباحثين.

وتم أيضاً تأسيس أكبر بنك افتراضي للبيانات والمعلومات المختصة بنقد  
مقالات الوهابية، والأجوبة على الأسئلة والشبهات الموجهة ضد التشيع، كذلك  
إقامة أول دورة تخصصية لتدريب وإعداد الباحثين والكوادر المختصة بنقد الوهابية  
لنجمة من فضلاء الحوزة العلمية بقم المقدسة - كذلك تقيم هذه المؤسسة دورة  
تخصصية في الحوزة العلمية بمدينة الأهواز - وتفعيل قسم منشورات المركز، حيث  
تُبذل فيه جهوداً كبيرة لتطوير وإحياء الكتب في النقد العلمي للوهابية.

هذه أهم الأنشطة الرئيسية في العامين الأخيرين لمؤسسة دار الإعلام من  
برنامجهما الرسمي.

وإن كانت المؤسسة قد قامت بإصدار ونشر المجلة البحثية (السراج المنير)؛

ولكن هذا الكتاب، يعدّ الحلقة الأولى من سلسلة الكتب التي تسعى المؤسسة لطبعها في قسم المنشورات، وذلك من خلال الإرشادات التي يبديها فضيلة الدكتور مهدي فرمانيان الجديرة بالتقدير.

علمًا أنه توجد كتب قيمة وغنية معدّة للطبع بمعونة ومساعدة الباحثين والمختصين الأكفاء في هذا المجال، سوف تبصر النور وتكون بين أيدي الراغبين الأعزاء بالقريب العاجل.

يشهد للكتاب هذا جماعة من أهل الفضل، ويعتبر واحداً من أقوى الردود على كتاب (منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدريّة) لابن تيمية الحرّاني، بقلم واحد من علماء القرن الثامن الهجري، وهو على الأرجح واحد من تلامذة العلّامة الحليّ رحمه الله، ولكن امتنع عن ذكر اسمه نظراً للكبت والضغط الموجد في عصره، ورعاية للحقيقة في موطنه.

فبادرت المؤسسة بالتعاون مع الباحث الفاضل سماحة الشيخ طاهر السلامي صاحب التحقيقات العديدة في العقائد والكلام، لطبع ونشر هذا الكتاب.

نأمل من هذه المبادرة الأولى لنا، أن تناول رضي الله سبحانه وتعالى، وتأييد بقية الله الأعظم (روحى وأرواح العالمين لتراب مقدمه الغداء)، وتكون محل رضا وقبول أهل الفكر والتدبّر، رغم أنها قد لا تخلو من نقص، ولذا نرجو من المفكرين وأصحاب العلم والمعرفة أن يفيضوا علينا بملحوظاتهم واقتراحاتهم لإخراجها بال نحو الأفضل. والله المستعان.

مهدي مكارم الشيرازي

رئيس مؤسسة دار الإعلام لمدرسة أهل البيت طاب الله其靈

قم المقدّسة - ذي الحجّة ١٤٣٤ هـ

الموافق لمهر ١٣٩٢ هـ

## تقدير سماحة آية الله العظمى الشيخ مكارم الشيرازي (حفظه الله تعالى)

بسم الله الرحمن الرحيم

يعتبر ابن تيمية صاحب كتاب (منهاج السنّة) مؤسساً ومُنذراً لما يعرف الآن بالوهابية، وقد عاش في فترة ما بين النصف الثاني من القرن السابع والنصف الأول من القرن الثامن الهجري.

وقد كان يمتلك حظاً من العلم - بخلاف محمد بن عبد الوهاب، حيث لم يكن له باع كبير من المعرفة بشهادته مؤلفاته المحدودة - إلا أن عدم اعدال ذوقه وعدم توازن أفكاره، مع تعصبه الشديد، أدى به - وللأسف - إلى أن يوظف علمه في الطريق الخاطئ، والذي انتهى به إلى إنكار الكثير من المسلمات والحقائق الإسلامية. وهذا السبب بعينه صار علة لطرده من قبل علماء عصره من أهل السنّة، بل حكموا بکفره وارتداه، كما ألقى به الحكومة آنذاك في السجن بدمشق، منعاً لحصول الفتنة والخلافات والتفرق في المجتمع الإسلامي إلى أن وافاه الأجل هناك سنة ٥٧٢هـ.

وقد ألف كتابه (منهاج السنّة) كرداً على الكتاب المعروف للعلامة الحلبي (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة)، وقد أبدى فيه - وللأسف - غاية التعصب، وأظهر كل العداوة في ما يخص أتباع أهل البيت عليهم السلام، ولم يأب عن نسبة أي تهمة وكذب إليهم، ولم يتوان عن استخدام النبرة الشديدة واللهرجة المتعصبة بالنسبة إليهم، وهو أوضح دليل على تطرفه في التعامل معهم، بل يستفاد من نبرة كلامه أن ناصبي.

وقد أَسَسَ فِي هَذَا الْكِتَابِ - بِالإِضَافَةِ إِلَى نَفْيِ عَقَائِدِ الْإِمَامِيَّةِ - أَصْوَلُ  
الْوَهَابِيَّةِ، وَأَنْكَرَ الْكَثِيرَ مِنْ الْقَضَايَا الْإِسْلَامِيَّةِ الْحَقَّةَ.

إِنَّ مَؤْلِفَ الْكِتَابِ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا هُوَ مِنْ كَبَارِ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ فِي الْقَرْنِ  
الثَّامِنِ الْهِجْرِيِّ، وَلَا يُسْتَبَعِدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَلَمِذَةِ الْعَالَمَةِ الْحَلَّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الَّذِي أَعْدَهُ كِرَدَّ  
عَلَى الْادْعَاءِاتِ غَيْرِ السَّلِيمَةِ لَابْنِ تِيمِيَّةِ فِي كِتَابِ (*مِنْهاجُ السُّنْنَةِ*)، وَقَدْ أَبْلَى فِي ذَلِكَ  
بِلَاءً حَسَنًا حَقًّا، حِيثُ أَثْبَتَ مِنْ خَلَالِ الْأَدْلَةِ وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحةِ بِطَلَانَ أَكَاذِيبِ ابْنِ  
تِيمِيَّةِ وَتُهْمِمَهُ وَاسْتِنبَاطَاتِهِ غَيْرِ السَّلِيمَةِ مِنَ الْقَضَايَا الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَالسَّبِبُ فِي أَنَّ الْمَؤْلِفَ لَمْ يَصْرَحْ بِاسْمِهِ، هُوَ الظَّرُوفُ الْخَاصَّةُ غَيْرِ الْمُنَاسِبَةِ  
الَّتِي كَانَتْ سَائِدَةَ آنَذَاكَ فِي مَنْطَقَةِ الشَّامِ وَمَا حَوْلَهَا.

وَقَدْ بَذَلَ الْبَاحِثُ الْقَدِيرُ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ الشَّيْخُ طَاهِرُ السَّلَامِيُّ  
جَهْدًا كَبِيرًا فِي جَمْعِ النُّسُخِ الْخَطِيَّةِ لَهَذَا الْكِتَابِ، وَمِنْ ثُمَّ تَحْقِيقِهِ، وَفِي الْوَاقِعِ قَدْ  
أَحْيَاهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَأَضْفَى عَلَيْهِ نَفْسًا جَدِيدًا، فَشَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعْيَهُ وَأَجْزَلَ ثَوَابَهُ.

وَالشَّيْءُ الْمُهِمُّ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ مَؤْلِفَهُ شَخْصٌ مِنْ مَعَاصِرِ ابْنِ تِيمِيَّةِ أَوْ  
مَمْنُونِ يَقْرَبُ مِنْ عَصْرِهِ، وَلَدِيهِ الْإِطْلَاعُ الْكَافِيُّ عَلَى ظَرُوفَ وَأَوْضَاعِ تِلْكَ الْفَتَرَةِ  
الْزَّمْنِيَّةِ، وَكَذَلِكَ عَلَى الصَّفَاتِ الْشَّخْصِيَّةِ لَابْنِ تِيمِيَّةِ.

وَلَهَذَا كَلَّهُ أَقْدَمَتْ - وَلَأَوْلَى مَرَّةً - **مَوْسِسَةُ دَارِ الْإِعْلَامِ** لِمَدْرَسَةِ  
**أَهْلِ الْبَيْتِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى طَبَعِ هَذَا الْكِتَابِ الْقَيِّمِ، وَذِي الْمُمِيزَاتِ الَّتِي أَشْرَنَا إِلَيْهَا، وَهِيَ  
بِالْتَّأْكِيدِ خَدْمَةً لِمَسِيرَةِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْبَاحِثِينَ، حِيثُ تَمْكِنُهُمْ مِنْ خَلَالِ هَذَا  
الْكِتَابِ مِنِ الْوَقْوفِ بِصُورَةِ تَامَّةٍ عَلَى أَصْوَلِ مَذْهَبِ الْوَهَابِيَّةِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

## الإِهْدَاءُ

إِلَى أَوْلَ مُظْلومٍ فِي الْإِسْلَامِ، سَيِّدِي وَمَوْلَايِ، إِمامِ الْمُوْحَدِينَ، قَائِدِ  
الغَرِّ الْمُحَجَّلِينَ، عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَهْدَى عَمَلِيَ الْمُتَوَاضِعَ هَذَا وَأَنَا  
فِي الْمَهْجَرِ، راجِيًّا مِنْهُ الْقِبُولَ.

دَاعِيًّا الْمَلَكَ الْعَلَّامَ، بَعْدَ التَّشْفُعِ بِرَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرَ الْأَنَامِ، الْعُودَ إِلَى  
جَوَارِ قَبْرِ مَنْ وَلَدَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ، ثُمَّ الْإِقْبَارُ فِي ثَرَى وَادِيِ السَّلَامِ. آمِينٌ  
رَبُّ الْعَالَمِينَ.

---

(\*) بتاريخ الثالث عشر من شهر رمضان المبارك لسنة (١٤٣١ هـ) تركت جوار قبر أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَام قهراً، وهي الهجرة الثانية من أرض النجف الأشرف، إذ كانت أولاهما في ثلاثة عشر خلون من شهر رمضان المبارك سنة (١٤١٢ هـ) أياماً الانتفاضة الشعبانية لشيعة أهل البيت في العراق.



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، وسبحان الله بارئ الخلائق أجمعين، والصلوة والسلام على مبعوثه الأمين، أبي القاسم المصطفى محمد ﷺ، وعلى أهل بيته الغر الميامين، عليه وعليهم آلاف التحية والتسليم، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، من النواصب والحاقدين، من الآن إلى قيام يوم الدين، أمين يا رب العالمين.

ربّي إنك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وإنك أعلم بي من نفسي، فاختر لي ما أنت أهله، وأدخلني مدخل صدق، وأخرجنـي مخرج صدق، بحق المصطفى محمد صلوات الله عليه وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.

وبعد، لا شك أن للتعریف الصحيح لعقائد مذهب أهل البيت ع ضرورة ملحّة في هذه الأيام، يشعر بها كل من حمل لواء الدفاع عن الإسلام الأصيل، وتلح أكثر كلما ازدادت حدة المواجهة بين أتباع المذهب الحق والناصبيـن لهم

ولأهل البيت عليهم السلام العداء؛ لا سيّما ونحن نعيش اليوم في عصر التطور التكنولوجي للإعلام، حيث يشنّ النواصب وأتباعهم من خلاله حملاتهم المسعورة، التي ورثوها من أسلافهم بني أميّة معدن الشجرة الخبيثة، ليشوّهوا تعاليم مذهب أهل بيته الوحي والنبوة أصل الشجرة الطيبة، تمسّكاً منهم بالتقليد الأعمى، تاركين ما بين الله لهم من مسالك الأفهام، مصرّين مستكبرين في ترك كلّ ما هو بيّن واضح لذوي الألباب.

وكما هو معلوم للجميع، إنّ أقصر طريق يسلكه العالم المناظر في الإنقاص، هو: إثبات خطأ ما تمسّك به الخصم، مع إبطال أصله الذي اعتمد عليه.

فمن هنا كان الدافع الأوّل لي في إحياء هذا السفر القيّم، هو الكشف عن زيف ما تمسّك به النواصب من أكاذيب ومغالطات، التي جعلوها أصلاً ومرجعاً لهم في كلّ ما يطرحونه من شبّهات في هذا الوقت، ألا وهو كلام (ابن تيمية الحرّاني)، رمز الحقد، ورأيه النصب لأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام خصوصاً، ولأهل البيت عليهم السلام عموماً.

سائلًا المولى القدير أن يهدي به طالبي الحقّ، ويسكن به المكابرین والمعاندين، وهو حسينا ونعم الوكيل.

## **تمهيد:**

بادىء ذي بدء ليعلم القارئ الكريم، إنّ هذا الكتاب عبارة عن ردّ كامل (مبتن على عقائد وأسس مدرسة أهل البيت عليهم السلام) لما أدرجه ابن تيمية الحرّاني في كتابه المسمّى بـ(منهاج السنة) ردّاً على كتاب العلّامة ابن المطهر الحلّي رحمه الله المعروف بـ(منهاج الكرامة).

ولتتجلى الصورة للقارئ بشكل أوضح، ننوه باختصار لكتابين اللذين ابتهن إليهما تأليف هذا الكتاب، وهما:

### **(منهاج الكرامة في معرفة الإمامة)**

للشيخ جمال الدين أبي منصور الحسن بن سديد الدين يوسف بن علي ابن المطهر الحلّي، المعروف بالعلامة الحلّي رحمه الله (ت ٧٢٦هـ)، صاحب التصانيف الكثيرة، الحائز على المنزلة العلمية المرموقة، والمكانة الاستثنائية عند علماء الإمامية، الذي انتهت إليه رئاسة الإمامية في المعقول والمنقول في زمانه.

## ١٠ ..... الإنفاق في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف / ج ١

قال عنه صاحب (الروضات): «لم تكتحل حدقـة الزمان له بمثـل ولا نظـير، ولـمـا تصلـ أجنـحةـ الأـوهـامـ إـلـىـ سـاحـةـ بـيـانـ فـضـلـهـ الغـزـيرـ،ـ كـيـفـ؟ـ وـلـمـ يـدـانـيهـ فـيـ الفـضـائـلـ سـابـقـ عـلـيـهـ وـلـاـ لـاحـقـ،ـ وـلـمـ يـثـنـ إـلـىـ زـمـانـناـ هـذـاـ ثـنـاؤـهـ الـفـاخـرـ الـلـاثـقـ»<sup>(١)</sup>.

وجاء عنه في (أمل الآمل): «فـاضـلـ عـالـمـ،ـ عـلـامـةـ الـعـلـمـاءـ،ـ مـحـقـقـ مـدـقـقـ،ـ تـقـةـ فـقـيـهـ،ـ مـحـدـثـ مـتـكـلـمـ مـاهـرـ،ـ جـلـيلـ الـقـدـرـ،ـ عـظـيمـ الشـأـنـ،ـ رـفـيعـ الـمـنـزـلـةـ،ـ لـاـ نـظـيرـ لـهـ فـيـ الـفـنـونـ وـالـعـلـومـ،ـ وـالـعـقـلـيـاتـ وـالـنـقـلـيـاتـ»<sup>(٢)</sup>.

ولد في مدينة الحلة، الواقعة بين بغداد والكوفة بأرض الرافدين، في ليلة الجمعة السابعة والعشرين من شهر رمضان، في سنة ثمان وأربعين وستمائة، وتوفي في الحادي والعشرين من محرم الحرام سنة ست وثلاثون وسبعمائة للهجرة النبوية.

وقد ألف في أصول الفقه، وفي علم الكلام، وفي الحديث، وفي المنطق، وفي علم الرجال، وفي الحكمة والفلسفة والنحو، وغيرها.

ألف كتابه هذا (منهاج الكرامة) الذي هو عبارة عن رسالة مختصرة متضمنة لمقدمة وستة فصول، في سنة تسع وسبعمائة للهجرة، بطلب من السلطان (أولجايت خدابنده محمد)<sup>(٣)</sup> لإثبات حقانية مذهب التشيع عقلاً ونقلأً

(١) روضات الجنات ٢ / ٢٧٠ للخوانساري طبعة منشورات إسماعيليان، إيران / قم.

(٢) أمل الآمل ٥ / ٣٩٦.

(٣) خدابنده: هو الثامن من ملوك الإيلخانية، والسادس من ذرية جنكيز، واسمه الأصلي: أولجايت بن أرغون بن أبيا بن هولاكو بن تولى بن جنكيز الملقب إيلخان.

وقد تناول فيه المذاهب المختلفة مناقشاً ما فيها من الإشكالات، ثم تناول مذهب أهل البيت عليهم السلام ذاكراً الأدلة على وجوب اتباعه، مع ذكر نبذة مختصرة عن حياة أئمّة أهل البيت الثاني عشر عليهم السلام وخصائصهم، معرجاً بعد ذلك على ذكر مطاعن الذين نازعوا أهل البيت حقّهم، ثم توسيع في ذكر مناقب أمير المؤمنين عليه السلام التي ثبتت أفضليته وأحقّيته بالخلافة بعد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه.

طبع آخر طبعة محقّقة لهذا الكتاب مؤسسة عاشوراء للتحقيقات والبحوث الإسلامية، في مشهد الرضا عليه السلام، ١٣٧٩ش، بتحقيق الأستاذ عبد الرحيم مبارك.

#### (منهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية)

للشيخ أبي العباس أحمد تقى الدين بن عبد الحليم بن مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر، المعروف بابن تيمية الحرّاني (ت ٧٢٨هـ)، المحكوم عليه بالكفر والزنادقة من العامة والخاصة، أحد مجدهي الخط الأموي في القرن الثامن الهجري، وعلم النصب الذي يستقى منه الوهابية في الماضي والحاضر.

ولد في حرّان سنة إحدى وستين وستمائة، وتوفي محبوساً لزندقته سنة ثمانية وعشرين وسبعمائة.

---

﴿لَا وَلَأْرَغُونَ وَلَدَانَ قَدْ أَسْلَمَا، وَهُمَا: غَازَانَ الَّذِي خَلَفَ أَبُوهُ سَنَةَ ٦٩٠هـ وَخَدَابِنَهُ الَّذِي خَلَفَ أَخْوَهُ سَنَةَ ٧٠٣هـ، وَفِي عَهْدِهِ خَطَبَ أئمَّةُ الْأَمْصَارَ عَلَى الْمَنَابِرِ بِأَسْمَاءِ الْأَئمَّةِ الْاثْنَيْ عَشْرَ، وَنَقَشَتْ أَسْمَاءُهُمْ عَلَى النَّقُودِ وَعَلَى جُدُرِ الْمَسَاجِدِ﴾

ألف كتابه هذا حوالي سنة سبعمائة وعشرة، ردًا منه على كتاب العلامة الحلى رحمه الله (منهاج الكرامة)، مسهباً فيه ومتوسعاً، متطرقاً فيه لمواضيع كثيرة خارجة عن محل النقاش<sup>(١)</sup>، مفرطاً فيه بالافتراء والتوهين لمذهب أهل البيت عليهم السلام.

طبعت لهذا الكتاب طبعات متعددة في أربعة أجزاء، في كل من استانبول، ومصر، ولبنان، وال السعودية، وقد حوت كثير من الأخطاء والتصحيف، وكانت آخر طبعة محققة له في السعودية، مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦هـ في تسعه أجزاء، تحقيق الأستاذ محمد رشاد سالم.

ولكتاب (منهاج السنة) ردود كثيرة من علماء المذاهب كافة، نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما كتبه رجالات الشيعة الإمامية في هذا المجال، وهي:

- ١-(رد على ابن تيمية) لأحمد محمد الشيرازي.
- ٢-(نجم المهتدين بترجم المعدين) للفخر بن المعلم.
- ٣-(إكمال المنة في نقض منهاج السنة) لسراج الدين حسن بن عيسى اللکھنوي.
- ٤-(شمس الحقيقة والبداية على أهل الضلال والغواية) لأحمد علي بدر.
- ٥-(البراهين الجلية في ضلال ابن تيمية) لحسن الصدر.

---

(١) وقد اختصر أحد المعاصرین كتاب (منهاج السنة) مجرّداً فيه ما يخص النقاش مع الشيعة الإمامية فقط، بلغ حجمه نصف كتاب منهاج المطبوع؛ فتأمل! (انظر: مختصر منهاج السنة لعبد الله الغنيمان ط ٢، ١٤١٥هـ دار لبنة للنشر).

٦-(إكمال السنة في نقض منهاج السنة) لمهدى صالح القزويني الكيشوان.

٧-(منهاج الشريعة في الرد على ابن تيمية) لمهدى صالح القزويني الكيشوان.

٨-(الإمامية الكبرى والخلافة العظمى في رد منهاج السنة) لحسن سراج أقا مير القزويني.

## هذا المطبع

### نسخ الكتاب:

١- نسخة (أ) مكتبة الإمام الرضا ع (آستان قدس رضوي) في مشهد الرضا،  
برقم (٥٦٤٣) (٦٣٦٧)، ١٩١ ورقة بصفحات بلغت ٣٨٤، طول ٢٥/٥  
سم/عرض ١٨ سم، بمعدل ٢٣ - ٢٦ سطراً، رسم الخط عربي للقرن ٨هـ  
غير منقوط في معظمها؛ نسخة الأصل، وهي النسخة التي اعتمد عليها  
 أصحاب النسخ الأخرى.

٢- نسخة (ب) مكتبة الدار الوطنية (كتابخانه ملي) في طهران، ضمن  
مجموعة برقم (٤٨٥) ع، من ورقة ٤١٩ - ٥١١، بمعدل ٢٣ سطراً، رسم  
الخط فارسي مع تقطيع بالحبر الأحمر، مؤرخة في القرن ١١هـ ناقصة؛  
وهي تصحيف وتصريف من الناسخ مع سقط في مواضع كثيرة قد أدخل  
في المتن والمعنى.

١٤ ..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف / ج ١

٣- نسخة (ج) مكتبة كلية الحقوق بجامعة طهران، برقم (١٣٠ ج)، ١٨٠ ورقة  
بصفحات بلغت ٣٢٤، بمعدل ٢٠ - ٢٤ سطراً، رسم الخط فارسي،  
مؤرخة في القرن ١٣ هـ للناسخ عبد الله بن نجم الدين، ناقصة.

٤- نسخة مكتبة التربية في تبريز، برقم ٢٢٣/٨٢، مؤرخة في القرن ١٤ هـ لم  
يتسنى لنا الإطلاع عليها.

### التعريف بالكتاب:

الاسم الكامل للكتاب: (الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف)<sup>(١)</sup>، وهو رد لكتاب ابن تيمية الحراني (منهاج السنة) الذي ألفه للرد على كتاب ابن المطهّر الحلي (منهاج الكرامة).

مؤلفه من أعلام الإمامية الثانية عشرية في القرن الثامن الهجري، حيث يشير المؤلف في مقدمة الكتاب لتاريخ التأليف، وهو: (٧٥٧هـ)، وبهذا يكون معاصرًا للعلامة ابن المطهّر الحلي رحمه الله (ت ٧٢٦هـ)، ولابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، والأرجح كونه من تلامذة العلامة، كما سنشير إليه لاحقًا.

وللكتاب أهمية خاصة، وذلك لتزامن عصر تأليفه مع عصر تأليف كتابي (منهاج الكرامة) للعلامة رحمه الله، و(منهاج السنة) لابن تيمية، وكونه الأول من نوعه

---

(١) وقد ذكر أهل التراثم تسميات أخرى له، وهي: (الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من الأشراف) أقاizerك في الذريعة، و(الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من الإسراف) السيد عبد العزيز الطاطباني في مجلة تراثنا، (الإنصاف والانتصاف لأهل الحق من أهل الإعتساف) السيد علي الميلاني في دراسات في منهاج السنة.

في الرد على ابن تيمية من حيث الزمان عند الشيعة الإمامية، ولشموله على الرد لأغلب المطالب التي ذكرها ابن تيمية في منهاجه عن الشيعة، ولما طرحته المؤلف من وضوح وقوّة بيان للمطالب، معتمداً على ما يعتقده الخصم من حجّة عنده.

وقد ذكر هذا الكتاب غير واحد من أهل التراجم والتحقيق، كان منهم:

١- الشيخ أقا بزرگ الطهراني في كتابه (الذریعة ١٢٢/١١) : «رسالة الإنصاف والانتصار لأهل الحق من الأشراف، موجود في (الرضویة)، لم يذكر المؤلف اسمه...».

٢- السيد عبد العزيز الطباطبائي في مقال له في (مجلةتراثنا العدد ٦ و ٨)، بعنوان: (ما ينبغي نشره من التراث): «(الإنصاف والانتصار لأهل الحق من الإسراف)، تأليف بعض أعلام القرن الثامن، رد فيه مخاريق ابن تيمية ومهاجماته الظالمه على الطائفه وعناده للحق، فرغ من تأليفه سنة ١٧٥٧هـ. ١- نسخة مكتوبه في حياة المؤلف...».

٣- السيد علي الميلاني في كتابه (دراسات في منهاج السنة: ٥٨٥): «وقد كتب غير واحد من علماء الإمامية ردًا على (منهاج السنة) ودفعاً عن (منهاج الكرامة)، من ذلك: (الإنصاف والانتصار لأهل الحق من أهل الإعتساف) لأحد قدماء الإمامية...».

## منهجنا في التحقيق

١- جعل نسخة مكتبة الإمام الرضا ع، في مشهد الرضا ع المرقمة بـ(٥٦٤٣) الأصل في نسخ الكتاب، وذلك لتماميتها، وقدمها الزمني، واعتماد النسخ المتأخرة في النسخ عليها، مع التأكيد من أنها مخطوطة في زمن المؤلف.

علمًا أنه يوجد سقط في هذه النسخة في موضع ثلاث، قد أشرنا إليه في محله، وذلك بفقدان أوراق كاملة من محلها، والمرجح كون سببه سوء الحفظ، وقد تم تدارك بعض موضع السقط اعتماداً على نسخة مكتبة الدار الوطنية (كتابخانه ملي) بطهران المشار إليها بـ(ب).

٢- تحرير مصادر ما ورد في الكتاب من أقوال وأحاديث.

وبما أنّ منهج الكتاب هو ردّ لدعوى الخصم وأكاذيبه، تتحمّل علينا الاعتماد في التحرير على المصادر المؤلفة قبل زمان ابن تيمية، أو المعاصرة له فقط.

٣- بما أنّ المؤلف عليه السلام ترك التعليق على بعض مطالب (منهج السنة) تقديراً منه

بعد أهميتها، سعينا وبجهد متواضع، مستعينين بما كتبه أعلام الطائفة في هذا المجال، للتعليق على ما رأيناه مفيد لنا ولغيرنا إن شاء الله تعالى، وجعلناه في الهاشم مع الإشارة إلى محله في متن الكتاب بعلامة مميزة.

٤- تطبيق وتصحيح متن كلام ابن تيمية المنقول من (منهاج السنة) على الطبعة المحققة من قبل الدكتور محمد رشاد سالم ذات التسعة أجزاء، وذلك لما حوت من تصحيح ومقابلة على أكثر من سبعة عشر نسخة من منهاج.

٥- إضافة بعض العبارات التوضيحية في المتن، وحصرها بين معقوتين ( [ ] ) للدلالة عليها.

٦- توحيد الصلاة على النبي ﷺ وجعلها كما وردت في السنة المحمدية الأصيلة.

٧- إضافة (عليهم السلام) بعد الأسماء الشريفة للمعاصومين في بعض الموضع.

٨- وضع رمز (ﷺ) بعد اسم العلامة ابن المظفر في بعض المواقع ليستقيم النسق.

٩- تم التمييز بين كلام ابن تيمية وتعليق المؤلف في نوع الخط، وذلك تسهيلاً للمطالع.

١٠- تم نسخ الكتاب حسب ترتيب المطالب، حيث وقع تقديم وتأخير لصفحات من قبل المصحّف في هذه النسخة.

## بعض نتائج التحقيق

### ما يرتبط بالمؤلف:

بعد أنْ أجمع أهل التحقيق والترجم على مجهولية اسم مؤلف هذا الكتاب، بسبب عدم ذكر المؤلف اسمه فيه، وعدم إعطاء أي إشارة على ذلك، سواء في هذا الكتاب أو غيره ترشد المحققين إلى معرفة اسم مؤلفه، يمكننا القول أنَّ مؤلف الكتاب كان يعيش الظرف الزمانى والمكاني للتقنية.

ولكن مع كُل هذا استخلصنا من هذا الكتاب بعض النتائج التي يمكن من خلالها حصر مؤلفه في طائفة معينة، وهي:

- ١- ذكر تاريخ شروع كتابة الكتاب من قبل المؤلف وهو سنة (١٧٥٧هـ)، يعلم منه أنَّ مؤلفه من أهل القرن الثامن هجري.
- ٢- شمولية معارف المؤلف للعلوم الفلسفية والكلامية والبلاغية الواضحة في الكتاب، يدلُّ على كون المؤلف من أعلام عصره.

٣- ذكر بعض المراسلات بين المؤلف ومشاهير علماء عصره، من أمثال رئيس الزيدية وفقيههم، أبو القاسم بن محمد بن حسين بن محمد الشقيف المشهور بـ(ابن شقيف)، المتوفى نحو (٧٦٠هـ)، نزيل مكة، فيه دلالة على تبوء المؤلف مكانة مرموقة بين علماء الإمامية في عصره.

٤- قول المصنف رحمه الله في مقدمة الكتاب عند إيراده لكلام العالمة الحلى رحمه الله: «شيخنا الفاضل المظفر والعالمة المطهر ابن مطهر»، يدلّ دلالة واضحة على أنه ممن تلمذ على يديه، وممن له إجازة من العالمة رحمه الله.

فمن هذا كله يمكن ترجيح القول بأنّ المؤلف رحمه الله لا يعدو عن كونه أحد تلامذة العالمة ابن المطهر الحلى رحمه الله المتوفى سنة (٧٢٦هـ).

علمًا؛ لأنّ إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه على نحو القطع واليقين، لا يمكن إلا بجمع الأدلة وتتبع القرائن وال Shawahid، وهو ما يحتاج إلى بحث مستقلّ، نسأل الله العلي القدير أن يوفقنا لذلك في وقت آخر.

#### ما يرتبط بالنسخة الخطية الأصل والمعتمدة في التحقيق:

١- بعد تطبيق رسم الحروف في النسخة المعتمدة مع رسم الحروف لمخطوطات القرون المتقدّمة، تبيّن أنّ هذه النسخة (أي: نسخة مكتبة الإمام الرضا عليه السلام)، رقم (٥٦٤٣) (٦٣٦٧) مكتوبة في القرن الثامن الهجري.

٢- بما أنّ النسخة تحتوي على رسم الخط العربي فقط، وخلوّها من رسم الخط الفارسي والتي تحتوي عليه أكثر كتبنا مخطوطات في القرن الثامن، يدلّ على أنّ النسخة خطّت بخطوط أهل العراق، أو جبل عامل.

٣- اشتتمال النسخة على إضافات في الحاشية في كثير من الموضع، يرجح كونها كتبت في حياة المؤلف، مع احتمال عرضها عليه.

٤- التردد في أصل ملكية هذه النسخة ووقيتها، وذلك بسبب تلف الصفحة الأولى منها بعد أن كانت موجودة حتى القرن الحادي عشر الهجري، حيث أوردها صاحب نسخة مكتبة الدار الوطنية (كتابخانه ملي) في طهران، والمؤرخة في القرن ١١ هـ

وقد ذكر ناسخ في أول النسخة المؤرخة في القرن ١٣ هـ التابعة لجامعة الحقوق في طهران (دانشکده حقوق)، والمشار إليها بـ(ج)، ما يلي: «كتاب الإنفاق في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف، من الكتب القديمة للرد على ابن تيمية الناصبي الخارجي اللعين، الذي رد على الشيخ الأجل الأوحد العلامة آية الله في العالمين، مطالبه المذكورة في كتابه المسمى بـ(منهاج الكرامة في معرفة الإمامة)، وسمى اللعين كتاب ردّه بـ(منهاج السنة).

كتب مطالب هذا الكتاب المستطاب الشريف من الكتاب العتيق الموقوف في المدرسة الشهيره بـ(مدرسة نواب)، من مدارس أرض الأقدس، أيام مجاوري مع ولدي وأهلي وعيالي في المشهد الأقدس الشريف، على مشرفه آلاف التحية والسلام من الملك العلام.

وكان هذا الكتاب المستطاب مرتبًا على مقدمة وبحث وسبعة عشر مقامًا وخاتمة، فالمقدمة تشتمل على وصيته لكل ذي روية؛ ولمّا كان الكتاب المذكور ناقص الأول لسقوط عدة أوراق من أوله، كتبته من المقدمة

المشتملة على الوصية بتوسيع الله تعالى».

علمًا أنه لم يذكر اسم الواقف ولا تاريخ الوقف في هوية النسخة التابعة لمكتبة الأستانة الرضوية، وكتب في حاشية الهوية ما يلي: «در شهریور ۱۳۱۷ بوسیله تقی نکار مدرس تسلیم کتابخانه گردید».

### ما يرتبط بنسخة كتاب (منهاج السنة) المعتمدة عند المؤلف:

- ١- بعد ذكر المؤلف لتاريخ اطلاعه على كتاب (منهاج السنة)، تكون النسخة التي اعتمد عليها من أقدم النسخ من حيث الرمان.
- ٢- يتضح من كلام المصنف بأنّ نسخة كتاب (منهاج السنة) بالأصل تتكون من ثلاث أجزاء<sup>(١)</sup>، إذ يشير في طيّات كتابه إلى بداية ونهاية الجزء الأول

---

(١) وهذا هو المرجح في أصل كتاب ابن تيمية (منهاج السنة)! فقد ذكر ابن عبد الهادي محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تلميذ ابن تيمية، والمتوفى في سنة (٧٤٤هـ)، عند ذكر مصنفات أستاذته في كتابه المسماً بـ(العقود الدرّية): «ومنها منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية في ثلاثة مجلدات، وبعض النسخ في أربع مجلدات...» (العقود الدرّية في مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية / باب مصنفات الشيخ: ٤٤).

ويؤيد هذا الرأي أيضًاً ما ذكره محقق نسخة كتاب (منهاج السنة) ذات التسعة أجزاء، الدكتور محمد رشاد سالم، عند التعليق على (نسخة عاشر أفندي) من نسخ الكتاب، والمشار إليها بـ(ع)، وهي أقدم النسخ التي يذكرها (انظر: مقدمة كتاب منهاج السنة: ١٤٣ تح محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٦هـ)، حيث نرى التقارب

والثاني، والثالث<sup>(١)</sup> ، وبالتطبيق على ما طبع من نسخ (المنهاج)، يتبيّن  
للمدقق المحقق هذا الأمر بوضوح.

٣- عند مقارنة نسخ كتاب (منهاج السنة) المطبوعة، سواء ذات الأربعه أجزاء  
أو التسعة، مع ما ورد في النسخة التي اعتمد عليها المصنف<sup>رحمه الله</sup>، يتبيّن  
للباحث مدى التصحيف الواقع في هذه النسخ من قبل النسّاخ، وربما  
المتعمّد في بعض المواضع! وقد أشرنا إلى ذلك في بعض مواضعه.

الراجي مغفرة مولاه طاهر السلامي

محرّم الحرام ١٤٣٤ هـ

---

﴿الكبير لبداية ونهاية الجزء الثاني لهذه النسخة مع ما أشار إليه المصنف<sup>رحمه الله</sup> من بداية  
ونهاية الجزء الأوّل والثاني للنسخة التي اعتمد عليها.

(١) وردت هذه الإشارات في الجزء الثاني لهذا المطبوع؛ فراجع.



رسابه ويداً في رسوله تعالى وساحلها... من الناس لا يبعدون فالله الشهد والعنده  
في اذن عزت اللهم ان تنفع وفعل ما أمر الله به وسبب قد ويد الله وهذا في اللغة الفصحيه العجميه  
فيما يليه ملساً سعراً، معاً تعيدهن هنوف وبلوس بعد رحالهم لا انعمون في هذا سمعه على الارض  
ان جعلوا الارض كما احاطة نكم من عدلا لاعرق الله وارحلونها ان العرض مع مطلع الشعه و  
رجعوا الى الله عز وجل الارض من الفحش والحكم الى الله العرش ويطلاقنها ان احوال الله لا يعدل الاراضن و  
انهم من عدلا دعاهم الله عز وجل ومارسل الله عز وجل امساكه ومضارعه ليلات المطر النساء على اللهم  
انفسكم وروءكم سوكره لقاعدته مذهبكم امام سوء فمهاته لقاعدته مدفعتها شعيبه ان مدفعتها  
اسرار الرسل من الظافر الى الظافر واخيه في الكله فراسل الرسل واحبتيك لكي علوكم برسول الله  
وحرر سلاك انت لخذه الناس على الله وسعال الله عذلك وهذا كله نولوه هذه الايه وسهد به  
وتفصييه وسره لاشعره بخلاف ذلك عولكم برسول الله عذلك واصحكم واصحكم  
واحت في كلهم وشنو اصحابهم وفي من لهم ارسل الله سعاده رسلا اولم برسول رسلا لا حمه للناس ع  
روزا كله عذلك ما سهدت به لغيره االيه واعصيه قطعاً حكمه وفالله سعاده بغيره الفعلم وبغيره  
بريل خسدار تكون لاظلم حقيقة مكتنة يتضورا وغالها في الوهج وفري او جهاد وفعاه ولبيته  
فيما يجهو ظالم وعدله العقلاء طالما كانوا من محاب وحقيمه الظلم عنده الاشارة انها في الصير  
ترفع تعم مسكنته او وضع الشئ في غير موضعه وقالت لاشعره ان كلهم هو القرف في  
ليله على هؤلا الصور رسلا عز وجل اسلام السنه بل وهو مستحبه وحقة استحاله ذاتيه والاما  
الهم ما اسلام حسدا الذي زفاه الدعوه وحل غشه وقنزه ارعاها وفعله ورقعه منه ينذر ويعود  
وابو قعده لغاف على الارض وكون اسلام شبيه متحققه وفقه عامله عاصيها نباته محاب  
مريل اسلام عنده مصحح بان اسلام حقيقة قطعاً وفتح صحن اسلام حقيقة حسداً لوعده الله  
راو قعده (عد ظالماً) وقد دعه عربنا اياهه ويطلاقنها لاشعره وفي صحن تغرين اسلام  
مدحبيه وفي ذلك وما ينزله ما يشا به ويتألهه وفي فتنه مدحبيه في جميع ذلك يطلاس الاصغرية بالكل  
ندوله المنه ولذلك هذا الذي خلاماً حيث يلغى المعمود (واسنا يابيره) والله المعبد ولذلك  
بتوجهه وسد نده انه هو المعمود وحيث ما قصدناه من تحقيق ما اردناه طلاقه الله لا  
باز بين شعبنا باغ عند تبدل الاهوا وتعليل الاراد (من المفکر في تحقق اعملا العجل) استيقننا في النهاي ولا يذكر  
٢٣١ ايجروا في شرف الامهات والاروا المترعن من مشاهدة اقضى التقوين عر حرام الابي  
زراو شعب اقطرون على ارثنا (مرفه) وبيانا (الكرز على) الا زل ارم على) وقرفانا (الخصوصي بالبيه)  
الشفوة الحسنا زل امامه من فروع صاحب الاخره الامر لبيه حمان طلاقه ثم وحدث سمع  
عبد ولهم مني المنسك بهم والهنا سمعهم حتى عزتم بالهذا المحدود الامر (الناس الملايين) ربهم وادهم وال



في بي و بين مالها و تهاب ينويون من حمل العلاوه ولبس الامايسير بالكم و لا الامايسير بالكم في  
 الامايسير بع المزفقة الاب دسه الدس قال عنهم الاسروري انهم يبغون ان ربهم يحيى ولا صوره  
 ولا شبه الا شيئا ولا يحيى ولا يحيى و لا يحيى  
 في المزفقة التي ذكرت بعد ذلك و قال في المزفقة المخزلم و المخزلم و المخزلم و المخزلم  
 الى المزفقة  
 فهذا المزفقة يحيى من حمل العلاوه ولبس الامايسير ايا يحيى لهم ولابد انهم احدث بهذه المزفقة عليهم  
 و اقصدت بهم و ان لم يصح فعل الماكلذ لك عيبيت سرفي من حمله بهذه المزفقة التي ذكرها الاصحوي ذكر  
 عيبيت عيبيت و كل من يصح اذ عيبيت يقول من هذه القول المقطلة المقصود عيبيت و المكدر عيبيت ايا ايا  
 فعده بغيره برعن الاسلام خضر عن الوبيان و عليه عيبيت اند لعنة العبريين من كان و المفسود من به  
 ان الامايسير لاسو ايا  
 الاصحوي ذكر في شيخ اين مطره قد كسر العذر و حكمه و ما عيبيت الاصحوي ايم لا يحيى و به ايم  
 عيبيت طبقه بعلبة خلق عن عيبيت حتى انتل سافن ادعى و فقال اين او اين الامايسير و مطره عيبيت  
 الصدق من به ايا  
 افال في المزفقة الاب دسه الدس يتم المختفية المزفقة التي سمعت التي ذكرت بعد ذلك و قوله اين تسميه  
 اين او اين الاسروري تهل و اقول اقوه ومن سترهم فاما او ايمهم فانهم كانوا يتوكون على عيبيت  
 عيبيت من ايسير لاسو يصح و لاسم نهاد سيد الكلام شهد لذب بهذه الداعوي من اين تمسه نهاد  
 ايا  
 المعاشر من يدار بالرسالة منهم اين يصح المختفية المختفية على زمام  
 و مختفية عيبيت لما ذكر اين عيبيت ايا  
 لسع اخلاقهم معنى او كانوا اقد ايجوا عليه لهم يتعل اخلاقهم و ايا ايل اخلاقهم و ايل المختفية  
 قوله المزفقة التي سمعت ما ذكره الاسروري دل و ذلك على اين مكتبة زراها تابعه لا يكتبه و مكتبه  
 بهم و بين اخذ عيبيت لاسو المختفية و لا يحيى و ليس قوله المختفية ايا ايا ايا ايا ايا ايا  
 حيث توافق التوكيل او اين الامايسير ايا ايا



## من كتب مسقط الانتصاف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَلَيْسَ عَلَى الْعَالَمِ إِلَّا يُعْلَمُ بِهِ وَلَيْسَ غَيْرَهُ إِلَّا يُعْلَمُ بِهِ إِنْ يَقْدِلَ أَهْدَانَا إِنَّا مُنْذَنُونَ  
وَإِنْ يَعْلَمْ عَنِّي بِعِزِّي مَرَاجِعَ أَهْدَانِي وَيَقْصِدُهُ أَيْنَ كَانَ وَيَتَسَلَّلُ إِلَيْكُنِي الْكَانَ شَفَاعَةً لِجَنَاحِي وَفِي حِلْمِي  
وَأَرَى الْعَلَوَيْنَ عَنِ الْمَجِيدِ فِي عَمَىٰ وَلَقَدْ عَجَبْتُ لِمَاهِكَ وَكَبَارِيَةِ وَهَلَكَ وَلَقَدْ عَجَبْتُ لِمَنْ بَنَىٰ وَلَدَنْعَىٰ شَكُونَ نَظَرَ  
كَابِنَ تَقْيِيَةِ الْمَيْزِنِ لَمْ يَجِدْ أَنَّ الْفَرَقَ النَّاجِيَةَ اسْتَحْبَسَهُ دُونَنْ عَدَاهُمْ مِنْ لَهَّزَرَةِ وَالْزَّيْرَيِّ وَالْأَدَامِيَّةِ وَلَمْ يَرَ الْمَيْزِنَ  
فِي ذَكَرِ عَلَى سِرْجِمْ بِهِ تَوْسِمِ الْأَدَامِيَّةِ دُونَنْ سَايِرَفِرِ الْأَدَامَةِ فَانْ سِرْجِلَنْ قَلَّتِ الْمُفَسَّدَةِ أَثْرَ كَاهَةِ الْمُحَاسَبِ فَنَفَى لِهِنَّا  
أَنْ يَتَكَبَّرَ وَيَنْظِرَ فِي أَوَالِ الْفَرَقِ الْكَلَّاتِيَّةِ الَّتِي يَطْبَعُ أَنَّ النَّاجِيَنَهَا وَاهِدَةَ الْمَيْزِنِ وَهَنَّنَ فِي زَوَاتِنَادِ الْأَرْبَعِ فَرَقِ الْأَدَامَةِ  
وَالْزَّيْرَيِّ وَالْمَغَرَلَةِ وَلَهِشَهِ وَنِنْ سَايِرَلَادَرِ فِي زَرْبَوْنِ عَنِ الْكَسْلَمِ وَمَارْقُونَهَشِهِ وَإِنْ تَهُوا الْيَهِيَّا لِجَوَارِ لِهَشَلَةِ  
وَالْأَنْيَطِنَ انْ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الْكَلَّمِ وَرَقْ نَهْ كَاهَةِ وَلَلَّانِيِّ الْكَلَّمِ وَرَبَّهِمْ وَوَادَهُمْ وَكَمْ بَيَاهِمْ وَأَهَاهِنَ الْفَرَقِيِّ  
فَيَقْطُنَ الْمَجَاهِهِ بِهِنَّاءَ وَعَنْدَهُنَّ وَيَنْظِرَ الْعَيْنِيَقِيَّ بِهِنَّ الْنَّاجِيَنَهُمْ فَرَقَ وَاهِدَةَ الْمَيْزِنِ هَنَّا إِنْ صَوَّبَتْنَمْ إِنْ فَرَقَ  
عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ وَهَوْهَقِيِّ وَإِنْ قَطَّحَ وَلَبَتْ أَنَّهُمْ جَمِيعًا فَرَقَ وَهَدَةَ كَاهَةِ الْمُجَاهِمِ فَالْفَرَقُ الْأَدَامِيَّةِ اجْعَلَهُنَّ وَقَدْ عَوْقَبَتْ  
أَنْ أَصَنَّ أَنَّهُمْ أَرْبَعَ فَرَقَ لِتَبَاهِيَّهُمْ وَجَهَلَهُمْ وَتَضَادَ أَوَالِمِمْ وَأَهَقَّ لِكَوْنِ الْأَنْجَيِّهِ وَاهِدَةَ وَمَتَّيْ كَانَ لِذَكَرِ الْأَنْجَيِّهِ  
فَرَقَ لِلْأَغْرِيَجِيَّهِينَ الْأَوَّلِ الْأَجَاجِيَّ عَلَى أَنَّ النَّاجِيَهِ فَرَقَهُ وَهَدَهُ لِلْمَيْزِنِ مِنْ جَمِيعِ فَرَقِ كُلِّ الْكَلَّامِ الْأَنْجَيِّهِ الْأَجَاجِيَّهِ  
عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَصَفِّنِ بَاهَةِ فَرَقِهِ مِنْ أَمْتَهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْأَبْهَرِ قَدْ تَقْتَلَهُ  
بِالْعَبُولِ ضَارِفِ قِسْمِ الْعِلْمِ لِلْمَهْنُونِ وَلِمَطَابِقَةِ الْأَجَاجِ وَادِلَةِ الْعَقُولِ وَلَذَا قَرَرَ أَنَّ الْفَرَقَ النَّاجِيَةِ وَهَدَهُ  
مِنَ الْأَرْبَعِ لِلْمَيْزِنِ فَأَعْلَمَ أَنَّ لَكُوَّا خَلَقَهُمْ تَهْمِي ذَكَرِ دُونَنْ هَيْرَهُ وَتَرْعَمَ أَنَّهَا الْفَرَقَ النَّاجِيَةِ (وَنِنْ سِلَّهَا)  
وَاشْتَقَلَمَ أَيْهَا الْعَاقِلِ أَنَّ نَرَالِيَسْ مَطَلُوبَا هَيْنَا بِلِهِنْ خَلَقَهُمْ الْمَطَالِبِ وَلَمَنْ الْمَقَاصِدَ الْأَدَعَهُمْ بِهِصِيقِ  
لِهَشَورِ وَلِهَلَافِهِنَّيِّ عَلَى مِنْ رِيدَانِ يِلَكِ بِسْبَلِ الْجَاهِ وَكَبَتِ الْمَكَونَ عَلَى أَرْعَلِهِ مِنَ الْفَرَقَ النَّاجِيَةِ عَلَى سِلَّهَا

النَّهَمَ

وأخطأ مع غالبية كاتبها من كان وكم أخطئوا بان علىي وفاطمة وحسن وحسين قراراً بان عدم الرجوع وقطبهن سلسلة فلاد او قوا خطأه والازلة والرجسنا والخطأ كل ذلك يقى في قرار رسول الله صلى الله عليه والآله والاطاف التي اعدهم الله بها قوله تعالى انما تلقى كل الصعبات وسايير المسلمين عليه اصناف صنف فلم يعمره صنف قاتلاته وصنف قدراعنه نزاوىلا وكترا السابعين كانوا من القعود وقيل ان بعض السابعين قالوا له وقد ذكر ابن حزم ان عارفين بالمرقبة او العارية وان لا العارية فرام السابعين اللاؤلين محمد بايجت الشجرة واذ ذلك كعبهم قد ثبت في الصحيحين انه للريض انها منهن اعد فلذا قالوا للدعاية ومن المعلوم ان رسول الله صلى الله عليه والآله عليه ابيه ابيه بالسلام واره بالجهار افرق الناس لشأن اصناف حصنف فاتحه وصنف فاتحة وصنف قدر ظافرها ولها قائم ومن المعلوم ان الساجنة ناصر بن نصر محمد روا خاذل من خذل محمد روا مولانا نزرة الده وحادي عاده واحمد بن حبيب على عور كوب محمد صلى الله عليه واله القولية حر يرك حربى وسلك سليمي وقوصلى الله عليه الله ناصرا بغيره وسلام على سالم يعنى الحسين عليهما السلام فلذا كوك على عدم القائل بالفرق قوله واذ ذلك كعبهم غاريم محمد الحشت الشجرة ولد خليل النار منهم اعد فلذا قالوا للدعاية لانتم ذاك بل اذ فعل همومكم كتحى به الله دخل النار ان شاء فلذا كان ابريز اتي به من العصيرة غير موجب للنور في النار وللان كان موجب النور في النار كما للرد على عون الدبيان فالدشائش ابريز اهل العجل في النيران لأن الذين ابريزهم على العجلة لا ليسوا موصي بهم ولذتهم ايضاً ما ذكرها في الكفر ان عدو الله الى ما كانوا عليه يسيرون ذلك قبيل هنهم ولد عليهم اجماعاً وانهنا عذر قال استغزولهم فهم ان الذين يدعونكم انتم عدو الله يدا سفوق ايديهم فرنك فاما سيدك على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه ليد فرسوتكم اجري عطمه وفراديل ان الفتن جائز عليهم وممكن منهم وان يخرجوا ان يغلوا فيها خرو منهن وهو الكفر قوله وفي الحديث الصحيح للبيهقي انها سنت الشجرة وهو لذاته فهم من قتل عيناً ملعوناً والثانية وان كان قاتل عدته شارف فلذا قالوا للدعاية ان عدو الله المحدث طلاق على عوره وحر على عوره كوكيل لابد وان يكون مقدمة العبور وسرور طاش بشرط وان مقابلة طلاق والشهادة على عوره على عوره فلذا شافت انها اخططا لها خطاها كثيرة ووسوس لها حتى في حقها فلما تعلق على عوره للسلام وللاصوات بل الحق مع على عوره للسلام طلاق رسول الله صلى الله عليه من الحق ولكن معه وقوله ص الله اعلم علياً واده حق مع حيث ما ذكر وانت تعلم اهلا العاطل آن الحق لا يكون الا في هجرة وحدة لا غير ولا عين اين تكون في

## مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

[١) وما توفيقي إلا بالله..]

الحمد لله قديم السلطان، ذي الفضل العظيم، المنفرد بعموم الإحسان، الذي أوضح الدليل والبرهان، على الصراط المستقيم كل زمان، وأرسل الأنبياء لطفاً للخلق [من] الإنس والجَنَّان، إِنَّهُ هُوَ اللطيفُ الخَبِيرُ، الْواحِدُ الْمَنَانُ، أَرْسَلَهُمْ لِيَدْعُوا إِلَى (دار السلام)<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ الْجَنَّانُ، وَلِيَكَلِّمُوا الْخَلْقَ بِتَحْقِيقِ مَعْرِفَةِ الدِّينِ الْقَوِيمِ خَيْرِ الْأَدِيَانِ، وَلِيَسْهُلُوا عَلَيْهِمُ الْوَصْوُلَ إِلَيْهِ سَبْحَانَهُ، وَإِلَى جَنَّاتِ الْخَيْرَاتِ الْحَسَانِ، وَلِيَبْيَنُوا لَهُمْ مَا يَسْخَطُهُمْ مِمَّا يَؤْدِيُهُمْ إِنْ ارْتَكَبُوهُ إِلَى النَّيْرَانِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ صَلَةً تَجَدَّدُ عَلَيْهِمْ كُلَّ وَقْتٍ وَآنٍ، وَعَلَى أَوْصِيَائِهِمْ الَّذِينَ أَقَامُوهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ لِإِتَامِ النِّعَمَةِ وَكَمَالِ الإِيمَانِ، وَخَصَّ بِالصَّلَاةِ الْكَامِلَةِ

---

(١) من هنا أثبناه من نسخة (ب).

(٢) في النسخة المخطوطة: (داره والسلام).

محمدًا ﷺ خاتم الأنبياء، الذي شرّفت به مصر وعدنان، ومنحه بجموع الكلم وحسن الفهم وفصيح البيان، وأقام من بعده أو صياغ على الأمة المرحومة بعنابة البر الرحيم الرحمن، ليحفظوا سنته ودينه القويم المتين الأركان، ولتأمين الأمة بهم ومعهم التبديل والتغيير والاختلاف بالزيادة والنقصان، فحفظوا ما عرفوه عنهم من العرفان، صلى الله على مستحفظهم وعليهم وعلى آله أكمل الصلاة ما دام الملك الديان.

أما بعد، فإني لما تأمّلت سنة سبع وخمسين وسبعمائة كتاب الشيخ العالم المحقق المدقق ابن تيمية، الذي رد فيه على كتاب (منهاج الكرامة) تأليف الشيخ الفاضل العلامة، قدوة المحققين، وعمدة العارفين، ونور السالكين، مفتى الشيعة، وركن الشريعة، ناصر السنة المحمدية، والداعي إلى العترة المرضية، ومبطل السنن الأموية، بالبراهين الجلية، أبي منصور الحسن بن مطهر (قدس الله روحه). وجدت ابن تيمية قد طوّل في كتابه بما يملّ، ويختصر ما ينبغي فيه البسط اختصاراً بالمقصد يخلّ.

ووجده قد أكثر على الإمامية دعوى أنّهم أهل تعصّب وحمىّة، والقول في الدين بمحض الهوى، ولم يصدق في ذلك لفظاً ونيّة، بل هو الواقع في ذلك بحجّة آتى بها من قوله جلية، يعلمها الناظر في كتابه إذا كان منصفاً ذا عقل ورويّة، أما المتغطرس المعاند فلا يرى الحق إلّا باطلاً، عناداً منه وعصبية، وسيأتي بيان ذلك بمشيئته واهب المشيئه. ورأيته قد ذكر أقوالاً وعقائد اختارها وارتضاها، وهي غير مرضية عند

أصحابه السنة، وأهل التحقيق منهم أولي العلوم<sup>(١)</sup> العقلية والنقلية. ورأيته أيضاً لم يستدلّ على بطلان أكثر أقوال الإمامية إلا بمعارضة قول من خرج عن الإسلام بالكلية، كالخوارج والغلاة من الإماماعيلية والنصيرية<sup>(٢)</sup>. فرأيت أن المتعين على كل ذي علم، أن يبيّن لذوي العقول والألباب، أنَّ ابن تيمية هو المتعصب في القول والخطاب، وأنَّ القائل بالهوى المغضِّب غير صواب، بأدلة استدلّ بها من قوله وخطابه، الذي هو موجود مذكور في كتابه، وبالدلائل العقلية القطعية، والبراهين البينة من الآيات القرآنية، والآثار الصحيحة النبوية، المتفق على صحتها عند الفرق السنّية والشيعية.

ولم أسلك طريقه في إبطال قول طائفه بمعارضة قول باطل لطائفه، كما هو دأب المفلس العادم للحجّة، التائه عن المحاجة، لثلا يشمني قوله تعالى: «وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيدْحُضُوا بِهِ الْحَقَّ»<sup>(٣)</sup>، بل استدلّ (على صحة ما أقول)<sup>(٤)</sup> بأوضاع الدلائل.

وقد سميت كتابي هذا بـ«الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف»، ورتبته على مقدمة، وبحث، وبسبعين مقاماً، وخاتمة.

فالمقدمة: تشتمل على وصيّة لكل ذي روّية.

---

(١) إلى هنا ينتهي ما أثبتناه من نسخة (ب)، ومنه تكون بداية النسخة (أ).

(٢) ولم يكتف ابن تيمية بهذا، بل ملأ كتابه بالشتائم والسباب والألفاظ السوقيّة على الإمامية، وقد أحصينا منها من أوّل كتابه إلى آخره ما يقارب (٨٠٠) مورداً.

(٣) سورة الكهف: ٥٦.

(٤) لا يوجد في (ب).

**والبحث:** يشتمل على قسمين: أحدهما ذكر فيه اعتقاد الإمامية الذي ذكره ابن مطهر ووسمه بـ« منهاج الكرامة »، ووسمه ابن تيمية بـ« منهاج الندامة »، والقسم الآخر ذكر فيه اعتقاد السنة.

ليتبين للناظر فيهما من قريب أيهما منهاج الكرامة من منهاج الندامة.

**والمقامات:** منها ستة عشر مقاماً في الموضع التي أتكلّم عليها وأجيب عنها مما هي أصل لجميع كلام ابن تيمية في كتابه، وما سواها مبنيٌ عليها، إذا بطلت بطل ما بني عليها.

والمقام السابع عشر في ذكر خلاف الأمة على المسائل العقلية.

**والخاتمة:** تشتمل على حكم وقواعد وبصائر وفوائد.

ووضعت ذلك ابتعاد وجه الله، وتقرّباً إليه، واحتساباً له، وطاعة أبلغ بها الزلفى لديه، وأنجو من سخطه وأليم عقابه، وأسلم بها من اللعنة في قوله وخطابه، حيث قال: « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَأْلَمُهُمُ اللَّهُ وَيَأْلَمُهُمُ الْلَّاعِنُونَ »<sup>(١)</sup>.

وأنا أستمد من الله العناية والتوفيق والهداية إلى سواء الطريق، بأوكد الدلائل وأتم التحقيق، إنه سميع قريب، وهو الذي بفضله ألهمنا دعاءه، فهو سبحانه يسمع ويجب بغير شك في قول كل مصيب.

---

(١) سورة البقرة: ١٥٩.

# المقدمة



## وأَمّا المقدمة:

فينبغي لـكـ عاقل ي يريد نجاة نفسه قبل حلول منيـته، أن يـعرف سـبيل النـجـاة لـيسـلكـه عـلـى بـصـيرـة وـيـقـينـ، لـثـلاـيـنـدـمـ غـدـاـ فـيـ النـادـمـيـنـ، وـيـتـمـنـيـ الرـجـعـةـ وـيـسـأـلـهـاـ فـلـاـ يـمـكـنـ مـنـهـاـ مـتـمـكـنـ، وـهـذـاـ بـإـجـمـاعـ الـعـلـمـاءـ كـافـةـ أـنـ مـعـرـفـةـ سـبـيلـ النـجـاةـ وـسـلـوكـهـ فـرـضـ لـازـمـ، مـنـ عـرـفـهـ وـسـلـكـهـ غـيرـ غـاضـبـ بـمـاـ يـسـتـحـقـ بـهـ العـقـابـ، فـهـوـ مـنـ النـارـ سـالـمـ.

وـيـنـبـغـيـ لـلـنـاظـرـ أـنـ يـقـصـدـ بـنـظـرـهـ وـجـهـ اللـهـ سـبـحـانـهـ، وـخـلـاصـ نـفـسـهـ مـنـ الـعـذـابـ الـأـلـيمـ الـذـيـ يـسـتـحـقـ بـالـاعـتـقـادـ الـذـمـيـمـ، فـقـدـ أـوـضـحـ اللـهـ الـحـجـةـ وـأـنـارـ الدـلـلـيـلـ، فـإـنـ عـلـيـهـ عـزـ وـجـلـ بـيـانـ الـحـقـ، كـمـاـ قـالـ: «وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ»<sup>(١)</sup>، وـلـمـ يـدـعـ الـخـلـقـ سـبـحـانـهـ فـيـ عـمـيـاءـ مـبـهـمـةـ، وـلـاـ فـيـ صـخـبـاءـ مـظـلـمـةـ، وـلـمـ يـخـلـقـ الـخـلـقـ عـبـثـاـ، وـلـمـ يـتـرـكـ الـخـلـائـقـ سـدـىـ، بـلـ أـوـضـحـ سـبـحـانـهـ الـبـرـاهـيـنـ، وـأـرـسـلـ الـأـنـبـيـاءـ لـلـتـقـرـيرـ (ـوـالـتـكـمـيـلـ)<sup>(٢)</sup> وـالـتـبـيـنـ، صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـيـنـ.

---

(١) سورة النـحلـ: ٩ـ.

(٢) لـاـ يـوـجـدـ فـيـ (ـبـ).

فيجب<sup>(١)</sup> على كلّ عاقل أن يعتقد اليوم ويعمل ما ينجيه وينفعه غالباً، ويحرم عليه أن يقلّد [في الاعتقاد]<sup>(٢)</sup> أحداً كائناً من كان، بل يجب أن يبحث عن الحقّ (غير مراعٍ أحداً من الخلق ويقصده)<sup>(٣)</sup> أين كان، ويتوصل إليه بقدر الإمكان.

علم المحة واصح لمريده وأرى القلوب عن المحة في عما  
ولقد عجبت لهالك ونجاحاته موجودة ولقد عجبت لمن نجا<sup>(٤)</sup>  
ولا ينبغي أن يكون الناظر كابن تيمية، الذي لم يجزم أن الفرقة الناجية  
 أصحابه السنة دون من عداهم من المعتزلة والزيدية والإمامية، ولم يترك  
الاعتراض في ذلك على من جزم به وهم الإمامية دون سائر فرق الأمة، فإنّ من  
أحسن النظر لنفسه، آثر نجاتها يوم الحساب، فينبعي لهذا أن يتفكّر وينظر في  
أقوال الفرق الإسلامية، التي يظنّ أن الناجي منها واحدة لا غير؛ وهنّ في زماننا  
هذا أربع فرق: (الإمامية، والزيدية، والمعتزلة، والسنة)، وأمّا من سوى هؤلاء  
فخارجون عن الإسلام ومارقون منه وإن انتما إلى كالخوارج والغلاة، ولا يظنّ  
أنّ لمن خرج عن الإسلام ومرق منه نجاة، ولا لمن والاهم وأحبّهم (ووادّهم  
وحكّم بإنجاتهم)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) من هنا تبدأ نسخة (ج).

(٢) أثبناه من (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) الأمالي للصدوق: ٥٧٨، روضة الوعظين: ٤١٥، المناقب لابن شهر آشوب ٣: ٣٩٥.

(٥) لا يوجد في (ب).

وأمّا هذه الفرق الأربع فيظنّ لهم النجاة ابتداءً، وعند التحقيق والنظر العميق يعلم أنّ الناجي منهم فرقة واحدة لا غير، هذا إن صَحَّ وثبت أنّهم أربع فرق على قول بعضهم وهو الحقّ، وإن صَحَّ وثبت أنّهم جميعاً فرقة واحدة كما قاله بعضهم، فالفرق الأربع ناجية أجمع، لكن (قد عرّفتك أنّ) <sup>(١)</sup> الحقّ أنّهم أربع فرق، لتبينهم واحتلafهم وتضادّ أقوالهم، والحقّ لا يكون إلا في جهة واحدة.

وممّى كان كذلك، فالناجي فرقة لا غير، لوجهين:

**الأول:** الإجماع على أنّ الناجي فرقة واحدة لا غير من جميع فرق <sup>(الأمة) <sup>(٢)</sup>.</sup>

**الثاني:** الخبر المأثور عن رسول الله ﷺ المتضمن نجاة فرقة من ثلات وسبعين فرقة من أمنه ﷺ <sup>(٣)</sup>، وهذا الخبر قد تلقنه الأمة بالقبول، فصار في قسم المعلوم لا المظنون، ولمطابقة الإجماع وأدلة العقول.

وإذا تقرّر أنّ الفرقة الناجية واحدة من الأربع لا غير:

فأعلم أنّ كلّ واحدة منهم تدعى ذلك دون غيرها، (وتزعم أنّها الفرقة

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): كلامه، وفي (ج): كلّ الإسلام، وال الصحيح ما أثبتناه.

(٣) قال رسول الله ﷺ: (ستفترق أمّتي على ثلات وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقيون في النار هالكون) (الخصال للصدوق: ٦٣٦، كفاية الأثر للخرّاز: ١٥٥، الأمازي للطوسي: ١٤٥/٣، ١٦٩٧٩ ح ١٠٢/٤، مسند أحمد بن حنبل ٥٢٣ ح ١١٥٩، سنن أبي داود ٤/١٩٨ ح ٤٥٩٦، سنن ابن ماجة ٢/١٣٢٢ ح ٣٩٩٣). ح ١٢٥٠، سنن أبي داود ٤/١٩٨ ح ٤٥٩٦، سنن ابن ماجة ٢/١٣٢٢ ح ٣٩٩٣.

الناجية دون سواها)<sup>(١)</sup>؛ وأنت تعلم أيّها العاقل أنّ هذا ليس مطلوباً هيّناً، بل هو من أعظم المطالب، وأتمّ المقاصد، إلّا عند من لم يصدق بالنشور والمعاد.

فيجب على من يريد أن يسلك سبيل النجاة، ويحبّ أن يكون ما هو عليه من الفرقة الناجية على يقين، أن ينظر في أدلة كلّ فرقة من هذه الأربع فرق، فمن وجد أدلةها قطعية يقينية تفيد الجزم واليقين بالنجاة، فهي الفرقة الناجية، فإنه من الحال أن تكون أدلة كلّ فرقة منهم توجب الجزم واليقين بالنجاة لها مع تباينهم في الاعتقاد والعمل، بل لا يوجب الجزم واليقين إلّا أدلة فرقه واحدة لا غير، وأما من عدّها فلا تفيد أدلةه إلّا الظنّ والتخمين.

(والمتعين على العاقل أن يتبع ما يوجب الجزم واليقين، ويدع ما لا يفيد إلّا الظنّ والتخمين)<sup>(٢)</sup>، ولا ينبغي له أن يهجر النظر في أدلة بعض هذه الفرق الأربع ويتركه معرضاً عنه، (ويستمر على التقليد)<sup>(٣)</sup>.

فإن قلت: فما دليل الإمامية على أنّهم الفرقة الناجية؟

قلت: لا يتبيّن لك ذلك حتّى تعلم وتحقّق أنّ الفرقة الناجية واحدة لا غير من جميع الفرق في جميع الأعصار والأزمان، والذي يدلّ على ذلك: (العقل، والنقل، والإجماع).

**أمّا العقل:** فإنه يحكم ويقطع بأنّ الحقّ من القولين المتقابلين المتضادّين

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

في أحدهما دون الآخر، ولا يجوز أن يكون قولان متقابلان متضادان على شرائط التقابل والتضاد، إلا وأن يكون أحدهما حقاً والآخر باطل، ومن الحال الذي لا شك فيه، الحكم على القولين المتضادين في أصول الديانات العقلية أنّهما حقّان!

وإذا كان الحق في كل مسألة دينية عقلية واحد، فالحق في جميع المسائل مطلقاً يجب أن يكون واحداً مع (الفرقة المحقّة الناجية)<sup>(١)</sup>.

وأمام الكتاب: فقوله تعالى: «وَمِنْ خَلْقَنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ»<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: «أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

وهذا صريح بأن الحق واحد لا اختلاف فيه (ولا افتراق فيه)<sup>(٤)</sup>، وهو مؤكّد لما دلّ عليه العقل، فمحال أن يكون المختلفون المترافقون المتباینون في الأحوال المتضادون في الاعتقاد والأقوال كلّهم محقّين ناجين.

وممّا يدلّ على ذلك أيضاً، قول النبي ﷺ: (ستفترق أمتي على ثلات وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقيون في النار)<sup>(٥)</sup>، وقوله ﷺ: (لا تزال طائفة من

(١) في (ب): فرقة واحدة.

(٢) سورة الأعراف: ١٨١.

(٣) سورة الشورى: ١٣.

(٤) أثبتناه من (ب).

(٥) هذا الحديث نقله العامة والخاصة بأسانيد وألفاظ مختلفة تستفق بأجمعها في

٤٠ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

أَمْتَي ظاهرين على الْحَقِّ لَا يضرُّهُم مِنْ نَوَاهِمْ...)<sup>(١)</sup>، قوله ﷺ: (لَا تجتمع  
أَمْتَي عَلَى الضَّلَالِهِ)<sup>(٢)</sup>.

وكل ذلك مصري ومؤكّد لما دلّ عليه العقل والكتاب العزيز.

وأَمْمًا الإِجماع: فقد انعقد إجماع المحققين على أنَّ الفرقة الناجية فرقة  
واحدة لا غير من جميع فرق (أُمّةٌ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)<sup>(٣)</sup>.

وإذا عرفت هذا وتقرّر:

فاعلم، أنَّ الناس اختلفوا في تعين الفرقة الناجية على ثلاثة أقوال:  
**الأول:** قول من قال: الفرقة الناجية هم الصالحون المتّقون من كل فرقة  
من فرق الإسلام.

**الثاني:** قول من قال: أنَّ الفرقة الناجية هم كل من قال لا إله إلا الله محمد

---

﴿مُضْمِنٌ وَاحِدٌ﴾ (انظر: الخصال للصدوق: ٦٣٦، كفاية الأثر للخراز: ١٥٥، الأُمالي للطوسي: ٥٢٣ ح ١١٥٩، مسند أحمد بن حنبل ٤/١٠٢ ح ١٤٥/٣، ١٦٩٧٩ ح ١٢٥٠١، سنن أبي داود ٤/١٩٨ ح ٤٥٩٦، سنن ابن ماجة ٢/١٣٢٢ ح ٣٩٩٣)، وسوف يأتي تفصيل الكلام فيه.

(١) انظر: صحيح مسلم ٣/١٥٢٣ ح ١٩٢٠ و فيه: (خذلهم)، و (خالفهم)، أصول السرخسى ١/٣٠٠، وغيرها.

(٢) ورد هذا الحديث في صيغ متعددة، ذكره الحاكم في (المستدرك على الصحاحين ١/٢٠١ ح ٣٩٧)، وقال فيه: وجدنا للحديث شواهد كثيرة، وذكر أنه قد أجمع أهل الإسلام على هذه القاعدة.

(٣) لا يوجد في (ب).

رسول الله.

**الثالث:** قول من قال: أن الفرقة الناجية فرقة واحدة من فرق الإسلام لا غير، والباقي هالكون في النار؛ وهذا القول هو الحق، لأنّه مطابق للعقل والنقل. وأمّا القولان الأوّلان فباطلان لمخالفتهما للعقل والنقل؛ لأنّ الصالحين من كل فرقة فرقة، لا بدّ أن يكونوا متباینين في الاعتقاد، وفي عبادة رب العباد، وقد عرفت أنّ الحق لا يكون إلّا في جهة واحدة.

وكذلك كلّ من قال: «لا إله إلّا الله محمد رسول الله»، وأنّ النبي ﷺ لما سُئل عن الفرقة الناجية؟ قال: (ما أنا عليه اليوم وأصحابي)<sup>(١)</sup>، وفي رواية الشيعة: (ما أنا عليه وأهل بيتي)<sup>(٢)</sup>، وهذا تبيين إن صحّ منه وعنده ﷺ، وتفسير لما يوجب النجاة، وهو الاعتقاد الحق والعمل الصالح المتقبل، الذي كان عليه هو وأهل بيته وأصحابه الراشدين صلّى الله عليه وعليهم أجمعين، ويلزم من ذلك تبيين الفرقة الناجية، إذ كلّ من اعتقد مثل اعتقاده ﷺ، وعمل بما أمر به من سنته، فهو من الناجين إجماعاً، ومن المحال أن يكون النبي ﷺ على اعتقادات متباینة متضادّة، وعلى عمل مختلف الكيفية والوجوه.

وقد أخبرتك أنّ كلّ فرقة من فرق الإسلام تدّعى أنّها الفرقة الناجية،

---

(١) هذه العبارة وردت في رواية الترمذى للحديث السابق (السنن ٢٦٤١ ح ٥/٢٦)، وكذا في رواية الحاكم (المستدرك على الصحيحين ٤٤٤ ح ١/٢١٨). وسوف يأتي الكلام في هذا لاحقاً عن الحديث.

(٢) لم نعثر على هذا الحديث في المصادر المتقدّمة، وإنّما روی في مصادر متأخرة عن عصر ابن تيمية، كما في كتاب (مشارق أنوار اليقين للحافظ البرسي: ٣١٩).

وتدعى أيضاً أنها على ما كان عليه رسول الله ﷺ، (غير أنّ من عدا الإمامية لا تدعى ذلك إلا<sup>(١)</sup>) في ابتداء الحال، وفي أول وهلة وفي الظاهر، وأمّا عند التحقيق فلا تجدها تجزم بذلك وتطيع أبداً، وإنّما ترجو النجاة من غير جرم وقطع.

وأمّا الإمامية فإنّهم يدعون ذلك ظاهراً وباطناً، ويجزمون به، ويررون الجزم والقطع بذلك عن مشايخهم وعلمائهم طبقة بعد طبقة، وخلافاً عن سلف، حتّى اتصل النقل بالأئمّة المعصومين عندهم، ثمّ إلى رسول الله ﷺ وعليهم، وعن الأئمّة عن آباءهم، وعن غير الأئمّة وأباءهم من الصحابة رضوان الله عليهم.

وإذا عرفت ذلك وتحققته! فقد استدلت الإمامية على أنها الفرقة الناجية

بوجوه خمسة:

**الأول:** إن القول بوجوب النصّ والعصمة في الإمام حقّ وصواب للبراهين الواضحة بذلك، ومتى صحيحة ذلك وكان حقّاً، فهم الفرقة الناجية إجماعاً من كلّ الأئمّة.

**الثاني:** إن النصّ والعصمة لو لم يكونا واجبين عقلاً مثلاً، فقد نقلوا ذلك عن رسول الله ﷺ، ونقلوا عنه أيضاً من طريق أئمّتهم المنصوص عليهم عندهم ومن طريق غيرهم، إن الدين الذي هم عليه أنه الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأهل بيته ﷺ وأصحابه، وأنّ من أتاهم الموت وهو عليه ولقي الله به فهو من الناجين، بالوعد من الله عزّ وجلّ بذلك على ما فعله من الإيمان والطاعات،

---

(١) في (ب): (وأهل بيته وأصحابه ﷺ وذلك إنّما تقوله).

ومتى صحّ نقلهم لذلك، فهم الفرقة الناجية بإجماع العلماء كافة.

**الثالث:** إن الإمامية مباینون جميع الفرق الإسلامية في القول بوجوب النصّ والعصمة، وفي القول بصحة النصّ ووروده عن رسول الله ﷺ لو لم يكن واجباً فعله بالعقل مثلاً، وفي حصول الجزم لهم بأنهم الفرقة الناجية، وجميع الفرق يباینونهم في ذلك كله ويخالفونهم فيه، ولأجل ذلك تجد جميع الفرق يتناصرون ويتعاوضون على الإمامية لاشيء أصلًا، غير اتفاقهم وتشارکهم في ما بايتمهم الإمامية فيه وخالفتهم مما تقدم، وهي مقاومة للكلّ، والجميع يرمونها عن قوس واحد، ودليلهم على إبطال ما ذهبت الإمامية إليه وبایتمهم فيه واحد، متى كان الدليل واحد فمدلوه واحد، وحيثند لا بد أن يكون الحق في ذلك إما مع الإمامية فحسب، وإما مع سائر الفرق الذين هم خصومهم في ذلك.

ويلزم من فرض كون الحق في ذلك مع سائر الفرق، أن يكون الناجي جميع تلك الفرق، والهالك فرقه واحدة لا غير، وهو ضدّ ما دلّ عليه العقل والكتاب العزيز والسنّة النبوية، فيكون فرض كون الحق في ذلك مع سائر الفرق باطلًا، (من حيث أنه يلزم منه مخالفة المعقول والمنقول، وإذا كان ذلك باطلًا<sup>(١)</sup> صحّ أنّ الحق في ذلك مع الإمامية من أجل أنه يكون مطابقاً للعقل والنقل).

**الرابع<sup>(٢)</sup>:** إن كلّ فرقة تدّعي أنها الفرقة الناجية، فإنّما تدّعي ذلك وتقوله على ظاهر الحال، وعند التحقيق تجدها لا تجزم بذلك ولا تقطع به ولو ماتت وهي متمسّكة بما هي عليه من الاعتقاد، ما عدا الإمامية فإنّهم يدعون ذلك ويجزموه به ظاهراً وباطناً، ويحكمون بأئمّة من يموتون وهو مستمسّك

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): الوجه الرابع.

#### ٤٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

باعتقادهم فهو ناج لا محالة، جازمين بذلك من غير شك وتردید، فإن كان الميت ممّن لا ذنب عليه ولا عصى بما يستحق به العقاب دخل الجنة ابتداءً، وإن كان عليه ذنب ولم يغفره الله له ابتداءً ولا بشفاعة أحد من أهل الشفاعة، عذبه الله بعد ما يستحق من العذاب، ثم ينقله إلى الجنة بإيمانه وطاعاته.

وهذه طريقة المحققين لما هم عليه، والأولى طريقة من لا تحقيق عنده، فإن الله سبحانه قد بين الحق وأظهره بدلائله وبراهينه المبينة له، فما يبقى بعد ذلك للشك والتوقف معنى أصلاً.

ونحن نعلم عملاً حقيقياً نجزم به، أن النبي ﷺ وأهل بيته ﷺ وأصحابه (رض) كانوا جازمين بالنجاة لكل من يموت على طريقتهم وستتهم المرضية التي دلّهم الله عليها وأمرهم بها، لا يشكون في ذلك ولا يرتابون، من حيث أنّهم علموا بإعلام الله الحق، وأنه فيهم ومعهم ولديهم دون من عداهم، ولأجل ذلك شهد رسول الله ﷺ لأشخاص معينين من أهل بيته وأصحابه بالجنة، لعلمه بأنّهم لا يرجعون عن الحق الذي عرفوه، ولا يخرجون عن دينهم الذي ارتصوا به، وأنّهم لا يرتدون عنه، بل يموتون عليه، وكذلك شهد الصادق عليه السلام لجماعة من شيعته وأصحابه أنّهم من أهل الجنة، فأخذت الإمامية الجزم بالنجاة خلفاً عن سلف، وأولئك أخذوا الشك والتوقف عن تقدّمهم خلفاً عن سلف، ويفكّد كل ذلك حديث الجاثليق<sup>(١)</sup>.

---

(١) الجاثليق صاحب مرتبة من المراتب الدينية النصرانية، وقد تعدّدت شخصياته في الإسلام، لهم مناظرات مع الأئمة عليهما السلام كأمير المؤمنين علي عليهما السلام، وعلي بن موسى الرضا عليهما السلام.

**الخامس:** إنَّ كثيراً من الفرق الإسلامية قد انقرض، وكفى بانقراضه دليلاً على بطلانه، وكثيراً من الموجودين الآن اعتقاده باطل قطعاً، فكلُّ من علمت بطلان اعتقاده بالدلائل التي تقييد اليقين، فلا نجاة له يوم الدين، لاستحالة أن يكون النبي ﷺ معتقداً لشيء من تلك الاعتقادات الباطلة، وذلِك مثل اعتقاد المجبرة والمشبهة المحسومة.

وكذا لا نجاة لكل فرقة أحببت هؤلاء ووالتهم، وحكمت بنجاتهم ووادتهم، لأنَّه لم يوجد مثل ذلك في ما كان عليه النبي ﷺ، ولقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾<sup>(١)</sup> الآية. وأي فرقة وجدت اعتقادها أحسن الاعتقادات، وأقوالها أصح الأقوال (وأمنتها، وهو ما مع ذلك)<sup>(٢)</sup> خاليان من التباهي والتضاد، ومن الاختلاف والفساد، فاعلم أنَّها الفرقة الناجية، ولا يحصل لك العلم بذلك حتى تسرِّب اعتقاد كل فرقة تُجُوز أن تكون هي الفرقة الناجية، فإنَّك إن فعلت ذلك ظفرت ببعيتك، وكنت من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ \* الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾<sup>(٣)</sup>.

ولا تظنَّ يا أخي أنَّ تفتيشك عن ذلك لا يُظهر لك الحقّ، كما توهّمه من لا تحصيل له، بل يُظهر لك الحقّ ويُدليك عليه، ويبيّن لك الصدق ويوصلك إليه، وتعلم حينئذ صدق شيخنا الفاضل المظفر والعلامة المظفر ابن مطهر في قوله:

(١) سورة المجادلة: ٢٢.

(٢) في (ب): (اللذان هما).

(٣) سورة الزمر: ١٧ - ١٨.

« وإنما كان مذهب الإمامية واجب الاتّباع لوجوه:  
الأول: إنما نظرنا في المذاهب، وجدنا أحقّها وأصدقها وأخلصها عن  
شوائب الباطل، وأعظمها تزكيتها لله تعالى ولرسله ولأوصيائه، وأحسن<sup>(١)</sup>  
المسائل الأصولية والفروعية مذهب الإمامية...»<sup>(٢)</sup> إلى آخر ما قال.  
وسأذ كره قريباً إن شاء الله تعالى، ولقد صدق<sup>عليه</sup> وأرضاه، وجعل الجنة  
مع أئمته<sup>عليهم السلام</sup> مأواه.

فهذا يا أخي ما استدللت به الإمامية على أنها الفرقة الناجية دون غيرها،  
ولم أقف لأحد من الفرق على أدلة مثل هذه الأدلة، (وإلا فليبيّنها من يدعى أنه  
وقف على مثلها لنظر فيها وتأملها، فإني)<sup>(٣)</sup> لم أجده غير الإمامية يأتي إلا بمجرد  
الدعوى والقول عن محض الهوى (بغير حجّة تتلى)<sup>(٤)</sup>، كابن تيمية هذا، فإنه لم  
يذكر في كتابه دليلاً ناهضاً على أن أصحابه السنة هم الفرقة الناجية قطعاً دون  
غيرهم من جميع الفرق.

وكابن شقيف<sup>(٥)</sup> من الزيدية<sup>(٦)</sup>، فإني سأله عن الفرقة الناجية من فرق

(١) الأصح (أحسنتها في) والله أعلم.

(٢) انظر: منهاج الكرامة للعلامة الحلي ابن المطهر<sup>عليه</sup>: ٣٦.

(٣) في (ب): (وإلا فليأت بها من وقف على ذلك).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) في المخطوط: (سقيف) وال الصحيح ما أثبتناه.

(٦) شرف الدين أبو القاسم بن محمد بن الحسين بن محمد الشقيف ويقال الشقيفي  
والمشهور بـ(ابن شقيف) المتوفى حوالي ٧٦٠هـ

الزيدية الثالث: الجارودية<sup>(١)</sup>، والسليمانية<sup>(٢)</sup>، والبترية<sup>(٣)</sup>؟

﴿لَقَالْ صَاحِبُ (مَطْلَعِ الْبَدْوِرِ): ذَكْرُهُ الْمُؤْرخُونَ بِالْحَرَمِ الشَّرِيفِ، اسْتَقَرَّ بِالْحِجَازِ فَتَعَرَّضَ فِيهَا لِبَعْضِ الْأَذِيَّةِ، وَيَقُولُ: أَنَّهُ عَقْدٌ لِمَحْضِرٍ عِنْدِ قَاضِيِّ مَكَّةَ لِيُعْلَمَ فِيهِ تَبْرِيَّهُ عَنْ عَقِيدَتِهِ، وَبِيَتِهِ فِي الْيَمِينِ، تَوْفَى نَحْوَ سَنَةِ ٧٦٠ هـ وَتَرَجَّمَهُ الْمُؤْرِخُ يَحْيَى بْنُ الْحَسِينِ فِيمَنْ لَمْ يَعْرِفْ زَمْنَهُ فِي (الْمَسْتَطَابِ)، وَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ أَحْسَنُ عُلَمَاءِ الْمَهْدِوِيَّةِ وَلِهِ مَوْلَفَاتٌ، مِنْهَا فِي عِلْمِ الْمُعَامَلَةِ (مَؤَازِّرَةُ الْإِخْوَانِ).

نُسِّبَتْ لَهُ مَوْلَفَاتٌ، مِنْهَا: (جَلَاءُ قُلُوبِ الْعَارِفِينَ فِي حَكَايَةِ الْأُولَائِ وَالصَّالِحِينَ)، وَ(مَؤَازِّرَةُ الْإِخْوَانِ وَتَطْهِيرِ الْجَوَارِحِ مِنَ الْأَدْرَانِ)، وَ(السَّنَامِ). (انْظُرْ: مَصَادِرُ الْحَبْشِيِّ: ٢٧٥، الْعَقْدُ الشَّمِينُ ٧٩/٨، الْمَسْتَطَابُ ٢/٥، طَبَقَاتُ الْزِيْدِيَّةِ: ق٣، مَوْلَفَاتُ الْزِيْدِيَّةِ ٤٣٦/٢، الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ: ٦١٩، الْمَسْتَطَابُ: خ٢٠٢).

(١) وَهُمْ أَتَيَّاعُ أَبِي الْجَارُودِ زَيَادُ بْنِ الْمَنْذِرِ الْهَمْدَانِيِّ الْأَعْمَى، الَّذِي سُمِّيَّاً إِلَيْهِمُ الْإِمامُ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَرْحُوبًا، وَفَسَّرَهُ بِأَنَّهُ اسْمُ شَيْطَانٍ فِي الْبَحْرِ، قَالُوا بِالنَّصْرِ عَلَى الْإِمَامِ عَلَيْهِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصْفِ لَا بِالْتَسْمِيَّةِ، وَأَبْطَلُوهُ خَلَافَةً مِنْ تَقْدِيمِهِ، وَأَنَّ الْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ لَوْلَدِيَّهُ الْحَسَنُ وَالْحَسِينُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، ثُمَّ هِيَ شُورَى بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى أَنْ تَكُونَ فِي أَوْلَادِ فَاطِمَةِ الْزَّهْرَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْ خَرَجَ بِالسَّيْفِ مِنْهُمْ فَهُوَ الْإِمَامُ. (انْظُرْ: كَتَبُ التَّرَاجِمِ وَالْمَلَلِ).

(٢) وَهُمْ أَتَيَّاعُ سَلِيمَانَ بْنِ جَرِيرٍ، لَمْ يَرُوا ضَرُورَةَ النَّصْرِ عَلَى عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ نَصَّاً وَوَصْفًا، وَرَبِّمَا صَحَّ بَعْضُهُمْ خَلَافَةُ الشِّيْخِيْنَ وَلَمْ يَقْبِلُوهُ خَلَافَةُ عُثْمَانَ، وَقَالُوا إِلَيْمَامَةُ شُورَى، وَتَنَعَّدُ بِرِجْلِيْنِ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَصَحَّ إِمَامَةُ الْمُفَضُّلِ مَعَ وَجُودِ الْأَفْضَلِ. (انْظُرْ: كَتَبُ التَّرَاجِمِ وَالْمَلَلِ).

(٣) وَهُمْ أَتَيَّاعُ كَثِيرِ النَّوَاءِ (بَتِيرِ الثَّوْمِيِّ، أَوِ (الْئُومِيِّ)، وَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى السَّلِيمَانِيَّةِ فِي مِبَانِيهِمْ، لَكِنَّهُمْ تَوَقَّفُوا فِي خَلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ. (انْظُرْ: كَتَبُ التَّرَاجِمِ وَالْمَلَلِ).

فأجاب: بأنّ هذه الثلاثة فرقة واحدة، وحكم بنيجاتهم أجمع، ثمّ قال بعد أن قرّر كلاماً له في هذا المعنى:

«إن كانت الفرقة الناجية نجاتها بالاعتقاد، فلا ومالك يوم التناد يختلجم في  
قلبي، ولا يعترض شك في عقيدتي، أنها الزيدية والمعتزلة، وإن كان نجاتها بغیر  
الاعتقاد، فالمحتنب للمحارم من الأمة ناج، كما أشار إليه الإمام يحيى بن حمزه،  
ووهم يسمون فرقة باعتبار ما صاروا إليه من الزلفة».

هذا كلامه من غير تغيير فيه، أتى به عقب سؤالي له عن الفرقة الناجية أيّها  
هي من فرق الزيدية؟!

ولا يخفى بطلان كلام ابن شقيف هذا على أولي العقول والأذهان، (وقد أجبته في ردّي عليه، بجواب أخذته فيه من خلفه ومن بين يديه، وقد ضيّقت المسالك عليه ولديه) <sup>(١)</sup>.

واعلم أيها العاقل، إنَّ كثيراً من علماء الطوائف ينقمون على الإمامية جزءاً منهم بالنجاة لأنفسهم، والأهل مذهبهم الذين يتوفاهم الموت وهم عليه دون غيرهم، (وهذا النقم ليس بشيء)، وإنَّما فلينقموه على النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام وأصحابه (رضي الله عنهم)، فإنَّهم قد جرموا بذلك لأنفسهم وأهل سنتهم<sup>(٢)</sup>.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

# البحث



## وأّما البحث: (فقسامان)

### [القسم] الأوّل:

في اعتقاد الإمامية الذي ذكره ابن مطهر(قدّس الله روحه) في كتابه الموسوم بـ(منهاج الكرامة)، من أجل اشتتماله على هذا الاعتقاد المتيين، الذي يرضي رب العباد، قال(قدّس الله روحه):

«وإنّما كان مذهب الإمامية واجب الاتّباع، لوجوه:

الأوّل: إنّا لمّا نظرنا في المذاهب وجدنا أحقّها وأصدقها وأخلصها عن شوائب الباطل، وأعظمها تزيّها لله تعالى ولرسله ولأوصيائه، وأحسن<sup>(١)</sup> المسائل الأصولية والفرعية، مذهب الإمامية، لأنّهم اعتقدوا أنّ الله هو المخصوص بالأزلية والقدم، وأنّ كُلّ ما سواه محدث، وأنّه واحد.

---

(١) الأصح: (وأحسنها في).

[وَأَنَّهُ] <sup>(١)</sup> ليس بجسم، ولا في مكان <sup>(٢)</sup>، وإلا لكان محدثاً، بل نزهوه عن مشابهة المخلوقات، وأنه تعالى قادر على جميع المقدورات.

وأنه عدل حكيم، لا يظلم أحداً، ولا يفعل القبيح، وإن لم الجهل وال الحاجة تعالى الله عنهمما، ويثيب المطيع؛ لئلا يكون ظالماً، ويعفو عن المعاصي، أو يعذب بنحو ما يستحق عليها من غير ظلم <sup>(٣)</sup>.

وأن أفعاله محكمة واقعة لغرض صحيح ومصلحة وحكمة، وإن لكان عابثاً، وقد قال سبحانه: «وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَا يَعْلَمُونَ» <sup>(٤)</sup>، وقال: «أَفَحَسِبُتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبْتَنَا» <sup>(٥)</sup>، وأنه سبحانه أرسل الأنبياء لإرشاد العالم.

وأنه تعالى غير مرئي، ولا مدرك بالحواس؛ لقوله تعالى: «لَا تُدْرِكُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ» <sup>(٦)</sup>، وأنه ليس في جهة.

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) في (منهاج السنة ٩٧/٢): «ولأنه واحد، وأنه ليس بجسم ولا جوهر، وأنه ليس بمركب، ولأن كل مركب يحتاج إلى جزءه، لأن جزءه غيره، ولا عرض ولا في مكان».

(٣) في (منهاج الكرامة: ٣٧): «ويغفو عن العاصي أو يعذبه بجرمه من غير ظلم له»، كذا في (منهاج السنة ٩٧/٢).

(٤) سورة الأنبياء: ١٦.

(٥) سورة المؤمنون: ١١٤.

(٦) سورة الأنعام: ١٠٣.

وأنْ أمره ونفيه وإخباره حادث، لاستحالة أمر المعدوم ونفيه وإخباره.  
وأنَّ الأنبياء عليهم السلام معصومون عن الخطأ والجهل والمعصية، صغيرها وكبیرها، من أُولِي العمر إلى آخره، وإنَّ لم يبق عندنا وثائق بما يبلغونه، وتنتهي فائدة البعثة، ويلزم التغافل عنهم.

وأنَّ الأئمَّة عليهم السلام معصومون كالأنبياء في ذلك؛ لما تقدَّم - من التعليل -.  
وأخذوا<sup>(١)</sup> أحكامهم الفروعية عن الأئمَّة المعصومين عليهم السلام، الناقلين عن جدِّهم رسول الله صلوات الله عليه وسلم، الأخذ ذلك عن الله بمحض جبرئيل صلوات الله عليه وسلم إليه، يتناقلون ذلك عن الثقات خلفاً عن سلف، إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين عليهم السلام، ولم يلتفتوا إلى القول بالرأي والاجتهاد، وحرموا الأخذ بالقياس والاستحسان<sup>(٢)</sup>.

هذه صفة ما ذكر ابن مطهير رحمه الله من اعتقاد الإمامية، الذي وسم كتابه من أجله بـ(منهاج الكرامة)، نقلته من غير زيادة ونقصان، وقد وقف ابن تيمية عليه وحققه، ولم ينقل هذه الألفاظ إلا من كتابه الذي ردَّ فيه على ابن مطهير. وقد سميَّ ابن تيمية هذا منهاج (منهاج ندامة)<sup>(٣)</sup>، ولم يقل أحد (من أصحابه)<sup>(٤)</sup> بمثل قوله، لا ممَّن خلفه ولا من كان أماماً، ولم يأت هو على ذلك بدليل أصلأً.

(١) أي: الشيعة.

(٢) انظر: منهاج الكرامة: ٣٦-٣٨، ومنهاج السنة: ٢/٩٧.

(٣) قد وصف ابن تيمية كتاب العلامة رحمه الله بهذا في أربع مواضع من كتابه منهاج السنة، فانظر: ١/٢١، ١/٥٧، ٤/٦٣٦، ٢/١١٢ طبعة مؤسسة القرطبة تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم.

(٤) لا يوجد في (ب).

بل ما قال ذلك إلّا بمجرد الدعوى والقول بمحض التعرّض والهوى (إلى الباطل دون الحق والهدى)<sup>(١)</sup>، وما أحسب عاقلاً منهم ولا من غيرهم أنّه يحكم بمثل ما حكم به ابن تيمية ويعتقد، فيمن يموت معتقداً لهذا الاعتقاد (ويلقى الله عليه أنّه من أهل النار، بمجرد هذا الاعتقاد)<sup>(٢)</sup>، أو من أجل اعتقاد شيء منه. بل كلّ عاقل عالم محقّق إما يحكم ويجزم بنجاة من يموت معتقداً لهذا الاعتقاد من أجل الإسلام والإيمان الشامل له والواقع عليه، أو يتوقف في ذلك، أمّا الجزم بأنّه يوم القيمة من المخلّدين في النار، أو أنّه من حمير اليهود يوم القيمة على ما يقوله الجاهلون، فلا يجزم به أحد من العقلاة العلماء، وإن قال أحد ذلك ظاهراً، فإنّما يقول بلسانه دون اعتقاده عناداً منه وبغياناً، ولا يحكم محقّقاً منهم ولا من غيرهم بتخليل معتقد هذا الاعتقاد في النار من أجل اعتقاده ذلك أو من أجل شيء منه، ومن ادعى ذلك وقال به، سأله الدليل الواضح، والبرهان الراجح بذلك، ولن يجده أبداً ب توفيق الله وعونه.

### القسم الثاني:

في اعتقاد السنة - أصحاب ابن تيمية -

قالوا: إنّ الله قدِيم أزلّي، وأنّ ما سواه محدث عدمي، وأنّه موصوف بصفات لكليّ منها حقيقة وماهية، وأنّها قدِيمة أزلّية قائمة بذاته سبحانه، كالقدرة، والعلم، والحياة، والإرادة، والكلام، إلى غير ذلك من الصفات الذاتية.

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

وأماماً صفاتـه الفعلـية، كـكونـه خـالقاً ومـدبرـاً<sup>(١)</sup>، وبارئـاً<sup>(٢)</sup> وفـاطراً، ورازقاً وبـاسطاً، وراحـماً وغـافـراً؛ فـقالـت الأـشـعـرـيـةـ: إـنـها لـيـسـ قـديـمـةـ أـزـلـيـةـ، وـليـسـ قـائـمـةـ بـذـاتـهـ، بلـ خـارـجـةـ عـنـهـ وـمـنـفـصـلـةـ.

**وقـالـ ابنـ تـيـمـيـةـ وـأـصـحـابـهـ:** بلـ هيـ قـديـمـةـ أـيـضـاًـ، وـقـائـمـةـ بـذـاتـهـ، كـالـصـفـاتـ الـأـولـىـ الـذـاتـيـةـ.

**وقـالـ الأـشـعـرـيـةـ مـنـهـمـ:** إـنـهـ سـبـحـانـهـ لـيـسـ بـجـسـمـ، وـلـاـ جـوـهـرـ، وـلـاـ عـرـضـ، وـلـاـ فـيـ مـكـانـ، وـلـاـ فـيـ جـهـةـ.

**وقـالـ غـيرـ الـأـشـعـرـيـةـ:** إـنـهـ جـسـمـ، وـإـنـهـ فـيـ جـهـةـ.  
وـانـفـقـ الـجـمـيعـ عـلـىـ إـنـهـ قـادـرـ عـلـىـ جـمـيعـ الـمـقـدـورـاتـ، وـإـنـهـ الـفـاعـلـ لـهـاـ، وـخـالـقـ لـأـفـعـالـ الـعـبـادـ (الـصـادـرـةـ عـنـهـ)<sup>(٣)</sup>، إـذـ لـاـ فـاعـلـ فـيـ الـوـجـودـ سـواـهـ، فـكـلـ ماـ يـصـدـرـ مـنـ الـعـبـادـ مـنـ حـسـنـ وـقـبـيـحـ، وـطـاعـةـ وـمـعـصـيـةـ، فـالـلـهـ خـالـقـهـ فـيـهـمـ، وـمـحـدـثـهـ وـمـوـجـدـهـ بـقـدـرـتـهـ وـمـشـيـتـهـ وـإـرـادـتـهـ، وـلـيـسـ لـقـدـرـةـ الـعـبـادـ وـإـرـادـتـهـمـ فـيـ ذـلـكـ تـأـثـيرـ؛ هـذـاـ قـوـلـ جـمـهـورـهـمـ.

وـقـدـ خـالـفـهـمـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ فـيـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ، فـقالـ: «إـنـهاـ صـادـرـةـ عـنـ الـعـبـادـ بـقـدـرـتـهـمـ وـإـرـادـتـهـمـ، وـهـمـ الـفـاعـلـونـ حـقـيـقـةـ لـمـاـ يـصـدـرـ مـنـ جـهـتـهـمـ مـنـ الـفـعـالـ الـحـسـنـةـ وـالـقـبـيـحـةـ وـالـطـاعـةـ وـالـمـعـصـيـةـ، وـإـنـ لـقـدـرـتـهـمـ وـإـرـادـتـهـمـ تـأـثـيرـ فـيـ مـاـ

(١) فـيـ (بـ)، (جـ): وـمـؤـثـرـاـ.

(٢) فـيـ (بـ)، (جـ): وـبـارـيـاـ.

(٣) لـاـ يـوـجـدـ فـيـ (بـ).

يصدر عنهم»، (وذلك قول الإمامية!)<sup>(١)</sup>.

وأتفقوا -أعني السنة- على أن الله تعالى يريد جميع الكائنات الواقعة في العالم، سواء كانت طاعة أو معصية، حسنة أو قبيحة، وكاره لما لم يقع من ذلك.

وقالوا: وهو سبحانه أمر ومرغب في فعل ما يكره، وناهٌ وزاجرٌ ومحدّر عن فعل ما يريد!

وأتفق الجميع على أنه تعالى يرى بالأبصار في الآخرة؛ ومنهم من قال: إنه يرى في الدنيا أيضاً!

وقالت الأشعرية: إن أفعاله سبحانه غير معللة بالأغراض والمصالح، فلا يقال: أنه فعل كذا لغرض كذا، أو لأجل كذا، أو لمصلحة كذا، (أو فعل كذا لحكمة ما، أو لحكمة كذا). وقالوا<sup>(٢)</sup>: وكل لام في القرآن العظيم مما يظن أنّها لام الغرض، فليست بها، وإنما هي لام العاقبة.

وخالفهم ابن تيمية وأصحابه في ذلك، وقال هو وأصحابه كقول الإمامية والمعتزلة في ذلك: من أنه سبحانه إنما يفعل لحكمة بالغة، وغرض صحيح، ومصلحة تامة.

وأتفق الجميع منهم: على أن أمره ونهيه وإخباره قدِيم، لأنَّه كلامه، وكلامه عندهم قدِيم.

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

ومنهم من يرى ويعتقد أنه - تعالى عن ذلك - متكلّم بالحرف والصوت، وقد اختار ذلك ابن تيمية وأصحابه، إلّا أنه قال: إن الصوت غير معين.

وأتفق الجميع منهم على أن العقل لا يعلم قبح شيءٍ ولا حسنة، ولا يعلم وجوب شيءٍ البتة، ولا يحكم بشيءٍ من ذلك، بل العالم بذلك والحاكم به إنما هو الشرع.

وحكموا أن الأنبياء الذين أرسلهم الله لم يكونوا معصومين قبل النبوة والرسالة، وإنما وجبت عصمتهم بعد الرسالة.

ثمّ منهم من يوجّها من الكبائر حسب دون الصغار، ومنهم من يوجّها في التبليغ عن الله حسب دون ما سواه من أفعالهم، ومنهم من يجّوز السهو والغلط مطلقاً، لكنّهم حكموا بأنّهم لا يَقْرُون على سهوهم وغلطهم في التبليغ، بل ينبهون عليه.

وجّوزوا في عقولهم أن الله قد يصدق الكذاب ويظهر المعجز على يده، فلزمهم من هذا التجويز أن الله - تعالى عن ذلك - يجوز أن يبعث نبياً يدعو إلى الكفر والضلال، وشرب الخمور والزنا، وقتل النفوس والأوصياء والأبدال، وقد قالت فرقـة منهم بهذا المقال!

وأتفقوا على أن النبي ﷺ لم ينص على أحد بالإمامـة بعده نصاً صريحاً جلياً، بل أكثرـهم يصرّح أنّه مات من غير وصيّة في ذلك، لا جلـية ولا خفـية.

وأتفقوا على وجوب طاعة ولاة الجور والظلم والركون إليـهم، ووجوب امـثال أوامـرـهم، والسعـي في حـوائـجهـمـ، والتـردد لـإعـانتـهمـ (وـنصرـتهمـ، والـقتـالـ

معهم لمن يخرج عليهم، وذلك من أجل أنهم عندهم<sup>(١)</sup> من ولاة الأمر المشار إليهم في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ هُمُ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وحكموا بصحّة الأمور المنوطـة بالإمام العادل، والرئيس الفاضل الموصوف بصفات الكمال، إذا صدرت عن الظالمين الجائرين على أي حال، ولم يفرقوا في ذلك بين الإمام العادل الصادق، والإمام الجائر الفاسق، بل أوجبوا طاعة الإمام الجائر الفاسق وامتثال أوامره كإيجابهم طاعة الإمام العادل، وذلك مخالف لما ثبت في الصحيح من قول رسول الله ﷺ: (أعذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون بعدي، فمن غشى أبوابهم فصدقـهم في كذبـهم وأعـانـهم على ظلمـهم فليس مني ولست منه، ولا يرد علىـ الحوض...)<sup>(٣)</sup>.

وقوله ﷺ لأبي ذر: (كيف أنت وأئمـة من بعدي يستـأثرون بهذا الفيء، قلت: إذن والـذي بـعـك بـالـحق أـضـع سـيفـي عـلـى عـاتـقـي ثـم أـضـرب بـهـالـقـاكـ أوـ الـحـقـكـ، قال: أو لا أدـلـكـ عـلـى خـيرـ منـ ذـلـكـ، تـصـبـرـ حـتـى تـلـقـانيـ)<sup>(٤)</sup>.

وقوله ﷺ: (إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةِ الْمُضَلِّينَ، وَإِذَا وَضَعَ السِّيفَ عَلَى أُمَّتِي لَمْ يَرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)<sup>(٥)</sup>، وقوله ﷺ: (هلاك أُمَّتِي عَلَى يَدِ

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة النساء: ٥٩.

(٣) انظر: سنن الترمذـي ٥١٢/ ٢ ح ٦١٤، صحيحـ ابنـ حـبـانـ ١/ ١ ح ٥١٧/ ٢٨٢.

(٤) انظر: سننـ أبيـ داودـ ٤/ ٤ ح ٤٧٥٩، مسندـ أـحمدـ بنـ حـنـبلـ ٥/ ١٧٩ ح ٢١٥٩٨.

(٥) انظر: صحيحـ ابنـ حـبـانـ ١٦/ ٢٢١ ح ٧٢٣٦، المستـدركـ عـلـى الصـحـيـحـيـنـ للـحاـكـمـ

.٨٣٩٠ ح ٤٩٦/ ٤

غلمة من قريش<sup>(١)</sup>.

وكل ذلك مصريح بأنه لا طاعة لأنّمّة الفسق والجور والضلال في شيء البتة، ولا يقتدى بهم ولا يرکن إليهم أبداً، إلّا لضرورة مبيحة لذلك، ويؤكّده قوله تعالى: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ»<sup>(٢)</sup>.

وإذا عرفت هذا أيّها العاقل! فإنه يتبيّن لك أيّ الاعتقادين هو الأعدل من الذي هو إلى الباطل أدنى وأدخل.

وبالله، إنّ اعتقاد الإمامية هو الحق السديد الأرجح، والقول الطيب الأحسن الأفصح، لأنّه لا يلزم من القول به محال أبداً، ولا يرد عليه اعتراف يبطله أصلاً. وأما اعتقاد السنة عند (أنفسهم والجماعة)<sup>(٣)</sup>، فإنه يلزمهم في ما يخالفون الإمامية فيه محالات كثيرة، واعترافات غزيرة.

- منها أن يكون مع الله معان قديمة قائمة به، مغاير بعضها لبعض، لأجلها يوصف بما يقتضيه كل واحد منها، ومتى غير بعضها بعضاً كانت مغايرة (له سبحانه)<sup>(٤)</sup> قطعاً، ويلزم من ذلك أيضاً افتقارها إلى الله لتقوم به، وافتقار الله إليها، ليتصف بما يوجبه كل واحد منها.

وهذا كلّه محال بالاتفاق! فيكون قولهم بذلك محالاً، لأنّ ما يلزم منه المحال يجب أن يكون محالاً؛ وليس يلزم شيء من ذلك ولا غيره إذا قيل: إنّ الله

(١) انظر: صحيح البخاري ١٣١٩/٣ ح ٣٤١٠ و ٢٥٨٩/٦ ح ٦٦٤٩.

(٢) سورة هود: ١١٢.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) في (ب): (لذاته المقدّسة).

سبحانه قادر لذاته، وعالِم لذاته، وحِي لذاته، مثل ما أَنْه موجود لذاته، وباقٍ لذاته، وقدِيم لذاته، وواجب الوجود لذاته.

- ومنها أَنْه يلزمهم الجبر الباطل المذموم في صریح العقول وصحیح المعلوم! وذلك من أجل قولهم: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُوْجَد لِمَا يَصْدِر مِنَ الْعَبَادَ مِنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْحَسَنَةِ وَالْقَبِيْحَةِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمُعَصَيَّةِ، وَأَنَّهُ الْخَالِقُ لِذَلِكَ كُلَّهُ، وَالْمُؤْثِرُ فِيهِ بِقَدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَمُشَيْتِهِ<sup>(١)</sup>، وَلَيْسَ لَقَدْرَةِ الْعَبْدِ وَإِرَادَتِهِ وَمُشَيْتِهِ<sup>(٢)</sup> فِي ذَلِكَ تَأْثِيرُ الْبَتَّةِ.

وقد اعترف ابن تيمية بلزموم (هذا لمن قال بذلك، وذكر)<sup>(٣)</sup> ذلك في كتابه هذا الذي وسمه بـ(منهاج السنة)، فقال: «ولكن ليس هذا قول من ينكر الأسباب والقوى التي في الأجسام، وينكر تأثير القدرة التي للعبد التي يكون بها الفعل، ويقول: إِنَّه لَا أَثْرٌ لِقَدْرَةِ الْعَبْدِ أَصْلًا فِي فَعْلِهِ، كَمَا يَقُولُ ذَلِكَ جَهَنَّمُ وَأَتْبَاعُهُ، وَالْأَشْعَرِيُّ وَمَنْ وَافَقَهُ».

وليس قول هؤلاء قول أئمة أهل السنة ولا جمهورهم، بل أصل هذا القول هو قول جهنم بن صفوان<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن تيمية بعد كلام له كثیر: «ولكن هذه الشناعات لزمت من لا يفرق بين فعل الرب و مفعوله، ويقول مع ذلك: إِنَّ أَفْعَالَ الْعَبَادِ فَعْلُ اللَّهِ، كَمَا يَقُولُ

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) منهاج السنة ٣١ / ٣.

ذلك جهم وموافقوه، والأشعريّ ومتابعوه من أتباع الأئمّة، ولهذا ضاق بهؤلاء  
البحث في هذا الموضوع»<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا اعتراف من ابن تيمية أن الكسب الذي ذهب إليه الأشعري أنه الجبر بعينه، ولقد حَقَّ ابن تيمية ذلك في كتابه هذا، فبطل أيضاً قولهم، لأنّه يلزم منه المحال، وما يلزم منه المحال فهو محال.

- ومنها أنّه يلزمهم أن يكون الله عابثاً لاعباً - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وذلك في قولهم: «إنّ أفعاله سبحانه لا تعلل بالأغراض والحكم والمصالح»، لأنّ كلّ فعل لا يفعل لغايةٍ ومصلحةٍ أصلّاً فهو عبث.

ولقد ردّ ابن تيمية هذا القول على القائل به، وأبطله وأفسده<sup>(٢)</sup> ، ووافق الإمامية في قولهم الحقّ بذلك.

- ومنها أنّه يلزمهم تجويز أن يصدق الله الكاذب، ويظهر المعجز على يده، ويجوز أن يظهر المعجز للإضلال، ويبعث نبياً يدعو إلى الكفر والضلالة، وأن يعذّب الله المطيعين له، ويثيب العاصيin .

ويلزمهم أيضاً إفحام الأنبياء وانقطاع حجّتهم بمجادلة المبطلين؛ ويلزمهم تكليف ما لا يطاق، بل يلزمهم أن تكون التكاليف كلّها تكليف بما لا يطاق. كل ذلك لازم لهم من أجل أقوالهم الفاسدة.

وقد التزم شيخهم ورئيسهم فخر الدين الرّازى ببعض ذلك في كتابه

---

(١) منهاج السنة ٣/١١٢.

(٢) انظر: منهاج السنة ١/٤٥٤.

الموسوم بـ(كتاب الأربعين)، فقال: «إِنَّ هَذَا السُّؤَالَ كَمَا هُوَ لَازِمٌ عَلَيْنَا، فَهُوَ أَيْضًا لَازِمٌ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ»<sup>(١)</sup>.

والسؤال هو: إِنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ إِذَا كَانَ خَالِقُ الْكُفْرِ وَالْفَسْقِ وَالْضَّلَالِ فِي الْقَلْبِ، فَخَلَقَ مَا يَوْهِمُ ذَلِكَ لَيْسَ أَبْعَدَ مِنْهُ.

فَهَذَا اعْتِرَافٌ مِنْهُ بِأَنَّهُ لَازِمٌ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ، وَادْعَى أَنَّ ذَلِكَ أَيْضًا لَازِمٌ لِلْمُعْتَزِلَةِ كَمَا هُوَ لَازِمٌ عَلَيْهِمْ، وَتَلِكَ الدَّعْوَى مِنْهُ لَيْسَ صَحِيحَةً أَصْلًا!

وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَسَأَةِ خَلْقِ الْأَعْمَالِ: «وَأَمَّا الْمُعْتَزِلَةُ فَكَلَامُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ فِي غَايَةِ الْبَسْطِ، إِلَّا أَنَّهُ يَرْجِعُ الْكُلَّ إِلَى حِرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ: أَنَّهُ لَوْلَا اسْتِقْلَالُ الْعَبْدِ بِالْفَعْلِ لَكَانَ الْأَمْرُ وَالنَّهِيُّ وَالْمَدْحُ وَالثَّوَابُ وَالذَّمُّ وَالْعَقَابُ بَاطِلًا.

قَالَ: وَالْجَوابُ، أَنَّ هَذَا لَازِمٌ عَلَيْكُمْ أَيْضًا مِنْ سَتَّةِ وَجْهٍ».

ثُمَّ ذَكَرَهَا وَلَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ يَدْلِلُ عَلَى مَا قَالَ وَادْعَى!

ثُمَّ قَالَ عَقِيبَهَا: «فَثَبَتَ بِهَذِهِ الْوَجْوهِ السَّتَّةِ أَنَّ تَكْلِيفَ مَا لَا يُطَاقُ لَازِمٌ عَلَى الْكُلَّ».

ثُمَّ قَالَ: «فِإِنْ قَيْلَ: هَبْ إِنَّ هَذَا الإِشْكَالُ لَازِمٌ عَلَى الْكُلَّ، فَمَا الْحِيلَةُ لَنَا وَلَهُمْ فِي دَفْعَهِ؟

قَلَنا: الْحِيلَةُ، تَرْكُ الْحِيلَةِ، وَالاعْتِرَافُ بِأَنَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ، وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الأربعين في أصول الدين ١/٣٢٨.

(٢) الأربعين في أصول الدين ١/٣٢٧ - ٣٣٢.

قلت: هذان شيخان من مشايخهم قد اعترفا بأنّه يلزمهم محالات كثيرة<sup>(١)</sup> في بعض أقوالهم التي يخالفون الإمامية فيها! وقول الرّازي: «أنّ ذلك لازم للمعتزلة، كما هو لازم للسنة»، دعوى باطلة ضرورة! لأنّه يلزم من ذلك خرق الإجماع، إذ الإجماع منعقد على أنّ التكليف الذي كلف الله به عباده أنّه ممّا يطاق ويقدر عليه، وأنّه ليس ممّا لا يطاق، وليس بمستحيل لا يقدر العباد عليه.

ووجوهه الستة التي ذكرها لا تدلّ على شيء ممّا ادعاه!

ومراده بقوله «الازم على الكلّ» يعني علماء الإسلام كلّهم !!

فانظر أيّها العاقل! إلى ما يلزم من أقوال السنة وعقائدهم من المحال الذي لا مخلص لهم منه، إلا بدعواهم أنّه لازم على خصمها أيضاً كما هو لازم علينا! وليس ذلك منهم بصحيح، ولا يلزم شيء من ذلك من أقوال الإمامية وعقائدهم البتة «وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة النمل: ٤٠.



# المقامات

وأّما المقامات: فسبعة عشر مقاماً



[المقام الأول]



في قوله - أعني ابن تيمية - : «أَمّا بعد، فِإِنَّهُ أَحْضَرَ إِلَيْيَ طائفةً مِّنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاوَةِ، كَتَابًا صَنَفَهُ بَعْضُ شِيوخِ الرَّافِضَةِ فِي عَصْرِنَا مُنَقَّاً لِّهَذِهِ الْبَضَاعَةِ، يَدْعُونَ بِهِ إِلَى مِذَهَبِ الرَّافِضَةِ الإِمَامِيَّةِ<sup>(١)</sup>، مِنْ أُمْكَنَتِهِ دُعْوَتِهِ مِنْ وَلَةِ الْأَمْوَارِ وَغَيْرِهِمْ أَهْلَ الْجَاهْلِيَّةِ، مَمْنُ قَلَّتْ مَعْرِفَتُهُمْ بِالْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَلَمْ يَعْرِفُوا أَصْلَ دِينِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَعْانَهُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهِمْ إِعْانَةُ الرَّافِضَةِ مِنَ الْمُتَظَاهِرِينَ بِالْإِسْلَامِ مِنْ أَصْنَافِ الْبَاطِنِيَّةِ الْمُلْحَدِينَ، الَّذِينَ هُمْ فِي الْبَاطِنِ مِنَ الصَّابِئَةِ الْفَلَاسِفَةِ الْخَارِجِينَ عَنْ حَقِيقَةِ مَتَابِعِ الْمُرْسِلِينَ»<sup>(٢)</sup>.

وما شابه قوله هذا في صدر كتابه.

كقوله: «وَالرَّافِضَةُ وَالْجَهَمِيَّةُ هُمُ الْبَابُ لِهُؤُلَاءِ الْمُلْحَدِينَ، مِنْهُمْ يَدْخُلُونَ إِلَى سَائِرِ أَصْنَافِ الْإِلْحَادِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَآيَاتِ كِتَابِهِ الْمُبَيِّنِ، كَمَا قَرَّرَ ذَلِكَ رُؤُوسُ الْمُلْحَدَةِ مِنَ الْقَرَامِطَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِّنَ الْمَنَافِقِينَ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) هذا تصريح واضح من ابن تيمية من أنّ مراده من الرافضة هم الإمامية الاشترى عشرية، وسوف يأتي تصريح آخر له من أنّ مراده منهم هم الإمامية خاصة دون الغلاة، انظر: (منهاج السنة ٣٦/١).

(٢) منهاج السنة ١/٦-٧.

(٣) منهاج السنة ١/٧.

٧٠ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

وقوله: «فالقوم من أضل الناس عن سوء السبيل، وال القوم من أضل الناس في المنقول والمعقول في المذاهب والتقرير، ومن أشبه الناس بمن قال الله فيهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَقْلِ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ﴾<sup>(١)</sup>، وال القوم من أجهل الناس في العقليات، وأكذب الناس في النقليات، يصدقون من المنقول ما يعلم العلماء بالاضطرار أنه من الأباطيل، ويكتذبون بالمعلومات بالاضطرار...»<sup>(٢)</sup>.

قلت: كل ذلك يعني به الإمامية حسب، دون من عدتهم!  
قال: «وعدمتهم في نفس الأمر على التقليد، وإن ظنوا إقامته بالبرهانيات، فتارة يتبعون المعتزلة والقدريّة، وتارة يتبعون المجمّمة والجبرية، وهم من أجهل هذه الطوائف [بالنظريات، ولهذا كانوا عند عامة أهل العلم والدين، من أجهل الطوائف]<sup>(٣)</sup> الداخلين في المسلمين، ومنهم من أدخل على الدين من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العباد، فملاحدة الإسماعيلية والنصرية وغيرهم من الباطنية المنافقين من بابهم دخلوا، وأعداء المسلمين من المشركين وأهل الكتاب بطريقهم وصلوا، واستولوا بهم على بلاد المسلمين»<sup>(٤)</sup>.

قلت: كل ذلك لم يقصد به ابن تيمية إلا الإمامية الثانية عشرية دون

---

(١) سورة الملك: ١٠.

(٢) منهاج السنة ٨/١.

(٣) أثينا من المصدر.

(٤) منهاج السنة ٩/١ - ١١.

غيرهم من جميع الفرق، وهو لم يقل ذلك فيهم إلا بمحض التعصّب والهوى، تشهيًّا منه واقتراحًا ب مجرد الدعوى، وليس له على ما قاله فيهم دليل أصلًا؛ ولا يصدّقه في ذلك أحد من العقلاة والعلماء، لا من أصحابه، ولا من غيرهم أصلًا، وإنَّ فليذكر من يصدق ابن تيمية في ذلك دليلاً على أنَّ الإمامية متّصفون بما قال.

والعلوم لكلٍّ عاقلٍ، طالع الأخبار، وصاحب الأخيار، وتصفح الآثار، وحالف النظار، وعاشر العلماء المنصفين الأبرار، وكان مع ذلك منصفاً يتحرى أن يكون بالعدل والصدق متّصفاً، أنَّ ابن تيمية كان في قوله هذا فيهم عن الحق منحرفاً، ولم يصدق في ما قال كلمة ولا حرفًا.

وأين وصف ابن تيمية هذا للإمامية، من وصف الإمام الفاضل الورع العلّام، عالّمة زمانه، وواحد أقرانه، يحيى بن حمزة، إمام الزيدية<sup>(١)</sup>، للإمامية في كتابه الموسوم بكتاب (التحقيق في أدلة الإكفار والتفسير)<sup>(٢)</sup>، قال في وصفهم بعد أن ذكر أئمتهم الائتين عشرة: «هؤلاء هم زبدة فرق الإمامية، وعليهم التعويل في المذاهب، وهم المنظورون فيهم، وهم الذين تصدّروا لتقرير

(١) أبو الحسن يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم بن محمد العلوي، من أفضليات أئمّة الزيدية، المولود سنة ٦٦٩هـ بصنعاء والقائمين باليمن سنة ٧٣٩هـ وتوفي ودفن بذمار سنة ٧٤٧ - ٧٤٩هـ، له تصانيف كثيرة منها: الانتصار، الحاوي في الفقه، الديباج العرضي في شرح نهج البلاغة، الشامل في الفقه، الطراز في علوم حقيقة الإعجاز، العمدة في فقه الزيدية، المحصل في شرح أسرار المفصل.

(٢) ويسمى أيضًا بـ(التحقيق في التكفير والتفسير).

المذاهب التي زعموها، وقعدوا في دسّت العلماء وتحذلقو في المعاشرة، وأصغى إلى أقوالهم الفضلاء في الرد والإفحام والمناجزة والخصام»<sup>(١)</sup>.

ثم قال في موضع آخر من الكتاب بعد كلام وخطاب: «والمحققون من فرق الإمامية، هم هؤلاء الاثنا عشرية، ومن عداهم حثالة وغثاء، وقد بادروا وانقرضوا، فلا يوجد منهم إلا القليل النادر»<sup>(٢)</sup>.

وقال في ذكر الغلاة، بعد أن عدّ ما يوجب كفرهم بما اعتقدوه وقالوه، مما يوجب الكفر بلا خلاف بين الأمة: «وليس هؤلاء معدودين في فرق الإمامية، كما لا تُعد القرامطة والخرمية والباطنية من الإمامية وإن انتموا إليهم، فإنما هؤلئك خدع ومكر وتلبيس ليدخلوا في الدعاء إلى الكفر كل مدخل»<sup>(٣)</sup>.

هذا قول هذا الإمام العلامة في الإمامية والغلاة، وهو ضدّ ما قاله ابن تيمية في الإمامية، ولقد صدق يحيى بن حمزة في ما قاله فيهم، وهم فوق ما قال، ويعلم صدقه (وصدقنا)<sup>(٤)</sup> في ذلك كلّ من اطلع على الأقوال وتصفح الأحوال، فإنّ ذلك جليّ ظاهر يعلمه كلّ ناظر في الكتب وسابر، ومن هو بالآثار والعقائد خابر.

إنّا لـمـا نـظـرـنـا وـفـكـرـنـا فـي مـا قـالـتـ إـلـمـامـيـةـ، وـقـيلـ فـيـهـمـ، وـاخـتـبـرـنـا ذـلـكـ، وـجـدـنـا إـلـمـامـيـةـ مـنـ أـتـمـ النـاسـ مـعـرـفـةـ وـفـهـمـاـ، وـمـنـ أـكـمـلـ النـاسـ عـقـلـاـ، وـأـغـزـرـهـمـ

(١) التحقيق في أدلة الإكفار والتفسير، مخطوط.

(٢) التحقيق في أدلة الإكفار والتفسير، مخطوط.

(٣) التحقيق في أدلة الإكفار والتفسير، مخطوط.

(٤) لا يوجد في (ب).

علمًا، وأكيسهم نظراً وتحقيقاً، وأعرفهم بالعقل والنقل بحثاً وتعميقاً، وأنصفهم للخلق، وأنطقهم بالصدق والحق، وأبعدهم من قول الخلاف، والقليل والكثير من الإسراف، لأنهم خلف لخير سلف.

والذى يدلّ على ذلك ويوضّحه: أنّ المعلوم من علماء السنة وغيرهم أنّهم يحيدون عن مباحثة الإمامية ومجادلتهم، وينهى بعضهم بعضاً عن ذلك وعن مخالطتهم، ومنهم من يحرم ذلك ومجالستهم، وليس لذلك سبب إلّا علمهم بأنّ حجّتهم ظاهرة مشهورة، وبراهينهم قاهرة لا مقهورة، وإلّا فما كان لهذا التشديد معنى.

ولمّا رأوا أنّ كلّ من باحث الإمامية منهم ومن غيرهم وجادلهم أو خالطهم رجع إلى مذهبهم الأسى، شدّدوا هذا التشدد، وحرّموا التقرّب<sup>(١)</sup>، وأوجبوا التبعّد، ولو فرض أنّ المباحث للإمامية والمخالط لهم لم يرجع عن مذهبهم، اتّهمه أصحابه بالانتقال إلى الإمامية، وأكثروا عليه الذمّ في القول والنية، وهذا معلوم مشاهده لكُلّ من اطلع على تلك الأحوال.

ومصداق ما قلناه: كلام ابن تيمية هذا، الذي لم يقصد به إلّا التغفير عن الإمامية وعن مباحثتهم، وعن النظر في كتبهم، ومجادلتهم ومخالطتهم، وكراهة ذلك كله من غير الإمامية للإمامية معلومة لكُلّ عاقل بلا روية، إذا تصفّح أحوال الفريقين.

أمّا الثانية عشرية فالمعلوم من حالهم، محبتهم للمباحثة مع مخالف، والمجادلة لكُلّ عارف، وإيثارهم لذلك في كلّ وقت حادث وسالف، ويحرّمون

---

(١) في (ب): التقرّب إليهم.

التقليد، ويتحرّون الرأي السديد، والقول الطيب الأحسن الحميد، وذلك بخلاف مخالفتهم خصوصاً السنة، فإنّهم يأمرُون بالتقليد، ويحثّون عليه ويرغبون فيه، وربّما بعضهم يحرّم النظر ويوجّب التقليد.

ثمّ قال ابن تيمية<sup>(١)</sup>: «وَهَذَا الْمَسْنُفُ سَمِّيَ كِتَابَهُ (مِنَاهَجُ الْكَرَامَةِ)، وَهُوَ خَلِيقٌ بِأَنْ يُسَمَّى (مِنَاهَجُ النَّدَامَةِ)، كَمَا أَنَّ مِنْ ادْعَى الطَّهَارَةَ، وَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ لَمْ يَرِدَ اللَّهُ أَنْ يَظْهُرَ قُلُوبُهُمْ، بَلْ مِنْ أَهْلِ الْخَبْثِ وَالنَّفَاقِ، كَانَ وَصْفُهُ بِالنِّجَاسَةِ وَالْتَّكْدِيرِ، أَوْلَى مِنْ وَصْفِهِ بِالْتَّطْهِيرِ<sup>(٢)</sup> .

وَمِنْ أَعْظَمِ خَبْثِ الْقُلُوبِ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ غَلَّ لِخِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ وَسَادَاتِ أَوْلَيَاءِ اللَّهِ بَعْدِ النَّبِيِّينَ<sup>(٣)</sup> .

قلت: هذا كلام ابن تيمية مما يدلّ على شدة تعصّبه على الإمامية، وإرادته التّنفير عنهم وعن مخالفتهم، وإنّما فلم يوافقه أحدٌ من العلماء لا من أصحابه ولا من غيرهم - كما قدّمنا - على أنّ هذا المنهاج الذي ذكره ابن مطهر (قدس الله روحه) (منهاج ندامة)، فتكون تسمية ابن تيمية لهذا المنهاج الذي هو الاعتقاد المذكور (منهاج ندامة) باطلة، لمخالفتها الإجماع من العلماء المحققين.

وأمّا قوله: «وَمِنْ أَعْظَمِ خَبْثِ الْقُلُوبِ...» إلى آخره، فصدق وحقّ! ولكن

---

(١) قد قدّم المصنّف هذا التعليق على كلام ابن تيمية هنا لارتباطه في المقام، وسوف يعود المصنّف إلى ما تركه بعد عددٍ من صفحات.

(٢) في المخطوط: (بالطهارة)، وما أثبتناه من المصدر.

(٣) منهاج السنة ١/٢١ - ٢٢.

ليس في قلوب الإمامية بحمد الله وتوفيقه على أحد من خيار المؤمنين وسادات أولياء الله بعد النبيين خبث وغل وحسد أصلًا، بل يرون أنّ محبة أولئك وودهم من أقرب القربات إلى الله تعالى، ولا يوجد أحد يعظم أولياء الله كما ينبغي وينزه أنبياء الله وأوصيائهم مثل الإمامية الثانية عشرية.

قوله: «ولهذا كان بينهم وبين اليهود من المشابهة في الخبث واتّباع الهوى، وغير ذلك من أخلاق اليهود، وبينهم وبين النصارى من المشابهة في الغلو والجهل، وغير ذلك من أخلاق النصارى، ما أشبهوا به هؤلاء من وجهه وهؤلاء من وجهه، وما زال الناس يصفونهم بذلك.

ومن أخبر الناس بهم الشعبي وأمثاله من علماء الكوفة، وقد ثبت عن الشعبي أنّه قال: «ما رأيت أحمق من الخشبية لو كانوا من الطير لكان رَخْمًا، ولو كانوا من البهائم لكانوا حُمُرًا، والله لو طلبت منهم أن يملؤا لي هذا البيت ذهباً على أن أكذب على عليٍ لأعطنني، والله ما أكذب عليه أبداً»، وروي هذا الكلام مبسوطاً عنه، لكن الأظاهر أنّ المبسوط من كلام غيره.

كما روى أبو حفص بن شاهين في كتاب (اللطيف في السنة): «قال: حدثنا محمد بن القاسم بسنده إلى عبد الرحمن بن مالك بن مغول، عن أبيه، قال الشعبي: «احذركم هذه الأهواء المضلة، وشرّها الرافضة، لم يدخلوا في الإسلام رغبةً ولا رهبةً، ولكن مقتاً لأهل الإسلام، وبغيًا عليهم، قد حرّقهم عليٌّ ابن أبي طالب بالنار ونفاه إلى البلدان، منهم: عبد الله بن سباء، يهودي من يهود صنعاء نفاه إلى سباط، وعبد الله بن يسار نفاه إلى خازر.

وآية ذلك أنّ محنَة الرافضة محنَة اليهود، قالوا: لا يصلح الملك إلّا في

آل داود، وقالت الرافضة: لا تصلح الإمامة إلا في ولد عليّ.

وقالت اليهود: لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المسيح الدجال وينزل سيف من السماء، وقالت الرافضة: لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدى وينادي منادٍ من السماء. واليهود يؤخرن الصلاة إلى اشتباك النجوم، وكذلك الرافضة يؤخرن المغرب إلى اشتباك النجوم. واليهود تزول عن القبلة شيئاً، وكذلك الرافضة. واليهود تنود في الصلاة، وكذلك الرافضة. واليهود تُسَدِّل أثوابها [في الصلاة]<sup>(١)</sup>، وكذلك الرافضة. واليهود لا يرون على النساء عدة، وكذلك الرافضة. واليهود حرفوا التوراة، وكذلك الرافضة حرفوا القرآن. واليهود قالوا: افترض الله علينا خمسين صلاة، وكذلك الرافضة. واليهود لا يخلصون السلام على المسلمين، إنما يقولون: السام عليك، والسام هو الموت، [وكذلك الرافضة. واليهود]<sup>(٢)</sup> لا يأكلون الجري والمارماهي والزمّار<sup>(٣)</sup>، وكذلك الرافضة. واليهود<sup>(٤)</sup> يستحلون أموال الناس كلّهم، وكذلك الرافضة... واليهود يبغضون جبرئيل ويقولون: هو عدوّنا من الملائكة، وكذلك الرافضة يقولون: غلط بالوحي على محمد.

ووافقوا النصارى في خصلة، فالنصارى ليس لنسائهم صداق إنما يتمتعون بهنّ تمتعاً، وكذلك الرافضة يتزوجون بالمتعة.

---

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) في المصدر: «والذناب» وهو تصحيف والزمّار هو نوع من السمك أيضاً.

(٤) في المصدر: (واليهود لا يرون المسح على الخفين وكذلك الرافضة).

وفضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سُئلت اليهود: من خير أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وسُئلت النصارى: من أهل خير أهل ملّتكم؟ قالوا: حواريّ المسيح. وسُئلت الرافضة: من شرّ أهل ملّتكم؟ قالوا: أصحاب محمد، أمروا بالاستغفار لهم فسبّوه، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيمة، لا تقوم لهم راية، ولا يثبت لهم قدم... وكلمتهم مختلفة، وجمعهم متفرق ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَاهَا اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup> .<sup>(٢)</sup>

قلت: هذا كلام ابن تيمية وما ماثله وشابهه مما ذكره في كتابه، أتى به ذمًا للإمامية ونقدًا منهم، وتنفيًا عنهم وعن مذهبهم، وليس الإمامية قائلين بشيء مما ذكره في هذا الحديث الموضوع المختلق البتة.

وما القائل بذلك أو أكثره إلا الغلاة لعنهم الله! كما اعترف به ابن تيمية في قوله: «لكن قد لا يكون هذا كله في الإمامية الاثنى عشرية ولا في الزيدية، ولكن يكون كثير منه في الغالية»<sup>(٣)</sup>.

قلت: فعلى اعترافه هذا وشهادته، فالمعنى صود بذلك الغلاة حسب دون الإمامية والزيدية<sup>(٤)</sup> ، ولم يقصد ابن تيمية بذكر هذا الحديث في معرض ذكر الإمامية (وجداله لهم ومحاشهه إياهم وردّه عليهم)<sup>(٥)</sup> إلا التلبيس والإيهام على

(١) سورة المائدة: ٦٤.

(٢) منهاج السنة ٢١/١ - ٢٨.

(٣) انظر: منهاج السنة ١/٥٧.

(٤) في (ب): (وهذا إن صحّ هذا الحديث والكلام جميعه في اليهود وفيهم).

(٥) لا يوجد في (ب).

العوام والطغام! وإنّ فهو يعلم ويتحقق أنّ الإمامية الثانية عشرية نزيهه من هذه الأقوال المحكية.

والدليل على ذلك وجوه:

**[الوجه الأول]: قوله<sup>(١)</sup> : «وَشَرِّهَا الرَّافِضُهُ، لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي إِسْلَامٍ رَغْبَةً وَلَا رَهْبَةً، وَقَدْ حَرَّقُهُمْ عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَأً»، وَهَذَا مَصْرِحٌ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِالرَّافِضُهُ هُنَّا إِنَّمَا هُمُ الْغَلَّةُ حَسْبُ دُونِ إِيمَانِهِ.<sup>(٢)</sup>**

**الوجه الثاني:** قول ابن تيمية [بعد ذلك]: «إِنَّ قَوْلَ الْفَائِلِ: إِنَّ الرَّافِضُهُ تَفْعَلُ كَذَا أَوْ تَعْتَقِدُ كَذَا، الْمَرَادُ بِهِ بَعْضُ الرَّافِضُهُ، وَذَلِكَ كَوْلُهُ تَعَالَى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>، وَقَالَتِ الْيَهُودُ: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ...»<sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ

(١) أي: كلام الشعبي الذي نقله، والشعبي هو: أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد ذكار الشعبي (ت ١٠٤ هـ) كوفي تابعي، مطعون مذموم عند علماء الشيعة، يذهب إلى تفضيل أبي بكر وإلى أنه أول من أسلم، وتفضيل عمر، كان ينقم على من يجهر بحب علي عليهما السلام ويفضله! كما فعل مع الحرف الهمданى، وروى عنه أشياء رديئة.

(٢) نقول: الاستشهاد بكلام الخصم لا يفيد، فالشعبي لا يقبل كلامه في الحظ من الشيعة لأنّه كان أموي الهوى ومنحرفاً عن خط أهل البيت عليهما السلام؛ هذا على تقدير صحة كلامه هذا!

فإنّ هذا الكلام مكذوب موضوع لسقوط كل أسانيد الخبر، لاشتماله على المجهول والضعف والكذاب، فعبد الرحمن الذي مدار الحديث عليه كذاب أفالك، واضع للحديث، وقد اعترف ابن تيمية بذلك (انظر: منهاج السنة ١/٥٦).

(٣) سورة التوبة: ٣٠.

(٤) سورة المائدة: ٦٤.

كل يهودي»<sup>(١)</sup>، والمعنى: إن هذا الذي ذكرناه في هذا الحديث عن الرافضة أنه لا يقوله كل رافضي.

قلت: والحاصل من كلام ابن تيمية: إن الرافضة هنا يطلق على الإمامية وعلى الغلاة، وهو قد أطلق لفظة الرافضة (في كتابه هذا ولم يرد بها إلا)<sup>(٢)</sup> الإمامية حسب دون الغلاة! وذلك في قوله: «والرافضة والجهمية هم الباب لهؤلاء الملحدين» من الغلاة وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث<sup>(٤)</sup> الذي اعترف بأنه كذب موضوع<sup>(٥)</sup>، لم يصرّح بأنّ الرافضة إلا الغلاة حسب دون الإمامية لوجهين:  
الأول منها: قد مضى، وهو قوله: «وشرّها الرافضة لم يدخلوا في الإسلام رغبة ولا رهبة»<sup>(٦)</sup>، وهو مصريّ بأنّ الرافضة هنا إنما يعني بهم الغلاة خاصة دون الإمامية.

الثاني: اعترافك أنّ الرافضة هم الباب للغلاة وغيرهم من الملحدين<sup>(٧)</sup>!

---

(١) انظر: منهاج السنة ١ / ٣٦ - ٣٧.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) انظر: منهاج السنة ١ / ٧، وقد مر.

(٤) أي: حديث الشعبي وكلامه الطويل الذي ذكره.

(٥) انظر: منهاج السنة ١ / ٣٦، ٣٤، ٥٧.

(٦) انظر: منهاج السنة ١ / ٢٣.

(٧) انظر: منهاج السنة ١١ / ١٠ - ١١: «فملاحة الإماماعيلية والنصرية وغيرهم من الباطنية من باهتم دخلوا فالنصرية هم الغلاة.

٨٠ ..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

فيكون على قولك هذا الرافضة غير الغلاة وغير الملحدين، والغلاة  
والملحدين غير الرافضة، وهذا منك في غاية المناقضة!!

وأيضاً فالإمامية لم يقولوا شيء مما ذكر في هذا الحديث المختلق  
الموضوع<sup>(١)</sup>، فلا تكون الإمامية مقصودة به، بل لا يكون المقصود به إلا من قال  
به واعتقده، وهم الغلاة على ما اعترفت به يا بن تيمية.

فهل ترون أيّها العقلاء والعلماء الفضلاء ابن تيمية إلا مخلطاً، ملبيساً،  
مناقضاً، مغطشاً<sup>(٢)</sup>، مغمضاً<sup>(٣)</sup>! تارة يذكر الرافضة ولم يرد به إلا الإمامية خاصة،  
وتارة يذكره وليس المقصود منه إلا الغلاة حسب، لعنهم الله، كما دلّ عليه هذا  
الحديث المكذوب الموضوع<sup>(٤)</sup> الذي اعترف ابن تيمية بأنه كذب.

ويشهد بذلك قوله: «وبهذا وغيره<sup>(٥)</sup> يعرف كذب هذا الحديث الذي فيه  
ذكر الرافضة»<sup>(٦)</sup>.

فقل أيّها العاقل اللييب! فإذا كنت يا بن تيمية قد اعترفت بأن الإمامية لا  
تقول بشيء من ذلك، أو لا تقول بأكثره مما يجب القول به كفر قائله، فما

---

(١) في (ب): (المكذوب).

(٢) في (ج): (مغطشاً)، والغطرسة: الإعجاب بالنفس، وال الكبر (كتاب العين، والنهاية في  
غريب الحديث)، والتغطرش: التعامي عن الشيء (تاج العروس).

(٣) المغامسة: المماقلة (لسان العرب).

(٤) في (ب): الموضوع المكذوب المختلق.

(٥) أي: ما نقل عن الشعبي وغيره.

(٦) انظر: منهاج السنة ١/ ٣٦.

فائدتك بإثباتك هذا الحديث وهذا الكلام الذي فيه تلبيس وإيهام للعوام  
والطغام؟!

وما أحسب<sup>(١)</sup> وكل عاقل أنك أتيت بهذا الحديث الذي تعلم كذبه وكونه موضوعاً، وتعلم براءة الإمامية مما ذكر فيه أو من أكثره، على ما اعترفت به، إلا التلبيس على عوامكم وجهلتكم، لينفروا عن الإمامية وعن مخالفتهم ومحاجتهم بالكلية، لأن العامي الجاهل إذا سمع هذا الكلام وتصور أنه يشمل الإمامية، واعتقد أنها تقول بذلك ويعتقده لا محالة، ولا يفهم استثناءك وتبيينك أن الإمامية والزيدية لا يقولون بأكثر هذه الأقوال، وذلك في قوله: «وينبغي أن يعرف أن ما يوجد في جنس الشيعة من الأقوال والأفعال المذمومة، وإن كان أضعف ما ذكر، لكن قد لا يكون هذا كله في الإمامية الاثنى عشرية ولا في الزيدية، ولكن يكون كثير منه في الغلاة»<sup>(٢)</sup>، فهذه بشهادتك واعترافك أيها الخصم، بأن أكثر ذلك لا يوجد في الإمامية ولا في الزيدية، وهم يقولون لسنا نقول بشيء مما ذكرت البته، وليس في شيء من أقوالنا وعقائidنا وأفعالنا شيء من أضعف ذلك كما ادعiste وقلته بغير برهان، بل أقوال الإمامية كلها ثابتة صحيحة، حميّة حسنة، طيبة سديدة.

وقد قال ابن تيمية أيضاً: «وينبغي أن يعلم أيضاً، أنه ليس كلما أنكره بعض الناس عليهم يكون باطلأ، بل من أقوالهم أقوال خالفهم فيها بعض السنة

---

(١) أثبناه من (ب).

(٢) انظر: منهاج السنة ١/٥٧.

ووافقهم فيها بعض، والصواب مع من وافقهم، لكن ليس لهم مسألة انفردوا بها أصابوا فيها»<sup>(١)</sup>.

قلت: انظر أيّها العاقل إلى كلامه هذا، وإلى ما أظهر من عناده وتعصّبه على الإمامية! ألم ترى إلى قوله: «والصواب مع من وافقهم»، ولم يقل: والصواب معهم!!

ثم أَنَّه لم يذكر تلك المسائل التي انفردوا بها، ويفرد لها فصلاً يتكلّم بما عنده عليه ويبيّن فساده، بل ما ذكر إلّا ما يعتقد الغلاة وتقول به وانفردت به عن الإمامية وعن سائر الأُمّة، مما يحكم على قائله ومعتقده بالكفر، كل ذلك تلبّيساً منه وتعميماً وإيهاماً للعوام والجهال في حال الإمامية، كي يتصرّروا ويعتقدوا أن الإمامية تقول بتلك الأقوال.

ثم إنّي أقول: لم تنفرد الإمامية بقول عن الأُمّة إلّا كان الحق والصواب معها في ذلك قطعاً، بالأدلة الواضحة، والبراهين الراجحة، ولا تقول الإمامية في الدين إلّا بدليل واضح مبين، ولا تقوله لمجرد التشهي والاقتراح أبداً، وإنّا فليأتنا الخصم بقول انفردت به الإمامية وليس لها عليه دليل واضح إن كان صادقاً، وذلك بخلاف غيرها من الطوائف، فإنّه قد تنفرد بعض الطوائف بقول ليس لها عليه دليل أصلًا.

قوله: «ولكن كانوا يسمون بغير ذلك الاسم، كما كانوا يسمون الخشبية لقولهم: إنا لا نقاتل بالسيف إلّا مع إمام معصوم، فقاتلوا بالخشب، ولهذا جاء في

---

(١) منهاج السنة ٤٤ / ١.

بعض الروايات عن الشعبي: ما رأيت أحمق من الخشبية»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا باطل من وجهين:

**الأول:** إنه لم يعرف هذا الاسم للشيعة أصلاً، بل عرف لغيرهم، وهم الذين قاتلوا بالخشب بعد أن كسرروا سيفهم وقسّيّهم، ثمّ روى المعاند للشيعة والبعض لهم أنه كان اسمًا للشيعة عناداً منه وبغيًا، كما أنسنـ المعاند هذا الحديث الذي فيه ذكر الرافضة إلى الشعبي، وهو مكذوب عليه صريح باعتراف ابن تيمية، فيمكن أن يكون هذا هكذا كان اسمًا لغيرهم، روى المعاند والمتّصّب عليهم أنه كان اسمًا لهم عناداً منه وبغيًا.

**الوجه الثاني:** إن الأحرى والأليق والأولى أن يكون هذا الاسم لمن كرّه القتال مع علي عليهما السلام وكرّه للناس ذلك أيضاً، وروى فيه أحاديث كثيرة تربط عن القتال مع علي عليهما السلام.

كرّوايتهم عن أبي بكرة، عن رسول الله عليهما السلام، أنه قال: (إنّها ستكون فتن، إلا ثمّ تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي إليها، إلا إذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه، قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض، قال: يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثمّ لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلّغت، اللهم هل بلّغت، اللهم هل بلّغت، قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت إن أكرهت

---

(١) منهاج السنة / ٣٦

٨٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

ينطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين، فيضربني رجل بسيفه أو يجيء  
سهم فيقتلني، قال: يبوء بإثمه وإثتك ويكون من أصحاب النار<sup>(١)</sup>.

وفي أخرى، عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ قال: (إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ  
فَتَنًا كَقْطَعِ اللَّيلِ الْمُظْلَمِ، يَصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي  
مُؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِّ،  
وَالْمَاشِيُّ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِّ، فَكَسَرُوا قَسِيقَكُمْ وَقَطَعُوا أَوْتَارَكُمْ وَاضْرَبُوا  
سِيوفَكُمُ الْحِجَارَةَ...)<sup>(٢)</sup>.

وفي أخرى: إن أبا مسعود قال لعمار بن ياسر: «ما من أصحابك من أحد  
إلا لو شئت لقلت فيه غيرك، وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت رسول الله ﷺ  
أعيب عندي من استسراعك في هذا الأمر»، فقال: «يا أبا مسعود! وما رأيت منك  
ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتما النبي ﷺ أعيوب عندي من إبطائكم عن  
هذا الأمر...»<sup>(٣)</sup>.

فهؤلاء وأمثالهم أحق بهذا الاسم وأولى، إذ من الممكن أن يضطر الإنسان  
منهم بعد أن كسر سيفه ودقه بالحجارة إلى الجهاد والقتال مع علي بن أبي طالب ولم يجد  
ما يقاتل به، فيقاتل بالخشب، أو يقاتل بالخشب ابتداءً مع قدرته على السلاح،  
كرامة في القتال مع علي بن أبي طالب بالسيف لثلا يصيب أصحابه المقاتلين له منه جنابة

(١) صحيح مسلم ٤/٢٢١٢ ح ٢٨٨٧.

(٢) انظر: مسند أحمد بن حنبل ٤/٤١٦ ح ١٩٧٤٥، صحيح ابن حبان ١٣/٢٩٧ ح ٥٩٦٢.

(٣) انظر: صحيح البخاري ٦/٢٦٠١ ح ٦٦٩٠.

ونكایة، فإن المقاتلة بالخشب أسلم للخصم من مقاتلته بالسيف، أو لعل مقصود هؤلاء المقاتلة بالخشب مع علي عليهما السلام حصول الكسرة في عسکره، فإن العسکر إذا كان فيه خلق كثيراً إنما يقاتلون بالخشب وعدوهم بالسلاح، كانت الكسرة فيهم أغلب وإليهم أقرب، فهؤلاء هم الخشبية، هذا إن صح أن هذا الاسم كان مقولاً على أحد في ذلك الوقت، (إنما هو مقول على الذين قاتلوا بالخشب في ذلك الوقت) <sup>(١)</sup>.

قوله - عن الشيعة أنهم قالوا - : «لا نقاتل بالسيف إلا مع إمام معصوم».

قلنا: هذا ليس ب صحيح ولا معنى له، بل لو قال: «إن الشيعة قالت: لا نقاتل إلا مع إمام معصوم مطلقاً» لكان أشبه وأمثل.

ثم إن الذي يكذب ذلك ويبطله، إن الإمام المعصوم في ذلك الزمان موجود ظاهر، فإن قام وجاهد جاهدوا معه، وإن قعد قعدوا، ولم يجاهدوا مع غيره لا بالسيف ولا بالخشب، فصح أن هذا الاسم اسم لمن كره القتال مع الإمام المعصوم حين قام وهو عليهما السلام، وكراهه على غيره وشبطه عنه، وروى تلك الأحاديث الدالة على أنه لو اضطر أحد منهم إلى القتال مع علي عليهما السلام أو مع أعدائه لقاتل بالخشب، (إنما إيثاراً منه لذلك، أو لعدمه السلاح) <sup>(٢)</sup>، وهذا جلي ظاهر، وربما جاهد كثير منهم بالخشب ولقبوا بهذا الاسم وأطلق عليهم ثم زال لسبب ما.

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

ثمّ روى الكاذبون<sup>(١)</sup> إنّ هذا لقباً للرافضة عناداً وافتراةً [٢] كما روى الكاذبون عن الشعبي الحديث الذي فيه لفظ الرافضة، ولم يكن لفظ الرافضة معروفاً آن ذاك - هكذا قاله ابن تيمية في كتابه هذا - ويعني أنّ ذاك في عصر الشعبي وزمانه.

(\*)

---

(١) من هنا يبدأ السقط في النسخة (ج)، حيث ورد فيها: «ثمّ روى الكاذبون أنّ هذا لقباً للرافضة عناداً وافتراةً.. من هنا ساقطاً في النسخة المكتوبة عنها العتيقة، وأظنّ الساقط ورقة».

(٢) من هنا أثبناه من النسخة (ب)، ولا يوجد في (أ) و (ج).  
(\*) قوله: «وما ذكره - يعني الشعبي - موجود في الرافضة وفيهم أضعاف ما ذكر...»، إلى أن قال: «ومثل كونهم يكررون التكلّم بلفظ العشرة...» (منهاج السنة).

.٣٧ - ٣٨ / ١

نقول: لا ندري كيف يسمى ابن تيمية بشيخ الإسلام، وينسب إلى أهل الفضل والإفهام، وهو يتقدّل بأقوال الرعاع العوام! وإذا قال قولًا كذب!  
فهذه كتب وأحاديث وأذكار الشيعة أتباع أهل البيت عليه السلام زاخرة بالعشرة؛ هذا والشيعة لا ترى للعدد قيمة بمجّده، ولا يوسم أحد منهم بحبه وبغضه مهما كان المعدود مبغوضاً أو محبوباً، ولم نسمع وتسمع أذن في الدنيا من أحدهم يقول في العشرة: تسعة وواحد!  
والعجب من ابن تيمية أنه سوف يكرر هذا الكلام في كتابه هذا! (انظر: منهاج السنة).  
.٤ / ١٣٨

قوله: «ويبغضون سائر المهاجرين والأنصار... وقد أخبر الله أنّه عنهم...» (منهاج السنة ١).  
٤

﴿نَقُولُ: هَذِهِ الدُّعْوَى مِنْ أَبْنَىٰ تِيمَيْةَ مَكْذُوبَةً!﴾

فَإِنَّ الشِّيَعَةَ تَوَالِيٌ وَتَحْبَّبُ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ وَفَوَا بِسَعْيِهِمْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَوَاءً كَانُوا مِنَ الَّذِينَ يَأْبَى عَوْنَىٰ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَمْ غَيْرَهُمْ.

وَأَمَّا النَّثَاءُ وَالرَّضَا الَّذِي أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ فِي آيَةِ الرَّضْوَانِ، لَيْسَ عَلَىٰ عَمُومِهِ وَإِطْلَاقِهِ، بَلْ يَنْصُرُ إِلَى الَّذِينَ عَلِمُوا مِنْهُمْ وَتَحْقِيقُ مَا يَوْجِبُ النَّثَاءُ عَلَيْهِمْ، وَهُمُ الْمَوْصُوفُونَ بِالصَّفَاتِ الْمَحْمُودَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْ رَسُولِهِ ﷺ.

وَسُوفَ يَأْتِي تَفْصِيلُ الْكَلَامِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ عِنْدَ التَّعْلِيقِ عَلَىٰ كَلَامِ أَبْنَىٰ تِيمَيْةَ فِي (٢/١٨) وَ(٤/٢٨) وَ(٧/٥٦) مِنْ مَنْهَا جَهَ.

قَوْلُهُ: «وَمَنْ حَمَقْتُهُمْ إِقَامَةِ الْمَأْتِمِ وَالنِّيَاحَةِ عَلَىٰ مَنْ قُتِلَ مِنْ سَنِينِ عَدِيدَةٍ -  
يَعْنِي بِهِ الْحَسَنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ -...» (مَنْهَاجُ السَّنَّةِ ٥٢/١ - ٥٥).

نَقُولُ: إِنَّ النَّاظِرَ إِلَى الْكَلَامِ أَبْنَىٰ تِيمَيْةَ هُنَا يَعْرِفُ مَدْىَ اسْتِخْفَافِهِ وَعَدْمِ مَبَالَاتِهِ بِمَا جَرَى عَلَىٰ  
ابْنِ بَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ أَلَافَ التَّحْيَةِ وَالسَّلَامِ.

وَسُوفَ يَكْرَرُ أَبْنَىٰ تِيمَيْةَ هَذَا الْكَلَامَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَىٰ مِنْ كِتَابِهِ!  
وَنَقُولُ: أَمَّا البَكَاءُ عَلَىِ الْمَيِّتِ، فَالْمَشْهُورُ وَالْمُجْمَعُ عَلَيْهِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ الْأَوَّلَيْنَ جَوَازُ ذَلِكَ،  
لَمَاعْلَمُ مِنْ فَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَكَاهُ عَلَىٰ جَعْفَرٍ، وَزَيْدَ بْنَ حَارَثَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ،  
كَمَا فِي (صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ ٣/٢٤٣١ ح ٢٢٨)، وَعَلَىٰ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، كَمَا فِي (سَنَنِ أَبِي  
دَاؤِدِ ٣/٩٣ ح ٢٦١)، وَعَلَىٰ فَاطِمَةِ بَنْتِ أَسَدٍ، كَمَا فِي (الْمُسْتَدِرُكُ عَلَىِ الصَّحِيفَتِيْنِ  
لِلْحَاكِمِ ٣/١١٦ ح ٤٧٤).  
وَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَكَاهُ عَلَىٰ أُمَّهُ بَعْدَ تَطَوُّلِ السَّنِينِ لَوْفَاتِهَا، كَمَا ذُكِرَ مُسْلِمُ فِي

كِتَابِهِ: «زَارَ النَّبِيِّ ﷺ قِبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى، وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ» (صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٢/٦٧١).

.....

---

﴿ ح ٩٧٦ )، وهو خير دليل على الجواز، بل يستفاد منه أنّ من السنة عقد المأتم بالعزاء على الميت.

أمّا النياحة، فإنّ كان المراد كما في اجتماع النساء للحزن، أو كبكاء الرجل حتّى يستبكي غيره على قول أهل اللغة (انظر: لسان العرب، مادة: نوح)، فقد علم مما مرّ جوازه لفعل النبي ﷺ و تقريره.

بل أكثر من ذلك، حيث روا أنّ النبي ﷺ قد شهد من شدة البكاء عندما قتل حمزة (انظر: الاستيعاب لابن عبد البر في ترجمة حمزة)، وأنّه عليه السلام كان ينشج مع نشيج صفية كما ذكر الواقدي (انظر: شرح النهج لابن أبي الحميد ١٥ / ١٧).

أمّا أحاديث اللطم لو صحت، فمسألة إظهار الحزن على مصيبة الحسين عليهما السلام خارجة عن ذلك، بل يكون فاعلها ماجوراً لورود الروايات الكثيرة في هذا الشأن.

أمّا حديث: (إِنَّ الْمَيْتَ يُعْذَبَ...)، فقول عائشة فيه يكفي لردّ من لم يفهم كلام الرسول ﷺ ويحفظه في تلك الحادثة، ومن المستحيل أن يتحدّث المقصوم بما يخالف كتاب الله عزّ وجلّ، حيث يقول الله تعالى: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرًا أُخْرَى» (سورة الأنعام: ١٦٤).

وأمّا سبب اختصاص الحسين عليهما السلام بكثرة البكاء عليه، فلأنّ ما جرى عليه وعلى أهل بيته وأصحابه لا مثيل له، حتّى أنّ النبي ﷺ حينما أتى به إليه ساعة ولادته بكى لعلمه بكيفية شهادته المفجعة.

قوله: «وَحَمَاقَاتُهُمْ يَطْوِلُ وَصْفُهَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تَنْقُلَ بِإِسْنَادٍ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ مَعَ هَذَا أَنَّ الْمَقْصُودَ أَنَّهُ مِنْ ذَلِكَ الزَّمَانِ الْقَدِيمِ يَصْفُهُمُ النَّاسُ بِمَثَلِ هَذَا...» (منهاج السنّة ١ / ٥٥ - ٥٦).

قوله: «وقد تواتر عن عليٍّ وصحّ عنه أَنَّهُ قال على منبر الكوفة: (خير هذه الأُمَّةِ بعد نبِيِّها أبو بكر ثُمَّ عمر)، وبذلك أجاب لابنه محمد ابن الحنفية رواه البخاري في صحيحه وغيره من العلماء»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قالت الشيعة كافّة وكثير من علماء غيرهم: لا نسلم بذلك أبداً، ولم يصحّ ويتواتر عن عليٍّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ ويثبت عنه إِلَّا قوله على منبر الكوفة: (أَنَا عَبْدُ اللهِ، وَأَخْوَ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَذَابٌ)<sup>(٢)</sup>.

ويؤكّد ذلك كله: قول النبي ﷺ: (لا يحبّك - يا عليٍّ - إِلَّا مؤمن تقي ولا يبغضك إِلَّا منافق شقي)<sup>(٣)</sup>، وهذا جليٌّ بأنّه الفاروق للأُمَّةِ والمايز بينها.

﴿نَقُولُ: إِنَّ غَرْضَكَ وَقَصْدَكَ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ مَعَ اعْتِرَافِكَ فِي نَفْسِ هَذَا الْفَصْلِ مِنْ أَنَّ مَا نَقَلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ غَيْرَ ثَابِتٍ، وَالنَّاقِلُ لِكَلَامِهِ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ بْنُ مَغْوُلٍ - ضَعِيفٌ، وَأَنَّ لِفْظَ الرَّافِضَةِ ظَهَرَ بَعْدِ مَوْتِ الشَّعْبِيِّ، وَتَقْرِيرُكَ بَعْدَ ذَلِكَ بِكَذْبِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَوَاضَعٌ وَمَصْرِحٌ فِيهِ مِنْ أَوْلَى كِتَابِكَ إِلَى آخِرِهِ هُوَ السُّبْتُ وَالشَّتْمُ لِلإِمَامِيَّةِ الْاثْنَا عَشْرِيَّةِ فَقَطَّ لَا غَيْرٌ.

(١) منهاج السنة ١١/١ - ١٢، وقد نقله المصنف بِاللّٰهِ بـلغة قراءته. وقد ذكر ابن تيمية هذا الحديث أيضاً في (١٣٧/٦، ٧٢/٢).

(٢) ذكره ابن ماجة في (السنن ٤٤/١)، والحاكم النيسابوري في (المستدرك على الصحيحين للحاكم ١١٢/٣)، وابن أبي شيبة في (المصنف ٤٩٨/٧)، والطبراني في تاريخه (٥٦/٢)، وغيرهم.

(٣) انظر: مسند أحمد بن حنبل ٩٥/١ ح ٧٣١، سنن الترمذى ٥/٥ ح ٦٤٣ ح ٣٧٣٦، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم ١٥٧/١ ح ٢٣٧، وسوف يأتي الكلام عن قول الإمام عليٍّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ: (لا يحبّنِي إِلَّا مؤمن...) في محله.

٩٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

وقول النبي ﷺ: (الصادقون ثلاثة: حبيب بن موسى النجار مؤمن من آل ياسين، وحزقيل مؤمن من آل فرعون، وعليّ بن أبي طالب الثالث، وهو أفضلهم)<sup>(١)</sup>، وهذا جليٌّ بأنَّه الصديق الأكبر.

وهو أيضاً أول من آمن من الذكور بالله ورسوله وصدق بما جاء به، فإنَّ رسول الله ﷺ بعث يوم الاثنين، وأمن على ﷺ وصلى يوم الثلاثاء<sup>(٢)</sup>.

وقول النبي ﷺ حين جاءه علي عليه السلام وقد آخا النبي ﷺ بين أصحابه، فقال له علي عليه السلام: (آخيت بين أصحابك يا رسول الله وتركتني؟) فقال له ﷺ: (إنما أخرتك لنفسي، أنت أخي في الدنيا والآخرة)<sup>(٣)</sup>.

ويؤكّد ذلك كله: قوله تعالى: «وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ»<sup>(٤)</sup>، فعلي عليه السلام نفس رسول الله ﷺ، وليس المراد الاتحاد وإنما المراد القرابة في الفضل، والكمال الفاضل لا يصحب معه وقت المفاضلة والمباهلة إلا الكامل الفاضل الذي يكون مثله، فلو يكون في أهل بيته النبي ﷺ وفي أصحابه أفضل منهم أو مثلهم

(١) انظر: فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢٤٠ ح ٢٤٠، ومناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي: ٢٢١ ح ٢٩٣، وشواهد التنزيل للحسكاني ٣٠٣/٢ ح ٣٠٣، وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢/٤٣، وغيرهم. وسوف يأتي الكلام عن هذا الحديث مفصلاً.

(٢) انظر: سنن الترمذى ٥/٦٤٠ ح ٣٧٢٨، مسند البزار ٩/٣٢٢ ح ٣٨٧١، المعجم الكبير للطبرانى ١/٣٢٠ ح ٩٥٢.

(٣) تكرر قول رسول الله ﷺ هذا على عليه السلام في أماكن متعددة وبصيغ مختلفة، وسيأتي الكلام فيه مفصلاً.

(٤) سورة آل عمران: ٦١.

لاستصحبه النبي ﷺ معه، ولا يشك في ذلك عاقل، فلما لم يستصحب رسول الله ﷺ إلا هؤلاء على وفاطمة وابنها مالك، عرفنا وتحققنا أنه لا يساوهم في الفضل أحد.

وممّا يؤكّد ذلك قول عائشة حين سُئلت عن أيّ الناس أحبّ إلى رسول الله ﷺ، «قالت: فاطمة، فقيل: من الرجال؟ قالت: بعلها، إن كان ما علمته صواماً قواماً»<sup>(١)</sup>.

كل ذلك مؤكّد ومصحّح لما نقل عن علي بن أبي طالب، مما يدلّ على أنه الأفضل بعد النبي ﷺ.

ومتنى تعارض النقل وتناقض فإنه يتبع العمل بالأصحّ الأرجح، ولا شك أنّ الأصحّ الأرجح ما نقل عنه ﷺ مما يشير فيه إلى فضله وأنّه الأفضل من غيره، لما تقدّم مما ذكر ولما يأتي إن شاء الله.

وبالجملة: إذا صحّ وثبت أنّ علياً عليه السلام أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ، فإنه لا يصحّ ما نقلوه عنه البتة، من أنّ غيره أفضل منه أبداً بالاتفاق من جميع العلماء كافة<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر: سنن الترمذى ح ٣٨٧٤ / ٥١٥، المستدرک على الصحيحين للحاکم ح ٤٧٤٤، وسوف يأتي تفصيل الكلام عنه في ما بعد.

(٢) نقول: إن قلنا بصحة تواتره عند السنة، فقد تواتر ما يعارضه عند أتباع أهل البيت عليهم السلام.

وإذا اختلفت الروايات، لم يكن خبر من لم يتبع أهل البيت عليهم السلام أولى بالصحة. وإذا كان الأمر كذلك، فالواجب طرح الخبرين والاعتماد على ما اتفق عليه الفريقيان، وقد ذكر

(\*)

﴿المصنف﴾ هنا قسماً منها.

أضف إلى ذلك ورود ما يخالف هذا الحديث عند السنة أنفسهم!

فقد ذكر ابن عساكر في تاريخه: «أخبرنا عبد الله الخلال، أنا... عن حكيم بن جبير، قال: قلت لعليّ بن الحسين: جعلت فداك، كان أبو جحيفة يزعم أنه سمع عليّاً يقول: (الاً أخبركم بأفضل هذه الأمة بعد نبئها، أبو بكر وعمر، ثم سكت)، فقال لي عليّ بن الحسين: فهذا سعيد بن المسيب خبرني أنه سمع سعداً قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: (الاً ترضى أن تكون مني بمنزله هارون من موسى إلا أنه لانبي بعدي)، هل كان فيبني إسرائيل بعد موسى أفضل من هارون صلى الله عليهما وسلم؟ قلت: لا، فضرب على كتفي، ثم قال لي عليّ بن الحسين: (فأين ذهب بك؟!)»، وقال ابن عساكر بعد ذلك: «قد صحّ حديث سعيد عن سعد من طرقه»، وقال أيضاً: «وقد روی هذا الحديث عن حكيم بن جبير، عن عبد خير» وأورد الحديث.(انظر: تاريخ مدينة دمشق: ٣٦٠ / ٣٠).

ونقول ثانياً: لا ندرى كيف أصبح التفضيل حتى يفضلان عليهما!؟! عبد الله قبله؟! أم هاجرا قبله؟! أم جاهدا؟!

وسوف يأتي الكلام من المصنف ﴿المصنف﴾ عن هذا الحديث أيضاً عندما يعلق على كلام ابن تيمية في منهاجه (٤٣٠ / ٦).

(\*) قوله: «ولهذا كانت الشيعة المتقدمون الذين صحبوه علىي، وكانوا في ذلك الزمان، لم يتنازعوا في تفضيل أبي بكر وعمر، وإنما كان نزاعهم في تفضيل علي على عثمان...»(منهاج السنة ١٣/١).

نقول: انظر أيها الرشيد إلى دعوى ابن تيمية هذه التي تنقض ما اشتهر وعرف به أتباع

قال ابن تيمية: «وهذا الرجل - يعني ابن مطهر رحمه الله - سلك مسلك سلفه شيوخ الراضة كابن النعمان المفید، ومتبعيه: كالكراجکی وأبی القاسم الموسوی والطوسی وأمثالهم، فإنّ الراضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة، ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة، كما أنّهم من أجهل الناس بمعرفة المقولات والأحادیث والتمیز بين صحيحتها

---

﴿أَهْلُ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْعَهْدِ الْأَوَّلِ وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا!!﴾  
فإنّهم لم يعرّفوا ويُميّزوا عن سائر الطوائف إلا لقولهم أنّ علیاً عليه السلام هو أفضّل الخلق بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سواء الثلاثة، أم غيرهم.

فهذا ابن حزم يقول في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل): «اختلّ المسلمون فيما بينهم هو أفضّل بعد الأنبياء عليهم السلام، فذهب بعض أهل السنة، وبعض أهل المعتزلة، وبعض المرجئة، وجميع الشيعة، إلى أنّ أفضّل الأمة بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابن أبي طالب رضي الله عنه، وقد روينا هذا القول نصّاً عن بعض الصحابة (رضي الله عنهم)، وعن جماعة من التابعين والفقهاء» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤ / ٩٠ الكلام في وجوه الفضل والمفاضلة بين الصحابة).

ونقول أيضاً: إن كان الكلام عن جمهور الشيعة وعوامتهم، فلا ندرى كيف يجتمع مع ما يقال ويشنّع عليهم بأنّهم قد غالوا في عليٍّ وأهل بيته عليهم السلام كما نسب إلى بعضهم تأليهه؟!

أمّا إذا كان قول أئمّتهم وعلماءهم؛ فكان الحريري بك يا بن تيمية ذكر بعض أسمائهم وأقوالهم بدلاً من سرد الكلام على عواهنه!

كما نقول: كلّ من يقول بتفضيل الثلاثة على عليٍّ عليه السلام فليس بشيعي حتّماً وجزماً. وسيكّر ابن تيمية كلامه هذا في مواضع عدّة في كتابه. (انظر: ١ / ٧٠، ٢ / ٧٢، ٢ / ٧٢، ٢ / ٨٤).  
. ٥١٠ / ٧، ٣٩١ / ٧، ٣٦٩ / ٧، ٣٣٨ / ٦، ١٣٧ / ٦، ٥١ / ٦، ١٣٢ / ٤، ٩٦ / ٢

وضعيفها، وإنّما عمدتهم في المنقولات على تواريخ منقطعة الإسناد، وكثير منها من وضع المعروفين بالكذب بل وباللحاد، وعلماؤهم يعتمدون على نقل مثل أبي مخنف لوط بن يحيى وهشام بن محمد بن السائب وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم، مع أنّ أمثالهم هؤلاء هم من أجلّ من يعتمدون عليه في النقل، إذ كانوا يعتمدون على من هو في غاية الجهل والافتراء ممّن لا يذكر في الكتب ولا يعرفه أهل العلم بالرجال.

وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أنّ الرافضة أكذب الطوائف، والكذب فيهم قديم، ولهذا كان أئمّة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب.

قال أبو حاتم الرّازِي: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: قال أشهب بن عبد العزيز: سُئل مالك عن الرافضة، فقال: لا تكلّمهم ولا ترو عنهم فإنّهم يكذبون.

وقال أبو حاتم: حدثنا حرمـلة، قال: سمعت الشافعي يقول: لم أر أحداً أشهد بالزور من الرافضة...»<sup>(١)</sup>.

إلى غير ذلك من كلامه وروايته المشابه لذلك.

فأقول: في جواب ذلك وبالله التوفيق:

قوله: «سلك مسلك سلفه»، حقّ وصدق!

وهؤلاء المذكورين سلكوا مسلك سلفهم، كأبي جعفر ابن بابويه وأبيه

---

(١) منهاج السنة ١ / ٥٧ - ٦٠.

أبي الحسن علي بن بابويه وعمومته وبني عمومته، والشيخ أبي إسحاق إبراهيم ابن نوبخت وبني نوبخت، والشيخ أبي القاسم بن روح، وجعفر بن قولويه، والشيخ الفاضل العلامة في وقته وزمانه أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، الذي ذكره ابن الأثير في كتابه (جامع الأصول في الحديث) ووصفه وأثنى عليه وعرفه بأنه المعروف بفقيه أهل البيت عليهما السلام في وقته وزمانه وهو من أجل مشايخ<sup>(١)</sup> الإمامية<sup>(٢)</sup>، ونظيره أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة، وأبي الحسين السوستنجردي، وأمثالهم.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كالشيخ أبي عمر عثمان بن سعيد، والشيخ ابنه محمد بن عثمان، وسلامان بن داود الرازى، ومحمد بن نصر، وحمدويه، والحسن بن موسى، وأدم بن محمد، ومحمد بن شاذان، ومحمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، ومحمد وجعفر والحسين أولاد عبد الله بن جعفر ابن الحسين بن جامع بن مالك الحميري، والشيخ محمد بن أحمد بن داود، وأمثالهم.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن أحمد القمي العطار وكيل أبي محمد العسكري عليهما السلام، ومحمد بن صالح الهمданى وهو من أصحاب العسكري عليهما السلام ومن وكلائه أيضاً، والشيخ العلامة أبي عثمان بكر بن محمد بن حبيب المازني، ويعقوب بن يزيد، والشيخ الفاضل العلامة الحسين بن اسكيت،

(١) إلى هنا أثبناه من النسخة (ب).

(٢) جامع الأصول (١٨١ / ١٤) (٢٥٤٣)، وذكره أيضاً في (الكامل في التاريخ ٣٦٤ / ٨)، حيث قال: «وهو من أئمة الإمامية وعلمائهم».

وحفص بن عمر المعروف بالعمري وكيل أبي محمد عليهما السلام، وأبي سليمان بن داود ابن أبي زيد النيسابوري، والشيخ الفاضل القدوة العالمة عبد الله بن جعفر بن الحسين بن مالك الحميري من أصحاب العسكري عليهما السلام ومن خواصه، والشيخ الجليل الفاضل العالم محمد بن همام بن سهيل، وأبي محمد عبد الله بن الحسين ابن سعد الكاتب، وكان من خواص سيدنا ومولانا أبي محمد العسكري عليهما السلام، وأبيوبن نوح بن دراج النخعي، وكان وكيلًا لأبي الحسن عليهما السلام ولأبي محمد عليهما السلام وكل هؤلاء وأمثالهم ممن صحب العسكري عليهما السلام وروى عنه.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن علي بن مهزيار، ومحمد بن مروان، والسيد الشريف داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وجعفر بن سهيل الصيقيل وكان وكيلًا لأبي الحسن الهادي ولأبي محمد العسكري عليهما السلام، ومحمد بن عبد الجبار وهو ابن الصهبان، والحسين ابن سعيد بن حماد الأهوazi، والحسن بن مالك القمي، وأحمد بن محمد بن عبيد الله الأشعري القمي، ومحمد بن الزيات، والشيخ الفاضل العالم أبو جعفر، وأحمد بن محمد بن عيسى، وهو قد لقى أبي الحسن الرضا عليهما السلام، وابنه أبي جعفر، وابن ابنته أبي الحسن علي الهادي عليهما السلام وأخذ عنهم، وأحمد بن إسحاق بن عبد الله، وكل هؤلاء وأمثالهم ممن صحب أبي الحسن علي الهادي عليهما السلام وأخذ عنه وروى.

ثم هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كأبي علي الحسن بن راشد مولى آل المهلب البغدادي، وسعد بن سعيد بن الأحوص بن مالك الأشعري القمي، وأبي محمد صفوان بن يحيى البجلي، والسيد الشريف الجليل علي بن جعفر بن محمد الباقي عليهما السلام، وعلي بن مهزيار الأهوazi وكيل أبي جعفر

الجواد عليه السلام، وعليّ بن بلال البغدادي، وعبد الله بن سعيد بن حيان، والفضل بن شاذان، وعليّ بن الحسين الهمданى، وأبى عليّ محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعيد بن مالك الأشعري شيخ القميين، ووجه الأشاعرة، ومتقدّم عند السلطان، دخل على الرضا عليه السلام وسمع منه وروى عن أبي جعفر محمد بن عليّ الجواد عليه السلام، وسليمان بن الحسن بن الجهم، ومحمد بن القاسم بن الفضيل، ومحمد بن الحسن بن زياد المثنى الأستدي، ومحمد بن عمرو بن سعيد الزيات، كلّ هؤلاء وأمثالهم ممّن عاصر أبا جعفر محمد بن عليّ الجواد عليه السلام وروى عنه، ومنهم أيضاً من روى عنه أبيه الرضا عليه السلام.

ثم إنّ هؤلاء وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كعبد السلام بن صالح أبي الصلت الهروي، وعبد العزيز بن المهتمي بن محمد بن عبد العزيز الأشعري القمي وكان وكيلاً للرضا عليه السلام، وعبد الملك بن سعيد وأبى الفضل عبد الرحمن ابن أبي نجران، وعبد الرحمن بن الحجاج البجلي أبي عبد الله الكوفي روى عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، وعن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، ولقي الرضا عليه السلام، وأبى طالب عبد الله بن الصلت، وعبد الله بن طاووس، وعبد الله ابن جندب البجلي الكوفي، وكان من وكلاء أبي إبراهيم موسى بن جعفر عليه السلام، ومن وكلاء ابنه أبي الحسن عليّ الرضا عليه السلام، وأبى الحسن عليّ بن الحسين بن رياط البجلي، وعليّ بن المسيب الهمدانى، والحسن بن عليّ بن زياد الوشا البجلي، والحسن بن عليّ بن يقطين بن موسى مولى بنى هاشم، والحسن بن سعيد بن حمّاد بن مهران مولى عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام، كوفي أهوازي يكنى أبا محمد، وهو الذي أوصل عليّ بن مهزيار وإسحاق بن إبراهيم

الحسيني إلى الرضا عليهما السلام حتى جرت الخدمة على أيديهما، ثم أوصى بعد إسحاق علي بن زيارات، وكان هو سبب معرفة هؤلاء الثلاثة بهذا الأمر، ومنه سمعوا الحديث وبه عرفوا، وكذلك فعل بعد الله بن محمد الحسيني، وصنف الكتب الكثيرة، ويقال: أن الحسن صنف خمسين مصنفاً، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع، ومحمد بن أبي عمير، وأبي علي الحسن بن محبوب الززاد البجلي، كل هؤلاء وأمثالهم ممّن عاصر الرضا عليهما السلام وروى عنه.

ثم إنّهم وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن عذافر، ومحمد بن يونس، ويونس بن عبد الرحمن، والنضر بن سويد الصيرفي، ومسمع بن مالك، وقيل: ابن عبد الملك بن أبي سيار، ولقي ثلاثة من الأئمة عليهما السلام، أبو جعفر الباقي عليهما السلام وروى عنه يسيراً، وأبا عبد الله الصادق عليهما السلام وروى عنه كثيراً، وأبا الحسن موسى الكاظم عليهما السلام وروى عنه، ومنصور بن حازم أبي أيوب البجلي، وروى عن الصادق عليهما السلام، وعن ابنه موسى الكاظم عليهما السلام، وخالف بن زياد روى أيضاً عنهم عليهما السلام، وأبي علي بن جرير بن حكيم الأزدي المدائني، وعبد الحميد الصناعي، وأبيأسامة زيد الشحام، وحسان بن مهران، ورويا أيضاً عن الصادق والكاظم عليهما السلام، وحبيب بن المعلم الخثعمي المدائني، وروى عن أبي عبد الله عليهما السلام، وعن أبي الحسن الكاظم عليهما السلام، وعن أبي الحسن الرضا عليهما السلام، وحمдан بن المعافى أبي جعفر الصبيحي مولى جعفر بن محمد عليهما السلام، وروى عن الكاظم والرضا عليهما السلام، وحميد بن المثنى العجلي الكوفي، وحمّاد بن عثمان، وإخوته الحسين وجعفر أولاد عثمان ابن زياد الرواسي، كل هؤلاء وأمثالهم ممّن عاصر الكاظم عليهما السلام وروى عنه، ومنهم من روى أيضاً عن أبيه الصادق عليهما السلام.

ثم إنهم وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كمحمد بن رياح، ويونس بن يعقوب، وأبي عاصم حفص بن عاصم السلمي، وحفص بن البختري، وحفص ابن سالم، وحجر بن زائدة، وحمدان بن أعين، وأيوب بن الحسن الجعفي، وأبي عبد الله أيوب بن عطية الحذاء، وأبي إسماعيل إسحاق بن جندب الفرايضي، وأبي يعقوب إسحاق وأخوه عبد الله ابني يزيد بن إسماعيل الطائي، وإسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربه بن أبي ميمونة بن سيار، وعمومته شهاب وعبد الرحيم و وهب وأبوه عبد الخالق، كلهم رووا عن أبي جعفر الباقي عليه السلام، وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، إلا إسماعيل فإنه لم يرو إلا عن الصادق والكاظم عليهما السلام، وإسماعيل بن عبد الرحمن الجعفي تابعي وهو من أصحاب الصادق عليه السلام، سمع من أبي الطفيلي، ومات في حياة أبي عبد الله عليه السلام، وروى عن الباقي عليه السلام، وإبراهيم بن أبي البلاط ويكنى أبا الحسن، وروى عن الصادق عليه السلام، وعن الكاظم عليه السلام، الرضا عليه السلام، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى مولى أسلم مدني، روى عن أبي جعفر الباقي و عن أبي عبد الله عليه السلام، وكان خصيصاً بهما وب الحديث أهل البيت عليهما السلام، والعامة تضعفه لذلك، وإسحاق، وعلي بن جعفر الصادق عليه السلام، وأبي بصير، ويكنى أيضاً أبو محمد، وإبراهيم بن نعيم العبداني الكناني، وسماته الصادق عليه السلام، الميزان، وقال عليه السلام له: (أنت ميزان لا عين فيه)<sup>(١)</sup>، يكتنأ أبا الصباح، كل هؤلاء وأمثالهم ممن عاصر الصادق عليه السلام وصحابه وروى عنه، ومنهم من روى عن أبيه الباقي عليه السلام.

ثم إنهم وأمثالهم سلكوا مسلك سلفهم، كإسماعيل بن الفضل بن يعقوب

(١) انظر: الخلاف للطوسي ٦٥٩/١.

ابن الفضل بن عبد الحارث بن نوفل بن الحarth بن عبد المطلب من أصحاب أبي جعفر الباقر عليهما السلام، وروي عن الصادق عليهما السلام أنه قال فيه: (أنه كهل من كهولنا، وسيد من ساداتنا)<sup>(١)</sup>، وإسماعيل بن جابر الجعفي، وأبان بن تغلب بن رياح بن سعيد، وسورة بن كلبي، وحفص بن سوقة العمري مولى عمرو بن حرث المخزومي، وأبي القاسم يزيد بن معاوية العجلاني، وجابر بن يزيد الجعفي، وأبي المنذر جارود الكندي، وأبي المنذر حفيير بن الحكم العبدية، والحسن بن خنيس، وعليّ بن أبي المغيرة الزبيدي، وابنه أبي علي الحسن بن علي، وأولاد أبي حمزة الثمالي علي والحسين ومحمد، والحسين بن زيد بن علي بن الحسين، وعيّد الله بن الحسين بن عليّ بن الحسين عليهما السلام، وكل هؤلاء وأمثالهم ممن عاصر الباقر عليهما السلام وصاحبـه وروي عنه.

ثم إنّهم سلكوا مسلك سلفهم، كأبي حمزة الثمالي ثابت بن دينار، وأبي خالد الكابلي، وسلامان بن مسهر، وسلامان بن خالد بن دهقان بن نافلة، ومحمد بن علي بن عبد الله بن جعفر الطيار، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، ومحمد بن جبير، ويحيى بن أم الطويل، وسفيان بن ليلي، وشعيب مولى عليّ بن الحسين عليهما السلام، ومهران مولى زين العابدين عليهما السلام، وأبي عبد الله عبد بن عبد، والكميت بن زيد شاعر أهل البيت عليهما السلام، وميسير بن عبد العزيز الكوفي، وأبي صالح ميثم، والحسين بن عليّ بن الحسين عليهما السلام، وسلامان بن صرد الخزاعي، وإبراهيم بن مالك الأشتر، وأبي المحجّل عبد الله بن شريك العامري، كل هؤلاء وأمثالهم ممن عاصر عليّ بن الحسين زين العابدين عليهما السلام وصحابـه وروي عنه.

---

(١) انظر: خلاصة الأقوال للعلامة الحلي: ٥٣ في الباب الأول في الهمزة.

ثم إنهم سلكوا مسلك سلفهم، كالحسن والحسين عليهم السلام، ومحمد بن عليّ  
ابن أبي طالب ابن الحنفية وبني هاشم كلّهم في ذلك الوقت، وسلمان الفارسي،  
وأبي ذر، والمقداد بن الأسود الكندي، وعمّار بن ياسر، وحزيمة بن ثابت،  
وحذيفة، وأبي بن كعب، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود، وجابر بن  
عبد الله الأنصاري، وفابر مولى عليّ عليه السلام، وزاذان أبي عمر الفارسي، وسعد مولى  
عليّ عليه السلام، وميمون بن مهران، وسلمة بن كهيل، وعامر بن واثلة الكناني، وعبد الله  
ابن شداد، وعبيدة بن ربيع، وعبد الله بن حبيب السلمي، وزيد وصعصعة ابني  
صوحان، وحجر بن عدي، وكميل بن زياد النخعي، وأبي بردة الأزدي، وكلّ  
هؤلاء وأمثالهم أخذوا عن عليّ عليه السلام ورووا عنه وصحبوه، وكثيرٌ منهم روى عن  
النبيّ صلوات الله عليه وآله وسلامه وصحابه، وكثيرٌ منهم أيضاً رروا عن الحسن والحسين عليهم السلام، وعن  
محمد بن عليّ بن أبي طالب، وعن ابن عباس رض.

وهؤلاء وأمثالهم هم السلف الأول للإمامية الائتية عشرية، وعنهم أخذوا  
ورووا كما قد رأيت طبقة بعد طبقة، وجيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن.

وهذا بحمد الله وعونه وتوفيقه أمر لا مطعن فيه البتة بوجه أصلاً، إلا  
بتكذيب الإمامية في ما رووه وأسندوه عن هؤلاء وأمثالهم، ولما لم يجد  
المخالفون للإمامية على هذا مطعناً ولا اعتراضاً، اضطربوا الحال إلى تكذيب  
الإمامية في ما رووه وأسندوه عن هؤلاء وأمثالهم.

وقد علمت أن تكذيب الخصم في ما نقله خصميه ورواه عن رجاله  
الثقة عنده ليس بشيء، فإنّ الخصم يمكنه أن يقول لخصمه مثل ذلك حرفاً  
بحرف، ولا يفيد تصحيح الحقّ وتحقيقه وتبطيل الباطل وتمزيقه، إلا بالدلائل

١٠٢ ..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

الواضحة الجلية، والبراهين الراجحة اليقينية، والإمامية إنما (يعتمدون في النقل على هؤلاء المذكورين وأمثالهم في كل طبقة حتى اتصل بنا) <sup>(١)</sup>.

وقول ابن تيمية: « وإنما يعتمدون على نقل مثل أبي مخنف و هشام بن محمد وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم ». .

قلنا: ومن أهل العلم الذين هذان الشخصان وأمثالهما من المعروفين بالكذب عندهم؟ ولعل أهل العلم الذين أشرت إليهم وعنتهم هم المعروفون بالكذب عند أهل العلم والصدق حقاً، وهم هؤلاء المذكورين وأمثالهم قوله صدقأً.

بما قد قلتموه لهم سواءً  
ولا تجزع إذا ما قيل فيكم  
ولكن قلتموه لهم هجاءً  
وليس لقولكم فيهم دليلاً  
ولستم تظهرون لهم ثناءً  
ونقصاصاً منهم ذمّاً جلياً  
لكلّ فتى يريدهم ابتداءً  
وليس لكم سوى التنفير قصدأً  
فقد قالوا بما قلتم جزاءً  
فصبراً منكم صبراً على ذا  
وأما رواياته عن مالك وعن الشافعي وغيرهما <sup>(٢)</sup>، فالجواب عنها من وجهين:

**الأول:** أن نقول: إنّ قول مالك والشافعي <sup>(٣)</sup> ليس بحجّة في تكفير أحد

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج السنة ٥٩ / ٦٢.

(٣) لا يوجد في (ب).

أو تفسيقه، فلا يتم الاستدلال على ذلك بمجرد النقل عنهم أو عن غيرهما ممّن ماثلهموا ولا فائدة فيه، إذ يجوز أن يكون هو الضال المبتدع، ولا يتم الحكم بذلك على أحدٍ إلا بالدليل القطعي الذي يفيد اليقين.

**الثاني:** إن لفظ الرافضة مطلق عامٌ، قد يراد به بعض الفرق التي يطلق عليها هذا اللفظ ويشملها عند المتكلّم به، كما ذكره ابن تيمية في قوله: «وقول القائل: إن الرافضة تفعل كذا، أو تعتقد كذا، المراد به البعض»<sup>(١)</sup>.

فقل له أيّها العاقل الليّب: فلعل المراد من لفظ الرافضة المذكور في هذه الروايات البعض، وليس ذلك البعض الإمامية، بل غيرهم ممّن هو كافر ضال مبتدع، من أجل قوله وعقيدته التي أوجبت كفره وضلاله (وكونه مبتداً)<sup>(٢)</sup>.

وقد حرّرت لك أيّها الناظر أنّ ابن تيمية ذكر لفظ الرافضة ولم يرد به غير الإمامية دون من سواهم من الغلاة وغيرهم (ممّن يطلق عليه هذا اللفظ)<sup>(٣)</sup>، وتارة ذكر ولم يُرد به إلا الغلاة خاصّة دون الإمامية، وتارة أطلق القول به، كل ذلك تلبيساً منه على العوام والجهال الطغام، وإرادة للإيهام والإبهام، أو لسبق أذهان السامعين أنّ المراد بذلك الإمامية، لأنّ المجادلة والمحاورة والمناقشة إنما هي بين ابن تيمية وبين الإمامية، وليس بينه وبين الغلاة، فلا يجوز له أن يذكر لفظ الرافضة ويقول: إنّها تفعل كذا، أو تعتقد كذا، أو يقول: إنّه لا يوجد في طوائف الأمة أكذب من الرافضة، ويكون المقصود والمراد من ذلك اللفظ هم

(١) منهاج السنة / ٣٦، وقد مرّ.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

٤٠٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

الغala خاصّة دون الإمامية، لأنّ ذلك يكون منه تلبيساً وغشاً للسامعين (في الإمامية)<sup>(١)</sup>، وقد قال رسول الله ﷺ: (من غشنا فليس منا)<sup>(٢)</sup>.

لكن قد تحقّقنا من كلام ابن تيمية أنّه متعمّد لذلك! كي ينفر الناس الذين يسمعون كلامه هذا عن الإمامية، وعن البحث معهم وعن مخالطتهم، وهذا من أدّل دليل على عناده للإمامية وشدّة تعصّبه عليهم!

ثمّ قال ابن تيمية: «والقصد ها هنا أنّ العلماء كلّهم متّفقون على أنّ الكذب في الرافضة أظهر منه في سائر طوائف أهل القبلة. ومن تأمل كتب الجرح والتعديل المصنفة في أسماء الرواية والنقلة [أحوالهم]<sup>(٣)</sup> مثل كتب يحيى بن سعيد القطّان، وأبي بن المديني، ويحيى بن معين، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرّازي، والنّسائي، وأبي حاتم بن حبّان، وأبي أحمد بن عدي، والدارقطني ... وأمثال هؤلاء الذين هم جهابذة نقّاد ثقات، وأهل معرفة بأحوال الإسناد، رأى وعلم أنّ المعروفين بالكذب عندهم في الشيعة أكثر منه في جميع الطوائف.

حتّى أنّ أصحاب الصحيح كالبخاري لم يرو عن أحد من قدماء الشيعة مثل عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، وعبد الله بن سلمة، وحجر بن عدي

---

(١) في المخطوط: (وللإمامية)، وال الصحيح ما أثبناه.

(٢) صحيح مسلم ١/٩٩ ح ١٠١.

(٣) أثبناه من المصدر.

وأمثالهم، مع أنّ هؤلاء من خيار الشيعة، وإنما يروون<sup>(١)</sup> حديث عليٍّ من أهل بيته كالحسن والحسين، ومحمد ابن الحنفية، وكاتبه ابن أبي رافع، أو عن أصحاب ابن مسعود، كعبيدة السلماني، أو عن الحارث بن قيس، أو عمن يشبهه هؤلاء. وهؤلاء أئمة النقل ونقاده من أبعد الناس عن الهوى، وأخبرهم الناس وأقولهم بالحق لا يخافون في الله لومة لائم.

والبدع متعددة، فالخوارج مع أنّهم مارقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، وقد أمر النبي ﷺ بقتالهم، واتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم، وصحّ فيهم الحديث عن النبي ﷺ من عشرة أوجه رواها مسلم في صحيحه، وروى البخاري منها ثلاثة، ليسوا ممّن يتعمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتى يقال: إنّ حديثهم من أصحّ الحديث، لكنّهم جهلوا وضلّوا في بدعتهم، ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد، بل عن جهل وضلال في معرفة معانٍ الكتاب.

وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد، وتعمد الكذب فيهم كثير، وهم يقرّون بذلك حيث يقولون: «ديننا التقية»، وهو أن يقول أحدهم بلسانه خلاف ما في قلبه، وهذا هو الكذب والنفاق. ويدعون أنّهم هم المؤمنون دون غيرهم من أهل الملة، ويصفون السابقين الأوّلين بالردة والنفاق، فهم في ذلك كما قيل: «رمتني بدائها وانسلّت»، إذ ليس في المظہرين للإسلام أقرب إلى النفاق والردة منهم، ولا يوجد المرتدون والمنافقون في طائفة أكثر مما يوجد

---

(١) في المصدر: يروي أصحاب الصحيح.

فيهم، واعتبر ذلك بالغالبية من النصيرية وغيرهم، وبالملاحة الإسماعيلية وأمثالهم.

وعدتهم في الشرعيات ما نقل عن أهل البيت، وذلك النقل منه ما هو صدق، ومنه ما هو كذب عمداً أو خطأ، وليسوا أهل معرفة ب الصحيح المنقول وضعيفه كأهل المعرفة بالحديث.

ثم إذا صح النقل عن بعض هؤلاء، فإنهم بنوا وجوب قبول قول الواحد من هؤلاء على ثلاثة أصول؛ على أنّ الواحد من هؤلاء معصوم مثل عصمة الرسول، وعلى أنّ ما ي قوله أحدهم فإنما يقوله نقاً عن الرسول عليهما السلام، وأنّهم قد علم منهم أنّهم قالوا: مهما قلناه فإنما نقوله نقاً عن الرسول، ويدعون العصمة في هذا النقل، والثالث أنّ إجماع العترة حجة، ثم يدعون أنّ العترة هم الاثنا عشر، ويدعون أنّ ما نقل عن أحدهم فقد أجمعوا عليه كلّهم.

فهذه أصول الشرعيات عندهم، وهي أصول فاسدة كما سنبين في موضوعه، لا يعتمدون على القرآن ولا على الحديث ولا على الإجماع إلا لكون المعصوم منهم، ولا على القياس وإن كان جلياً واضحاً.

وأما عدتهم في النظر والعلقيات، فقد اعتمد متأنقون على كتب المعتزلة وافقوهم في مسائل الصفات والقدر»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية نقلناه بالفاظه، والجواب عنه أن نقول:

---

(١) منهاج السنة /١ - ٦٦ .

خبرنا أولاً: ما مرادك بالرافضة هنا الذين اتفقت العلماء على أن الكذب فيهم أظهر منه فيسائر طوائف الأمة؟

أتريد أنهم الإمامية الثانية عشرية خاصة من دون الفرق التي تطلق عليها هذا الاسم؟ أم ت يريد سوى الإمامية؟

فإن قلت: أريد الإمامية خاصة، كذبك الحسن، ولم تجد أحداً من العلماء يوافقك على هذا، ويتحقق عند كل عاقل أنك إنما قلت ذلك فيهم وقصدتهم به تعصباً منك وبغياناً وعنداداً بمجرد الدعوى، تشهياً واقتراحاً.

وإن قلت: أريد سوى الإمامية، فلا يضر الإمامية ذلك وليس عليهم عيب ولا غضاضة ولا نقص، من ظهور الكذب في سواهم من الطوائف الضالة المضللة الكافرة، كالغرابية وأشباههم، والخطابية وأمثالهم.

ثم يتحقق لكل عاقل أنك يا بن تيمية لم تقصد بإطلاق هذه اللفظة إلا التلبيس والإيهام، والتعمية والإبهام على العوام والجهال الطغام، وعلى من هو قريب منهم وأمثالهم، لأن هذه اللفظة تشمل الفرق الضالة المضللة، التي ليس لهم في الإيمان والإسلام نصيب، وهي مع ذلك تتسمى إلى الشيعة وإلى الإسلام، وهم ليسوا من الشيعة في شيء ولا من الإسلام، كما قاله يحيى بن حمزة<sup>(١)</sup>: «والكذب حلاً في هذه الفرق الخارجة عن الإسلام، وإن كانت تتحله، إذ كان فيها أظهر منه في غيرها»<sup>(٢)</sup>.

فلا يجوز لابن تيمية ولا لغيره من الناس أجمعين أن يطلق هذه اللفظة في

---

(١) تقدم ذكر ترجمته؛ فليراجع.

(٢) التحقيق في أدلة الإكفار والتفسيق، مخطوط.

معرض ذكر الإمامية الثانية عشرية، لئلا يتوهם الناظر في ذلك ويظن أنّهم المقصودون أو من المقصودين، فمن أطلق ذلك في معرض ذكر الإمامية ومجادلتهم فإنّما قصد بذلك التلبيس والإيهام على السامعين، والتغافل عن الإمامية وعن مباحثتهم ومخالطتهم ومجادلتهم، كابن تيمية هذا وابن شقيق<sup>(١)</sup> من الزيدية، وإلا فهما يعلمان وكلّ عاقل عالم بالأخبار والسير سلامة الإمامية مما ذكرنا من تلك الأمور الموجبة لـ كفر قائلها.<sup>(٢)</sup>

قوله: «ومن تأمّل كتب الجرح والتعديل المصنفة في أسماء الرواة والنقلة...». إلى آخره.

قلنا: وكذلك تقول لك الإمامية: ومن تأمّل كتب الجرح والتعديل المصنفة في أسماء الرجال الناقلين لحديث أهل البيت عليه السلام وما روي عنهم، وأحاديث جدهم رسول الله عليه السلام من طريقهم، مثل كتب الشيخ أبي جعفر محمد بن أبي بابويه، والشيخ أبي عمرو محمد بن عمر الكشي، والسيد الشريف علي بن أحمد العقيقي، وأبي النصر محمد بن مسعود بن عيّاش المعروف بالعيashi، والفضل بن شاذان، وأبي الحسين أحمد بن العيّاش النجاشي، وابن الغضائري، وابن عقدة، وأبي العباس عبد الله بن محمد بن خالد الطيالسي، وأمثالهم من العلماء الأنقياء والمحقّقين الفضلاء النقاد للأحاديث ولرواتها، علم وتحقّق

(١) تقدم ذكر ترجمته في أول الكتاب؛ فراجع.

(٢) نقول: إنّ الاحتجاج باتفاق العلماء مجرد دعوى! فكان الأجرد بابن تيمية أن يذكر بعض أقوال العلماء حتّى تتحقق دعوى الاتفاق، خصوصاً وهو يكرّر هذا الكلام مراراً وتكراراً.

صدق الإمامية في ما يروونه عن العترة الطاهرة الزكية، والراضية المرضية، وعن جدهم المصطفى خير البرية، وعلم أنهم من أكمل الناس صدقاً، وأشدّهم حفظاً، وأحسنهم نطقاً، وأطهرهم نفوساً، وأزكاهم عرقاً، وعلم أن الكذب ليس فيهم، بل في غيرهم علماً يقينياً حقاً.

**قوله: «حتى أن أصحاب الصحيح كالبخاري لم يرو عن أحد من قدماء الشيعة...» إلى آخر ما قال.**

قلنا: قالت الإمامية: هذا من عناده وشدة انحرافه عن أهل البيت عليهم السلام وعن حديثهم! وإلا فإذا كان الذين ذكرت يا بن تيمية من خيار الشيعة، (وشهدت بذلك)<sup>(١)</sup>، ولم يروي البخاري عنهم شيئاً، ورأينا نحن وغيرنا قد روی عن أعداء علي عليه السلام الذين حاربوه ونصبوا له العداوة وال الحرب، وأبغضوه وسبوه وأمرروا بسببه على المنابر، كمعاوية، وعمرو بن العاص وابنه عبد الله، ومروان بن الحكم، وغيرهم من أمثالهم وأشكالهم أضعافاً مضاعفة، كان ذلك دليلاً على عناده لأهل بيته محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه وشدة انحرافه عنهم، وما عساه روى من حديث علي عليه السلام عن أهل بيته عليهم السلام، إنما روى من ذلك الشاذ القذر، والنادر الفرد؛ وهل يكون دليلاً أدلّ من هذا على انحراف البخاري وأمثاله عن أهل بيته عليهم السلام وعن حديثهم!<sup>(٢)</sup>

(١) في (ب): (كما شهدت به أنت يا بن تيمية وقلته).

(٢) نقول: قد روی عن هؤلاء غير البخاري ومسلم.

فقد روی عن عاصم، عن علي عليه السلام، الشافعي وأحمد في مسنديهما، وابن ماجة، وأبو داود،

الترمذى، والنسائى فى السنن.

أَمَّا الحارث، فقد روى عنه عن عَلَيْهِ الْكُلُّ مِنْ أَبْنَى ماجة، وأبو داود، والترمذى في السنن.  
وأَمَّا عبد الله بن سلمة، فقد روى عنه عن عَلَيْهِ الْكُلُّ مِنْ أَحْمَدَ فِي مسندِهِ، وابن ماجة،  
وأبو داود، والترمذى، والنسائى فى السنن، والحاكم فى مستدركه.  
وأَمَّا حجر بن عدي، فقد روى عنه عن عَلَيْهِ الْكُلُّ مِنْ الطبرانى فِي المعجم، وابن عساكر  
فِي التاریخ.

ونقول أيضاً: قد روى أهل الصحاح عندكم كالبخاري ومسلم عن غير هؤلاء من قدماء  
الشيعة من الصحابة، والتابعين وتابعى التابعين، وممن بعدهم من مشايخهم، ومنهم:  
علقمة بن قيس النخعى المتوفى (٦٢هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.  
سليمان بن صرد الكوفي المتوفى (٦٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.  
ظالم بن عمرو الدؤلي المتوفى (٦٩هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.  
إبراهيم بن يزيد الكوفي المتوفى (٩٥هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
سالم بن أبي الجعد الأشجعى الكوفي المتوفى (١٠١هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحهما.

طاوس بن كيسان اليماني المتوفى (١٠٦هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحهما.

الحكم بن عتبة المتوفى (١١٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.  
حبيب بن أبي ثابت الأسدى الكوفي المتوفى (١١٩هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحهما.

سلمة بن كهيل الحضرمي المتوفى (١٢١هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

.....

---

٦٣ زبيد بن الحارث اليمامي الكوفي المتوفى (١٢٤هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

جابر بن بزيز الجعفي الكوفي المتوفى (١٢٨هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
عمرو بن عبد الله السبئي الكوفي المتوفى (١٣٢هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

منصور بن المعتمر الكوفي المتوفى (١٣٢هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
أبان بن تغلب الكوفي المتوفى (١٤١هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
سلمان بن طرخان التميمي البصري المتوفى (١٤٣هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

عوف بن أبي جميلة البصري المتوفى (١٤٦هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

سليمان بن مهران الكاهلي الأعمش الكوفي المتوفى (١٤٨هـ)، روى عنه البخاري  
ومسلم في صحيحيهما.

فطر بن خليفة الكوفي المتوفى (١٥٣هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.  
فضل بن مرزوق الكوفي المتوفى (١٥٨هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
شعبة بن الحجاج العتكي المتوفى (١٦٠هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
الحسن بن حي الهمданى المتوفى (١٦٩هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
عبد الله بن لهيعة الحضرمي المتوفى (١٧٤هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
إسماعيل بن ذكريا الكوفي المتوفى (١٧٤هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
معاوية بن عمّار الكوفي المتوفى (١٧٥هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.

⇒ محمد بن مسلم بن الطائفي المتوفى (١٧٧هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
جعفر بن سليمان الضبي البصري المتوفى (١٧٨هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
علي بن هاشم الكوفي العائذى المتوفى (١٨١هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
هشيم بن بشير الواسطي المتوفى (١٨٣هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي المتوفى (١٨٧هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

محمد بن خازم التميمي الكوفي المتوفى (١٩٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

محمد بن فضيل الكوفي المتوفى (١٩٥هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
وكيع بن جراح الكوفي المتوفى (١٩٧هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
يحيى بن سعيد القطّان المتوفى (١٩٨هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
المعروف بن خربوذ الكرخي المتوفى (٢٠٠هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
إسماعيل بن أبيان الكوفي المتوفى (٢١٠هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.  
خالد بن مخلد القطوانى الكوفي المتوفى (٢١٠هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

الفضل بن دكين الكوفي المتوفى (٢١٠هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.  
عبد الله بن داود الكوفي المتوفى (٢١٢هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.  
عبد الله بن موسى العبسي الكوفي المتوفى (٢١٣هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في  
صحيحيهما.

مالك بن إسماعيل الكوفي المتوفى (٢١٩هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

قوله: «فالخوارج مع أنّهم مارقون من الإسلام ... ليسوا ممّن يتعمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتّى يقال: إنّ حديثهم من أصحّ الحديث».

قلنا: ألم تنظروا أيّها العقلاة الفضلاء إلى تزكية هذا الرجل للخوارج المارقين من الإسلام باعترافه وإجماع المسلمين على ذلك، وفضيله إياهم على الإمامية الثانية عشرية وتصحّحه لحديثهم! وتکذيبه لحديث الإمامية الذين لم يرد فيهم مثل ما ورد في الخوارج، ولم يعتقدوا شيئاً كعقيدة الخوارج التي بسببها خرجموا عن الإسلام ومرقووا عن الدين، ولم يجمع العلماء على خروج الإمامية من الإسلام مثل ما أجمعوا على الخوارج بسبب ما قالوه واعتقدوا، (وما يقابل الخوارج إلا الغلاة على الجميع لعنة الله، لأنّ أولئك من طرف التقصير والتغريط، وهؤلاء من طرف التجاوز والإفراط، وهذا مصدق قول رسول الله ﷺ في علي عليه السلام: (يهلك فيك اثنان محبّ غال ومبغض قال)).<sup>(١)(٢)</sup>.

---

↳ علي بن الجعد البغدادي المتوفى (٢٣٠هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.  
عبد الله بن عمر الكوفي مكشданة المتوفى (٢٣٧هـ)، روى عنه مسلم في صحيحه.  
عبد بن يعقوب الأنصاري الكوفي المتوفى (٢٥٠هـ)، روى عنه البخاري في صحيحه.  
هشام بن عمّار الظفري الدمشقي المتوفى (٢٥٤هـ)، روى عنه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

وغيرهم كثير.

(١) أورد هذا الحديث عن علي عليه السلام وعن النبي ﷺ ابن أبي الحديد في شرح النهج ٤ / ٥ و ١٠٥ / ٤.  
(٢) لا يوجد في (ب)

١١٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

ثم انظروا أيها العقلاء الفضلاء؛ هل ترون لتزكيته للخوارج وتفضيله إياهم على الإمامية شيئاً سوى عناده للإمامية وبغضه لهم وانحرافه عنهم وعمّن يحبون من أهل البيت عليهم السلام؟!

ووالله، ما سبب تزكيته للخوارج، وشهادته بصحة حديثهم، وتفضيله إياهم على الإمامية، إلا بغضه للإمامية، وبغض الخوارج لعلي عليه السلام وسبّهم إياها وحكمهم بكفره وفسقه!

ولم يشعر ابن تيمية أن ذلك هو السبب الموجب لکفرهم، ولا خراجهم من الإسلام بالكلية ومرورهم من الدين، وإنما السبب الذي لأجله مرقوا من الدين، وخرجوا به عن الإسلام ومن جملة المؤمنين؟! غير بغضهم لعلي عليه السلام وخروجهم عليه وقتالهم له.

بيان لنا السبب في ذلك إن كان غير ما ذكرناه وذكرت العلماء الفضلاء؟

فأنت تعلم وكل عالم، أنه صحيحة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (تمرق مارقة من الدين عند فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق) <sup>(١)</sup>، ولم يقتلهم سوى علي عليه السلام، فهو أولى بالحق ممن خالفه وحاربه وعانده وعاداه وسبّه؛ وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عمّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قتلك الفتنة الباغية) <sup>(٢)</sup>، ولم يقتله إلا معاوية وأصحابه، فهم الفتنة الباغية والبغاء، ليس فيهم حق، وليس معهم صواب؛ وقال

---

(١) صحيح مسلم ٢/٧٤٥ ح ٦٤٠.

(٢) صحيح مسلم ٤/٢٣٦ ح ١٦٩٢.

النبي ﷺ: (اللّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَ عَلَيِّ حِيثُ مَا دَارَ) <sup>(١)</sup>، فمهما نازع عليهما مثيلًا منازع أو خالقه مخالف، علمنا وتحققتنا وكل عالم بهذه الأخبار الصحيحة النبوية، وبغيرها من الدلائل اليقينية، أن الحق مع علي بن أبي طالب عليهما السلام، وأن الباطل مع مخالفه ومحاربه ومنازعه بلا كلام، ولا يبقى للتوقف والشك في ذلك معنى. فكيف بمن يجوز أن يكون الحق في طرف المخالف لعلي عليهما السلام، وأن يكون علي عليهما السلام على الخطأ والبطلان؟!

والله، ما يجوز ذلك ويحكم به إلا معاند لعلي عليهما السلام وبغض له! مع وقوفه على هذه الدلائل الجلية، وعلمه بها، من الأحاديث الصحيحة المروية عن خير البرية في حق علي عليهما السلام والبراهين اليقينية.

قوله - في الخوارج - : «... ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد... وأما الرافضة [ فأصل ] بدعتهم عن زندقة وإلحاد ».

قلنا: أفلأعتبرت يا بن تيمية كلامك هذا وتفكرت فيه، قبل أن يبرز عنك وينقل، ثم لا يمكنك بعد ذلك تلافيه؟!

ثم تقول لك الإمامية: فإذا كانت بدعة الخوارج لا عن زندقة وإلحاد، وهم بها ومن أجلها مرقوا عن الدين وخرجوا عن الإسلام <sup>(٢)</sup> ، فكيف بمن تكون

---

(١) سنن الترمذى ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسنن البزار ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسنن أبي يعلى ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٥٩٠، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩.

(٢) في (ب): (عن دين محمد عليه وعلي آله أفضل الصلاة والسلام).

بدعته عن زندقة وإلحاد؟!

إِنَّهُمْ لِعُمْرِي وَفِي نَظَرِي وَنَظَرِ أَوْلَى الْأَلْبَابِ أَوْلَى بِالْمَرْوَقِ مِنَ الدِّينِ  
وَالْخَرْوَجُ عَنِ الْإِسْلَامِ مِنْ أُولَئِكَ اللَّذِينَ.

أَفْتَحْكُمْ يَا بْنَ تِيمِيَّةَ وَتَشَهِّدُ بِأَنَّ الْإِمَامَيْةَ أَهْلُ زِندَقَةٍ وَإِلْحَادٍ، (أَوْ بَدْعَتِهِمْ  
عَنْ زِندَقَةٍ وَإِلْحَادٍ) فَيَجِبُ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَارِقُونَ مِنَ الدِّينِ  
وَخَارِجُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ<sup>(١)</sup>.

فَإِنْ حَكِمْتُ وَشَهِدتُّ، فَاحْكُمْ وَاشْهُدْ **﴿سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسَأَّلُونَ﴾**<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بَعْدَ ذَلِكَ الْبَرْهَانَ الْجَلِّيَّ عَلَى ذَلِكَ، كَالْبَرْهَانِ الَّذِي دَلَّ عَلَى  
خَرْوَجِ الْخَوَارِجِ عَنِ الدِّينِ بَعْدَ أَنْ كَانُوا فِيهِ عَلَى يَقِينٍ.

وَإِنْ لَمْ تَحْكُمْ عَلَى الْإِمَامَيْةِ الْاثْنَيْ عَشْرَيْةَ بِذَلِكَ، وَقُلْتَ: أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ  
بَدْعَتِهِمْ عَنْ زِندَقَةٍ وَإِلْحَادٍ كَالْغَلَاءِ، فَلَا فَائِدَةَ لِذَكْرِهِ هَذَا الْكَلَامُ فِي مَعْرِضِ ذِكْرِ  
الْإِمَامَيْةِ الْمُبَاحِثِينَ لَكَ وَهُمُ الَّذِينَ تَخَاطِبُهُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ، إِلَّا التَّلَبِيسُ وَالْإِيَّاهُ  
عَلَى السَّامِعِينَ مِنَ الْعَوَامِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعَنَادِ وَالْجَهَلِ وَالْطَّغَامِ، وَبِهِذَا يَسْتَدِلُّ  
الْعُقَلَاءُ الْفَضَلَاءُ عَلَى عَنَادِكَ وَبِغَضَبِكَ لِلْإِمَامَيْةِ وَلَا ظَمْنَتِهِمْ **﴿لِمَبَلَّهُ﴾** وَتَعَصُّبِكَ عَلَيْهِمْ  
أَجْمَيْعُونَ، وَفِي ذَلِكَ عَلَيْكَ مَا فِيهِ مَمَّا لَا يَمْكُنُكَ تَلَافِيهِ.

قَوْلُهُ: «يَقُولُ أَحَدُهُمْ بِلِسَانِهِ خَلَافٌ مَا فِي قَلْبِهِ، وَهَذَا هُوَ الْكَذْبُ  
وَالنَّفَاقُ».

---

(١) في (ب): (وَإِنَّهُمْ مَارِقُونَ مِنْ أَجْلِهَا مِنَ الْإِسْلَامِ وَخَارِجُونَ عَنِ الدِّينِ الْكَاملِ النَّاتِمِ).

(٢) سورة الزخرف: ٩.

قلنا: لا نسلم أن ذلك نفاق، لأن النفاق إنما هو في عرف المسلمين والإسلام إبطان الكفر وإظهار الإسلام، إنما إبطان الإيمان وإظهار ما يخالفه مخافة ضرر عظيم يصيبه فليس بنفاق بالاتفاق، ألم ترى إلى معنى قول النبي ﷺ لعمار: كيف تجد قلبك حين نطقت بما نطقت، قال: والله، يا رسول الله! مطمئن بالإيمان، قال له: فما عليك بأس، ونزل قوله تعالى: **إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقُلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا**<sup>(١)</sup>.

فإبطان الإيمان وإظهار ما يخالفه تقية وخوفاً من القتل ليس بنفاق إجماعاً، إنما النفاق ما قلت لك: إبطان الكفر وإظهار الإسلام.

وأما الكذب عند الخوف الشديد والضرر العظيم، فإنه يتعمّن على العاقل فعله إذا لم يمكنه مخلصاً إلا به، لثلا يصيبه الضرر العظيم في العاجل والأجل أعظم من ضرر الكذب في الأجل، ولا يختلف في تعين الكذب في هذه الصورة من أهل العلم اثنان.<sup>(٢)</sup>

(١) سورة النحل: ١٠٦.

(٢) انظر: تفسير الطبرى ١٤/١٨٢، المستدرک على الصحيحين للحاکم ٢/٣٨٩ ح ٣٣٦٢، سنن البیهقی ٨/٢٠٨ ح ١٦٦٧٣.

(٣) نقول: إنّ زعم التقى نفاقاً، فهو تجربة على الله ورسوله ﷺ! فإن سبّحانه ورسوله ﷺ قد فرضاً على العباد التقوى بقدر ما يستطيعون، فمتى حصل الخوف لهم فليس عليهم تقوى بقدر الخوف، وهذا البخاري يروي لنا في صحّيحة عن عائشة ما معناه: «قالت عائشة: استأذن رجل على النبي ﷺ، فذمه ﷺ، فلما دخل عليه احترمه

قوله: «وليسوا أهل معرفة ب صحيح المتن قول وضعيفه كأهل المعرفة بال الحديث» - يعني بذلك الإمامية -

قلنا: إن قولك هذا دعوى بلا حجّة معه تتلى! بل الإمامية أهل معرفة تامة عميقه، خاصة وعامة، ويعلم ذلك كل عاقل، فأخبارهم وسيرهم علامه.

قوله: «ثم إذا صح النقل عن هؤلاء - يعني عن الأئمة - فإنهم بنوا وجب قبول قول الواحد من هؤلاء - يعني الأئمة - على ثلاثة أصول».

قلنا: فإذا علمت وتحققت أن الإمامية بنوا تصحيح مذهبهم وحديثهم ورواياتهم عن أئمتهم على تلك الأصول، التي منها: أن يكون الإمام معصوماً كعصمة الرسول ﷺ، وأن يكون فاضلاً ليس بمفضول. فتحكم عليهم بسبب اعتبار ذلك وتقريره بأنهم خارجون عن الإسلام ومارقون من الدين؟!! والله، إن لم يتحقق اعتبارهم هذا وتقريرهم هذا كونهم هم المختصون بالدين الحق القويم، وأنهم على الصراط المستقيم، وإلا فلا يدل ذلك على أنهم خارجون عن الدين أبد الآدرين.

قوله: «وهي أصول فاسدة».

---

﴿ وَجَعَلَ يَحَادِثَهُ، فَلَمَّا مَضِيَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ ذَمَّمْتَ الرَّجُلَ وَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ تَحَادِثَهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ: شَرُّ النَّاسِ مَنْ يَتَّقَى خَوْفَ لِسَانِهِ﴾ (انظر: صحيح البخاري ٨١/٧). فإذا كان أصح الكتب يروي هكذا تقية من خير البشر ﷺ، فلا ندرى كيف يجيب ابن تيمية عن هذا بعد إطلاقه النفاق على من أظهر بلسانه خلاف ما في قلبه؟!

قلنا: وهذه دعوى أيضاً عن البرهان عارية، وهو في وقت الحاجة إلى البيان.

قوله: «لا يعتمدون على القرآن ولا على الحديث».

قلنا: ليس هذا أيضاً ب صحيح، بل لا يعتمدون إلا على القرآن، ويستنبطون منه كثيراً من الأحكام، وعلى الأحاديث الصحيحة والحسان عن رسول الله والأئمة عليهم السلام<sup>(١)</sup>.

قوله: «وأماماً عمدتهم في النظر والعلقيات، فقد اعتمد متأخروهم على كتب المعتزلة».

قلنا: ليس ذلك ب صحيح أيضاً ولا مسلم! بل ما اعتمد المتأخرون منهم إلا على أقوال المتقدمين منهم لا من غيرهم، طبقة بعد طبقة، خلافاً عن سلف، اتصل العلم والتقرير والأخذ بالأئمة عليهم السلام ثم بالنبي ﷺ، كما مرّ بيانه.

قوله بعد ذلك: «وكان متكلّموا الشيعة كهشام بن الحكم، وهشام بن الجواليلي، ويونس بن عبد الرحمن القمي وأمثالهم، يزيدون في إثبات الصفات على مذهب أهل السنة والجماعة، فيما يقعنون بما يقوله أهل السنة من أنَّ القرآن غير مخلوق وأنَّ الله يُرى في الآخرة وغير ذلك من مقالات السنة وأهل الحديث...»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في هامش النسخة (ج): قلنا: لعنة الله على كلّ مفترى خبيث، كيف وهم متمسّكون بالتلقيين بلا ريب.

(٢) منهاج السنة ١/٧١ - ٧٢.

١٢٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

قلنا: قالت الإمامية: لا نسلم ذلك أصلًا، وليس هو ب الصحيح البة، ويعلم كذب ذلك كله من نظر في مصنفات هؤلاء المذكورين وأمثالهم ممّن هو في عصرهم وزمانهم، قوله الخصم فيهم غير مقبول، ولو يكون أحد منهم قال بذلك لكان له في ذلك القول خلْف، وللخلاف خلْف، حتى يتصل بنا، فيكون في الإمامية الآن من يقول به (ويحاج فيه ويجادل عليه)<sup>(١)</sup>، كما أن ذلك موجود الآن في طوائف السنة، من أجل أن القائل به منهم في ذلك الزمان كان موجوداً، ولأجل ذلك استمر القول به حتى اتصل بأهل هذا الزمان منهم.<sup>(٢)</sup> ولمّا لم يوجد مثل ذلك في الإمامية، عرفنا وعرف كل عاقل أن ذلك كذب على أولئك.

ثم تحقيق ذلك أن نقول: إن كل قول يخرج القائل به من الدين الحنيفي فإنه ليس للإمامية بسلف، بل أخرج نفسه من كونه سلفاً للإمامية بما قال واعتقد، نعم هو سلف لمن قال بقوله وعقيدته ووافقه فيهما.

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) وأما ما نسب من القول لهشام فسيأتي الكلام عنه، وذلك عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٢٣٤ - ١٠٣) و (٢٣٢ - ١٠٠) من منهاجه.



المقام الثاني



في اعتراضه على قول ابن مطهر الشیخ العلامه (قدس الله روحه وأعلى مقامه): «هذه رسالة شریفة، ومقالة لطيفة، اشتغلت على أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين، وهي مسألة الإمامة»<sup>(١)</sup>.

وقد اعترض ابن تیمية على ذلك اعتراضاً كثيراً، وتعجب من قول ابن مطهر رحمه الله أن مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين، حتى أحريمه كثرة اعتراضه في ذلك وتعجبه وشدة عناده، إلى أن قال: «إن القول بذلك كفر»<sup>(٢) !!</sup>

قلت: وينبغي أنه إذا كان كفراً أن يخرج<sup>(٣)</sup> به قائله عن الإسلام، ولا خلاف بين علماء الإسلام أن قائل ذلك لا يخرجه عن الإسلام ولو أطلق القول بذلك، لأن العلماء قد يطلقون القول ولا يريدون الإطلاق، ويأتون بلفظ العموم ولا يريدون العموم، ونحن نتحقق وكل عاقل أن ابن مطهر لم يقصد أن مسألة الإمامة أهم من التوحيد والعدل والنبوة، (كما توهّم ابن تیمية وألزم ابن مطهر

---

(١) منهاج الكرامة: ٢٧، وانظر: منهاج السنة ١/٧٣ - ٧٤.

(٢) انظر: منهاج السنة ١/٧٥.

وهذا الكلام من ابن تیمية يبيّن منتهى عدم الإنصاف للخصم وغاية البغض له والحنق عليه!

(٣) في (ب): ومتى كان كفراً أخرج.

. به) (١).

ـ خهذا لو لم يكن في لفظه ما يدل على ما قد علمناه من قصده، فكيف وفي كلامه في كتابه هذا ما يدل على أنه لم يرد أن مسألة الإمامة أهم وأشرف من التوحيد والعدل والنبوة، ولم يقصده قطعاً!

ـ ألم تر إلى قوله (قدس الله سره): وهي أحد أركان الإيمان الأربعـة (٢)، جعلها لاحقة لما قبلها، فكيف يعرض ابن تيمية في ذلك، وهو يعلم أنه لم يقصد ذلك، فلم يرده أبداً، ولم يخطر بباله؟!

ـ فإن قال ابن تيمية: فلِم أتى بهذا اللفظ المشعر بذلك والدال عليه؟  
ـ قلنا: ليس في ذلك بأس إذا لم يقصد الإطلاق ولا العموم، لأن كل لفظ مطلق عام لا يحمل على إطلاقه ولا على عمومه إذا علم السامعون له أن المتكلّم لا يريد الإطلاق ولا العموم وأنه لم يقصدهما بوجه ما، ولا يحمل على إطلاقه أو (٣) عمومه إلا إذا لم يكن ثم ما يدل على التقيد والتخصيص، وقد وجد في كلام ابن مطهر ما يدل على أنه لم يرد الإطلاق ولا العموم.

ـ ثم إن الذي كان ينبغي لابن تيمية أنه لا يعرض في ذلك أصلاً! فإن اعترافه في ذلك بارد، وليس في كلام ابن مطهر كثير أمر.

ـ هذا ولو لم يكن في كلام ابن مطهر ما يدل على أنه لا يريد أن مسألة الإمامة أهم وأشرف من التوحيد والعدل والنبوة، لما يعلم أنه لم يرد ذلك أصلاً

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): وهي أحد الأركان الأربعـة، وفي منهاج الكرامة: (وهي أحد أركان الإيمان)(منهاج الكرامة: ٢٧).

(٣) في (ب): ولا على.

لالأصول<sup>(١)</sup> المقرّرة في مصنفاتهم المحرّرة.

وهذا كله إذا لم يكن لابن مطهّر مخرج من جهة لفظه الذي اعترض ابن تيمية عليه فيه، فكيف وله مخرج جليّ، ظاهر للكُلّ متفكّر منصف ناظراً! وهو أنه لم يقل ابن مطهّر: «أهم المطالب في الدين»، بل قال: «أهم المطالب في أحكام الدين»<sup>(٢)</sup>، فجعل الإمامة من أحكام الدين اللاحقة له، بحيث لا يكمل الدين إلّا بها، وبمعرفة أهلها المستحقّين لها، والاعتراف لهم بها، فتكون على هذا أهم المطالب في أحكام الدين!<sup>(٣)</sup>

فإن قيل: (إذا كانت الإمامة لا يتم الدين إلّا بها، ولأجل ذلك صارت أهم المطالب في أحكام الدين، فهنا أيضاً مطلب)<sup>(٤)</sup> من أحكام الدين، ولا يتم

(١) في (ب): للأمور.

(٢) منهاج الكرامة: ٢٧، وانظر: منهاج السنة ١/٧٤.

(٣) نقول: إنّ العبارة المقوّلة: «أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف...»، هي على المرتبة الثالثة من العقائد الحقة، والتي هي عبارة عن الرئاسة العامة الدينية بعد النبي ﷺ، وهي إمامـة الخلق بعده، ووصفت بهاـتين الصـفتـيـن من حيث كونـهـما مستـلزمـة للرـتـبـيـن السـابـقـيـن عـلـيـهـما لـزـوـمـاً بـيـنـا ضـرـورـيـاً، فإـنـا بـضـرـورـةـ العـقـلـ وـالـشـرـيـعـةـ مـسـتـلزمـةـ لـتـقـدـمـ مـرـتـبـةـ النـبـوـةـ عـلـيـهـاـ، وـهـذـهـ الـمـرـتـبـةـ بـهـاتـيـنـ الـضـرـورـيـنـ مـسـبـوـقـةـ بـمـرـتـبـةـ الـرـبـوـبـيـةـ، فـالـمـعـتـقـدـ بـالـمـرـتـبـةـ الثـالـثـةـ مـعـتـقـدـ بـهـاتـيـنـ الـمـرـتـبـيـنـ ضـرـورـةـ.

بيان بالضرورتيـنـ أـهـمـيـةـ وـأـشـرـفـيـةـ هـذـهـ الـمـرـتـبـةـ؛ فـإـنـ بـعـضـ النـاسـ قدـ يـعـتـقـدـ بـالـرـبـوـبـيـةـ وـحـدـهـ، وـبعـضـهـمـ قدـ يـعـتـقـدـ بـهـاـ وـبـالـنـبـوـةـ دـوـنـ الـمـرـتـبـةـ الثـالـثـةـ، وـاعـتـقـادـ مـثـلـ هـذـاـ نـاقـصـ مـخـالـفـ لـمـاـ قـدـ وـرـدـتـ بـهـ الشـرـيـعـةـ.

(٤) لا يوجد في (ب).

الدين إلّا بها، كالصلوة والزكاة وما ماثلهما من مطالب أحکام الدين التي لا يتم الدين إلّا بمعرفتها والإقرار بها، فكيف تكون الإمامة حينئذ أهم وأشرف (المطالب في أحکام الدين؟)

قلنا: نعم، إنّ مسألة الإمامة أهم وأشرف<sup>(١)</sup> من مسألة الصلاة والزكاة وما ماثلهما اتفاقاً! وابن تيمية غفل عن هذا وسبق إلى ذهنه أنّ لفظ ابن مطهر(قدس الله روحه) أهم المطالب في الدين نفسه لا في أحکامه، لأنّ أكثر اعترافاته (التي قرّرها وذكرها)<sup>(٢)</sup> مبنية على هذا؛ فاعلمها!

(\*)

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): التي ذكر.

(\*) قوله - في ما معناه - : «كيف تكون الإمامة أهم المطالب وأنّ الرسول ﷺ لم يكن يذكر للذين يدخلون في الإسلام الإمامة» (منهاج السنة ١/٧٧).  
نقول: هذه المسألة من ضروريات كل شريعة يعلم بها حتى العوام، من ضرورة ثبوت الوصي وال الخليفة بعد النبيّ، فأي حاجة إلى بيان ما ثبوته ضروري بعد ثبوت النبيّ، فعدم بيان أصل هذه المسألة ليس من جهة عدم وجوبها، بل من حيث كونها من ضروريات مسألة النبوة في كل شريعة.

قوله: «ومما يبيّن أنّ الإمامة بتقدير الاحتياج إلى معرفتها لا يحتاج إليها من مات على عهد النبيّ... أو ليس الذين آمنوا بالنبيّ ﷺ في حياته واتّبعوه باطنًاً وظاهرًاً، ولم يرتدوا ولم يبدّلوا، هم أفضل الخلق باتفاق المسلمين: أهل السنة والشيعة» (منهاج السنة ١/٧٧).

قوله: «الوجه الثاني: أن يقال: أصول الدين عند الإمامية أربعة: التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامية، فالإمامية هي آخر المراتب، والتوحيد والعدل والنبوة»

﴿نَقُولُ إِنَّ الْمَوْجُودِينَ فِي زَمْنِهِ قَدْ صَدَّقُوهُ عَلَى جَمِيعِ شَرِيعَتِهِ وَلَوْلَمْ تَرَدْ إِلَيْهِمْ عَلَى وَجْهِ التَّفَصِيلِ، إِمَّا لِمَا تَوَهَّمُوا قَبْلَ تَامَّيْتِهَا، وَإِمَّا لِغَيْبِتِهِمْ عَنْ مَقَامَاتِ بَيَانِ جَمْلَةِ مِنْهَا، وَإِمَّا لِنَسْيَانِهِمْ بَعْضًاً مِنْهَا، وَلَا ضَرُرٌ فِي هَذَا بَعْدِ تَصْدِيقِهِمْ بِأَجْمَعِهَا جَمْلَةً. فَمَنْ مَاتَ عَلَى عَهْدِ خَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ قَبْلَ إِكْمَالِ الدِّينِ، حَالَهُ حَالٌ مَنْ مَاتَ بَعْدَ إِكْمَالِهِ وَعْلَمَهُ بِجَمِيعِهِ عَلَى التَّفَصِيلِ، مِنْ حِيثِ تَصْدِيقِ كُلِّ مِنْهُمَا بِأَنَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةُ جَمِيعُهَا خَيْرٌ، فَكُلُّهُمْ فِي مَقَامِ التَّصْدِيقِ، وَالَّذِي يَصُدِّقُ بِبَعْضٍ وَلَمْ يَصُدِّقُ بِبَعْضٍ آخَرُ، فَحَالُهُ حَسْبَمَا قَالَ سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ \* أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ (سورة النساء: ١٥٠-١٥١).

ويقال أيضاً: الاحتياج والعمل بالإمامية المنوبة عن النبي لا يتحقق في زمانه وحضوره، لأنّه هو الإمام في وقته، لكن الإيمان والإقرار بها في زمانه واجب حتماً. ألا ترى أنّ الذي لم يؤمن ويصدق يقول رسول الله ﷺ يوم الدار وتعيينه للوزارة والخلافة والوصاية لعليّ عليه السلام من بعده كان كافراً وخارجاً عن الإسلام. وهذا المعنى هو الذي استفاده من حضر تلك الواقعة، حتى قيل لأبي طالب: «أطع ابنك فقد أمرّ عليك».«

أمّا ما زعم من الاتفاق بأفضلية من صدق بالنبي ﷺ على عهده، ولم يرتدّ، ولم يبدل على من بعده، فمعلوم البطلان! وذلك لما أخبر به ﷺ من وجود الخلفاء والأئمة الائتبا عشر من بعده، الذين يهدون إلى شريعته ومنهاجه، الحائزين على العصمة برأي الشيعة، فأين أولئك من هؤلاء؟

ملاحظة: قد تركنا الكلام على بعض ما ذكر من القيل والقال، لأنّ جوابه سوف يأتي في مضان جوابات المصنف ﷺ وتعليقاتنا التالية.

قبل ذلك، وهم يدخلون في التوحيد نفي الصفات، والقول بأنَّ القرآن مخلوق، وأنَّ الله لا يرى في الآخرة، ويدخلون في العدل التكذيب بالقدر، وأنَّ الله لا يقدر أن يهدي من يشاء، ولا يقدر أن يضلُّ من يشاء، وأنَّه قد يشاء ما لا يكون، ويكون ما لا يشاء، وغير ذلك.

فلا يقولون: إنَّه خالق كلِّ شيء، ولا إنَّه على كلِّ شيء قادر، ولا إنَّه ما شاء الله كان، وما لم يشاء لم يكن.

لكن التوحيد والعدل والنبوة مقدم على الإمامة، فكيف تكون [الإمام][١] أشرف وأهم؟!

وأيضاً: فالإمام إِنَّما أوجبوا لكونها لطفاً في الواجبات، فهي واجبة وحجب الوسائل، فكيف تكون الوسيلة أهم وأشرف من المقصود؟!»<sup>[٢]</sup>.

هذا من كلام ابن تيمية واعتراضاته على ابن مطهر(قدس الله لطيفه) في قوله: «أهم المطالب في أحكام الدين».

والجواب عنه أن نقول: أفلا تعلم وتتحقق أنَّ الإمام إذا كانت عندهم آخر المراتب! وإنَّما أوجبوا لكونها لطفاً في الواجبات، أنَّ ابن مطهر<sup>رحمه الله</sup> لم يقصد أنَّ الإمامة أهم وأشرف من التوحيد والعدل والنبوة، وهذا من أدلى دليلاً على أنَّ ابن مطهر لم يقصد المعنى الذي اعترضت عليه فيه.<sup>[٣]</sup>

---

(١) أثبناه من المصدر.

(٢) منهاج السنة ٩٩/١ - ١٠٠.

(٣) ونقول: إنَّ تربيعك للأصول الدين عند الإمامية، لمن أعجب العجب! وأظهر الكذب!

(\*)

قوله: «وَيُدْخِلُونَ فِي الْعِدْلِ التَّكْذِيبِ بِالْقَدْرِ»، ليس بصحيح!  
لأن الإمامية لم تكذب بالقدر، بل تثبته، وتومن به، وتجعل الإيمان به من  
تمام الإيمان، فمن لم يؤمن بالقدر فلا إيمان له، لكنهم يفسرون القدر بغير ما

---

﴿فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُتَقْدِمُونَ مِنْهُمْ وَالْمُتَأْخِرُونَ عَلَىٰ أَنَّ أَصْوَلَ الدِّينِ عِنْدَهُمْ خَمْسَةٌ: (الْتَّوْحِيدُ،  
وَالْعَدْلُ، وَالنَّبِيُّوَةُ، وَالإِمَامَةُ، وَالْمَعَادُ)، وَخَامِسُهَا مِنْ أَعْظَمِ ضَرُورِيَّاتِ مُذَهِّبِهِمْ.  
فَهَلَا رَجَعَتِ إِلَى كِتَبِهِمْ وَرَأَيْتِ مَا سَطَرُوا قَبْلَ أَنْ يُنْطَقَ لِسَانُكَ بِمَا لَا تَعْلَمُ؟! أَمْ أَنْكَ  
بِتَشْنِيعِكَ هَذِهِ تَرِيدُ فَقْطَ التَّمْوِيهِ عَلَى الْعَوَامِ؟!

وأعجب من هذا كله قوله في ما بعد: «إِنَّ التَّقْيَةَ مِنْ أَصْوَلِ دِينِ الرَّافِضَةِ»(منهاج  
السنة ٤٦/٢)، وسوف يأتي التعليق على فريتك هذه في محلها، ولا ندرى كيف  
يمكن الجمع بين هذا التناقض المفضوح؟!

(\*) قوله: «وَهُمْ يُدْخِلُونَ فِي التَّوْحِيدِ نَفْيَ الصَّفَاتِ».  
نقول: هذا بهتان عليهم! فأين معنى التوحيد من معنى نفي الصفات؟!  
نعم، هم يبحثون في علم التوحيد عما يليق بحضوره المقدسة المنزهة عن النقص، وعما  
ليس يليق به، فما يليق به: كون صفاته مثل العلم، والقدرة، والبصر، وغيرها عين  
وجوده المقدس ليست غيره، وجوده ليس غيرها، وما هو منزه عنه: كون صفاته  
غيره، وفقره إلى غيره في شيء، وجود من يشاركه، وغير ذلك مما هو منزه عنه.  
وتوحيد مستلزم لنفي زيادة الصفات عليه، وهو غير معنى دخول الصفات في التوحيد،  
فإنهم معنيان مختلفان مفهوماً وخارجياً، غايته أنه يستلزم أحدهما صاحبه من حيث  
قيام الدليل على ذلك.

أمّا التعليق على قوله في مسألة خلق القرآن ورؤيه الله فسيأتي في محله.

تفسّره به السنة الأشعرية، فإنّ القدر<sup>(١)</sup> عند الإمامية هو: أفعال الله الجارية في العالم، مما ليس للعباد في إيجاده وإحداثه قصد و اختيار<sup>(٢)</sup> ولا قدرة، فكـل موجود محدث مفعول مما ليس للعباد فيه تأثير بإرادتهم وقدرهم فالله سبحانه هو الموجد المحدث له والفاعل له بإرادته وقدرته عزّ وجلّ، وأمّا ما يصدر عن العباد ويحدثونه بإرادتهم وقدرهم التي من الله بها عليهم، فإنّه فعل لهم بالحقيقة، وليس هو فعل الله.

فإن قيل: فهل يقولون: إنّ أفعال العباد مقدرة عليهم ومقضية؟

قلنا: نعم، بمعنى: أنّ الله علّمها وأعلم بها، وبين حسنها من قبيحها، وأمر بما أمر به من حسنها ونهي عن قبيحها، وقدّر أحکامها ومقاديرها، ولم يجر العباد عليها كما ي قوله المجبّرة، ولا أهملهم بلا تكليف وفوض الأمر إليهم بترك الأمر والنهي عنهم كما ي قوله المفوّضة المسقطون للتوكيل، الذين زعموا أنّ الأمور مفوّضة ليس بها أمر ولا نهي ولا تكليف، وهذا معنى قول الصادق عليه السلام: (لا جبر ولا تفويض أمر بين أمرین)<sup>(٣)</sup>.

---

(١) في (ب): فإنّ القدر على هذا المعنى.

(٢) في (ب): ولا اختيار.

(٣) ورد في الكافي للكليني ١٦٠ / ١، والتوكيد للصدوق: ٣٦٢، وغيرها، بصيغة: (لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرین).

وأورده الصدوق في الهدایة: ١٧، والتوكيد: ٢٠٦، وعيون أخبار الرضا عليه السلام، ١١٤ / ٢، بصيغة: (لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرین).

وقد أورده بالصيغة المذكورة حكاية عن الإمام الأربلي في كشف الغمة ١٠٢ / ٣، ونقل كذلك عن عيون أخبار الرضا عليه السلام للصدوق؛ فراجع!

ولا يقول الإمامية: إنّ أفعال العباد مقدرة عليهم ومقضية<sup>(١)</sup>، على معنى ما يقوله الأشعرية والمجبرة، من أنّ الله خلقها وفعلها فيهم، فجعلوه هو الذي خلقها وفعلها في العباد، وليس لقدرة العباد فيها أثر، (وليس المؤثر فيها إلّا الله)<sup>(٢)</sup> بقدرته وإرادته دون قدر العباد وإراداتهم.

وقالوا<sup>(٣)</sup>: ليس لقدر العباد ولا لإراداتهم في إيجاد شيءً أصلًاً مما يصدر عنهم تأثير البة، بل التأثير لله بإرادته وقدرته؛ وهذا قول باطل بالضرورة من دين محمد ﷺ، لأنّه يؤوّل إلى الجبر بحيث لا يبقى بينه وبين الجبر فرق بالضرورة. وأمّا قوله - عن الإمامية إنّهم يقولون ويعتقدون - : «أنّ الله لا يقدر أن يهدي من يشاء، ولا يضلّ من يشاء»، فليس هذا القول ب صحيح عنهم! بل يقولون ويعتقدون أنّ الله عزّ وجلّ يقدر أن يهدي من يشاء، ويضلّ من يشاء، وأنّه على كلّ شيء قادر.

لكنّهم يقولون: إنّه سبحانه لا يخلق الضلال في قلب العبد لقبح ذلك، والله سبحانه لا يفعل القبيح ( وإن كان قادرًا عليه)<sup>(٤)</sup>، إذ لو خلق فيهم الضلال لما قدرّوا على الهدى بالاتفاق من كافية العلماء والفضلاء العقلاء، وكذلك لو خلق فيهم الهدى لما قدرّوا على الضلال أبدًا، ويكون ذلك هو الجبر بعينه، إذ لا معنى للجبر إلّا عدم القدرة والاختيار، ولا يبقى حينئذ للأمر والنهي والتکلیف معنى، ولا فائدة أصلًاً.

(١) لا يوجد في (ج).

(٢) في (ب): (دون العباد وهو المؤثر فيها).

(٣) يعني الأشعرية والمجبرة.

(٤) لا يوجد في (ب).

والإمامية يقولون: إِنَّه سُبْحَانَه قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَإِنَّه خَالِقٌ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا  
نَفْسِهِ<sup>(١)</sup>، وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ الْوَاقِعَةُ مِنْهُمْ بِحسبِ قَصْوَدِهِمْ وَدُوَاعِيهِمْ فَإِنَّهَا فَعْلَةٌ لَهُمْ  
دُونَهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلَوْهُ فِي الزُّبُرِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُهُ -عَنْهُمْ أَيْضًا إِنَّهُمْ يَقُولُونَ- : «قَدْ يَشَاءُ مَا لَا يَكُونُ، وَيَكُونُ مَا  
لَا يَشَاءُ» فَصَحِيحٌ! لَكِنْ هَذَا يَكُونُ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ خَاصَّةً لَا فِي أَفْعَالِهِ عَزَّ وَجَلَّ.  
كَمَا أَنَّهُ قَدْ يَرْضِي مَا لَا يَكُونُ وَيَكُونُ مَا لَا يَرْضِي مِنْ أَفْعَالِهِ لَا مِنْ أَفْعَالِهِ  
سُبْحَانَهُ، وَكَمَا أَنَّهُ قَدْ يَسْخُطُ مَا يَكُونُ وَقَدْ لَا يَكُونُ مَا لَا يَسْخُطُ، وَكَذَلِكَ قَدْ  
يَرِيدُ مَا لَا يَكُونُ وَيَكُونُ مَا لَا يَرِيدُ، كَمَا أَنَّهُ أَمْرٌ بِمَا قَدْ لَا يَكُونُ وَنَهْيٌ عَمَّا قَدْ  
يَكُونُ، فَالْأَمْرُ مُطَابِقٌ لِلإِرَادَةِ وَالرِّضَا وَالْمُحِبَّةِ، وَالنَّهِيُّ مُطَابِقٌ لِلسُّخْطِ وَالْكُرَاهَةِ  
وَالْبُغْضِ، وَكُلُّ ذَلِكَ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ لَا فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى.

قَوْلُهُ: «إِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَاءُ لَمْ يَكُنْ».

(قلنا: هذا غير صحيح، بل يقولون ذلك ويطلقونه في حقه سبحانه،  
والمقصود منه والمراد)<sup>(٤)</sup> ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن من أفعاله  
المختصّ به.

(١) في (ب): نفسه عز وجل.

(٢) سورة القمر: ٥٣.

(٣) سياق الكلام في هذا أيضاً عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١٢٩/١١) من  
منهاجه.

(٤) في (ب): (غير صحيح، بل يقولون).

وأَمَّا أَفْعَالُ الْعِبَادِ، فَإِنَّهُ إِنْ شَاءَ إِجْبَارَهُمْ وَقَهْرَهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِّنْهَا فَعَلَّاً أَوْ تَرْكَأً، كَانَ مَا يُشَاؤُهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَمَا لَمْ يُشَأْ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ.

وَيُؤْكِدُ ذَلِكَ أَنَّ لَوْ شَاءَهُ وَأَرَادَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ نَّشَأْ نُنَزِّلُ عَلَيْهِمْ مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

معناه: إن نشا إجبارهم على ذلك لكنّا عليه قادرین، لكن ذلك يكون إلقاء، والإلقاء ينافي التكليف، لأنّه إن الجاهم إلى طاعته (بحيث يتّفی اختيارهم وقصدهم وفعلهم البّتها)<sup>(٢)</sup> فلا يستحقون على فعلها ثواباً، (لأنّها ليس فعلاً لهم بل هي فعله فيهم)<sup>(٣)</sup>، وإن الجاهم إلى معصية كذلك<sup>(٤)</sup> فلا يستحقون عليها عقاباً.

ومنافاة الإلقاء للتکلیف يشهد بها العقل والنفل ضرورة، والله سبحانه لا يفعل ما ينافي التکلیف ولا يشاءه ولا يريده، من حيث أنّه سبحانه قد فعل التکلیف فلا يفعل ما ينافي، وإنما أخبر سبحانه بما أخبر في الآية ليعلم خلقه بأنّ ذلك في مقدوره.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَا مَنَّ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنَّ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الشّعراء: ٤.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) سورة يومنس: ٩٩.

يقول سبحانه: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسُ فِي مَقْدُورٍ كَيْا مُحَمَّدٌ لَوْ أَرَدَهُ وَشَيْتَهُ، وَأَمَا  
هُوَ فَفِي مَقْدُورٍ وَاللَّهُ الْقَادِرُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ إِخْبَارٌ بِوَسْعِ الْإِقْدَارِ.  
(إِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يَخْبُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ ذَلِكَ لَفَعَلَهُ مَعَ كُونِهِ  
مُسْتَحِيلًا مِنْهُ تَعَالَى وَلَا تَدْعُوهُ الْحِكْمَةُ إِلَيْهِ؟

قلت: ذلك مثل قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَن نَتَّخِذَ لَهُواً لَا تَتَّخِذُنَا مِنْ لَدُنَّا إِن كُنَّا فَاعِلِينَ﴾<sup>(١)</sup>، ومثل قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَا صُطْفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاء﴾<sup>(٢)</sup>، فأخبر عن ذلك وهو مستحبٌ منه سبحانه ولا تدعوه  
الْحِكْمَةُ إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

(\*)

(١) سورة الأنبياء: ١٧.

(٢) سورة الزمر: ٤.

(٣) لا يوجد في (ب).

(\*) قوله: «لَكُنَ التَّوْحِيدُ وَالْعَدْلُ وَالنَّبُوَّةُ مَقْدُومٌ عَلَى الْإِمَامَةِ، فَكَيْفَ تَكُونُ  
الْإِمَامَةُ أَشَرْفُ وَأَهْمَّ؟  
وَأَيْضًا: إِنَّ الْإِمَامَةَ إِنَّمَا لَكُونُهَا لَطْفًا فِي الْوَاجِبَاتِ، فَهِيَ وَاجِبَةٌ وَجُوبُ  
الْوَسَائِلِ».

نقول: قد عرف فساد قولك هذا مما مضى، من معنى أشرفية هذه المرتبة من حيث تحقق  
يقين المعتقد بها بعد يقينه بما تقدم عليها من المرتبتين، فأشرفيتها وأهميتها من حيث  
جمعها لما سبقها، وليس ذلك من حيث مقابلتها لما تقدمها من المرتبتين، فإنها بالنظر  
إليهما أقل شرفاً وعظمة وأهمية بالضرورة من الدين والعقل.

قوله: «الوجه الثالث: أن يقال: إن كانت الإمامة أهم مطالب الدين، وأشرف مسائل المسلمين، فأبعد الناس عن هذا الأهم الأشرف هم الرافضة؛ فإنّهم قالوا في الإمامة أسفخ قول وأفسده في العقل والدين، كما سبّينه إن شاء الله تعالى إذا تكلّمنا على حجّهم، ويكفيك أنّ مطلوبهم بالإمامنة أن يكون لهم رئيس معصوم يكون لطفاً في مصالح دينهم ودنياهم، وليس في الطائف أبعد عن مصلحة اللطف والإمامنة منهم، فإنّهم يحيلون على مجھول معدوم، لا يُرى له عين ولا أثر، ولا يسمع له حس ولا خبر، فلم يحصل لهم من الأمر

---

لَا أَمّا زعمك من كون وجوب هذه المسألة وجوب وسيلة، ولن يتصور كونه أشرف وأهم من المقصود، فإنه من الغرائب! لما هو ضروري الدين والعقل من أنّ الحجّة من الله سبحانه إنّما تقام على الناس بعد فوت النبيّ يجعل إمام معصوم يبيّن لهم دينه بأجمعه، وعند عدم ذلك تقوم الحجّة للناس على الله بعد الرسل.

والوجه في ذلك بيّن، فإنّ غير المعصوم ينسى ويشتبه فيذهب جملة من الدين بذلك، فيلزم من ذلك فوت بعض المفروضات وفعل بعض المحرمات من حيث الجهل بها والنسيان، فتقوم الحجّة لهم عليه بقولهم: «ربنا لم تجعل لنا إماماً معصوماً من الجهل والخطأ والنسيان نهتدي بمتابعته إلى الدين، بل فوت علينا بعدم نصبه جملة من فعل المفروضات، ووقعنا في فعل جملة من المحرمات، وأنت بنصبه قادر على نجاتنا من هذه جميعها، مثل ما جعلت لنانبيّاً معصوماً بيّن للناس الدين بأجمعه».

وإنّ وجود إمام مبيّن في زمان دون زمان ليس ينجي من جهل ونسيان وخطأً أهل الزمان الذي هو خالٍ منه، فيلزم وجود إمام في كلّ زمان حتى تصير الحجّة لله على الناس بوجوده فيهم، ولو لم يجعله لأصبحت الحجّة لهم عليه سبحانه، وهذا مناقض لما قاله جلّ جلاله: ﴿قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ (سورة الأنعام: ١٤٩).

المقصود بِإِمَامَتِهِ شَيْءٌ.

وأي من فرض إماماً نافعاً في بعض مصالح الدين والدنيا، كان خيراً ممّن لا ينتفع به شيء من مصالح الإمامة.

ولهذا تجدهم لما فاتهم مصلحة الإمامة، يدخلون في طاعة كافراً أو ظالماً لينالوا به بعض مقاصدهم؛ في بينما هم يدعون الناس إلى طاعة إمام معصوم، أصبحوا يرجعون إلى طاعة كفور ظلوم، فهل يكون أبعد عن مقصود الإمامة، وعن الخير والكرامة، ممّن سلك منهاج الندامة منهم؟

وفي الجملة؛ فالله تعالى قد علق بولاة الأمور مصالح في الدين والدنيا، سواء كانت الإمامة أهم الأمور أو لم تكن، والرافضة أبعد الناس عن حصول هذه المصلحة لهم، فقد فاتهم على قولهم الخير المطلوب من أهم مطالب الدين وأشرف مسائل المسلمين.

ولقد طلب مني بعض أكابر شيوخهم الفضلاء أن يخلو بي وأتكلم معه في ذلك، فخلوت به، وقررت له ما يقولونه في هذا الباب، كقولهم: إن الله أمر العباد ونهىهم، فيجب أن يفعل بهم اللطف الذي يكونون عنده أقرب إلى فعل الواجبات وترك المقبحات، لأن من دعا شخصاً ليأكل طعاماً، فإذا كان مراده الأكل فعل ما يعين على ذلك من الأسباب، كتلقيه بالبشر واللطافة وإجلاسه في مجلس يناسبه، وأمثال ذلك، وإن لم يكن مراده أن يأكل عبس في وجهه وأغلق الباب، ونحو ذلك.

وهذا أخذوه من المعتزلة، ليس هو من أصول مشايخهم القدماء.

ثم قالوا: فالإمام لطف، لأن الناس إذا كان لهم إمام يأمرهم بالواجب

وينهاهم عن القبيح، كانوا أقرب إلى الصلاح وإلى فعل المأمور وترك المحظور، فيجب أن يكون لهم إمام، ولا بد وأن يكون معصوماً، لأنّه إذا لم يكن معصوماً لم يحصل به المقصود، ولم تُدع العصمة لأحد بعد النبي ﷺ إلاّ لعليّ، فتعيّن أن يكون هو [الإمام]<sup>(١)</sup>، للإجماع على انتفائها عمّن سواه، وبسطت العبارة في هذه المعاني.

ثم قالوا: وعلى نصّ على الحسن، والحسن نصّ على الحسين، إلى أن انتهت النوبة إلى محمد المنتظر صاحب السرداد.

فاعترف الشيخ أنّ هذا تقرير مذهبهم على غاية الكمال.

قلت له: فأنا وأنت طالبان للعلم والحق والهدى، وهم يقولون: من لم يؤمن بالمنتظر فهو كافر، وهذا المنتظر: هل رأيته؟ أو رأيت من رآه؟ أو سمعت له بخبر؟ أو تعرف شيئاً من كلامه الذي قاله هو؟ أو ما أمر به أو نهى عنه، كما يوجد عن الأئمّة؟

قال: لا.

قلت: فأيّ فائدة في إيماناً بهذا المنتظر؟ وأيّ لطف يحصل لنا به؟ كيف يجوز أن يكلفنا الله بطاعة شخص، ونحن لا نعلم بما يأمر به ولا ما ينهي عنه، ولا طريق لنا إلى معرفة ذلك بوجه من الوجوه؟ وهم من أشد الناس إنكاراً للتکلیف ما لا يطاق، فهل يكون في تکلیف ما لا يطاق أبلغ من هذا؟

فقال: إثبات هذا مبني على تلك المقدّمات.

---

(١) في المصدر: إياتا، والصحيح ما أثبتناه من المصدر.

قلت: لكن المقصود لنا من تلك المقدّمات هو ما يتعلّق بنا نحن، وإنّا فما علينا ممّن مضى إذا لم يتعلّق بنا منه أمر ولا نهي.

وإنّا كان كلامنا في تلك المقدّمات لا يحصل لنا فائدة ولا لطفاً، ولا يفيدنا إنّا تكليف ما لا يقدر عليه، عُلم أنّ الإيمان بهذا المنتظر من باب الجهل لا من باب اللطف والمصلحة.

والذى عند الإمامية من النقل عن الأئمة الموتى: إنّ كان حقّاً يحصل به سعادتهم، فلا حاجة بهم إلى هذا المنتظر، وإنّ كان باطلًا فهم أيضاً لم ينتفعوا بالمنتظر في ردّ هذا الباطل، فلم ينتفعوا بالمنتظر لا في إثبات حقّ، ولا نفي باطل، ولا أمر بالمعروف، ولا نهي عن منكر، ولم يحصل لواحد منهم به شيء من المصلحة المطلوبة من الإمامة...»<sup>(١)</sup>.

هذا كلام ابن تيمية نقلناه بطوله في هذا المعنى.

### والجواب عنه أن نقول:

أولاً: اعلم أيّها العاقل، إنّ المخالف للإمامية لما رأى قوّة دلائلهم في الإمامة ومتانتها، وعلم صحة تقرير أصولها وسلامتها، وتحقيق ما تمسكت به الإمامية<sup>(٢)</sup> في مذاهبها، عدل عن البحث والجدال في ذلك، وسارع إلى الكلام بالاعتراض في غيبة الإمام (عجل الله فرجه) في هذا الزمان، ولم يعلم أنّها فرع على ما تقدمها من إمامية آبائهما، فإنّ صحت إمامتهم ببراهينها صحت إمامته

---

(١) منهاج السنة / ١ - ١٠٣ - ١٠٠.

(٢) لا يوجد في (ب).

وغيبيته إجماعاً، وإن بطلت إمامتهم بطلت إمامته إجماعاً.

فكـل عالم يسارع إلى الاعتراض على الإمامية بغيبة المنتظر(عجل الله فرجه) فليس بمحقـق ولا معتبر، لأنـ إمامـةـ المـنـتـظـرـ(عـجـلـ اللـهـ فـرـجـهـ)ـ كـمـاـ أـخـبـرـتـكـ فـرعـ عـلـىـ إـمـامـةـ أـحـدـ عـشـرـ إـمـامـاـ مـضـواـ مـنـ قـبـلـهـ،ـ إـنـ كـانـتـ إـمـامـتـهـ صـحـيـحةـ ثـابـتـةـ بـدـلـائـلـهـ وـبـرـاهـينـهـ،ـ إـمـامـةـ المـنـتـظـرـ(عـجـلـ اللـهـ فـرـجـهـ)ـ وـغـيـبـيـتـهـ صـحـيـحةـ<sup>(١)</sup>ـ بـتـلـكـ الدـلـائـلـ وـالـبـرـاهـينـ إـجـمـاعـاـ مـنـ كـافـةـ الـعـلـمـاءـ،ـ إـنـ بـطـلـتـ إـمـامـةـ الـأـحـدـ عـشـرـ بـأـمـرـ ماـ فـلاـ تـصـحـ لـلـثـانـيـ عـشـرـ إـمـامـةـ أـبـدـاـ،ـ فـالـمـعـرـكـةـ الـعـظـمـىـ بـيـنـ إـمـامـيـةـ وـخـصـوـمـهـ تـصـحـيـحـ إـمـامـةـ الـمـاضـيـ أـوـ بـطـلـانـهـ،ـ وـالـكـلـامـ كـلـهـ وـالـبـحـثـ فـيـ ذـلـكـ لـاـ غـيرـ،ـ إـنـ صـحـتـ إـمـامـةـ لـهـمـ فـقـدـ صـحـتـ إـمـامـةـ ثـانـيـ عـشـرـهـمـ وـإـلـاـ فـلـاـ!

فمن عدل عن الكلام والبحث في ذلك، وسارع إلى الكلام في غيبة المنتظر(عجل الله فرجه) فقد ترك الرأس الذي هو الباب، وتكلـمـ فيـ الفـرعـ الذـيـ هوـ الذـنـابـ،ـ وـلـيـسـ لـمـنـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ ذـلـكـ عـلـمـ وـلـاـ فـهـمـ،ـ بـلـ مـسـارـعـتـهـ إـلـىـ الـكـلـامـ فـيـ الـغـيـبـةـ دـلـيلـ عـلـىـ عـجـزـهـ عـنـ حـلـ الـأـصـلـ الـمـقـرـرـ،ـ وـالـدـلـيلـ الـمـحرـرـ،ـ وـعـنـ الـاعـتـرـاضـ عـلـىـ شـيـءـ مـنـهـ بـشـيـءـ مـحـرـرـ.

فإن قيل: وما ذلك الأصل المقرر والدليل المحرر؟

قلنا: إجماع العلماء المحققين الفضلاء، المعتبرين العقلاـءـ،ـ منـ الـأـمـةـ أـجـمـعـينـ،ـ عـلـىـ أـنـهـ لـاـ بـدـ لـلـأـمـةـ مـنـ إـمـامـ يـسـوـسـ أـمـورـهـمـ لـاـ غـنـاءـ لـهـمـ عـنـهـ.ـ وـلـمـاـ عـلـمـنـاـ هـذـاـ إـجـمـاعـ مـنـهـمـ،ـ تـجـسـسـنـاـ<sup>(٢)</sup>ـ عـنـ ذـلـكـ إـمـامـ،ـ وـمـنـ قـبـلـ مـنـ

(١) في (ب): ثابتة صحيحة.

(٢) في (ب): بحثنا.

يكون، (أمن قبل الله ورسوله؟ أم من قبل الخلق)<sup>(١)</sup>؟ وفي صفات هذا الإمام، وما الطريق إلى تعينه وتمييزه عن غيره ممّن هو مثله من الأمة؟ فوجدنا المعقول والمنقول يشهدان أنه إنما يكون (من قبل الله عز وجل) ومن قبل رسوله ﷺ، ونصبه إليه عز وجل وإلى رسوله ﷺ، ولا يجوز أن يكون من قبل الخلق<sup>(٢)</sup>، ولا نصبه إليهم، لعدم أولوية بعض الخلق دون بعض. ووجدنا من صفاته أن يكون معصوماً كعصمة النبي ﷺ، لئلا يميل هواه إلى أحد من الخلق (غير حق)<sup>(٣)</sup>، ولئلا يعدل عن الحق، وليرد الأمر إليه عند اختلاف الأمة ليبيّن لهم الحق والصدق (مما اختلفوا فيه)<sup>(٤)</sup>. وأن يكون منصوصاً عليه بالاسم والتعيين، لئلا يحصل الالتباس والاختلاف في الأمة بين الأمة.

(وتكون الحجّة مع عدم فعل ذلك كله على الله ورسوله للناس، ومع فعل هذه الأمور من الله ورسوله تكون الحجّة لله ورسوله على الناس، ولا يلزم من ذلك محال أبداً، أطاع الناس الإمام أم عصوه)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (من قبل الله عز وجل ونصبه إليه لا من قبل الخلق).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) في (ب): (وتكون الحجّة مع عدم فعل ذلك كله على الله ورسوله للأمة، ومع صحة هذه الأمور وحقيقةها وفعلها من الله ورسوله لا يلزم منها محال أبداً، أو تكون الحجّة لله ولرسوله على الأمة إن لم يطيعوا الإمام).

وتصحّ الغيبة إجماعاً من كافّة العلماء، ومن لا يصحّح ذلك ويعتقده فإنه يلزمـه محـالـ كـثـيرـ، وخرـوجـ فـيـ أـمـرـ عـنـ الحـقـ المـنـيرـ، وليـسـ لـهـ عـلـىـ غـيرـهـ اـعـتـراـضـ، إـذـ الـذـيـ وـسـعـ لـهـ هـوـ بـعـينـهـ الـذـيـ وـسـعـ لـغـيرـهـ.

ولهـذاـ أـلـجـأـتـ الـضـرـورـةـ خـصـومـ الـإـمامـيـةـ إـلـىـ القـوـلـ بـالـفـاسـدـ الـبـاطـلـ.

فـمـنـهـمـ مـنـ التـزـمـ بـخـلـوـ الزـمـانـ مـنـ إـمـامـ لـلـأـعـصـارـ الـمـتـطاـولـةـ وـالـأـوـقـاتـ الـمـتـتـالـيـةـ. وـهـذـاـ قـوـلـ باـطـلـ، لـقـوـلـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: (مـنـ مـاتـ وـلـيـسـ لـهـ إـمـامـ مـاتـ مـيـتـةـ جـاهـلـيـةـ)<sup>(١)</sup>، وـقـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: (مـنـ مـاتـ وـلـمـ يـعـرـفـ إـمـامـ زـمـانـهـ مـاتـ مـيـتـةـ جـاهـلـيـةـ)<sup>(٢)</sup>، وـقـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: (مـنـ مـاتـ وـلـيـسـ فـيـ عـنـقـهـ بـيـعـةـ مـاتـ مـيـتـةـ جـاهـلـيـةـ)<sup>(٣)</sup>، وـهـذـهـ الـأـخـبـارـ دـالـلـةـ (بـصـرـيـحـ لـفـظـهـاـ وـمـنـطـوـقـهـاـ)<sup>(٤)</sup> عـلـىـ أـنـ الزـمـانـ لـاـ يـخـلـوـ مـنـ إـمـامـ، (وـقـدـ قـرـرـنـاـ أـنـ ذـلـكـ إـلـمـامـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ مـعـصـومـاـ)<sup>(٥)</sup> فـاضـلـاـ، مـنـصـوـبـاـ مـنـ قـبـلـ اللهـ وـمـنـ قـبـلـ رـسـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ، وـمـنـصـوـصـاـ عـلـيـهـ.

وـمـنـهـمـ مـنـ التـزـمـ بـوـجـوبـ طـاعـةـ وـلـاـ الـجـورـ وـالـظـلـمـ، وـأـئـمـةـ الـضـلـالـ

(١) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ٦/٧٠ ح ٥٨٢٠، صحيح ابن حبان ١٠/٤٣٤ ح ٤٥٧٣. وقد أورده ابن تيمية في (منهاجه) ١/٥٢٩.

(٢) انظر: كمال الدين للصدقوق: ٩/٤٠، كفاية الأثر للخزاز: ٢٩٦.

(٣) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ١٩/٣٣٤ ح ٧٦٩.

الجدير ذكره هنا أنّ حديث ميّة الجاهلية هذا متفق عليه بين المسلمين، وقد تناقله العامة والخاصة بأسانيد وألفاظ مختلفة تتّفق بأجمعها في مضمون واحد.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) لا يوجد في (ب).

والفسق، وحكم بأنّ طاعتهم كطاعة رسول الله ﷺ وطاعة الإمام الفاضل العادل الكامل في ما يأمرون به من طاعة الله عزّ وجلّ، وفي صحة الأمور المنوطة بالإمام الفاضل الكامل وإمضاءها كما تمضي عنه وعن رسول الله ﷺ.

وهذا قول لا يخفى فساده على عاقل! إذ كلّ من يأمر بما فيه طاعة الله وطاعة رسوله فإنّ امثال أمره بذلك واجب، فلا فرق حينئذ ولا مزية للإمام الظالم الجائر عن أحد الرعية، بل يمكن أن يكون في الرعية من هو أولى بذلك لو أطيع وبإمضاء تلك الأمور المنوطة بالإمام الفاضل.

قلت: وطائفة تنتظر خروج إمام مستتر، تعتقد فيه العصمة والكمال، والطهارة والجلال، والتقرّب إلى الله بطاعته إذا ظهر؛ وهم مع ذلك يعملون (بما يرضي الله)<sup>(١)</sup>، ويمثلون أمره ونفيه وإن كان مختفيًا، خير من طائفة ليس لها إمام، ولا يتظرون خروج إمام موصوف بصفات الكمال، وخيار أيضًا من طائفة يدينون الله بطاعة أئمّة الجور والظلم والعصيان، ويسوقون بينهم وبين أئمّة العدل والإحسان في وجوب الطاعة لهم والامتثال لأمرهم على كلّ إنسان، وهذا مخالف لقوله عزّ وجلّ: «أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفَجَارِ»<sup>(٢)</sup>، وإذا لم يكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين (في الأرض)<sup>(٣)</sup>، ولا المتّقين كالفجّار، فلا يكون المفسدون في الأرض كالذين آمنوا، ولا الفجّار كالمتّقين الأبرار.

---

(١) في (ب): بما يرضي.

(٢) سورة ص: ٢٨.

(٣) لا يوجد في (ب).

واعلم وتحقّق أيّها العاقل ! أَنَّ الْأُمَّةَ بِأَسْرِهَا يَتَظَرَّفُونَ خَرْجَ إِمامٍ فاضلٍ طاهرٌ مَعْصُومٌ، مُؤْيَدٌ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا مِنْ قَبْلِ الْخَلْقِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِجْمَاعًا، لِتَواتِرِ النَّقلِ بِالْأَخْبَارِ الْوَارَدَةِ فِيهِ وَكْثَرَ الْبِشَارَةِ، وَلِهَذَا اشْتَدَ شُغْفُ كَثِيرٍ مِنَ الْأُمَّةِ بِهِ وَأَحْبَبُوهُ مَجِيئَهُ سَرِيعًا، وَلِأَجْلِ ذَلِكِ اعْتَقَدُوا خَلْقَ كَثِيرٍ فِي أَشْخَاصٍ كَثِيرَتِينَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ هُوَ الْمَهْدِيُّ الْمُبَشِّرُ بِهِ، حَالٌ وَجُودُ الْأَئْمَةَ الْمَنْصُوصُ عَلَيْهِمْ وَبَعْدِ مَوْتِهِمْ وَانْفِرَاضِهِمْ .

**وَالْأُمَّةُ فِي ذَلِكَ الْمُتَنَظَّرِ فِرْقَتَانٌ :**

فرقة تقول: إنّه لم يوجد بعد وإنّما سيولد، من غير تحقيق منها لذلك .  
والفرقة الثانية تقول: إنّه قد وجد وقد قرب ظهوره والفرج به «إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا \* وَنَرَاهُ قَرِيبًا»<sup>(١)</sup> .

ثمّ قالت هذه الفرقة الحاكمة بوجوذه للفرقة الأولى التي لم تحكم بوجوذه: هل تجزمون الآن وفي هذا الزمان بأنّ الإمام المنتظر الموصوف بأنّه المهدى المبشر به، (الذى يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً)<sup>(٢)</sup> ، ولد أم لا؟

فإن جزمتم بأنّه لم يولد ولم يوجد بعد، كان جزمكم خطأً باطلًا قطعاً،  
لعدم ما يدلّ (على الجزم بذلك)<sup>(٣)</sup> !  
وإن توّقّفتم، وهو الأولى لكم والأخرى .

(١) سورة المعارج: ٦ - ٧ .

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) في (ب): عليه من الدلائل.

١٤٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

قلنا: فيمكن أو يجوز أن يكون قد ولد ووجد قبل هذا الزمان بسنين وأعوام، أم لا؟ والحق ذلك (-أي الجواز -لأنهم<sup>(١)</sup>) ليس لهم على نفي الإمكاني دليل ولا برهان.

وإذا عرفت أيّها العاقل هذا وتقرّر عندك، فلتشرع في جواب كلامه:

قوله: «ليست في الطوائف أبعد عن مصلحة اللطف والإمامية منهم» - يعني الإمامية - (وهو لم يقصد بذكر الرافضة هنا إلّا الإمامية خاصة)<sup>(٢)</sup>.

قلنا: لا نسلم أن الإمامية أبعد عن مصلحة اللطف والإمامية، بل الإمامية أقرب إلى مصلحة اللطف والإمامية من كل فرقة من فرق الأمة، والأجل قربهم من ذلك وانتفاعهم بالطف الإمامية، دانوا بإمامية الأئمّة المعصومين عليهم السلام (الذين نصبهم الله ورسوله عليهم السلام ونصّا على إمامتهم)<sup>(٣)</sup>، ودللت الدلائل العقلية والنقلية على صحتها فيهم، وحفظت الإمامية ما نقل عن هؤلاء الأئمّة وعملوا به ودانوا به في حياة أئمّتهم وبعد موتهم عليهم السلام، ولم يحفظ أحد من فرق الأمة عن هؤلاء الأئمّة المعصومين مثل ما حفظت الإمامية عنهم، ولم ينقل أحد عنهم مثل ما نقلت عنهم الإمامية، ولم يصر لأحد من فرق الأمة اختصاص بهؤلاء الأئمّة عليهم السلام مثل ما صار للإمامية بهم من الاختصاص، من الدنو بهم والقرب إليهم، والمخالطة لهم

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

والمعاشرة الحسنة والمداخلة اللطيفة<sup>(١)</sup>. والإمامية بهذا في فضل الله ورحمته  
منتظرون لفرجه، وبركته أمورهم مستiformة، وأحوالهم مسددة على أحسن  
الوجوه وأتمّها، بعون الله وفضله وتوفيقه.

(\*)

**قوله:** «يدخلون في طاعة كافر أو ظالم» - يعني الإمامية - .

قلنا: ليس هذا بصحيح أيضاً ولا مسلّم! بل ما دخل في طاعة كُلّ ظالم

(١) (ب) جد فم، (ج) لا يو

قوله: «فإِنَّهُمْ يَحْتَالُونَ عَلَى مَجْهُولٍ وَمَعْدُومٍ، لَا يَرَى لَهُ عَيْنٌ وَلَا أَثْرٌ...».  
نقول: إنّ قولك هذا يا بن تيمية مخالف لما ثبت عند أهل نحلتك، ومشاهير أهل المعرفة  
بالأنساب والتاريخ من أهل السنة الذين قالوا بـ<sup>متولده</sup>! وهم حجّة عليك:  
كالم سعودي، وابن الخشّاب، وابن الأثير، وابن خلّكان، وأبو الفداء، وغيرهم.  
وسوف يأتني تفصيل الكلام في محله.

الصغرى قد قصرت عن السبعين سنة.

أما الإدعاء بفوت المصلحة، فواضح البطلان، لما مرّ بيانيه، ومن كون نفس وجوده لطف، ومن تلقي شيعته منه مسائل دينهم في مدة تسع وستين سنة، ولما حان زمان الغيبة الكبرى لم يتركهم سدى، بل بين لهم من يرجعون إليه فيها، وهم حملة السنن عنه وعن آياته.

وجائر وضال وفاجر (إلا أتباع الأئمة الفقهاء الأربعه)<sup>(١)</sup>، الذين يوجبون طاعة أئمة الجور والجهل والظلم على حد ما يوجبونه من طاعة أئمة العدل والعلم!

(\*)

قوله -للشيخ الفاضل الذي ناظره وباحثه من الإمامية -: «هل رأيته -يعني المنتظر - أو رأيت من رآه - إلى آخر ما خاطبه به - فقال الشيخ: لا».

قلنا: يمكن أن يكون الشيخ الفاضل أجاب ابن تيمية بجواب قاطع فاضل، لكن ابن تيمية ستره (وكتمه على أتباعه وحاشيته، الذين قرر لهم ما استوى وتم بينه وبين ذلك الشيخ الفاضل)<sup>(٢)</sup> ! وإن فالجواب ظاهر جلي لا يخفى على فاضل ملي.

وهو أن يقال: نعم، رأيته ورأيت من رآه، وسمعت بخبره وبشيء من كلامه وأثره، وعرفت أمره ونهيه كما عرفت ما جاء عن الأئمة عليهم السلام من قبله. والتحقيق: إن أمر المجتهدين من شيعة آبائه وشيعته ورواتهم ونهيهم أمره ونهيه لا محالة، إذ هم الدعاة إليه في المقالة، وهذا هو الجواب القاطع الفاضل،

---

(١) في (ب): إلا السنة.

(\*) قوله: «وهم يقولون: من لم يؤمن بالمنتظر فهو كافر». نقول: إن هذا بهتان عليهم! فإن الكفر حسب ما ورد من طريق أهل البيت عليهم السلام عندهم، هو جحد ضروري من ضروريات الدين لا ضروري من ضروريات المذهب، فالجاد إماماً المهدي عليه السلام مسلم ليس باثنى عشري، من حيث أن إمامته من ضروريات المذهب.

(٢) لا يوجد في (ب).

ولا يخفى هذا على ذلك الشيخ الفاضل .

ولو لم يسبق تقرير النبي ﷺ للشرع وتبينه لمسائله، وتقرير الأئمة ظاهراً من بعده وتبينهم أيضاً، وحفظ المؤمنين لذلك ونقله لمن بعدهم، لما وسع إمام هذا الزمان غيبة واستثار، وجوده غائباً مستتراً مع هذا كله خير من عدمه بالكلية، لأنّه مع وجوده غائباً مستتراً يكون من وراء الفقهاء الحفظة والرواة النقلة، بحيث لو ضلل الجميع عن الحقّ لما وسعه غيبة، بل يجب الظهور ليقرر ويبيّن الحقّ الذي ضلوا عنه، وذلك بخلاف عدمه بالكلية مع فرض كونهم قد ضلوا عن الحقّ كلّهم أجمعون، وتكون الحجّة حينئذ للناس على الله عزّ وجلّ، بخلاف ما لو كان موجوداً مستتراً غائباً، فإنّ الحجّة تكون لله على الناس، لأنّهم هم الذين أحوجوه إلى الاستثار والغيبة.

قوله: «فأيّ فائدة في إيماننا بهذا المنتظر، وأيّ لطف يحصل لنا بهذا...»  
إلى أن قال له الشيخ الفاضل: «إثبات هذا مبني على تلك المقدّمات».

قلنا: أمّا الفائدة في إيماننا به، فهي كالفائدة بإيمان سائر الأمة بالمهدي المنتظر الذي بشّر به نبينا محمد خير البشر ﷺ، وكفائدة إيمان الأمم الماضية بكلّنبي بشّرت به الأنبياء السالفة قبله، من يوم بشّرت به إلى وقت ظهوره مدّعياً للنبوة والرسالة .

وأمّا اللطف الذي يحصل لنا به، فإنّه أماننا وبركتنا، ويؤكّده قول النبي ﷺ:  
(النجوم أمان لأهل السماء فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء، وأهل بيتي

١٤٨ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

**أمان لأهل الأرض وإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من الأخبار.**

ولو سلمت أيّها الخصم بصحّة المقدّمات، لأقررت به، ولحكّمت بأنّ في وجوده لطفاً وإن كان مستترّاً، وفي ذلك أخبار جمّة عن النبي ﷺ وعن الأئمّة علیهم السلام.

أمّا عن النبي ﷺ: فمنه في خبر جابر بن عبد الله الأننصاري، حين قال عليه السلام في آخر الخبر: (ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت على القول بإمامته إلّا من إمتحن الله قلبه للإيمان)، قال جابر: فقلت: يا رسول الله! فهل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته؟ فقال عليه السلام: (إي والذى يعشى بالنبوة إنّهم يستضيئون بنوره ويستفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وإن تجلّلها السحاب)<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة.

**وأمّا قوله - عن الشيخ الفاضل أنّه قال -: «إنّ إثبات هذا مبني على تلك المقدّمات»، فحقّ وصدق!**

(لأنّ المقدّمات أصل متيّن، إن ثبتت وصحّت ثبتت إمامـة المتـظر (عـجل الله فرجـه) وصـحتـ، فالـكلـامـ كـلـهـ فيـ المـقدـمـاتـ، إـمـاـ إـثـبـاتـهـ وـصـحـتـهـ، أوـ بـطـلـانـهـ وـنـفـيـهـ، وـالـكـلـامـ فـيـ الغـيـبـةـ لـاـ وـجـهـ لـهـ، لـأـنـهـ فـرعـ عـلـىـ ماـ تـقـدـمـهـ، فـإـنـ صـحـ مـاـ تـقـدـمـهـ

---

(١) انظر: فضائل أَحمد ٦٧١/٢ ح ١١٤٥، الفردوس للديلمي ٥٦/٥ ح ٧٦٦، كمال الدين للصدوق: ٢٠٥.

وقد ورد هذا الحديث عند الفريقيين بأسانيد كثيرة وبصيغ متعددة.

(٢) انظر: كمال الدين للصدوق: ٢٥٣.

صحّ، وإلا فلا<sup>(١)</sup>.

(\*)

(١) في (ب): لأن المقدمات وإثباتها وصحتها، أو نفيها وبطلانها، والكلام في الغيبة لا وجه له، لأنّه فرع على ما تقدّمه).

(\*) قوله - وهو يشّع على الإمامية - : «ولما دخل السردار كان عندهم صغيراً لم يبلغ سن التمييز» (منهج السنة ١٠٤ / ١).

نقول: إن قولك في الإمام المنتظر عَلَيْهَا مَنْحُوكٌ من غيبته قبل بلوغه سن التمييز، من أعظم التشنيعات على الله سبحانه من حيث قدرته! فإنّ معنى كلامك هو: إن الله عاجز عن خلق التمييز والعقل والتدبر في الصبي من ذرّية خير البريات عَلَيْهِ الْكَلَمُ، وقد جعلها قبل ذلك في يحيى عَلَيْهَا

قال ابن تيمية - في الوجه الرابع وهو يرد على قول ابن المطهّر عَلَيْهِ الْكَلَمُ: «التي يحصل بسبب إدراكها - يعني الإمامة - نيل درجة الكرامة» (منهج الكرامة: المقدمة: ٢٧) - : «كلام باطل. فإن مجرّد معرفة الإنسان إمام وقته وإدراكه بعينه لا يستحق به الكرامة إن لم يوافق أمره ونهيه...» (منهج السنة ١٠٥ / ١).

نقول: المراد من الإدراك: الإيمان والعمل، كما هو واضح من كلام ابن المطهّر عَلَيْهِ الْكَلَمُ، حيث جعلها جزءاً لا يتجزأ من الإيمان.

ونقول أيضاً: إن تفضّل الله على عباده المعتقدين بالحق له درجات مترتبة على درجات معتقددي الحق.

فالمعتقد بإمام زمانه، العارف بشخصه، وبأنّه حجّة الله على عباده، تارة يتابعه في عامّة ما يأمره به وينهاه عنه، وهذه أعلى درجات التفضّل لقيام صاحبها بعامّة ما طلب منه، وتارة يتابعه في بعض ما يأمره به وينهاه عنه، وفي بعضها يعمل على هوى نفسه،

﴿وَتَارَةً يَعْمَلُ عَلَى هُوَ نَفْسَهُ فِي عَامَّةٍ مَا يَأْمُرُهُ وَيَنْهَا، لَكُنَّهُ فِي هَذِينَ الْقَسْمَيْنِ مُعْتَدِدٌ بِوُجُوبِ الطَّاعَةِ وَبِوُجُوبِ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ وَحْرَمَهُ، غَيْرَ مُنْكَرٍ لِضَرُورِيِّ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ وَالْمَذَهَبِ، وَلَكِنْ هُوَ نَفْسُهُ جَرَهُ إِلَى مُخَالَفَةِ مَا يَعْتَقِدُهُ، فَسُعَادَةُ هَذِينَ إِنَّمَا هِيَ بَعْدِ حَشْرِهِمَا مَعَ الْكُفَّارِ وَالْمَنَافِقِينَ حَتَّى يَسْتَحْقُوا الْخَلُودَ فِي الْعَقَابِ، بَلْ قَدْ تَنَاهُمَا الشَّفَاعَةُ قَبْلَ الْعَوْبَةِ، وَهِيَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمَا سُعَادَةٌ عَظِيمَةٌ، وَقَدْ يَعْذَبَانَ بِشَيْءٍ فِي زَمَانٍ مَحْدُودٍ وَيَتَفَضَّلُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا بِالْمَغْفِرَةِ فِي حِضَابِ السَّعَادَةِ، وَهَذِهِ الْدَّرَجَاتُ بَعْنَاهَا عَلَى حَسْبِ مَا بَيْنَ جَارِيَةِ فِي الْمُعْتَدِدِ بِالنَّبِيِّ ﷺ﴾.

قوله: «وكثير من هؤلاء يقول: حبّ عليّ حسنة لا تضرّ معها سيئة، وإن كانت السيئات لا تضرّ مع حبّ عليّ، فلا حاجة إلى الإمام المعصوم» (منهاج السنة ١٠٦/١).

نقول: المراد من نفي الضر هنا: الخلود في جهنم، فإنّ هذه المحتة تكمّل الإيمان، لأنّ محبّة عليٰ توجب الإيمان الخاص الذي تدخل فيه الأصول الخمسة، وبذلك لا يضرّ معه سيئة، لأنّ العصيان في غير الأصول الخمسة لا يوجب الخلود في النار. فيجازى مقترف السيئات والمعاصي إما بابتلاءات الدنيا، أو بالعذاب الآخرى الغير الدائم.

قوله - في الوجه الخامس وهو يرد على قول ابن المطھر رضي الله عنه: «وهي أحد أركان الإيمان...» (منهاج الكرامة: المقدمة: ٢٧) - : «فيفقال له: من جعل هذا من الإيمان، إلا أهل الجهل والبهتان...» (منهاج السنة ١٠٦/١).

نقول: إنّ كلامك هذا في نفي الركنية من أعظم الجسارات على الله ورسوله الكريم! ألم ينطق الفرقان العظيم في وجوب طاعة من يلي أمر الخلق بعد الرسول ﷺ، فإنه

﴿سُبْحَانَهُ قَدْ بَيِّنَ وَجُوبَ طَاعَتِهِ وَوَجُوبَ طَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ وَوَجُوبَ طَاعَةِ مَنْ يَلِيهِ بَعْدَهُ، بِقَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (سورة النساء: ٥٩)، فَعْلَمَ كُونَ مَعْرِفَةِ التَّالِثَةِ مِنْ أَرْكَانِ إِيمَانِ الْخَلْقِ لِفَرْضِ طَاعَتِهِمْ عَلَيْهِمْ، فَلَوْ كَانَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ كَفَايَةٌ عَنْ طَاعَةِ التَّالِثِ لِمَا فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ طَاعَتِهِ، فَمِنْ فَرْضِ طَاعَتِهِ عِلْمٌ وَجُوبٌ مَعْرِفَتِهِ.

وَأَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَقَدْ بَيِّنَ رَكِيْتَهَا بِالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً، أَلَا وَهُوَ حَدِيثُ الثَّقَلَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ وَغَيْرِهِ، وَأَوْرَدَهُ أَنْتَ يَا بْنَ تِيمِيَّةَ فِي كِتَابِكَ هَذَا مَعَ تَمْحِيلِكَ الْغَيْرِ مَفِيدٍ - وَسُوفَ يَأْتِي الْكَلَامُ عَنْهُ فِي مَحْلِهِ -

وَمَفَادُ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ بَيِّنَ بِالْقَضِيَّةِ الْشَّرْطِيَّةِ أَنَّ مَتَابِعَهُمَا وَالْمَعْتَصِمَ بِهِمَا (الْكِتَابُ وَالْعَتْرَةُ) لَنْ يَضُلُّ، فَيُلَزِّمُ مِنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ أَنَّ غَيْرَ الْمَتَابِعِ وَالْمَعْتَصِمِ بِهِمَا ضَالٌّ. فَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ رَكِيْتَهَا لِتَحْقِيقِ إِيمَانِ النَّاسِ، وَلَمَا ضَلَّ عَنِ الْهَدِيَّ مِنْ لَمْ يَعْتَصِمْ بِهِمَا. أَمَّا اسْتِشْهَادُكَ يَا بْنَ تِيمِيَّةَ بِالْخَبَرِ الصَّحِيفِ عَنْدَكَ، فَلَا يَمْكُنُكَ الْاحْجَاجُ بِهِ عَلَى خَصْمَكَ، لِكُونِهِ مَمْتَأْتِيَ تَفَرِّدَتْ بِنَقْلِهِ أَنْتَ، وَمِنْ بَابِ الشَّهَادَةِ لِلنَّفْسِ، وَهُوَ غَيْرُ مَقْبُولٍ.

قَوْلُهُ: «وَهُؤُلَاءِ وَإِنْ كَانُوا لَا يَقْرُونَ بِصَحَّةِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَالْمَصْنُفُ قدْ احْتَاجَ بِأَحَادِيثِ مَوْضِعَةِ كَذْبٍ بِاتْقَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ، فَإِمَّا أَنْ نَحْتَاجَ بِمَا يَقُولُونَ الدَّلِيلُ عَلَى صَحَّتِهِ نَحْنُ وَهُمْ، أَوْ لَا نَحْتَاجُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ» (مِنْهاجُ السَّنَّةِ ١٠٧/١).

نَقْوِلُ: لَيْسَ كُلَّ مَا قَلْتَ بِهِ يَا بْنَ تِيمِيَّةَ بِصَحِيفَ!

فَإِنَّ قَوْلَ الْخَصْمِ فِي حَقِّ خَصْمِهِ عَلَى قَسْمَيْنِ:

قَسْمٌ مِنْهُ مَرْجِعُهُ إِلَى التَّصْدِيقِ بِأَحْقَيِّهِ مَا يَقُولُهُ خَصْمُهُ، فَإِنَّهُ مَقْبُولٌ مِنْهُ لِكُونِهِ مِنْ ذُوِّي الْعُقُولِ، وَهُوَ مَعْتَرَفٌ بِأَنَّ قَوْلَ خَصْمِهِ حَقٌّ، لِذَلِكَ تَرَى الْإِمَامَيْهُ تَسْتَدِلُّ عَلَى مَخَالِفِهِمْ

قوله [ـ في الوجه السادس ـ]: «فيفقال له أَوْلًا: من روى هذا الحديث<sup>(١)</sup> بهذا اللفظ؟ وأين إسناده؟ وكيف يجوز أن يتحجّج بنقل عن النبي ﷺ من غير بيان الطريق التي يثبت أنّ النبي ﷺ قاله؟ وهذا لو كان مجهول الحال عند أهل العلم بالحديث، فكيف وهذا الحديث بهذا اللفظ لا يعرف؟! وإنما الحديث المعروف حديث ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من خلع يدًا من

---

﴿بِأَخْبَارِهِمُ الصَّحِيحَةِ عِنْهُمْ لَتَصْدِيقَهُمْ بِأَنَّهَا حَجَّةٌ عِنْهُمْ، وَلَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ﴾ وقسم منه مرجعه إلى دعوى أحقيّة ما ي قوله الخصم في قبال خصمته، وهذه هي الدعوى الغير مقبولة، فإنّها من باب الشهادة للنفس.

أمّا قولك بأنّ العلامة رحمه الله قد احتاج بأحاديث موضوعة بالاتفاق، ليس بصحيح! فإنّ ما ذكر من أحاديث على قسمين: صحيحة، وضعيفة، لكن هذه الضعيفة لها سنن تشهد بصحتها من حيث المعنى، وليس يضرّ ضعفها.

قوله: «فإن قيل: قد دخلت في عموم النصوص... قيل: هذا كله لو صحّ لكان غايته أن تكون -الإمامـةـ من بعض فروع الدين، لا تكون من أركان الإيمان» ( منهاج السنة ١/٩٠).

نقول: ليس بصحيح! فإنّ مسألة النبوة والإمامـةـ متساويةان في كونهما بهما يعلم الدين ويظهر، والحجّة ببيانهما تقوم على من عصى وتكبر، فهما من جملة ما بني عليهما الدين بالضرورة.

أضف إلى أنّ كلامك يا بن تيمية هنا منافق لما سوف تذكره أنت بنفسك من الأحاديث الدالة على ثبوت موت الجاهليـةـ لمن مات وليس في عنقه بيعة، ومن خرج عن السلطان، ومن مات وليس له إمام، والتي كلّها تدلّ على أنّ هذه المسألة من أصول الدين وأركانه.

(١) أي قول النبي ﷺ: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية).

طاعة، لقي الله يوم القيمة لا حجّة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة  
جاهلية) ...»<sup>(١)</sup>.

قلنا: ويقال لك أولاً يا بن تيمية: ومن روى الأحاديث التي ذكرت عن الشافعى ومالك والشعبي وشريك بن عبد الله<sup>(٢)</sup> في ذم الرافضة، وأنه «لا يوجد أشهر بالزور من الرافضة»؟ وأنت لم تقصد بذلك إلا الإمامية الائتية عشرية، إذ هم المباحثون لك والمجادلون في هذا المقام وفي هذه القضية، وهم الذين يبينك وبينهم المنازعنة بالكلية، وأين إسنادك لتلك الأحاديث؟ وكيف تحتاج بنقل حديث عن أحد من غير بيان الطريق إليه التي ثبتت أن ذلك الرجل قاله؟

وبما أجبت به، فهو جواب ابن مطهر<sup>رحمه الله</sup> حرفاً بحرف.

ومع هذا فإنّ قول أولئك لو صحّ أنّهم قالوه ليس بحجّة، من حيث أنّهم خصوم الإمامية وأعداؤهم، والخصيم العدو لا يقبل<sup>(٣)</sup> قوله على خصميه أبداً! (وأيضاً فإنّك قد اعترفت بكذب الحديث المروي عن الشعبي المتضمن ذكر الرافضة كثيراً<sup>(٤)</sup>، فكيف تتحجّ بحديث قد أقررت واعترفت بكونه كذباً موضوعاً؟!<sup>(٥)</sup>).

## (١) منهاج السنة ١١٠/١١١.

(٢) انظر: منهاج السنة ٦٠ / ١ و ٢١ / ١، وقد مرّ.

(٣) في (ب): لا يُعمل.

(٤) انظر: منهاج السنة ١/٣٦، وقد مرّ.

(٥) لا يوجد في (ب).

وقولك: «إِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ لَا يَعْرِفُونَ هَذَا الْلَّفْظَ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُونَ مَا رُوِيَ عَنْ أَبْنَى عُمْرٍ، وَهُوَ الْحَدِيثُ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ، وَمَا رُوِيَ عَنْ أَبْنَى هَرِيرَةَ، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ ماتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) وَمَا نَاسَبَ ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.

فيقال لك: أي فرق بين هذين الحديدين وما ناسبيهما، وبين ما رواه ابن مطهر<sup>(٢)</sup> واحتج به من قول النبي ﷺ: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية)<sup>(٣)</sup>؟ وليس بين ذينك الحديدين وهذا الحديث فرق أصلًا، بل معنى الأحاديث واحد.

ويؤكّد هذا الحديث الذي رواه ابن مطهر<sup>(٢)</sup> واحتج به<sup>(٣)</sup>، ما قاله أحمد بن حنبل ورواه، وذكرته أنت يا بن تيمية في كتابك هذا، فقلت: «ولهذا قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب محمد ﷺ». إلى أن قال: ومن ولـيـ الخلافـةـ فأـجـمـعـ عـلـيـهـ النـاسـ وـرـضـواـ بـهـ، وـمـنـ غـلـبـهـمـ بـالـسـيـفـ حـتـىـ صـارـ خـلـيـفـةـ وـسـقـيـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ، فـدـفعـ الصـدـقاتـ إـلـيـهـ جـائـزـ بـرـأـ كـانـ أـوـ فـاجـرـأـ».

وقال في رواية إسحاق بن منصور، وقد سئل عن حديث النبي ﷺ: (من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية) ما معناه؟ فقال: تدرى ما الإمام؟ الإمام

(١) منهاج السنة ١١٠ / ١١٢، وقد نقله المصنف<sup>رحمه الله</sup> بالمعنى.

(٢) كمال الدين للصدوق: ٤٠٩، كفاية الأثر للخراز: ٢٩٦، وقد مرّ.

(٣) في (ب): واحتج به ويصحّحه لفظاً ومعنى.

الذى اجتمع عليه المسلمين كُلُّهم يقولون هذا إمام، فهذا معناه»<sup>(١)</sup>.

قلت: وحديث إسحاق هذا هو بعينه حديث ابن مطهر<sup>رض</sup>، بل أوضح في الدلالة على المعنى الذي يريده ابن مطهر، وهو وجوب معرفة الإمام على المكلّف واعتقاد إمامته، وأنّ الزمان لا يخلو من إمام، (وأنّ الله ورسوله عاصي الله لم يخلّ بمنصب الإمام ولم يتركاه)<sup>(٢)</sup>، ومن أراد أن يجعل بينهما فرقاً فقد كابر مقتضى عقله وعقول العقلاة.<sup>(٣)</sup>

(\*)

(١) انظر: منهاج السنة ٥٢٩/١.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) ونقول: قد استفاضت الأخبار المتفق عليها بين العلماء في هذا الحديث وما شابهه، أضف إلى وجود من صرّح بورود هذا الحديث في صحيح مسلم، كما في (الجواهر المضية في طبقات الحنفية ٤٥٤ / ٢ لابن أبي الوفاء)، وهذا نصّه: «وقوله عليه السلام في صحيح مسلم: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية)، معناه: لم يعرف من يجب عليه الإقتداء والاهتداء به في أوانه».

(\*) قوله: «ونحن نطالبهم أولاً بصحّة النقل، ثم بتقدير أن يكون ناقله واحداً، فكيف يجوز أن يثبت أصل الإيمان بخبر مثل هذا...» (مِنْهاج السَّنَّةِ ١١١/١).

نقول: إنّ خبر الآحاد غير مضرّ بإفادته العلم بضميمة غيره إليه من سنن صحّيحة متضادرة، فإنّ معنى الخبر بنفسه قد ثبت من عدّة طرق، منها ما ذكرها مسلم في صحّيحة، وأحمد في مسنده، والعبارة في جميعها مختلفة والمعنى متّحد، حيث

↳ يحصل من جميعها العلم بتصور معنى الخبر، وهو دليل علمي يفي بالغرض.  
 قوله - في الوجه السابع - : «إن كان هذا الحديث من كلام النبي ﷺ فليس فيه  
حجّة لهذا القائل. فإنّ النبي ﷺ قال: من مات ميتة جاهلية في أمور ليست  
من أركان الإيمان... كما في صحيح مسلم عن جندب... (من قتل تحت راية  
عمية يدعوا عصبية...)، وهذا الحديث يتناول من قاتل في عصبية، والرافضة  
رؤوس هؤلاء» ( منهاج السنة ١١١ / ١١٢ - ١١٣ ).

نقول: إنّ قوله من شمول الحديث لمن قاتل في العصبية، خطأً بين!  
ولا ندرى من أيّ عبارة منه يستفاد شموله لذلك؟! فإنّ معنى المقاتلة على العصبية:  
المقاتلة على الظلم، حيث قالوا: والعصبي المعين قومه على الظلم.  
ومن الواضح أنّ المراد في الأوّل: الجهل بإمام الزمان، وفي الثاني: المعين قومه على الظلم.  
فأيّ لزوم وشمول بينهما؟!

أمّا ما ادعى يا بن تيمية من أنّ الشيعة هم رؤوس المقاتلين على جهة العصبية، فهلا  
ذكرت لنا شاهدًا على ذلك؟

قوله: «ولكن لا يكفر المسلم بالاقتتال في العصبية، كما دلّ على ذلك الكتاب  
والسنة» ( منهاج السنة ١١٢ / ١ ).

نقول: إنّ القول بعدم كفر المسلم بالمقاتلة على العصبية مطلقاً غير صحيح!  
لأنّها على قسمين: قسم منها المحاربات التي تصدر بين المسلمين بدون وجود إمام بين  
الطرفين، وهذه غير موجبة للکفر لكونهما في النار، وذلك لقول رسول الله ﷺ:  
( القاتل والمقتول في النار...) ( صحيح مسلم ٨ / ١٨٣ ).

والقسم الآخر تصدر المحاربة في ما بينهم وفي فرقة منها إمام المسلمين، فالفرقة المحاربة  
إمامها كافرة دون أدنى ريب.

قوله: «...وهذا حال الرافضة [فإِنَّهُمْ]<sup>(١)</sup> يخرجون عن الطاعة ويفارقون الجماعة»<sup>(٢)</sup>.

قلنا له: (طاعة من خرجوا منها؟ وجماعة من فارقوها؟)<sup>(٣)</sup>

إن كان طاعة بنى أمية وبني العباس وجماعة كلّ منهما، فأي والله! الإمامية خارجون عن طاعتهم ومفارقون كلاً من جماعتهم، وملازمون طاعة على<sup>عليّاً</sup> وبني عليٍ وأهل بيته<sup>عليّهما</sup> الذين هم في الحقيقة أهل بيت محمد<sup>عليّه السلام</sup>، وداخلون في جماعتهم ومتبعون سنتهم، ومقتدون بهم في أمرهم ونهيهم، لأنّ الطاعة التي قصدها رسول الله<sup>عليّه السلام</sup> إنما هي طاعتهم، والجماعة التي قصد أيضاً إنما هي جماعتهم، أحياناً الله محياهم وأماتنا مماتهم وحشرنا في زمرتهم، إنه سميع مجيب قريب.

(\*)

---

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) منهاج السنة ١١٣/١.

(٣) في (ب): (طاعة من، وجماعة من).

(\*) قوله - في الوجه الثامن -: «أنّ هذا الحديث الذي ذكره حجّة على الرافضة لأنّهم لا يعرفون إمام زمانهم...» (منهاج السنة ١١٣/١).

نقول: إنّ الكلام في هذا الوجه تكرار لما مرّ في الوجه الثالث، وما ذكر هنا هو بعينه المذكور في الوجه الثالث من حيث المعنى ولو تغييرت العبارة.

ونقول أيضاً: إنّ معرفته في هذا الزمان كمعرفتنا وإيماننا بالنبي<sup>عليّه السلام</sup> في زماننا هذا.

﴿فَقُلْ لِي بِرَبِّكِ يَا بْنَ تِيمِيَةَ: هَلْ آمَنْتَ بِنَبِيِّكَ وَعَرَفْتَهُ بَعْدَ أَنْ رَأَيْتَهُ وَسَمِعْتَهُ؟! أَمَّا قَوْلُكَ: «بِأَنَّهُ لَمْ يَرِ لَهُ عَيْنٌ وَلَا أَثْرٌ، وَلَا سَمِعَ لَهُ حَسْنٌ وَلَا خَبْرٌ» فَغَيْرُ صَحِيحٍ إِلَّا رَأَاهُ شَيْعَتَهُ فِي زَمَانِ أَبِيهِ عَائِدَةَ وَبَعْدَهُ، وَنَقَلُوا لَنَا مَا سَمِعُوا مِنْهُ قَبْلَ غَيْبَتِهِ.

وَسُوفَ يَأْتِي الْحَدِيثُ فِي هَذَا عَنْ الدِّعْلِيَّةِ عَلَى كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَةَ فِي (٣٨٥/٦) مِنْ مَنْهَا جَهَ.

قَوْلُهُ - فِي الْوَجْهِ التَّاسِعِ -: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ بِطَاعَةِ مَنْ هُوَ إِمَامٌ مَعْلُومٌ لَهُ سُلْطَانٌ يَقْدِرُ بِهِ عَلَى سِيَاسَةِ النَّاسِ» (مَنْهَاجُ السَّنَّةِ ١١٥/١).

نَقْوْلٌ: إِنَّ مَا زَعَمْتَ يَا بْنَ تِيمِيَةَ هُنَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَصْحُّ وَمَحَالٌ! فَإِنَّهُ دُورٌ ظَاهِرٌ.

وَبِيَانِهِ: إِنَّ اتِّصَافَ إِمَامِ الْخَلْقِ بِالسُّلْطَانَةِ عَلَى سِيَاسَةِ النَّاسِ تَكُونُ بَعْدَ مَقْدِمَتَيْنِ بِالضَّرُورَةِ:

أُولَاهَا: مَعْرِفَةُ النَّاسِ بِإِمَامَتِهِ.

وَثَانِيَاهَا: طَاعَتُهُمْ لِهِ لِكُونِهِ إِمَامَهُمْ تَجْبِ طَاعَتُهُ عَلَيْهِمْ.

فَلَوْ فَرَضْتَ تَوْقِفَ إِمَامَتِهِ عَلَى هَذِهِ السُّلْطَانَةِ لِزَمْ الدُّورِ، لَمَا عَرَفْتَ مِنْ تَرْتِيبِ سُلْطَانَتِهِ عَلَى إِمَامَتِهِ وَطَاعَتُهُمْ لَهُ، فَهُمْ إِنَّمَا يُطِيعُونَهُ لِكُونِهِ إِمَامَهُمْ، فَإِمَامَتِهِ سَابِقَةٌ عَلَى سُلْطَانَتِهِ، فَكَيْفَ تَصِيرُ مَتَّخِرَةً عَنْهَا! فَبَيْتُ الدُّورِ الْمَحَالُ. هَذَا كُلُّهُ مِنْ جَهَةِ.

وَمِنْ جَهَةِ أُخْرَى، إِنَّ كُلَّ مَا ذَكَرْتَهُ هُوَ مِنْ مَصَادِرِ أَهْلِ نَحْلَتِكَ، وَهُوَ لَا يَفِيدُ عَنْدَ الْاحْتِجاجِ عَلَى الْخَصْمِ.

وَسِيَّاْتِي الْكَلَامُ عَنْ هَذَا أَيْضًا عَنْ الدِّعْلِيَّةِ عَلَى كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَةَ فِي (١١٥-٥٥٥/٥٥٧) مِنْ مَنْهَا جَهَ.

أَمَّا مَا تَفَوَّهَتْ بِهِ فِي (١٢٢/١) مِنْ عَدَمِ صَحَّةِ إِمَامَةِ الْإِمَامِ الْمُنْتَظَرِ لِثَلَاثَةِ لَصْغَرِ سَنَّةِ، فَبَاطِلٌ!

بِنَصِّ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ عِيسَى عَائِدَةَ: «قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا» (سُورَةُ مَرِيمٍ: ٣٠).

وَسِيَّاْتِي الْكَلَامُ فِيهِ مَفْصَلًا عَنْ الدِّعْلِيَّةِ عَلَى كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَةَ فِي (٤/٨٧) مِنْ مَنْهَا جَهَ.

المقام الثالث



في قوله: «هذا النقل لمذهب أهل السنة [والرافضة]<sup>(١)</sup> فيه من الكذب والتحريف ما نذكر بعضه، والكلام عليه من وجوه:

أحدها: إنّ إدخال مسائل القدر والتعديل والتجميز في هذا الباب كلام باطل من الجانبيين، إذ كلّ من القولين قد قال به طوائف من أهل السنة والشيعة، فالشيعة فيهم طوائف تثبت القدر وتنكر مسائل التعديل والتجميز، والذين يقرّون بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان فيهم طوائف يقولون بما ذكره من التعديل والتجميز، كالمعتزلة وغيرهم.

ومعلوم أنّ المعتزلة هم أصل هذا القول، وأنّ شيخ الرافضة كالمفید، والموسوي، والطوسی، والکراجکي، وغيرهم، إنما أخذوا ذلك من المعتزلة، وإلا فالشيعة القدماء لا يوجد في كلامهم شيء من ذلك.

هذا وإن كان الذي ذكره في هذا الكتاب ليس متعلقاً بمذهب الإمامية - بل قد يوافقهم على قولهم في الإمامية من لا يوافقهم على قولهم في القدر، وقد تقول بما ذكره في القدر طوائف لا توافقهم في الإمامية - كان ذكر هذا في مسألة الإمامية بمنزلة سائر [مسائل]<sup>(٢)</sup> النزاع الذي وافقهم فيه بعض المسلمين:

---

(١) أثبناه من المصدر.

(٢) أثبناه من المصدر.

كمسائل فتنة القبر، ومنكر ونکير، والحوض والميزان، والشفاعة وخروج أهل الكبار من النار، وأمثال ذلك من المسائل التي لا تعلق لها بالإمامية، بل هي مسائل مستقلة بنفسها، وبمنزلة المسائل العلمية كمسائل الخلاف التي صنفها الموسوي وغيره من شيوخ الإمامية. فتبين أن إدخال مسائل القدر في مسألة الإمامة إما جهل وإما تجاهل»<sup>(١)</sup>.

وقوله - في الوجه الثاني - : «أن يقال: ما نقله عن الإمامية لم ينقله على وجهه، فإنه من تمام قول الإمامية الذي حكاه - وهو قول من وافق المعتزلة في توحيدهم وعدلهم من متأخرى الشيعة - أن الله لم يخلق شيئاً من أفعال الحيوان، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم، بل هذه الحوادث تحدث بغير قدرته ولا خلقه.

ومن قولهم أيضاً: إن الله لا يقدر أن يهدي ضالاً، ولا يقدر أن يضل مهدياً، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى أن يهديه الله، بل الله قد هداهم هدى البيان، وأما الاهتداء فهذا يهدي بنفسه لا بمعونة الله، وهذا يضل لا بمعونة الله.

ومن قولهم: إن الله هدى المؤمنين والكافر سواه، ليس له على المؤمنين نعمة في الدين أعظم من نعمته على الكافرين...»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) منهاج السنة ١٢٧/١.

وكلامه هذا رداً على كلام ابن المطهر رحمه الله في الفصل الأول من كتابه، وهو يتحدث عن قول الإمامية في حكمة الله عز وجل وعلمه، وأن من حكمته أن ينصب أولياء معصومين، مع ذكر قول أهل السنة في هذا المجال.

(٢) منهاج السنة ١٢٩/١.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية أتى به جواباً لقول ابن مطهر<sup>رحمه الله</sup>: «ذهب الإمامية إلى أن الله عدل حكيم، لا يفعل قبيحاً، ولا يخل بواجب، وأن أفعاله إنما تقع لغرض صحيح وحكمة بالغة، وأنه لا يفعل الظلم ولا العبث، وأنه رؤوف رحيم بالعباد، يفعل بهم ما هو الأصلح لهم والأنفع بهم، وأنه تعالى كلفهم تخيراً [لا إجباراً]<sup>(١)</sup>، وأوعدهم الثواب وتوعدهم بالعقاب على لسان أنبيائه ورسله المعصومين عليهم السلام، بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاشي، وإنما يبصرون ثوابهم، فستفي فائدةبعثة. ثم أردد الرسالة بعد موت الرسول صلوات الله عليه وسلم بالإمامية، فنصب أولياء معصومين [ليأمن الناس من غلطهم وسهواهم وخطاهم، فيتقادون إلى أوامرهم]<sup>(٢)</sup> لئلا يخلع العالم من لطفه ورحمته. وأنه لما بعث محمد صلوات الله عليه وسلم قام بنقل الرسالة، ونصّ على الخليفة من بعده... ولم يمض صلوات الله عليه وسلم إلا عن وصيّة بالإمامية»<sup>(٣)</sup>.

هذا كلام ابن مطهر (قدس الله روحه) الذي أتى ابن تيمية بكلامه ذاك جواباً له؛ وهو لا يصلح أن يكون جواباً!

وبيان ذلك:

قوله: «إن إدخال مسائل القدر والتعديل في هذا الباب، كلام باطل من الجانبين».

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) أثبتناه من منهاج الكرامة.

(٣) منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣١ - ٣٢.

قلنا: غير مسلم، لأنّ الأقوال الصحيحة والعقائد الحقة يناسب بعضها بعضاً، والأقوال الفاسدة والعقائد الباطلة يناسب بعضها بعضاً، فلما ذكر ابن مطهر<sup>رحمه الله</sup> عقيدة الإمامية في مسألة الإمامة، ذكر عقيدتهم في أصولها التي الإمامة متفرّعة عليها، وهي: التوحيد، والعدل، والنبوة، ولا يحسن ولا يلقي ذكر العقيدة في الفرع إلاّ بعد ذكرها في الأصل، فظاهر وبيان أنّ إدخال مسائل القدر والتعديل والتجويز في هذا الباب ليس كلاماً باطلًا، وليس جهلاً ولا تجاهلاً كما قاله ابن تيمية<sup>(١)</sup>!

---

(١) ونقول: إنّ العلامة ابن المطهر<sup>رحمه الله</sup> فقط أشار إلى مسألة القدر، ولم يفصل الكلام لا إثباتاً ولا نفيّاً كما ترى! فإنّ كتابه مصنف في الإمامة، وذكر هذه المسألة هنا من باب الإشارة إلى أنّها مقدمة للقول بوجوب نصب الإمام على الله، «إنّ مذهب الإمامية هو أنّ مقتضى عدل الباري وحكمته، وأنّه لا يفعل قبيحاً ولا يخلّ بواجب... أن ينصب الإمام، كما اقتضى ذلك إرسال الرسول».

وعجيب زعمك من أنّ إدخال مسألة القدر هنا هو من الكلام الباطل! أليس نزاع الإمامي مع خصميه هنا وفي هذه المسألة مبنياً على مقامين:

في الكبري التي هي وجوب جعل إمام للخلق بعد الرسول<sup>عليه الله</sup> من باب اللطف الذي دلّ عليه قوله سبحانه: «كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ» (سورة الأنعام: ١٢)، وأنت بنفسك يابن تيمية قد نسبت هذه المسألة في ما تقدم إلى الشيعة.

ومن المعلوم كون هذه المسألة مبنية على مسألة التعديل، ومسألة نفي ما زعموه من القدر، فإنه بعد قولهم بأنّ الله سبحانه ليس بعادل، وبأنّه هو الخالق لأفعال العباد، فأيّ معنى لوجوب نصب إمام معصوم يهدي الخلائق إلى الحق بعد الرسول.

قوله: «إِنَّ فِي الشَّيْعَةِ مِنْ يَثْبِتُ الْقَدْرَ»<sup>(١)</sup>.

قلنا: على غير المعنى الذي تسبونه أنتم<sup>(٢)</sup>! فإن سلف الإمامية المتقدّمون لم يقصدوا بالقدر إلّا ما أثبته الله لنفسه ونسبه إليه، وهي الأفعال الجاربة منه سبحانه في العالم، من موت وحياة ومرض وصحّة، إلى غير ذلك مما هو منسوب إليه ومحدثه، وليس للعباد فيه مدخل ولا أثر ولا فعل ولا كسب، ولا منسوباً إليهم.

وأماماً أفعال العباد الصادرة عنهم والمنسوبة إليهم، ففعل لهم، لا الله تعالى، ومحدثة بهم<sup>(٣)</sup> بقدرهم وإرادتهم التي تفضل الله بهما عليهم، وأفعالهم مع ذلك مقدرة، بمعنى أنّ الله أمر ببعضها ونهى عن بعضها، وكلّفهم بما كلّفهم به منها، ولم يجعلهم مهملين غير مكلفين بشيء، كما تقوله المفوّضة المسقطة للتکليف.

---

﴿فَلَمْ يَعْلَمْ كُوْنَ كَبْرِيَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ بَيْنِ مَا ذُكِرَهُ ابْنُ الْمَطَهُورِ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> مِنْ مَسْأَلَةِ الْقَدْرِ وَالْتَّعْدِيلِ، وَخَصْمُهُ مُعْتَرِفٌ بِأَنَّ مِبْنَاهَا عَلَى مَسْأَلَةِ الْلَّطْفِ﴾.

وهنا تزعم عدم مدخلية ما بيته هنا بهذه المسألة، فهذا تناقض بين! وفي الصغرى، وهي إمامية المنصوص عليهم بأسمائهم وأعيانهم، ومن المعلوم كون قاعدة اللطف ينكرها الأشاعرة من أهل السنة ومن تابعهم.

فإن قيل: قد قال بها المعتزلة منهم.

قلنا: حيث كان البحث في قبال عامة من قال بإمامية الثلاثة، لزم التعرّض لما خالف فيه مجموعهم لما ذهبـتـ إليهـ الإمامـيةـ.

(١) ذكره المصنف<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</sup> بلغة قراءته.

(٢) في هامش النسخة (ج): يا عشر الضلالـةـ.

(٣) في (ج): لهم.

ولا تقول الإمامية إنّ أفعال العباد مقدرة، بمعنى أنّ الله خلقها فيهم، وفعلها بهم، (وأحدثها فيهم)<sup>(١)</sup>، وصدرت عنه بقدرته وإرادته، لا عن العباد ولا بقدرهم ولا إراداتهم التي تفضل بها عليهم، (بل ليس)<sup>(٢)</sup> لقدرهم وإراداتهم تأثير في ما يصدر عنهم ويقع منهم من الأفعال، وهذا هو الجبر بعينه والإلقاء.

وقد عرفت أنّ الإلقاء ينافي التكليف، فكان هذا القول ضدّ قول المفروضة وعكسه، وهما باطلان ضرورةً.

فصحّ قول الإمامية أنّ العباد هم الفاعلون لما يصدر من جهتهم من الأفعال الحسنة والقبيحة على سبيل الاختيار، بقدرهم وإراداتهم التي من الله بها عليهم، ليتمكنوا بها من الفعل والترك، ولি�صحّ التكليف مع ذلك ويحسن، (وتظهر فائدة قوله تعالى : «فَمَنْ شَاءْ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءْ فَلِيَكُفُرْ»<sup>(٣)</sup> على القاعدة الصحيحة والأصل المستقيم)<sup>(٤)</sup>.

قوله: «ومعلوم أنّ المعتزلة شيوخ الرافضة»<sup>(٥)</sup>.

قلنا: غير مسلم، بل الشيخ المفيد، والسيد المرتضى الموسوي، والشيخ الطوسي، والشيخ الكراجكي، وغيرهم (من المشايخ والفضلاء في عصرهم

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): بحيث لا يكون.

(٣) سورة الكهف: ٢٩.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) نقله المصنف بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بلغة قراءته، وهذا القول من ابن تيمية مكرر كثيراً في منهاجه.

وزمانهم<sup>(١)</sup>، إنما أخذوا عن أمثالهم من الشيعة الإمامية المقتدين بأهل بيت النبوة ﷺ، وهم الذين قدمنا ذكرهم طبقة عن طبقة خلفاً<sup>(٢)</sup> [٣] عن سلف، اتصل بالأئمة ثم بالنبي ﷺ.

والحق والصحيح أن المعتزلة لم يأخذوا أقوالهم الحقة إلا عن الإمامية وأئمتهم! ويعلم ذلك ويتحققه، من يطلع على أقوال الأئمة ﷺ وقدماء أهل الحق من الإمامية.

قوله: «فالشيعة القدماء لا يوجد في كلامهم شيء من ذلك...».

قلنا: غير مسلم أيضاً، بل كلامهم في مؤلفاتهم ومصنفاتهم شاهد بذلك، وما أخذ المتأخرون من الشيعة إلا عن المتقدمين من أهل الحق منهم الآخذين عن الأئمة، وقول الخصم في ذلك غير مقبول، وهذه كتب المتقدمين من الشيعة تشهد بصدق ما قلناه وبصححة ما ذكرناه، فمن أراد تحقيق ذلك فلينظر فيها.<sup>(٤)</sup>

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في النسخة (ج): (خلفاً عن سلف إلى أهل بيت العصمة والطهارة ﷺ وإلى النبي ﷺ... من هنا كلام النسخة ناقصة فكتبنا ما وجدنا).

(٣) من هنا أثبتناه من نسخة (ب).

(٤) ونقول: أليس الأجرد بك يا بن تيمية ذكر أسماء من خالف من المتقدمين أو من نقل عنهم، بدلاً من إلقاء الكلام على عواهنه؟!

وإنّ زعمك من كون إدخال مسألة التعديل والقدر والتوجيز مثل غيرها من المسائل المتنازع فيها كمسائل القبر وغيرها في غير محله لعدم ربطها بهذه المسألة، فمن

قوله: «وَمَنْ قَوْلُهُمْ - يعنى الإمامية - إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَهْدِي ضَالًّا، وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَضْلِلَ مَهْتَدِيًّا، وَلَا يَحْتَاجُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ إِلَى أَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ».»

قلنا: كل ذلك غير مسلم، بل الإمامية تقول: إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، كما قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>(١)</sup>، لأنَّه عندهم قادر لذاته، وإذا كان كذلك فهو قادر على كل ممكן، فيقدر على أن يهدي الضال، ويقدر أن يضل المهدى، لكن إضلال المهدى قبيح فلا يفعله الله عز وجل لقبحه وإن كان قادرًا عليه.

أما إهداه الضال؛ فالله سبحانه قد هدى الضال، لكن الضال أبى أن يهتدى، ويؤكد ذلك قوله تعالى: «وَأَمَّا ثَمُودٌ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحْبُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى»<sup>(٢)</sup>، وهذا الذي أخبر الله سبحانه أنه من فعل ثمود ونسبة إلى نفسه ليس من فعل العباد، وذلك بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، ونصب النبيين، وتبيين سبيل الرشاد والهداى من سبيل الغي والضلال والعمى، وهذا غير الهداى الذي ذكره الله

---

### ﴿ عَجَابِكَ ! ﴾

ألا تعلم أنَّ ما مثلت به من مسائل فرعية مرتبتها متآخرة عن مرتبة ما بينه العلامة ابن المطهر<sup>رض</sup>! فإنَّ الذي بينه مصاديق العدل وشقوقه، وهو حسبما عرفت من أصول الدين؛ وإمامية المعصوم التي تقول بها الإمامية مبنية على ثبوت هذه المسألة. فعلم مما تقدم كون إدخال مسألة العدل في المقام له تمام المدخلية فيه، بل نقول: إنَّ مسألة العدل هي أساس ومبني هذه المسألة وأصلها.

(١) سورة البقرة: ٢٠ .

(٢) سورة فصلت: ١٧ .

عَرَّوْجَلْ ونسبة إلى العباد في قوله: ﴿فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾<sup>(١)</sup>، فهذا الهدى هو من فعل العباد بعنایة الله وتوفيقه وإنانتهم لهم على ذلك بما فعله سبحانه من الألطاف وغيرها.

وأنه لو يكن كما تقوله السنة: من أَنَّ اللَّهَ هُوَ خالقُ الْهَدِي فِي قَلْبِ الْمَهْتَدِي، وَخالقُ الضَّلَالِ فِي قَلْبِ الضَّالِّ، لَمْ كَانْ قَالَ سَبَحَانَهُ: ﴿فَاسْتَحْبُوا أَعْمَى عَلَى الْهُدَى﴾<sup>(٢)</sup>، والله سبحانه قادر على أن يخلق فيهم الاهتداء! وذلك حسن، لكن بشرط أن لا يتنتفي اختيار المكلف ورغبتة إلى الاهتداء، بحيث يستقل الله سبحانه بخلق الهدى وإيجاده في قلب العبد، فإن العبد لا يستحق بذلك ثواباً، ويكون بمنزلة من لم يفعل هدى ولا ضلالاً، ويخرج عن كونه مكلفاً، لخلق الله ذلك فيه والإجابة وإجباره عليه، والإلقاء والإجبار ينافي التكليف إجماعاً، وذلك قبيح عقلاً وشرعأً.

وإن كان فعل الله الهدى بالعبد لا يبلغ الإلقاء، بل صدر عن العبد ما شاء منه واختار بتوفيق الله وعنایته وألطافه المقربة للعبد من الهدى الحاصل منه الواقع به من فعله بقدرته وإرادته، فإنه يستحق على ذلك الثواب الموعود به على فعل الهدى بقدرته وإرادته.

قوله: «فهذا يهتدي بنفسه لا بمعونة الله».

قلنا: هذا كذب على الإمامية من ابن تيمية قطعاً! ويدلّ عليه قول ابن

---

(١) سورة الإسراء: ١٥.

(٢) سورة فصلت: ١٧.

تيمية عنهم: «بل الله قد هداهم هدى البيان»، قوله عنهم: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهُ سَبِّحَنَاهُ يَخْصُّ بَعْضَهُمْ مَمْنُ عَلِمَ أَنَّهُ إِذَا خَصَّهُ بِمُزِيدٍ لَطْفٍ مِنْ عَنْدِهِ اهتَدَى بِذَلِكَ، وَإِلَّا فَلَا»<sup>(١)</sup>. فهذا قول ابن تيمية عنهم، وهو يشهد بذاته في قوله عنهم: «هذا يهتدي بنفسه لا بمعونة الله سبحانه، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى أن يهديه الله».

وممّا يؤكّد كذبه ويتحققه بعد شهادته على نفسه أقوال الإمامية في مصنّفاتهم الواضحة الجلية.<sup>(٢)</sup>

قوله: «فهذا حقيقة قول السنة، فإنّهم يقولون: كلّ من خصّه الله بهدايته إِيّاه صار مهتدياً»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: منهاج السنة / ١٣٠ .

(٢) فالإمامية يقولون، وقولهم الحق والصدق المطابق لما نزل به القرآن الكريم: إنّ الضال قد ضلّ بعد ما أعانه الله على الهدى، من حيث خلقه لذوي العقول قوّة يميّزون بها بين الحق والباطل، ويختارون الحق ويتجنبون الباطل لرؤيتهم قبحه بها، وأعاذه على اختيار الحق بإرسال الرسل إليهم بما يأته وبيناته.

فمعنى إعانته سبحانه لهم بعد خلقه تلك القوّة فيهم - وهي العقل - : تسديدهم إلى متابعة الحق بما ذكر من بعثه الرسل والأنبياء، وقد قال سبحانه تعالى: **لَيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيْتِهِ وَيَحْمِي مَنْ حَيَّ عَنْ بَيْتِهِ** (سورة الأنفال: ٤٢)، وقال تعالى أيضاً: **قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنِ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا** (سورة يونس: ١٠٨)، وغيرها.

(٣) إشارة إلى ما ذكر من القيل وتبنته إلى قسم من الشيعة، (انظر: منهاج السنة

قلنا: هل صار مهتدياً بهداية الله له من نفسه وبنفسه، وبقدرته وإرادته بعد هدي الله له الذي هو الهدى العام، والألطف المقربة من الهدى الخاص الذي هو من فعل العبد لا من فعل الله فيه؟ أو صار مهتدياً بهدي الله، على معنى أنه سبحانه خلق الهدى فيه بقدرته سبحانه وإرادته؟

الأول مسلم حق، والثاني ممنوع باطل! لأنه يلزم منه أن لا يكون له فعل البة، بل يكون مجبراً ملجئاً، وقد عرفت أن الإلقاء والإجبار ينافيان التكليف، فلا يستحق من صدر عنه الفعل على هذا الوجه لا ثواباً ولا عقاباً إجماعاً من كل العلماء.

قوله: «وبالجملة: فالقوم لا يثبتون لله مشيئة عامّة، ولا قدرة عامّة، ولا خلقاً متناولاً لكل حادث، وهذا القول أخذوه عن المعتزلة، هم أئمتهم فيه، ولهذا كانت الشيعة في هذا على قولين»<sup>(١)</sup>.

قلنا: إن ذلك كله ليس بمسلم، بل الإمامية يقولون: إن لله المشيئة العامّة، والقدرة التامة، في كل ماله أن يفعله ويحسن صدوره عنه، وأماماً القبائح فلا تتعلق بها مشيئة الله، ولا يتناولها خلقه وإيجاده وفعله، بل ذلك مما تتعلق به مشيئة

---

١٣٠ / ١

ولم ينصف ابن تيمية هنا أيضاً فإن القيل الذي ذكر هو قول الشيعة جمِيعاً، هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية كذبه الصريح والجليل من نسبة هذا القول لأهل السنة والذي سيعلم من قوله في ما يأتي.

(١) منهاج السنة / ١٣١ - ١٣٠.

العباد ويتناوله فعلهم.

وأماماً قوله: «إِنَّ الْمُعْتَزِلَةَ أَئمَّةُ الْإِمَامِيَّةِ فِي ذَلِكَ»، فكذب ليس ب صحيح!  
وكذا قوله: «ولهذا كانت الشيعة في هذا على قولين»، كذب أيضاً وإنْ  
مصنفاته لا تشهد بشيء من ذلك البة!<sup>(١)</sup>

قوله - في الوجه الثالث - : «إِنَّ ابْنَ مَطْهَرَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ نَصَبَ أُولَيَاءَ  
مَعْصُومِينَ لِلَّذِلَا يَخْلِي اللَّهُ الْعَالَمُ مِنْ لَطْفِهِ وَرَحْمَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

فقال ابن تيمية في جواب ذلك: إن أراد بقوله: «إِنَّهُ نَصَبَ أُولَيَاءَ» أنه  
مكّنهم وأعطاهم القدرة على سياسة الناس حتى ينتفع الناس بسياستهم، فهذا  
كذب واضح. وهم لا يقولون ذلك، بل يقولون: إنَّ الائمة مقهورون مظلومون  
عجزون ليس لهم سلطان ولا قدرة ولا مكنة، ويعلمون أنَّ الله لم يمكنهم ولم  
يملّكهم، فلم يؤتُهم ولاية ولا ملكاً كما آتى المؤمنين والصالحين، ولا كما آتى  
الكافر والفجّار...»<sup>(٣)</sup>.

إلى قوله: «فبطل أن يكون الله نصب هؤلاء المعصومين على هذا الوجه.

---

(١) إِنَّ قَوْلَهُ هَذَا نَابِعٌ مِنْ عَدْمِ إِنْصَافِهِ وَتَجْنِيَّهُ عَلَى الْإِمَامِيَّةِ! فَإِنَّهُمْ بِالْحَضْرَةِ يَرُونَ فَرْقاً  
فِي فَعَالِهِمْ وَفِي مَا يَبْرُزُ مِنْهُمْ مُثِلَّ حَرْكَةِ الْمَرْتَعِشِ وَحَرْكَةِ الْمُخْتَارِ، فَلَوْ كَانَ سَبْحَانَهُ هُوَ  
الْخَالِقُ لِفَعَالِهِمْ بِقَدْرَتِهِ وَقَدْرَتِهِمْ لَيْسَ لَهَا مُدْخِلَيَّةٌ فِي ذَلِكَ، لَصَارَتْ حَرْكَتُهُمْ جَمِيعاً  
كَحَرْكَةِ الْمَرْتَعِشِ لِمَا فَرَضَ مِنْ أَنَّهَا فَعَلَ غَيْرَهُمْ فِيهِمْ وَلَيْسَ لَقَدْرَتِهِمْ فِيهَا مُدْخِلَيَّةٌ.

(٢) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣١.

(٣) منهاج السنة ١/١٣١.

وإن قيل: المراد بمنصبهم أنه أوجب على الخلق طاعتهم، فإذا أطاعوهم هدوهم، لكن الخلق عصوهم.

فيقال: فلم يحصل بمجرد ذلك في العالم لا لطف ولا رحمة، بل إنما حصل تكذيب الناس لهم ومعصيتهم إياهم»<sup>(١)</sup>.

قلت: هذا زبدة كلام ابن تيمية في هذا المعنى.

والجواب أن نقول: إن الله سبحانه نصب الأئمة ومكّنهم وأعطاهم القدرة على سياسة الناس حتى يتتفع الناس بسياستهم، وأوجب طاعتهم على الناس، فإن أطاعوهم سعدوا وانتفعوا بهم ونالتهم الرحمة والسعادة بطاعتهم وامتثال أوامرهם، وإن عصوهم شقوا وأوتوا من قبل أنفسهم، وكان سبب فوات اللطف والرحمة لهم من جهة أنفسهم لا من جهة الله عز وجل ولا من جهة الأئمة، وحال الأئمة في ذلك كحال الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

ألم تقل يا ابن تيمية: «إن الله عز وجل أوجب طاعة رسوله وإن لم يكن معه أحد، وإن كذبه جميع الناس فطاعته واجبة، وإن لم يصر له أعون وأنصار يقاتلون معه»<sup>(٢)</sup>، هذا قولك في حق الأنبياء!

وهكذا قالت الإمامية في حق الأووصياء! فلا فرق بين الأنبياء صلوات الله عليهم ولا بين الأووصياء، فإن الخلق إذا أطاعوا الأنبياء سعدوا وانتفعوا بهم ونالتهم الرحمة والسعادة بطاعتهم، وإن عصوهم شقوا وأوتوا من قبل أنفسهم،

---

(١) منهاج السنة / ١٣٢.

(٢) انظر: منهاج السنة / ٨٢.

وكان فوات اللطف والرحمة لهم من جهة أنفسهم، لا من جهة الله عز وجل، ولا من جهة الأنبياء صلوات الله عليهم.

فإن الله سبحانه وتعالى لم يجر العادة بأنّه حين يبعث الأنبياء، يجعل لهم أنصاراً وأعواناً في الحال، بحيث يكون الواحد منهم حين يبعث صاحب شوكة وقوّة وسلطان قاهر في أول أمره، وإنما أجرا العادة بضد ذلك! حتّى إذا أطاعهم أحد من الخلق وصار له أعوان منهم وأنصار، وقويت شوكته بهم، وعلا بكثريتهم، وعز سلطانه بنصرتهم، قاتل بمن أطاعه وأمن به من عصاه وخالفه، بعد أن يأمره الله بذلك ويأذن له فيه، ولو فرض أنّ أحداً من الخلق لم يطعه ولم يعنه ولم ينصره، لاستمر على حاله يدعو الناس ويجادلهم بالتّي هي أحسن، وإن يأمره الله بشيء فإنه يفعل ما يؤمر به لا محالة.

قوله: «إن أراد أنه مكّنهم وأعطاهم القدرة على السياسة حتّى ينتفع الناس بسياستهم، فهذا كذب».

قلنا: ليس ذلك بكذب قطعاً! وما دليلك على أنه كذب؟<sup>(١)</sup>

قوله: «وَهُمْ لَا يَقُولُونَ بِذَلِكَ، بَلْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْأَئِمَّةَ مَقْهُورُونَ مُظْلَوْمُونَ

(١) ويقال: إن النصب (النصب) شيء (التصريف) آخر! فالمراد من (النصب): هو الإقامة والجعل، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ (سورة الأنبياء: ٧٣)، فالله تعالى أوجدهم وجعلهم الأدلة عليه لطفاً ورحمة بالعباد، فمن لم يهتد بهم ضلّ ومن اهتدى بلغ الغاية. فوجود معصوم يهدي إلى طاعة الله بالحكمة والموعظة الحسنة هو اللطف بعينه.

عجزون وليس لهم سلطان ولا قدرة ولا مكنة».

قلنا: أَمَّا أَنَّ الْأَئِمَّةَ مَقْهُورُونَ مُظْلَمُونَ فَمُسْلِمٌ، وَأَمَّا أَنَّهُمْ عاجزون وليس لهم سلطان ولا قدرة ولا مكنة فغير مسلم! فحالهم في ذلك كحال الأنبياء صلوات الله عليهم، فكما أطلقت على الأنبياء ووصفتهم به فكذلك الأئمة عليهم السلام.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَمْكُنْهُمْ وَلَمْ يَمْلِكُهُمْ، فَلَمْ يُؤْتُهُمْ وَلَايَةً وَلَا مُلْكًا كَمَا آتَى الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّالِحِينَ، وَلَا كَمَا آتَى الْكُفَّارَ وَالْفَجَّارَ».

[قلنا]: غير مسلم أيضاً! بل للأئمة القدرة والسلطان وعزم الشأن، وقد مكّنهم الله وملكهم وأتاهم الولاية والملك كما آتى المؤمنين الصالحين، ولم يؤت الكفار والفحار ولاية ولا ملكاً، وأية ذلك ودليله وبرهانه الأنبياء السابقين وأوصيائهم الماضين.

ألم تعلم أن نوح عليه السلام قال: ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ﴾<sup>(١)</sup> ! ولو طأ عليه السلام قال: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً﴾<sup>(٢)</sup> ! وأن إبراهيم عليه السلام أخذه [نمرود] وقدف به في النار، وأن موسى عليه السلام حبسه فرعون ثم فرّ منهم ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَرْتَقِبُ﴾<sup>(٣)</sup> ، وكم قُتل مننبي ووصي النبي، وأن محمد عليه السلام أوذى وظلم هو وأصحابه كثيراً، حتى قال عليه السلام: (أُوذيت بما لم يؤذ بهنبي من قبل)<sup>(٤)</sup> ! وكل هؤلاء قد آتاه الله الكتاب والحكم

(١) سورة القمر: ١٠.

(٢) سورة هود: ٨٠.

(٣) سورة القصص: ٢١.

(٤) ورد هذا الحديث من طرق الطرفين وبصيغ متعددة.

والنبيّة، وآتاه الملك والولاية والمكنته على سياسة الخلق، أطاعوه أو لم يطعوه، مكّنوه من أنفسهم ومن غيرهم، أو لم يمكنوه.

اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَقُولَ ابْنُ تِيمِيَّةَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنْ أَنْبِيَائِهِ وَأُولَيَائِهِ مُلْكًا  
وَلَا وَلَايَةً وَلَا قَدْرَةً، وَلَا مَكْنَةً عَلَى سِيَاسَةِ الْخَلْقِ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ صَارَ لَهُ أَعْوَانٌ  
وَأَنْصَارٌ يَقْوِيُّ بِهِمْ شُوكَتَهُ، وَيَظْهَرُ بِهِمْ دِينَهُ، وَيَتَعَدُّ بِهِمْ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ، وَيَقْرَرُ بِهِمْ  
سُلْطَانَهُ، وَأَمَّا قَبْلَ ذَلِكَ حِينَ هُمْ مَقْهُورُونَ مُظْلَمُونَ خَائِفُونَ مُشَرَّدُونَ يَتَرَقَّبُونَ  
مُطْرَدُونَ وَعَنِ السُّلْطَانِ مَدْحُورُونَ، فَلَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنْهُمْ ذَلِكَ الْوَقْتَ لَا مُلْكًا  
وَلَا وَلَايَةً وَلَا قَدْرَةً، وَلَا مَكْنَةً عَلَى سِيَاسَةِ الْخَلْقِ !

فَإِنْ قَالَ ذَلِكَ! فَلِيَقُلْهُ! فَلَا يَتَعَدُ حَدَّودَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمِينَ<sup>(١)</sup>.

(\*)

---

(١) وأمّا الكلام عن وجود اللطف في الإمام الغائب وعدمه (منهاج السنة ١٣٢/١) فهو مكرّر وقد تقدّم الكلام فيه عند التعليق على كلام ابن تيمية في (١٠٣/١١) منهاجه.  
وأمّا قوله: «وأمّا سائر الاثني عشر سوی عليّ فكانت المنفعة بأحدهم كالمنفعة بأمثاله من أهل العلم والدين... فتبين أنّ ما ذكره من اللطف والمصلحة بالأنتمة تلبيس محض وكذب» (منهاج السنة ١٣٣/١).

نقول: غير صحيح! وذلك لما ورد من خبر الثقلين الدال على كون الهدى إنما يحصل بالعترة عليها السلام.

(\*) قوله - في الوجه الرابع - : «أَنْ قَوْلَهُ عَنْ أَهْلِ السَّنَّةِ: إِنَّهُمْ لَمْ يَشْبُهُوا الْعَدْلَ وَالْحُكْمَةَ، وَجَوَّزُوا عَلَيْهِ فَعْلَ الْقَبِحِ وَالْإِخْلَالَ بِالْوَاجِبِ. نَقْلٌ بِاطْلُ عَنْهُمْ مِّنْ

﴿وجهين:

أحدهما: أنّ كثيراً من أهل السنة... يثبتون ما ذكره من العدل والحكمة...  
الوجه الثاني: أنّ سائر أهل السنة الذين يقرّون بالقدر ليس فيهم من يقول: إنّ  
الله ليس بعدل...»(منهاج السنة ١٣٣/١ - ١٣٤)

نقول: لم يقصد العلامة عليه السلام بكلامه هنا جميع فرق أهل السنة؛ فلاحظ!  
والجدير ذكره هنا أنّ ابن تيمية اعترف ضمناً أنّ منهم من يقول ذلك كما هو قول الأشاعرة؛  
وكذا ما ذهبت إليه المعتزلة من عدم لزوم نصب إمام معصوم وغير معصوم في كلّ  
زمان، وهو بالضرورة مخالف للحكمة. هذا بخصوص الوجه الأول.

أما كلامه في الوجه الثاني وما بعده، فغير صحيح! ويكتبه ما ذكره الذين سبقوه من أهل  
نحلته من أمثال ابن حزم في (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/١٣٧) الكلام في  
التعديل والتجويز)، وغيره.

كما لم يأت بدليل من كتاب أو قول على ما نسب إلى أهل البيت عليهم السلام ومن تابعهم من القول  
بخلق الله لفعال عباده!

قوله: «وفي الجملة النزاع في تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلق  
بالإمامية أصلاً، وأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليق...»(منهاج السنة  
١٤٤/١).

نقول: إنّ ما زعمه من عدم مدخلية مسألة الحكمة في المقام من عجائبه!  
أما علم بأنّ غير الحكيم قد يفعل المضرّ، فأمّا الحكيم فلن يصدر عنه سوى ما فيه  
المصلحة والمنفعة للعباد، وأعظم منفعة ومصلحة لهم بعد الرسول عليه السلام جعل قائد  
وسائل لهم معصوم عن الخطأ والزلل، يسوسهم في أمور دينهم ودنياهم بالشرعية  
﴿

﴿ جمِيعاً، فتحصل بذلك لهم السعادة في النشأتين على تقدير متابعتهم له، وبقدر ما يعصونه يفوتهم من السعادة.﴾

يجعل إمام معصوم هاد إلى طاعة الله مبني على كون الله يفعل لحكمة ومصلحة، ولم يذهب إليه أهل السنة القائلون بإمامية الثلاثة!

فمن هذه الجهة قدم ابن المطهر<ر> ذكر ما يتوقف عليه ثبوت هذه المسألة. قوله: «ولكن الذين أنكروا ذلك من أهل السنة احتجوا بحججتين...» (منهاج السنة ١٤٤/١ إلى آخر ما قال في ٤٤٦).

يشار هنا إلى أنّ ابن تيمية تكلّم في مظان هذا الكلام بأمور طويلة عريضة، كنزاع أهل السنة في الحسن والقبح العقليين، وكلام الفلاسفة في قدم العالم وغيرها، فخرج عن محور النقاش مع ابن المطهر<ر>، وقد ترك المصنف<ر> التعليق عليه، وتركناه نحن أيضاً فراجع كتابه (منهاج السنة ١٣٤/١ - ٤٥٤).

قوله - وهو يرد على قول العلامة<ر>: «وجوّزوا عليه فعل القبيح والإخلال بالواجب...» (منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢) - : «فيقال له: ليس في طوائف المسلمين من يقول: إنَّ الله تعالى يفعل قبيحاً أو يخلّ بواجب» (منهاج السنة ٤٤٧/١).

نقول: لم يقل ابن المطهر<ر> أنّهم قالوه، بل نصّ صريحاً على تجويزهم له! والتجويز تارة يعلم من طريق اللزوم، وتارة من القول صريحاً، فمن قال بأنَّ الله سبحانه خالق الكفر والمعاصي في العباد، فقد جوز عليه فعل القبيح، ومعه يعاقبهم عليها وليس لهم ذنب يستحقون به العقوبة لما زعمواه من كونه خالقها فيهم. فأيّ سبب يبعشه

﴿عَلَى الْعِقَوبَةِ عَلَى مَا خَلَقَهُ هُوَ فِيهِمْ؟ وَلَمْ يَفْعُلْ بَعْبَادَهُ مَا كَتَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الرَّحْمَةِ فِيهِدُهُمْ بِآيَاتِهِ الْبَاهِرَةِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَطَاعَتِهِ؟ بَلْ أَخْلَى بِمَا فَرَضَهُ عَلَى نَفْسِهِ فَخَلَقَ فِي غَالِبِهِمُ الْكُفْرُ وَالشَّرُورُ! فَلَزِمَ التَّجْوِيزُ لِمَا قَالُوهُ لِزُومًاً بَيْنًا ضَرُورِيًّا﴾.

قوله: «يوجبون - يعني الشيعة - على الله من جنس ما يوجبون على العباد... ويضعون له شريعة بقياسه على خلقه فهم مشتبهة الأفعال...» (منهاج السنة .٤٤٧/١)

نقول: إن الإمامية تابعون لنصوص القرآن والسنة، وقاضون بهما وبالعقل المطابق لهما، وقد كتب الله سبحانه على نفسه الرحمة وتنزه عن الظلم، فكل شيء هو رحمة فقد فرضه على نفسه، وكل ما هو ظلم فقد حرمه على نفسه؛ فهم لم يحكموا على الله سبحانه بشيء، ولم يجعلوا له شريعة، بل بنية ما حكم به هو سبحانه على نفسه، فشرحوه وشيدوه وروجواه.

ولو فرض أنهم جعلوا الله سبحانه من عند أنفسهم شريعة، كما في القاعدة المعلومة (كل ما حكم به العقل حكم به الشرع، وكلما حكم به الشرع حكم به العقل)، لكنهم لم يجعلوها إلا وهي مطابقة لما فرضه سبحانه على نفسه من الرحمة، ولما حرمه على نفسه، فلم يعصوه ولم يخالفوه في الذي جعله هو على نفسه. أمّا أهل السنة، فقد خالفوه وعصوه في ما كتب على نفسه سبحانه؛ عندما زعموا أنه خلق الكفر والشروع في عباده، وأنه يعاقبهم على هذه التي هو خلقها فيهم!

فلا ندرى لمن تنسب الشناعة من الفريقين؟!  
أمّا ما نسب للشيعة من أنهم يشبهون الله في أفعاله بالعباد، فغير صحيح! فهذه كتابهم تنادي بوجوب توحيده في نفسه وفي صفاته وأفعاله.

.....

---

﴿أَمَا نقلك يا بن تيمية اتفاق أهل السنة أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يعذِّبُ أَنْبِياءَهُ وَلَا عِبَادَهُ الصالحين، فهو كذب على أهل نحلتك! وسوف يأتي الكلام عنه عند التعليق على كلامك في منهاجك (٤٦٦/١).﴾

قوله - وهو يرد على قول العلامة رحمه الله: من أئمّهم ذهبوا إلى أنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يفعل الظلم والعبث.(انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢) - : «فيقال له: أَمَا تعليل أفعاله وأحكامه بالحكمة، ففيه قولان... وجمهور أهل السنة على إثبات الحكمة والتعميل...»(منهاج السنة ٤٥٤ - ٤٥٥).

نقول: أَمَا نسبة القول بالحكمة والتعميل لجمهور السنة، فغير صحيح! وذلك لنقل علمائهم وشراحهم من أنَّ أهل السنة وسلف المحدثين وأهل الفقه ذاهبون إلى نفي الحكمة والتعميل، كما في قولهم بخلق الله سبحانه أفعال عباده فيهم من كفر وشروراً وأمّا كون الغالب عليهم في الفقه التعميل، فهذا من مناقضاتهم الشنيعة! فإنَّ جمهورهم مصرّون بنفي الحكمة والتعميل، وفي الفقه جرت سيرتهم على التعميل من جهة ضيق الخناق بسبب جهلهم بالشريعة، وعدمأخذهم إياها من متابعتها الصحيحة وهم العترة الطاهرة من آل النبي ﷺ.

قوله: «وأَمَا قوله: «إِنَّهُ يفعل الظلم والعبث» فليس في أهل الإسلام من يقول: إِنَّ اللَّهَ يفعل ما هو ظلم منه ولا عبث منه. تعالى الله عن ذلك. بل الذين يقولون: إِنَّهُ خالق كُلُّ شيءٍ من أهل السنة والشيعة، يقولون: إِنَّهُ خلق أفعال عباده»(منهاج السنة ٤٥٥ - ٤٥٦).

نقول: نعم، لم يصرّح أهل السنة بهاتين الكلمتين! ولكن عرفنا ممّا تقدّم الكلام فيه صدور ذلك منهم في المعنى واللزوم.

﴿أَمّا نسبة القول للشيعة بأنَّ الله خالق فعل عباده، فإنَّه معلوم الكذب!  
 قوله: «ومن ذلك الأفعال التي هي ظلم من فاعلها وإن لم تكن ظلماً من  
خالقها...» (منهاج السنة ٤٥٦/١).

نقول: إنَّ هذا من أغرب أقوالك يا بن تيمية!  
فإنَّ معنى خالق الفعل وفاعله وموجده ومحدثه ومصدره وغير ذلك، غير مختلف، بل  
جميعها من حيث المعنى متعددة، فمعنى أنه فعل الصلاة والصيام والزنا والسرقة  
وغيرها: صدرت منه وحدثت ووجدت وخلقت بعد أن لم تكن، فأيَّ معنى حينئذ  
لفرض فاعل لهذه وفرض خالق غيره لها؟

فإنْ زعمت الشركة في هذه، حيث يتوجه الظلم إليهما معاً في فعل الزنا والسرقة، وهذا  
ليس مقصودك قطعاً؛ فكلامك هذا ليس له معنى! لعدم قصد الشركة، وعدم تصوّر  
صدور فعل من فاعلين على غير جهة الشركة.

فهي إما أن تصدر من العباد بخلق الله لها فيهم، مثل خلقه طولهم وعرضهم وغيرها مما  
خلقه فيهم، فهم حينئذ ظروف محضة لها، فيصير الخالق لها فيهم هو الفاعل لما علم  
قيمه فيهم، فقد ظلمتهم بذلك، وإما أن تصدر عنهم بمشيئةهم وقدرتهم التي هم  
محظيون بحسب الخلقة في صرفهما بفعل ما فرضه الله عليهم وبفعل ما حرّمه، فإنَّ  
صرفهما في الثاني فالظلمة هم بضرورة العقول.

فعلم مما تقدّم عدم وجود معنى محصل مما تصوّرت يا بن تيمية هنا.  
 قوله: «لكن جمهور الناس يقولون: الخلق غير المخلوق» (منهاج السنة ٤٥٧/١).  
نقول: إنَّ كلامك هذا من عجائب المزخرفات التي ليس لمعناها فائدة! فإنَّ الخلق  
بضرورة من له أدنى فهم نسبة بين الفاعل ومفعوله، وليس له وجود منفرد منحاز عن  
الل

﴿المفعول يصير موضعًا لحكم مستقل مخالف لحكم المفعول، بل هو معنى غير مستقل بنفسه قائم بالمفعول، فما معنى الفرق بين الفعل والمفعول؟! قوله: «وإِنْ أَرَادَ مَا هُوَ ظُلْمٌ وَعَبَثٌ مِنَ الْعَبْدِ، فَهَذَا لَا مَحْذُورٌ فِي كَوْنِ اللَّهِ يَخْلُقُهُ...» ( منهاج السنة ٤٦٠ / ١ ).

نقول: إنّ كلامك هذا يا بن تيمية عجيب تنافقه!  
لأنّ المفروض كون الخالق لها في العبد وفاعليها غيره، فلهم يصير العبد ظالماً حينئذ؟! فأيّ فعل مناف للشريعة قد صدر من العبد حتى يوصف بالظلم؟! وهل يصير المسجد ظالماً لو جعل فيه رجل نجاسة ولو ثبه؟ فإنّ العبد والمسجد من هذه الجهة متساويان لعدم صدور الفعل من العبد، بل هو ظرف محض فحاله حال المسجد من هذه الجهة.  
فностبة الظلم إلى العبد مناقض لزعم السنّي أنّ خالق الشرور في العبد هو الله سبحانه والعبد لم يفعل شيئاً منها! وبهتان على الله وعلى العبد على زعمه، فهو قد نفى الظلم عن الله بعد زعمه أنه هو خالق الكفر والشرور والفساد في العباد، ونسب الظلم إلى العباد بعد ما زعم أنّهم ظروفًا محضره للفساد.

قوله - وهو يرد على قول العلامة بن حماد: «إنّهم يقولون: إنه لا يفعل ما هو الأصلح لعباده، بل ما هو الفساد، لأنّ فعل المعاشي... مسندة إليه» ( منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢ ) :-  
«يقال: هذا الكلام وإن قاله طائفة من متكلّمي الإثبات، فهو قول طائفة من متكلّمي الشيعة أيضاً...» ( منهاج السنة ٤٦٠ / ١ - ٤٦١ ).

نقول: إنّ نسبتك لهذا القول إلى طائفة من أهل نحلتك ونفيه عن جمهورهم، لهو مناقض لما سوف تذكره بعد قليل يا بن تيمية! حيث تقول: «بل الذي يقولونه: إنّ الله خالق كلّ شيء وربّه ومليكه... وقد دخل في ذلك جميع أفعال الحيوان...» ( انظر:

### ﴿ منهاج السنة / ٤٦١﴾

أَمّا نسبة القول للشيعة؛ فهلا ذكرت لنا شيئاً من أقوال الإمامية حتّى يمكن التعليق عليها؟  
أَمّا نفيك عن أثْمَّتِك القول بما ذكره ابن المطهر رض فليس صحيحاً!  
فهذا الرّازمي يقول: «أَمّا النصوص فأكثر من أن تعدد، وهي على أنواع: منها ما يدلّ على أنَّ  
الإِضلال بفعل الله، ومنها ما يدلّ على أنَّ الأشياء كلّها بخلق الله» (انظر: التفسير الكبير:  
٢٣٣/٢٨).

وقال أيضاً: «قول أصحابنا: إِنَّه يحسن منه كُلُّ ما أراد، ولا يعْلَلُ شَيْءٍ مِّنْ أَفْعَالِه بِشَيْءٍ مِّنْ  
الْحَكْمَةِ وَالْمَصَالِحِ» (انظر: التفسير الكبير ١٧/١١).

قوله: - مستشهاداً ببعض آيات القرآن الكريم - : «وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى  
يَجْعَلُ الْفَاعِلَ فَاعِلًا... فَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ الْمُصْلَيِّ مُصْلَيًّا...» (منهاج  
السنة ٤٦٢ - ٤٦١).

نقول: إِنَّ هَذَا تَفْسِيرٌ مِّنْكُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ!  
لَا إِنَّهُ سَبَحَانَهُ قَالَ فِي حَقِّ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقَ، وَيَعْقُوبَ علیهم السلام: «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِي  
الْحَيَّاتِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ» (سورة الأنبياء: ٧٣)؛ وَلَيْسَ مَعْنَى الْوَحْيِ: الْجَعْلُ وَالْخَلْقُ،  
بَلْ مَعْنَاهُ: طَلْبُ الْخَيْرِ مِنْهُمْ وَطَلْبُ إِقَامِ الصَّلَاةِ.  
وقال سبحانه عن عيسى عليه السلام: «وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا» (سورة مريم:  
٣١)، وَالْوَصِيَّةُ لَيْسَ بِمَعْنَى الْخَلْقِ، بَلْ بِمَعْنَى: طَلْبُ فَعْلَمِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، إِلَى غَيْرِ  
ذَلِكِ.

فَلَوْ كَانَ سَبَحَانَهُ جَاعِلَ الْمُصْلَيِّ مُصْلَيًّا، فَأَيُّ مَعْنَى لَوْصِيَّتِه لِعِيسَى عليه السلام بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ،  
وَلَطْلِبِه مِنْ خَيْرِ رَسُولِه عليه السلام إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَمِنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي آيَاتٍ أُخْرَ؟ فَهَلْ يَعْقُلُ

﴿ طلب ما هو خلقه و فعله من غيره ! فعلم مما ذكر كون المقصود من «اجعلني مقيماً الصلاة » (إبراهيم: ٤)، و «وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ» (سورة البقرة: ١٢٨)، هو التثبت على إقامتها وعلى الدين الحنيف.

أما قضية نطق الجلود فليس محل الكلام، لأن النطق والسمع وبباقي القوى عند الإنسان وغيره قد خلقها الله فيهم لحكم، وليس هي مثل ما يصدر منهم من الفعال كالصلة والصيام ...

قوله: «وذهب جمهور العلماء إلى أنه إنما أمر عباده بما فيه صلاحهم، ونهى عن عمّا فيه فسادهم...» (منهاج السنة ٤٦٢/ ١).

نقول: إن هذا القول مخالف لما زعموا من أن الله هو خالق الكفر في العباد! فأيّ معنى حينئذ لقول جمهورهم بأنه إنما أمر عباده؟! فإن الله سبحانه لا يأمر بالمحال لعدم قدرة من خلق فيهم الكفر على طاعة أمره بـأن يوحدهـ.

هذا وإن صح ما نقل عنهم، فهو تناقض عجيب! من حيث أن تصديقهم بأن الله سبحانه أمر عباده بما يصلحهم به، مناقض لزعمهم أنه هو الذي خلق فيهم الكفر الذي ليس شيء مثله في الفساد.

وهذا الإشكال بعينه يرد على إرسال الرسل!

قوله - وهو يرد على قول العلامة بن حماد: «إنهم يقولون: إن المطيع لا يستحق ثواباً والعاصي لا يستحق عقاباً...» (منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢) - : «فهذا فرية على أهل السنة: ليس فيهم من يقول: إن الله يعذبنبياً ولا مطيناً...» (منهاج السنة ٤٦٦/ ١).

نقول: عجيب منك يا بن تيمية كم تكابر! ألم يقل الرّازبي الذي تستشهد بأقواله كثيراً في

١٢٨/٢

﴿كتابه التفسير ما نصّه: «إِنَّ الْعَبْدَ لَا يُسْتَحْقِقُ عَلَى الطَّاعَةِ ثَوَابًا، وَلَا عَلَى الْمُعْصِيَةِ عَقَابًا، اسْتَحْقَاقًا عَقْلِيًّا واجِبًا، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْخَتِيارِنَا﴾ (التفسير الكبير)

٤٦٩ - ٤٧٠/١

قوله: «ولكن لو قدر أَنَّهُ عذَّبَ مِنْ يَشَاءِ لَمْ يَكُنْ لَأَحَدٍ مِنْعَهُ...» (منهاج السنة)

نقول: إنَّ الْكَلَامَ هُنَا لَيْسَ فِي أَنَّ أَحَدًا يَمْنَعُ اللَّهَ مِنْ فَعْلِهِ تَعَالَى، بَلْ الْبَحْثُ فِي أَنَّهُ كَيْفَ يَتَصَوَّرُ أَنَّهُ يَعْذَّبُ الْمُطَبِّعِينَ وَيَنْعَمُ الْعَاصِينَ!

وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْخَبَرِ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى تَعْذِيبِ الْمُطَبِّعِينَ فَهُوَ يَهْتَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ! لَأَنَّهُ مَنْاقِضٌ لِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ سَبَبِيَّةِ عَمَلِ الصَّالِحَاتِ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ» (سُورَةُ التُّوبَةِ: ١١)، فَمَنْ قَبْلَ هَذِهِ الْمَبَايِعَةِ مِنْهُمْ اللَّهُ، وَفِي اللَّهِ لَهُ بِالثَّمَنِ وَهُوَ الْجَنَّةُ وَلَوْ نَاقَصَ الْحَسَابُ، وَعَلَى مَا نَقَلَ فِي الْخَبَرِ يَلْزَمُ كَذَبُ عَامَّةِ مَا دَلَّ مِنَ الْفَرْقَانِ الْعَظِيمِ عَلَى اسْتَحْقَاقِ الْمُطَبِّعِينَ الْجَنَّةَ، بَلْ هُمْ جَمِيعًا مُسْتَحْقُونَ لِلْعَقُوبَةِ بَعْدِ الْعِلْمِ بِأَنَّهُمْ فَاعْلَمُونَ مَا يَرْضِي اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَكَذَا الْخَبَرُ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى عَدَمِ ظُلْمِهِ سَبِّحَانَهُ لَوْ عَذَّبَ جَمِيعَ خَلْقِهِ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ ظُلْمًا لَمَّا وَعَدَ الْمُطَبِّعِينَ مِنَ الْعِبَادِ بِالْمَثُوبَاتِ وَنَعِيمِ الْجَنَّةِ، وَكَيْفَ يَقَالُ عَنِهِ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ وَقَدْ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْ أَقْلَ الظُّلْمِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ سَبِّحَانَهُ: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا» (سُورَةُ طَهِ: ١١٢)؟! فَالظُّلْمُ هُوَ النَّقْصُ مِنْ ثَوَابِ طَاعَتِهِ أَوْ الزِّيَادَةِ فِي سَيَّئَاتِهِ، وَالْهَضْمُ هُوَ النَّقْصُ مِنْ حَقَّهُ وَحَسَنَاتِهِ. (انظر: تَفْسِيرِ

﴿الثوري: ١٩٧، وتفسير القرطبي ٢٤٩/ ١١﴾، فكيف يجوز بعد ذلك في حقه ظلم عامة عباده المطيعين بأن يعاقبهم جميعاً، ولا يكون ذلك ظلماً؟!!  
 قوله: «وأماماً ما نقله عنهم أنّهم يقولون: «إنَّ الأنبياء غير معصومين» (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٢)، فهذا الإطلاق نقل باطل عنهم. فإنّهم متّفقون على أنَّ الأنبياء معصومون في ما يبلغونه عن الله تعالى...» (منهاج السنة ٤٧٠/ ١).  
نقول: بما أنَّ العالمة فاطمة بنت الإمام الصادق قد ذكر قول الإمامية وحكمهم بعصمة الأنبياء عليهم السلام بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاشي، وتعليلهم بعدم الوثوق بهم، وانتفاء الفائدة منهم إذا اتصفوا بخلاف ذلك، أردف هنا رأي أهل السنة بعدم قولهم بما قالت به الإمامية في العصمة، ولم يفصل في الموردين من أنَّ هذه العصمة متى تكون، ومن أي شيء، وعن أي شيء، فقول أهل السنة هنا هو مقابل إطلاق قول الإمامية في العصمة، لا أنَّ العالمة فاطمة بنت الإمام الصادق قد نسب إلىهم كونهم غير معصومين مطلقاً حتى يقال بأنّهم متّفقون على أنَّ الأنبياء عليهم السلام معصومون في ما يبلغونه.

(ومن بديهيات علم المنطق، أنَّ القضية المعدولة المحمول، مفادها إيجاب جزئي، فإنَّ قول القائل الرسل غير معصومين يصدق ولو ثبت خطأهم في فعل الصغار، فليس معناها سلباً كلياً حتى يستفاد منها خطأهم في كل شيء).  
هذا إن صحّ ادعاء ابن تيمية بأنّهم متّفقون في عصمتهم في ما يبلغونه عن الله تعالى! فقد

قال ابن حزم في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل): «قال أبو محمد:... وسمعت من يحكى عن بعض الكرامية أنّهم يجيزون على الرسل عليهم السلام الكذب في التبليغ أيضاً» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/ ٢).

ونرى ابن تيمية قد اعترف بنفسه هنا بتنازع أهل نحلته في جواز سبق لسان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

﴿ وَخَطَاهُ وَعَدْمِهِ، مُسْتَشْهِدًا بِنَقْلِهِمْ فِي قَصْةِ الْغَرَانِيقِ! وَهُوَ مَا يَنْفِي اتِّفَاقَهُمْ عَلَى القَوْلِ بِعَصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْهُمْ فِي مَا يَبْلُغُونَهُ!! أَوْ قَرَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَخْطُطُونَ بِالدِّينِ وَلَكِنْ لَا يَقْرَرُونَ عَلَى خَطَأِهِمْ!﴾

والجدير ذكره هنا، أَنَّا عِنْدَمَا نَحْتَاجُ بِمَا قَالُوا فِي قَصْةِ الْغَرَانِيقِ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الإِلْزَامِ،

وَإِلَّا إِنَّ قَوْلَهُمْ وَكَلَامَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَرْدُودٌ بِوْجُوهٍ كَثِيرَةٍ، وَالَّتِي مِنْهَا:

١- أَنَّ الْمَعْلُومَ بِالْحَضْرَةِ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) لَا يَتَمَنَّونَ مَا لَا يَرْضِي الرَّبَّ وَلَيْسَ فِيهِ صَلَاحٌ لِلْعَبَادِ.

٢- أَنَّ التَّمَنِي الْمَذَكُورِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ غَيْرُ النَّطْقِ.

٣- أَنَّهُ مُخَالِفٌ وَمُعَارِضٌ بِالرَّوَايَاتِ الْكَثِيرَةِ الْمُشَيَّرَةِ إِلَى أَنَّ كُلَّ مَا يَنْطَقُ بِهِ النَّبِيُّ هُوَ صَدَقٌ. وَأَمَّا كَلَامُهُ عَنِ الْآيَاتِ وَالرَّوَايَاتِ النَّاسِيَةِ بِظَاهِرِهِ الْخَطَأُ وَالنَّسِيَانُ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْبَيَاءُ فَسُوفَ يَأْتِي الْكَلَامُ فِي مَحْلِهِ.

قَوْلُهُ: «وَأَمَّا الرَّافِضُةُ فَأَشْبَهُو النَّصَارَى - وَذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ بِالْعَصْمَةِ الْمُطْلَقَةِ - فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ النَّاسَ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ... وَنَهَى الْخَلْقَ عَنِ الْغَلُوِ... فَغَلُوا فِي الْمَسِيحِ فَأَشْرَكُوا بِهِ...»

وَكَذَلِكَ الرَّافِضُةُ غَلُوا فِي الرَّسُولِ بَلْ فِي الْأَئِمَّةِ حَتَّى اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَتَرَكُوا عِبَادَةَ اللَّهِ وَحْدَهُ... وَكَذَبُوا الرَّسُولَ فِي مَا أَخْبَرَهُمْ مِنْ تُوبَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَاسْتِغْفَارِهِمْ» (مِنْهَاجُ السَّنَّةِ ١ / ٤٧٣ - ٤٧٤).

نَقُولُ: فَلِيَنْظُرِ العَاقِلُ الْمُنْصَفُ إِلَى قَوْلِ ابْنِ تِيمِيَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلِيَحْكُمْ مِنْ هُوَ الْمُشَابِهُ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَمِنْ الْمَغَالِيِّ!

وَلِيَحْكُمُ الْعَقَلَاءُ: هَلَّ الْمَنْزَهُ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْهَا عَنِ الشَّرِكِ وَالْكُفُرِ وَالْمُعْصِيَةِ صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا فِي

.....

---

﴿ جَمِيعُ الْأَحْوَالِ مَغَالٍ؟ وَحَالَهُ مِثْلُ الذِّي اتَّخَذَ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ؟  
وَلَمَن يَشَبَّهَ مِنْ يَقُولُ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالرَّسُولَ ﷺ يَعْصُونَ اللَّهَ فِي جَمِيعِ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ غَيْرَ  
الْكَذَبِ فِي التَّبْلِيهِ؟

ونقول أيضاً: كان الحريري بك يا بن تيمية وقبل كيل التهم أن ترجع إلى أقوال أهل نحلتك، من أمثال ابن حزم الذي نصّ في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل) على أنّ القول بأنّ الرسل يعصون في جميع الكبائر والصغرى - الذي يقول به الكثير من أهل السنة - هو قول اليهود والنصارى! حيث قال: «قال أبو محمد: اختلف الناس في: هل تعصي الأنبياء ﷺ ألم لا؟ فذهب طائفة إلى أنّ رسل الله صلى الله عليهم وسلم يعصون الله في جميع الكبائر والصغرى عمداً حاشا الكذب في التبليغ فقط، وهذا قول الكرامية من المرجئة، وقول ابن الطيب الباقلانى من الأشعرية ومن اتبّعه، وهو قول اليهود والنصارى» (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/٢)!

أما ما نسب إلى الشيعة من تكذيبهم بتوبة الرسل ﷺ واستغفارهم، فهذه كتبهم قد فاضت بعكس ذلك! حتى ورد من طريقهم أنّ سيرته ﷺ جرت على أنه يستغفر الله ويتوّب إليه في كل يوم سبعين مرّة، وذلك غير مناف لعصمته عليهما السلام وعصمتهم ﷺ من الذنب، فإنّهم قد يستغفرون من جهة صدور بعض المباحثات وبعض المستحبات التي هي دون غيرها في الفضل.

فهم مطهرون من الذنب، لقوله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ» (سورة الأحزاب: ٣٣)، فليس استغفارهم ﷺ وطلبهم التوبة ينافي العصمة من الذنب، فإنّهم ﷺ يعدون ما نبهنا عليها ذنوباً، فيستغفرون ويتوبون من ذلك. قوله: «فَتَجَدُهُمْ يَعْطَلُونَ الْمَسَاجِدَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ... وَيَعْظَمُونَ الْمَشَاهِدَ

---

﴿المبنية على القبور... و منهم من يجعل الحج إلى أعظم من الحج إلى الكعبة...﴾ (منهاج السنة ٤٧٤ / ٤٨٠).

نقول: إنّ ما نسب للشيعة من تعطيل المساجد و تعظيم المشاهد، لهو كذب بين! فالشاهد من حاليهم وسيرتهم تعظيمهم للمساجد والمشاهد ويعملون بوظائف كلّ منهم، وهذه كتبهم الفقهية تدلّ على شدة تعظيمهم لها، فانظر إلى المثوابات التي يذكرونها في تعمير المساجد والصلاحة فيها جماعة وجمعة واستحباب ذكر الله فيها، وصلاة ركعتين لمن يدخل فيها، وهي عندهم حسب ما ورد عندهم على درجات من الفضل، فأفضلها مسجد الكعبة، ودونه في الفضل مسجد النبي ﷺ، وبعده المسجد المقدس، ومسجد الكوفة، ومسجد الجامع في كلّ بلد، ومسجد القبلة...

أمّا المشاهد، فاعلم يا بن تيمية أنّه قد ورد من طرق أهل بيته النبوة ﷺ الذين أجمعوا الأُمّة على وجوب اتّباعهم والتعلّم منهم لأنّهم حفظة الشريعة وحملتها، حسبما دلّ عليه حديث التقلين وغيره، أنّ الصلاة عند قبر الإمام علي عليه السلام تعادل مائتي ألف صلاة.(أورده الصدوق عن الإمام الصادق عليه السلام في كتابه مدينة العلم)، وفضلها عند قبور ولده وغيرهم من الرسل دون ذلك.

فالشيعة إنّما يعمّرون المساجد والمشاهد لما ثبت عندهم من الفضل في ذلك، وإنّ العاقل يلحق زيادة رضا الله سبحانه بتقديم ما هو أفضل.

أمّا تخصيصك لبعض من الشيعة بجعل الحج إلى المشاهد أعظم الحج، فهو تلبيس على العوام! وذلك لأنّهم متّفقون على كون زيارة قبور أهل بيته العصمة ﷺ أفضل من زيارة الكعبة ندبًا، وأنت لم تتبين مورد أفضلية زيارة مقابر أهل البيت ﷺ بل أطلقت ذلك! ويظهر منه ذهابهم إلى أفضلية زيارتها حتّى ممّا وجب من الحج إلى الكعبة،

﴿ وَلَيْسَ فِيهِمْ قَائِلٌ بِذَلِكَ! بَلْ مَنْ قَالَ بِهِ فَقَدْ خَالَفَ ضَرُورَةَ الدِّينِ، فَالْتَّفْضِيلُ عِنْدَهُمْ بَيْنَ الْمَنْدُوبَيْنِ. وَلَا يُوجَدُ دَلِيلٌ عَلَى تَقْدِيمِ الْمَنْدُوبِ مِنَ الْحَجَّ عَلَى زِيَارَةِ قُبُورِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﴾<sup>٢٧</sup>، وَقَدْ تَضَافَرَتِ الرِّوَايَاتُ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ <sup>٢٨</sup> تَقْدِيمُ زِيَارَةِ قُبُورِهِمْ فِي الْفَضْلِ عَلَى زِيَارَةِ بَيْتِ اللَّهِ نَدِبًاً.

أَمّا مَا نَقَلْتُ عَنِ الْمَفِيدِ فِي تَصْنِيفِهِ كِتَابًاً سَمَّاهُ مَنَاسِكُ الْمَشَاهِدِ، فَهُوَ مِنَ الْبَهْتَانِ الْبَيْنِ! لَأَنَّ مَصَنَّفَاتَ الشَّيْخِ الْمَفِيدِ مَعْلُومَةٌ مَشْهُورَةٌ وَلَا يُوجَدُ فِيهَا مِثْلُ هَذَا الْكِتَابِ!

أَمّا قَوْلُكَ: «وَاللَّهِ سَبَحَانَهُ أَمْرَ بِعِمارَةِ الْمَسَاجِدِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَشَاهِدَ»، فَهُوَ كَذَبٌ، وَتَقُولُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ! لَأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: «فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ» (سُورَةُ النُّورِ: ٣٦)، شَامِلٌ لِعَامَّةِ الْبَيْوَاتِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا اسْمَهُ، وَمِنْ أَفْضَلِهَا الْبَيْوَاتُ الَّتِي فِيهَا قُبُورُ أُولَيَائِهِ وَأَحْسَفِيَّاهُ وَأَحْبَائِهِ، وَلَا تَوْجَدُ قَرِينُهُ عَلَى تَخْصِيصِهَا بِالْمَسَاجِدِ لِعُمُومِ لَفْظِهَا.

هَذَا وَيُسْتَدَلُّ عَلَى زِيَارَةِ الْمَشَاهِدِ بِطَرِيقِ أَوْلَى، مَا دَلَّ عَلَى زِيَارَةِ مَطْلَقِ الْقُبُورِ، فَكَيْفَ يَنْزَهُ بِزِيَارَةِ قُبُورِ سَادَةِ الْمُسْلِمِينَ وَقَادِهِمْ.

أَمّا نَقْلُكَ لِلْخَبَرِ الَّذِي دَلَّ عَلَى بَعْثِ النَّبِيِّ <sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> لِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ وَطَمْسِ التَّمَاثِيلِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ دَخْلٌ بِمَسَأَلَةِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَجَعْلِ الْقَبَابِ عَلَيْهَا! فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الْقُبُورِ عَبَارَةٌ عَنْ تَسْطِيحِهَا وَعَدَمِ تَسْنِيَمِهَا وَرَفْعِهَا.

وَأَمّا قَوْلُكَ: «لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِهِ <sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> فِي الْإِسْلَامِ مَشْهَدٌ مَبْنَى عَلَى قَبْرٍ»، فَهُوَ تَموِيهٌ لِلنَّاسِ! لَأَنَّ الْبَحْثَ لَيْسَ فِي وُجُودِ هَذِهِ الْهَيْئَةِ عَلَى عَهْدِهِ حَتَّى يُقَالَ لَمْ تَبَنْ عَلَى عَهْدِهِ، بَلِ الْبَحْثُ فِي تَجْوِيزِ بَنَائِهَا مِنْ حَيْثُ عَدَمِ وَرُوْدِ نَهْيِهِ عَنْهَا، وَذَلِكَ كَافٍ فِي التَّجْوِيزِ.

قَوْلُهُ: «وَالرَّافِضُونَ تَجْعَلُ الْأَئْمَةَ الْأَثْنَى عَشَرَ أَفْضَلَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُولَى» مِنْ

﴿الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَغَالِيْتَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَا تَهُمْ يَعْتَقِدُونَ فِيهِمْ إِلَهٌ مُّبِينٌ...﴾ (منهاج السنة ٤٨١ - ٤٨٢).

نقول: أمّا الكلام عن الغلاة ليس محله هنا، لأنّ نقاشك يا بن تيمية مع الإمامية الاشني عشرية الذين وصفتهم بالرافضة.

أمّا التفضيل على الأصحاب؛ فالناظر إلى أفعال الصحابة وأقوالهم لا يسترب بـأن يحكم بأفضلية أهل البيت ﷺ وأولئم على علیهم السلام، بكون الجميع رجع إليه ولم يرجع إلى أحد منهم.

أمّا التفضيل على الأنبياء ﷺ، فيقال:

ثبت بالإجماع أنّ علیّاً هو المشار إليه بـ«وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ» في سورة آل عمران، وبما أنّ المراد به هنا ليس الاتحاد، بل هو المساواة والقرابة في الفضل إجماعاً، وبما أنّ رسول الله ﷺ أفضل الخلق وأكملهم، فلا يصح أن يصبح معه وقت المباهلة إلا الكامل الفاضل الذي يكون مثله، لذا لم يصبح ﷺ بهذا الوصف إلّا علیّاً علیهم السلام، ولو كان في الصحابة أفضل منه أو مثله لاستصبحه النبي ﷺ معه، ولا يشك في هذا عاقل.

ومن هنا نقول: كلّ ما ثبت ووجد للنبي ﷺ فهو لعلي علیهم السلام أيضاً أيضاً إلّا النبوة لخاتمتها به علیهم السلام، فقوله علیهم السلام: (أنا سيد ولد آدم) ( الصحيح مسلم ٥٩ / ٧)، فعلی علیهم السلام أيضاً سيدهم، ومن كان كذلك فهو أفضل من جميع الأنبياء ﷺ.

وقد يقول الفائل: إنّ صفة النبوة فيها أفضلية.

نقول: لا دليل يمنع من حصول من لم يكننبياً على مرتبة أعلى وأفضل من النبي. قوله: «والرافضة تزعم أنّ الدين مسلم إلى الأئمة، فالحلال ما حلّوه...» (منهاج السنة ٤٨٢ / ١).

.....

---

﴿نَقُولُ: غَيْرُ صَحِيحٍ! فَهَذِهِ كَتْبَهُمْ تَنَادِي بِأَنَّ أَهْلَ الْبَيْتَ لَمْ يَكُنُوا قَدْ حَمَلُوا الدِّينَ وَحَفَظُوهُ عَنْ سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ ﷺ، عَنْ وَحِيِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ، بَلِ الَّذِينَ حَلَّلُوا حِرَامَ اللَّهِ وَحَرَّمُوا حِلَالَهِ هُمُ أَئْمَّتُكُمْ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ كَمَا يَقُرَّ أَهْلُ نَحْلَتِكُمْ! كَقُولُ السُّرْخَسِيِّ فِي (الْمُبَسوِّطِ): «وَقَدْ صَحَّ أَنَّ عُمَرَ نَهَى النَّاسَ عَنِ الْمُتَعَةِ بِقَوْلِهِ: مُتَعَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ... وَأَنَا أَنَهَى النَّاسَ عَنْهَا...» (الْمُبَسوِّطُ ٤/٢٧)، فَانظُرْ مِنَ الْمُشَابِهِ لِلنَّاصَارَى!

قَوْلُهُ: «وَالرَّافِضُةُ فِيهِمْ مَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ مَا يُشَبِّهُونَهُمْ بِهِ مَنْ بَعْضُ الْوُجُوهِ، فَإِنَّهُ قد ثَبَّتَ بِالنَّقُولِ الْمُتَوَاتِرَةِ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ يَمْسِخُ كَمَا مَسَخَ أُولَئِكَ» (مِنْهَاجُ السَّنَّةِ

.٤٨٥/١)

نَقُولُ: لَيْسَ عَجِيبًا مِنْكُمْ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ هَذَا القَوْلُ بَعْدَمَا ذَكَرْتُ مِنْ تَرَّهَاتِ عَجِيبَةِ فِي أَوْلَى كِتَابِكَ هَذَا! لَكِنَّ أَلِيَّسْ مِنَ الْمُفْتَرِضِ أَنْ تَأْتِيَ وَلَوْ بِنَقلٍ وَاحِدٍ مُتَوَاتِرٍ لِمَا ادْعَيْتَ؟!

المقام الرابع



في قوله - وهو يرد على قول العلامة فتح الدين: «إنهم يقولون: إن النبي ﷺ لم ينص على إمامية أحد، وإنّه مات عن غير وصية»<sup>(١)</sup> - : «والجواب أن يقال: ليس هذا قول جميعهم، بل قد ذهبت طوائف من أهل السنة إلى أن إمامة أبي بكر ثبّت بالنص، والنزاع في ذلك معروف في مذهب أحمد وغيره من الأئمة.

وقد ذكر القاضي أبو يعلى وغيره في ذلك روایتين عن أحمد:

إحداهما: أنها ثبّتت بالاختيار. قال: «وبهذا قال جماعة من أهل الحديث والمعزلة والأشعرية»، وهذا اختيار القاضي أبي يعلى وغيره.

والثانية: أنها ثبّتت بالنصّ الخفي والإشارة. قال: «وبهذا قال الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث»، وبكر بن أخت عبد الواحد، والبيهسيّة من الخارج.

وقال شيخه أبو عبد الله بن حامد: «فأمّا الدليل على استحقاق أبي بكر الخلافة دون غيره من أهل البيت والصحابة فمن كتاب الله وسنة نبيه».

قال: «وقد اختلف أصحابنا في الخلافة: هل أخذت من حيث النص أو الاستدلال؟ فذهب طائفة من أصحابنا إلى أن ذلك بالنص، وأنه ﷺ ذكر ذلك

---

(١) منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٣.

نصًّا، وقطع البيان على عينه حتماً. ومن أصحابنا من قال: إنَّ ذلك بالاستدلال الجليّ».

قال ابن حامد: «والدليل على إثبات ذلك بالنصّ أخبار:

ومن ذلك ما أسنده البخاري، عن جبير بن مطعم، قال: «أَتَتْ امْرَأَةٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ فَأَمْرَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَئْتَ فِلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ: (إِنْ لَمْ تَجْدِنِي فَأَتَيْ أَبَا بَكْرٍ)». وذكر له سياقاً آخر وأحاديث أخرى. قال: «وذلك نصٌّ على إمامته».

قال: «وحدث سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن ربيعي، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر).

قال: «وأسنده البخاري، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (بينا أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله، أخذها ابن أبي قحافة فنزع منها ذنوباً أو ذنبين، وفي نزعه ضعف، والله يغفر له، ثم استحالت غرباً فأخذها عمر بن الخطاب فلم أر عقريراً يفرى فرييه، حتى ضرب الناس بعطن). قال: وذلك نصٌّ في الإمامة».

قال: «ويدلّ عليه ما أخبرنا أبو بكر بن مالك، وروى عن مستند أحمد، عن حمّاد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ يوماً: (أيّكم رأى رؤيا؟) فقلت: أنا، رأيت يا رسول الله! كأنَّ ميزاناً دُلّي من السماء، فوزنت بأبي بكر فرحيت بأبي بكر، ثم وزن أبو بكر بعمر فرجم أبو بكر بعمر، ثم وزن عمر بعثمان فرجم عمر بعثمان، ثم رفع الميزان، فقال النبي ﷺ: (خلافة نبوة، ثم يؤتى الله الملك لمن يشاء)».

قال: «ومن ذلك حديث صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ اليوم الذي بدئ به فيه، فقال: (ادعِي لي أباك وأخاك حتَّى أكتب لآبِي بكر كتاباً)، ثمْ قال: (يَا بَنَى اللهِ وَالْمُسْلِمُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ). وفي لفظ: (فلا يطمع في هذا طامع). وهذا الحديث في الصحيحين.

ورواه من طريق أبي داود الطيالسي، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة،  
قالت: لَمَّا ثُقِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: (ادعُ لِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ لَا كَتَبَ  
لَا يَكْتُبَ لَا يَخْتَلِفَ عَلَى النَّاسِ). ثُمَّ قَالَ: (مَا عَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْتَلِفَ الْمُؤْمِنُونَ  
فِي أَبِي بَكْرٍ).

مَنْ يُشْبِهُ أَهْلَ الْحَدِيثِ . وَذَكْرُ أَحَادِيثٍ تَقْدِيمَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَحَادِيثٍ أُخْرَ لَمْ أُذْكُرْهَا لِكُونِهَا لَيْسَ

وقال أبو محمد بن حزم في كتابه في (الممل والنحل): «اختلف الناس في الامامة بعد رسول الله ﷺ .

فقالت طائفة: إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يسْتَخْلِفْ أَحَدًا، ثُمَّ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَكُنْ لَمَا اسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرًا عَلَى الصَّلَاةِ كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ أَوْلَاهُمْ بِالإِمَامَةِ وَالخِلَافَةِ عَلَى الْأَمْرِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، وَلَكِنْ كَانَ أَبِينَهُمْ فَضْلًا فَقَدْمَوْهُ لَذَلِكَ.

١٩٨ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

وقالت طائفة: بل نصّ رسول الله ﷺ على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس نصاً جلياً.

قال أبو محمّد: وبهذا نقول لبراهين:

أحدها: إطباقي الناس كلّهم، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَسْعَونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

فقد اتفق هؤلاء الذين شهد الله لهم بالصدق وجميع إخوانهم من الأنصار رضي الله عنهم على أن سموه خليفة رسول الله ﷺ.

ومعنى الخليفة في اللغة، هو الذي يستخلفه المرء لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه هو، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا خلاف، تقول: استخلف فلان فلاناً يستخلفه فهو خليفة ومستخلفه، فإن قام مكانه دون أن يستخلفه لم يقل إلا خلف فلان فلاناً يخلفه فهو خالف.

ومحال أن يعنوا بذلك الاستخلاف على الصلاة لوجهي ضروريين: أحدهما: أنه لم يستحق أبو بكر فقط هذا الاسم على الإطلاق في حياة رسول الله ﷺ، وهو حينئذ خليفة [على الصلاة]، فصحّ يقيناً أن خلافته المسماة بها هي غير خلافته للصلاة.

الثاني: أن كلّ من استخلفه رسول الله ﷺ في حياته كعليّ في غزوة تبوك، وابن أم مكتوم في غزوة الخندق، وعثمان بن عفان في غزوة ذات

---

(١) سورة الحشر: ٨.

الرقاء، وسائر من استخلفه على البلاد باليمن والبحرين والطائف وغيرها، لم يستحق أحد منهم قط بلا خلاف بين أحد من الأمة أن يسمى خليفة رسول الله ﷺ، فصحّ يقيناً بالضرورة التي لا محيد عنها أنها الخلافة بعده على أمته. ومن المحال أن يجمعوا على ذلك وهو لم يستخلفه نصاً، ولو لم يكن هاهنا إلّا استخلافه في الصلاة، لم يكن أبو بكر أولى بهذه التسمية من سائر من ذكرنا.

قال: وأيضاً فإنّ الرواية قد صحّت بأنّ امرأة قالت: يا رسول الله! أرأيت إن رجعت فلم أجدك؟ كأنّها ت يريد الموت، قال: (فأتي أبي بكر)، قال: وهذا نصّ جليّ على استخلاف أبي بكر.

وأيضاً فإنّ الخبر قد جاء من الطرق الثابتة أنّ رسول الله ﷺ قال لعائشة في مرضه الذي توفي فيه: (القد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك، وأكتب كتاباً وأعهد عهداً، لكيلا يقول قائل: أنا أحقّ، أو يتمنى متنم، ويأبى الله والمؤمنون إلّا أبي بكر). وروي: (ويأبى الله ورسوله والمؤمنون إلّا أبي بكر)، وروي أيضاً: (ويأبى الله والنبيّون إلّا أبي بكر). قال: فهذا نصّ جليّ على استخلافه ﷺ أبو بكر على ولاية الأمة بعده.

قال: واحتجّ من قال: لم يستخلف أبو بكر، بالخبر المأثور عن عبد الله بن عمر، عن عمر أنّه قال: «إنّ أستخلف فقد استخلف من هو خير مني - يعني أبو بكر - وإنّ أستخلف فلم يستخلف من هو خير مني - يعني رسول الله -». وبما روي عن عائشة إذ سئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلف؟...

قال: ومن المحال أن يعارض إجماع الصحابة الذي ذكرنا عنهم، والأثران

الصحيحان المسندان إلى رسول الله ﷺ من لفظه، بمثل هذين الأثرين الموقوفين على عمر وعائشة مما لا تقوم به حجّة ظاهرة، من أنّ هذا الأثر خفي على عمر كما خفي عليه كثير من أمر رسول الله ﷺ كالاستئذان وغيره، أو أنّه أراد استخالفاً بعهد مكتوب، ونحن نقرّ أنّ استخلاف أبي بكر لم يكن بعهد مكتوب.

وأمّا الخبر في ذلك عن عائشة فكذلك أيضاً، وقد يُخرج كلاهما على سؤال سائل، وإنّما الحجّة في روایتهما لا في قولهما».

قلت: والكلام في تثبيت خلافة أبي بكر وغيره مبسوط في غير هذا الموضع، وإنّما المقصود هنا البيان لكلام الناس في خلافته: هل حصل عليها نصّ جليّ أو نصّ خفيّ؟ وهل ثبتت بذلك أو بالاختيار من أهل الحلّ والعقد؟ فقد تبيّن أنّ كثيراً من السلف والخلف قالوا فيها بالنصّ الجليّ أو الخفيّ، وحينئذ فقد بطل قدح الرافضي في أهل السنة بقوله: إنّهم يقولون: إنّ النبي ﷺ لم ينصّ على إمامية أحد، وإنّه مات من غير وصية، وذلك أنّ هذا القول لم يقله جميعهم، فإنّ كان حقّاً فقد قاله بعضهم، وإنّ كان الحقّ هو نقیضه فقد قال بعضهم ذلك، فعلى التقدیريين لم يخرج الحقّ عن أهل السنة.

وأيضاً فلو قدر أنّ القول بالنصّ هو الحقّ لم يكن في ذلك حجّة للشيعة، فإنّ الرواندية تقول بالنصّ على العباس كما قالوا هم بالنصّ على عليٍّ»<sup>(١)</sup>.

ثمّ قال ابن تيمية بعد هذا، فرأينا كلامه في هذا المعنى:

---

(١) منهاج السنة /١ - ٤٨٦ . ٥٠٠

«والمقصود هنا أنّ أقوال الرافضة معارضة بنظيرها، فإنّ دعواهم النصّ على علىّ، كدعوى أولئك النصّ على العباس، وكلا القولين مما يعلم فساده بالاضطرار، ولم يقل أحد من أهل العلم شيئاً من هذين القولين، وإنّما ابتدعهما أهل الكذب كما سيأتي إن شاء الله تعالى بيانه، ولهذا لم يكن أهل الدين من ولد العباس وعلىّ يدعون هذا ولا هذا، بخلاف النصّ على أبي بكر فإنّ القائلين به طائفة من أهل العلم والدين»<sup>(١)</sup>.

هذا الكلام جميـعه أتى به ابن تيمية جواباً لقول ابن مطهـر<sup>رض</sup> وحكـيـاته عن السنـة أنـهم يقولـون: «إنـ رسول الله ﷺ لم ينـصـ على أحد بالإـمامـة، وأنـه مات من غير وصـيـة في ذلك»<sup>(٢)</sup>.

### والجواب عن كلام ابن تيمية أن نقول:

أولاً: اعلم أيـها العـاقـل! أنـ ادـعـاءـ ابن تـيمـيةـ وـغـيـرـهـ أنـ منـ القـائـلـينـ بـإـمـامـةـ أبيـ بـكـرـ منـ نـسـبـهاـ لـهـ مـنـ جـهـةـ النـصـ دـعـوىـ حـادـثـةـ لـأـصـلـ لـهـ، لأنـهاـ لـمـ يـكـنـ فـيـ الصـدرـ الـأـوـلـ لـهـ ذـكـرـ الـبـتـةـ! وإنـماـ قـصـدـ بـالـمـحـدـثـ الـذـيـ اـدـعـاهـ إـلـاـ مـعـارـضـةـ إـمـامـيـةـ فـيـ قـوـلـهـمـ بـالـنـصـ عـلـىـ عـلـيـ عـلـيـاـ، وـكـذـلـكـ اـدـعـاءـ النـصـ عـلـىـ العـبـاسـ أـيـضاـ دـعـوىـ حـادـثـةـ، لأنـهاـ لـمـ تـكـنـ مـعـرـوفـةـ فـيـ الصـدرـ الـأـوـلـ وـلـاـ قـبـلـ إـحـدـاثـ مـحـدـثـهـ لـهـ، وـمـاـ كـانـ مـعـرـوفـاـ وـشـايـعاـ فـيـ الصـدرـ الـأـوـلـ إـلـاـ قـوـلـ إـمـامـيـةـ بـالـنـصـ وـالـوـصـيـةـ مـنـ خـيـرـ الـبـرـيـةـ عـلـىـ عـلـيـ عـلـيـاـ وـوـلـدـهـ، الـذـرـيـةـ الـنـبـوـيـةـ، وـالـسـلـالـةـ الـعـلـوـيـةـ.

---

(١) منهاج السنـة ١ / ٥٠٤ - ٥٠٥.

(٢) منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٣.

والذي يدلّ على ذلك: أنَّ الصدر الأوَّل فريقان:

فريق يثبت الإمامة لأبِي بكر، ولم يثبتها له إلَّا بالاختيار لا غير.

وفريق يثبت الإمامة لعليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم يثبتها له إلَّا بالنَّصّ والوصية.

وكُلُّ من أثبت إمامَة أبِي بكر من الصدر الأوَّل فإنَّه ينفي النَّصّ والوصية  
وينكرهما بالكلَّية في حقِّ عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مطلقاً، ويُكذَّب من يدعُيهما في حقِّ  
عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

والذي يدلّ على أنَّ إمامَة أبِي بكر لم يثبتها من أثبتها له من أهل الصدر  
الأوَّل إلَّا بالاختيار لا غير: أفعال أبِي بكر وأقواله، وأفعال أصحابه القائلين بإمامته  
وأقوالهم.

- فمن ذلك: إتِيان أبِي بكر وعمر وأصحابها إلى سقيفة بنِي ساعدة،  
واحتجاج أبِي بكر على الأنصار لما طلبوا الخلافة لأنفسهم بقوله: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرُ  
لَا يَعْرِفُ إِلَّا لِهُذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ النَّاسِ نَسْبًا»<sup>(١)</sup>. وبروايته أنَّ  
النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: (الْأَئُمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ)<sup>(٢)</sup>.

فلو يكن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ نَصّ عليه أو استخلفه صريحاً أو فحوى، لاحتجَ

(١) انظر: صحيح البخاري ٦/٣٥٠ ح ٣٥٢، ٦٤٤٢ ح ٦٤٤٢، وفيه (العرب) بدل (الناس).

(٢) روى هذا الحديث العديد من الصحابة، ولم نجده عن أبِي بكر إلَّا بإشارة من الكتани  
في كتابه (نظم المتناثر من الحديث المتواتر: ١٥٩ ح ١٧٥) قال: «أَخْرَجَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ  
مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ»، وفي (ص ١٥٩) قال: «وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ  
أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ». وكذا الرَّازِي في (المحسوب في علم الأصول)، حيث نسب هذا  
الخبر إلى أبِي بكر، واحتجَ به في عدَّة أماكن من كتابه.

به وتقوّى هو وأصحابه به عليه دون ما سواه من الاحتتجاجات، فلما لم يحتج بشيء من ذلك في الوقت الذي ليس لهم فيه عذر يمنعهم من الاحتجاج به، مما فيه إشارة وتلويع، أو أنه منصوص عليه بنسن صريح، وأن رسول الله ﷺ استخلفه في النقل الصحيح، تيقناً وتحققتنا انتفاء ذلك قطعاً بالنسبة إليه وفي حقه.

- ومن ذلك قوله يوم السقيفة: «بایعوا أیي الرجلین شئتم - يعني أبا عبيده أو عمر»<sup>(١)</sup>. وذلك من أدلة دليل على أنه لم يكن منصوصاً عليه من رسول الله ﷺ ولا مستخلفه لا نصاً جلياً ولا خفياً.

- ومن ذلك قوله على رؤوس الأشهاد: «أيّها الناس إنّ الذي رأيتم مني لم يكن حرصاً على ولا ينكتم، لكنّي خشيت الفتنة والاختلاف، وقد ردّت أمركم إليكم فتولوا من شئتم»<sup>(٢)</sup>. وهذا من أدلة دليل على أنه لم يكن منصوصاً عليه لا جلياً ولا خفياً، ولا عالماً هو وأصحابه بشيء من ذلك ولا مدعية، ولو يكن ثم شيء مما فيه إشارة وتلويع أو نص بالإمامنة والخلافة جليّ صريح، لما خفي عليه ولا على أصحابه، ولكنوا علموه وذكروه واحتاجوا به وعولوا عليه دون غيره من الاحتتجاجات التي ذكروها واقتصرت عليها.

- ومن ذلك قول صاحبه ووزيره وخليفته عمر بن الخطاب: «كانت بيعة أبي بكر فلترة وقى الله المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه»<sup>(٣)</sup> ، والفلترة

---

(١) انظر: صحيح ابن حبان ٢/١٥٠، المصنف لعبد الرزاق ٥/٤٤٣، مسند أحمد بن حنبل ١/٥٦.

(٢) الثقات لابن حبان ٢/١٦٠، مع اختلاف يسير.

(٣) تاريخ اليعقوبي ٢/١٥٨، وانظر: صحيح البخاري ٦/٢٥٠٥.

هو ما كان عن غير رأي! فلو يكن أبو بكر أراد أن يكتب له رسول الله ﷺ عهداً بالخلافة والإمامية، وقد قال فيه ما يدل على أنه الخليفة والإمام من بعده، وأنه الأولى والأحق بالأمر من غيره، لما كانت بيته فلته، بل كانت عن رأي يتصل به النص.

فلمّا لم يذكر أحد النص واستدلّ به، بل وصفها عمر بأنّها كانت فلتة، من حيث استبادهم بهذا الأمر عن علي عليهما السلام وبني هاشم كافة، وتوثّبهم عليه ومسارعتهم إليه، وكان في ظنّهم أنه لا يتم إلا بعد اتراك عظيم، وبعد اللتبّا والتي، لما حرمها ووصفها عمر بذلك.

- ومن ذلك قول عمر: «إإن لم يستخلف فقد ترك الاستخلاف من هو خير مني -يعني النبي ﷺ-»، حتى قال ولده عبد الله: «فوالله، ثم علمت حين ذكر رسول الله أنه لا يعدل برسول الله أحد وأنه غير مستخلف»<sup>(١)</sup>.

وهذا تصريح بأأن رسول الله ﷺ في قوله لهم ورأيهم لم ينص على أحد بالإمامية، وأنه لم يستخلف، بل مات من غير وصية في ذلك كما قاله ابن مظہر (قدس الله سره).

وقول ابن حزم: «لعله خفي على عمر استخلاف أبي بكر من رسول الله والنصوص الدالة على ذلك»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: هذا لا يقبل ولا يسمع! كيف يخفى على عمر الذي هو صديق أبي

---

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/٦، صحيح البخاري ١٢٦/٨، سنن أبي داود ٢/١٥.

(٢) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٤/٨٩، وقد أورده ابن تيمية في (منهاج السنة ١/٤٩٨).

بكر وصاحبـه، وعـضـده وزـيرـه وناـصـرـه، والـذـي يـقـولـونـ فـيهـ ويـرـوـونـ أـنـهـ مـحـدـثـ،  
وأـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ صـلـاـتـهـ عـلـىـهـ قـالـ فـيهـ: (لوـ كانـ بـعـدـيـ نـبـيـ لـكـانـ عـمـرـ)!! وـهـ مـنـ الـمـجـتـهـدـينـ  
لـأـبـيـ بـكـرـ فـيـ التـقـدـمـ وـالـخـلـافـةـ بـكـلـ مـمـكـنـ، تـلـكـ النـُـقـلـ وـالـأـخـبـارـ، هـذـاـ مـمـاـ لـيـقـبـلـهـ  
الـعـقـلـ وـلـاـ الـحـسـ)!

- ومن ذلك قول عمر على رؤوس الأشهاد حال حكايته ما جرى يوم السقيفة: «إـنـاـ وـالـلـهـ مـاـ وـجـدـنـاـ فـيـ مـاـ حـضـرـنـاـ مـنـ أـمـرـنـاـ أـقـوـىـ مـنـ مـبـاـيـعـةـ أـبـيـ بـكـرـ،  
خـشـيـنـاـ إـنـ فـارـقـنـاـ الـقـوـمـ وـلـمـ تـكـنـ بـيـعـةـ أـنـ يـبـاـيـعـوـ رـجـلـاـ مـنـهـمـ بـعـدـنـاـ، فـإـمـاـ بـاـيـعـنـاهـمـ  
عـلـىـ مـاـ لـاـ نـرـضـىـ، وـإـمـاـ أـنـ نـخـالـفـهـمـ فـيـكـونـ فـسـادـ»<sup>(١)</sup>، وـهـذـاـ مـنـ أـدـلـ دـلـيلـ عـلـىـ أـنـ  
الـإـمـامـةـ وـالـخـلـافـةـ لـمـ تـبـتـ لـأـبـيـ بـكـرـ إـلـاـ مـنـ جـهـةـ الـاختـيـارـ وـالـبـيـعـةـ لـاـ غـيرـ.

- ومن ذلك قول عائشة حين سئلت: «من كان رسول الله مستخلفاً لو  
استخلف؟...» الخبر<sup>(٢)</sup>.

وحين قيل لرسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لو استخلفت يا رسول الله؟ فقال: (إِنِّي إِنْ  
أَسْتَخْلِفَ فَعَصَيْتُمْ خَلِيفَتِي عَذَّبْتُمْ)»<sup>(٣)</sup>.

فكـلـ ذـلـكـ دـلـيلـ جـلـيـ عـلـىـ أـنـهـ لـمـ يـكـنـ أـحـدـ مـنـ القـائـلـينـ بـإـمـامـةـ أـبـيـ بـكـرـ  
وـالـمـبـاـيـعـينـ لـهـ مـنـ أـهـلـ الصـدـرـ الـأـوـلـ يـذـهـبـ إـلـىـ أـنـ أـبـاـ بـكـرـ مـنـصـوصـاـ عـلـيـهـ  
بـإـمـامـةـ، أـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ صـلـاـتـهـ عـلـىـهـ استـخـلـفـهـ، أـوـ نـصـ عـلـيـهـ جـلـيـاـ أـوـ خـفـيـاـ، بـلـ لـمـ يـكـنـ  
شـائـعـاـ ظـاهـرـاـ بـيـنـهـمـ إـلـاـ أـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ لـمـ يـنـصـ عـلـىـ أـحـدـ بـإـمـامـةـ، وـأـنـهـ مـاتـ عـلـيـهـ

(١) صحيح البخاري ٨/٢٨.

(٢) انظر: سنن النسائي ٥/٥٨، فضائل الصحابة لابن حنبل: ٥٤ ح ٢٠٤.

(٣) سنن الترمذى ٥/٣٣٩ ح ٣٩٠٠

من غير استخلاف أحدٍ ومن غير وصية في ذلك، بغيًّاً منهم لما قاله شيعة عليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ من أهل الصدر الأول في عليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وروايته من النصّ عليه والاستخلاف له من رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، وتکذيباً لهم في القول بالنّصّ والاستخلاف لعليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فإن قال قائل: لا نسلم أنه كان شائعاً في الصدر الأول أنّ فيهم من يقول بالنّصّ والاستخلاف لعليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قلنا: الدليل على ذلك، الأخبار المروية من طريق الفريقين معاً، والدلائل النقلية من قول الطائفتين كلتיהם.

فمن ذلك ما روي من طريق السنة والشيعة:

أنّ رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ يوم الدار حين نزل قوله تعالى: «وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ»<sup>(١)</sup>، وقد جمع رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ جميع بنى عبد المطلب، وقال: (يا بنى عبد المطلب! إني والله ما أعلم شاباً من العرب جاء قومه بأفضل ما جئتم به، إني قد جئتم بأمر الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله عزّ وجلّ أن أدعوكم إليه وأن أنذركم وأحذركم إياه فأيّاكم يؤازرنى على أمري على أن يكون أخي وزيري ووصيي ووليي وخليفي، قال: فأحجم القوم عنها غير عليٰ، فقال: يا نبيٰ الله! أنا أكون وزيرك عليه، قال: فأخذه وقال هذا أخي وزيري ووليي وخليفي فاسمعوا له وأطيعوا، فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب أمرك أن تسمع لابنك وتتطيع)<sup>(٢)</sup>، وفي رواية أخرى: (أنّهم قالوا لأبي

(١) سورة الشعراء: ٢١٤.

(٢) انظر: تاريخ الطبرى ٦٣/٢، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٩/٤٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٣/٢١١.

طالب أطع ابنك فقد أُمِرَّ عليك<sup>(١)</sup>.

وروى أحمد بن حنبل في (الفضائل)، بإسناده إلى أنس، قال: «قلنا لسلمان الفارسي: سل لنا رسول الله ﷺ من وصيّه؟... فقال ﷺ: (من كان وصيًّاً موسى بن عمران؟)، فقال: يوشع بن نون، فقال ﷺ: (إِنَّ وصيَّيْ ووارثي ومنجز وعدِي علِيٌّ بن أبي طالب)<sup>(٢)</sup>.

وروى الحافظ أبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة)، بإسناده إلى بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: (لَكُلُّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَوَارِثٌ...)<sup>(٣)</sup>.

وروى الحميدي في (الجمع بين الصحيحين)، قال: قال هذيل بن شرحبيل: «أبو بكر كان يتآمر على وصيِّ رسول الله ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وروى البخاري في صحيحه في كتاب الوصايا، بإسناده إلى الأسود، قال: «ذكر عند عائشة أَنَّ عَلِيًّا وَصِيَ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَتْ: مَتَى وَصَّى إِلَيْهِ؟ قَدْ كُنْتَ مَسِنْدَتَهُ إِلَى صَدْرِي وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ»<sup>(٥)</sup>، وكذلك رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

---

(١) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٤٨٦/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر

.٤٩/٤٢

(٢) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٩٩/١، عن الفضائل لابن حنبل.

(٣) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٩٢/٤٢ عن البغوي، وكذا الكامل لابن عدي ١٤/٤.

(٤) الجمع بين الصحيحين ١/٥٠٦ ح ٨٢٢، وانظر: مسند أحمد بن حنبل ٤/٣٨١.

(٥) صحيح البخاري ٣/١٨٦.

(٦) صحيح مسلم ٥/٧٥.

وروي عنها بلفظ آخر: «قالت: يزعمون أنّ رسول الله ﷺ أوصى إلى عليٍّ، متى كان ذلك؟! وهو ما قبض إلا بين نحرٍ وسحري»<sup>(١)</sup>.

قلت: وكل ذلك دليل على أن الصدر الأول بين قائلين: قائل يقول بشبوط الوصية لعليٍّ عليه السلام، وقائل باتفاقها مطلقاً، وهم القائلون بإماماة أبي بكر.

وهذا من أدلّ دليل وأظهر برهان على أنّهم لم يشتووا له الإمامة إلا بالاختيار والبيعة لا غير! لأنّهم لو أثبتوها من جهة النّص والوصية لادعوا ذلك له، ولذكروه في ذلك الوقت الذي هم الحكم فيه، والأمر والنّهي إليهم، بحيث لا عذر لهم في ترك ادعائه ذلك لو يكن حقاً صحيحاً.

فلمّا لم يدع أحد من أهل الصدر الأول شيئاً من ذلك في حقّ أبي بكر، بل إنّما اشتغل بنفي ذلك على الإطلاق، وتکذيب من يدّعى ذلك في عليٍّ عليه السلام، علمنا وكلّ عاقل حدوث ذلك ممّن ادعاه بعد انقراض الصدر الأول.

ألم تر إلى قول عائشة: «يُزعمون»!!

ثمّ قل أيّها العاقل: من تراها تعني بقولها: «يُزعمون»؟ والله، ما تعني بذلك إلاّ شيعة عليٍّ عليه السلام الذين ادعوا ذلك له وعليه!

ولم يزل ذكر النّص والوصية شائعاً في الصدر الأول، ونظم فيه الأشعار، ورويت فيه الأبيات، واتصل بالتابعين منهم وعنهم، ثمّ تابعي التابعين، اتصل بنا. ولما رأى القائلون بإماماة أبي بكر شياع ذلك وظهور حجّة الشيعة في ذلك، وكثرة احتجاج الشيعة به، تقطّنوا وتحقّقوا وعلموا صحة احتجاج الشيعة

---

(١) انظر: صحيح مسلم ١٢٥٧/٣، طبقات ابن سعد ٢٦٠/٢، مع اختلاف بالألفاظ.

بذلك وقوته، فعند ذلك أحدثوا القول بالنص على أبي بكر، وأن الإمامة والخلافة ثابتة لأبي بكر بذلك، وادعوا أن السابقين من أهل الصدر الأول قائلين بذلك.

وليس ذلك بصحيح ولا مسلم! لأنه لو يكن صحيحاً لعرف واشتهر بين أهل الصدر الأول، ولنقل من أقوالهم وأفعالهم ما يدل على ذلك في حق أبي بكر، فلما لم ينقل عنهم إلا ما يشهد بنفي ذلك ونقضه، وما يشهد بأن قول الإمامية قد قيل به في الصدر الأول وشاع في ما بينهم، وقد ورد في ذلك من الأخبار والكلام المتشور والأشعار ما يصحح قول الإمامية قطعاً.

فمن أشعار الصدر الأول في ذكر النص والوصية بالإمامية لعلي عليه السلام:

- قوله يوم الصرح<sup>(١)</sup> وقد بُرَزَ أَسِيدُ بْنُ غُوَيْلَمَ عَلَى فَرْسٍ لَهُ كَحِيلَةٌ وَيَطْلُبُ الْمَبَارِزَةَ، فَأَحْجَمَ النَّاسَ عَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ يَخْرُجُ إِلَى هَذَا الْمَشْرِكِ فَيُقْتَلُ فَلَهُ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةُ وَلَهُ مِنْ بَعْدِي الْإِمَامَةُ)، فَسَكَتَ النَّاسُ، فَقَامَ عَلَيْيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أُخْرِجُ إِلَيْهِ وَلَكَ الْإِمَامَةُ بَعْدِي)، فَخَرَجَ نَحْوَهُ وَالنَّاسُ تَابَعُوهُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَضَرَبَهُ عَلَى مُفْرَقِ رَأْسِهِ وَجَعَلَهُ نَصْفَيْنِ، ثُمَّ هَزَّ طَائِلَ سَيْفِهِ وَحَمَلَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَهَزَمَهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ آبَ قَائِلًا:

ضربته بالسيف وسط الهامة      بضربة صارمة هدامـة

---

(١) هكذا في المخطوط، والمراد به يوم التصريح لعلي عليه السلام بالإمامية، وربما الصحيح: (يوم الفتح).

٢١٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج١

فبِتَّكْتَ من جسمه عظامه  
وبيتٌ من رأسه عظامه<sup>(١)</sup>  
أنا علىٰ صاحب الصمامة  
وصاحب الحوض لدى القيامة  
أخوه نبیٰ الله ذي العلامة  
قد قال إِذ عَمِّنِي العمامه  
أنت أخي ومعدن الكرامة  
ومن له من بعدي الإمامة<sup>(٢)</sup>

- ومن ذلك قول خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين:

إذا نحن بـأيـعا عـلـيـاً فـحـسـبـنا  
أبو حسن مـمـا نـخـاف<sup>(٣)</sup> مـنـ الفتـنـ  
وجـدـناـهـ أـوـلـىـ النـاسـ بـالـنـاسـ أـنـهـ  
أـطـبـ قـرـيـشـ بـالـكـتـابـ وـبـالـسـنـنـ  
وـأـنـ قـرـيـشاًـ لـاـ تـشـقـ غـبـارـهـ  
إـذـ ماـ جـرـىـ يـوـمـاًـ عـلـىـ الضـمـرـ الـبـدـنـ  
فـفـيـهـ الـذـيـ فـيـهـمـ مـنـ الـخـيـرـ كـلـهـ  
وـمـاـ فـيـهـمـ مـثـلـ الـذـيـ فـيـهـ مـنـ حـسـنـ  
وصـيـ رـسـوـلـ اللهـ مـنـ دـوـنـ أـهـلـهـ  
وـفـارـسـهـ قـدـ كـانـ فـيـ سـالـفـ الزـمـنـ

---

(١) في المخطوط: (وبيت من أنفه إرغامه)، وال الصحيح ما أثبناه.

(٢) انظر: مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ٢٢٢/٢، وغيره.

(٣) في المصدر: (ممّا كان).

وأوّل من صلّى من الناس كلّهم  
سوى خيرة النسوان والله ذو متن  
وصاحب كبش القوم في كلّ وقعة<sup>(١)</sup>  
يكون لها نفس الشجاع لذى الذقن  
فذاك الذي تثنى الخناصر باسمه  
إمامهم حتّى أغيب في الكفن<sup>(٢)</sup>

- وقال مواجهها لعائشة وقد انتقصت من أمير المؤمنين عليهما السلام:  
أعانيش خلّي عن عليّ وعييه بما ليس فيه إنّما أنت والده  
وصي رسول الله من دون أهله وأنت على ما كان من ذاك شاهده<sup>(٣)</sup>

- ومن ذلك قول الفضل بن عيينه بن أبي لهب، في ما ردّ به على الوليد بن عقبة في مدحه لعثمان ومرثيه وتحريضه على عليّ أمير المؤمنين عليهما السلام، قصيدة التي يقول في أولها:  
ألا إنّ خير الناس بعد ثلاثة قتيل التجيبي الذي جاء من مصر

---

(١) في المصدر: (معرك).

(٢) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٦٧، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب .٢٧٥/٢

(٣) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٤٦/١، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب .٢٤٩/٢

٢١٢ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

فقال الفضل (رحمه الله عليه):

ألا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ  
وَخَيْرَتِهِ فِي خَيْرٍ وَرَسُولٍ  
وَأَوَّلَ مَنْ صَلَّى وَصَنَوْ نَبِيًّا  
فَذَاكَ عَلَيْ الخَيْرِ مِنْ ذَا يَفْوَقُهُ  
مَهِيمَنَهُ التَّالِيَهُ فِي الْعَرْفِ وَالنَّكَرِ  
بَنْذَ عَهْوَدَ الشَّرْكِ فَوْقَ أَبِي بَكْرٍ  
وَأَوَّلَ مَنْ أَرْدَى الْغَوَّاهُ لَدِي بَدْرٍ  
أَبُو حَسْنٍ حَلْفُ الْقَرَابَةِ وَالصَّهْرِ<sup>(١)</sup>

- ومن ذلك قول عبد الله بن أبي سفيان بن الحarth بن عبد المطلب:

وَكَانَ وَلِيَ الْأَمْرِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ  
عَلَيْ وَفِي كُلِّ الْمَوَاطِنِ صَاحِبَهُ  
وَصَّيَ رَسُولُ اللهِ حَقَّاً وَجَارَهُ  
وَأَوَّلَ مَنْ صَلَّى وَمَنْ لَانْ جَانِبَهُ<sup>(٢)</sup>

- ومن ذلك قول عبد الرحمن الليثي، حليفبني جمیح:

لَعْمَرِي لَئِنْ بَاعْتَمْ ذَا حَفِيظَةَ

عَلَى الدِّينِ مَعْرُوفِ الْعَفَافِ مَوْفَقاً

عَفِيفًاً عَنِ الْفَحْشَاءِ أَبِيضَ مَاجِدًا

صَدُوقًاً وَلِلْجَبَّارِ قَدْمًاً مَصَدِّقًا

أَبَا حَسْنَ فَارَضُوا بِهِ وَتَبَاعِدُوا

فَلن تَجِدُوا فِيهِ لَذِي العَيْبِ مَنْظَقًاً

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٦٨.

(٢) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٦٩.

### عليّ وصي المصطفى وزيره

وأوّل من صلّى لذى العرش واتقى<sup>(١)</sup>

- ومن ذلك قول قيس بن سعد بن عبادة بعد وقعة الجمل، من قصيدة له

أوّلها:

حسبنا ربّنا ونعم الوكيل	قلت لما بعث العدو علينا
رة بالأمس والحديث طويل	حسبنا ربّنا الذي فتح البصـ.
لسوانا أتى به التنزيل	وعليّ إمامنا وإمام
فهذا مولاـه خطب جليل	يوم قال النبيّ من كنت مولاـه
حـتم ما فيه قال وـقـيل <sup>(٢)</sup>	إنـما قالـه النبيّ على الأمة

- ومن ذلك قول زفر بن الحارث بن حذيفة الأستدي:

وصيّ وـفي الإسلام أوّل أوّل	فحـوطـوا عـلـيـاً واحـفـظـوه فـإـنـه
فـليـسـ لكمـ عنـ الـأـرـضـ مـتـحـوـلـ <sup>(٣)</sup>	وـإـنـ تـخـذـلـوهـ وـالـحـوـادـثـ جـمـةـ

- وقال جرير بن عبد الله البجلي:

رسـولـ المـلـيـكـ تـسـامـ النـعـمـ	فـصـلـىـ إـلـهـ عـلـىـ أـحـمـدـ
خـلـيـفتـنـاـ القـائـمـ المـدـعـمـ	وـصـلـىـ عـلـىـ الطـهـرـ مـنـ بـعـدـهـ

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٧٠.

(٢) كنز الفوائد للكراجكي: ٢٤٣.

(٣) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٧١.

٢١٤ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

**عَلَيًّا عَنِيتْ وَصَيِّ النَّبِيِّ يَجَالُدُ عَنْهُ غَوَّةُ الْأَمَمِ<sup>(١)</sup>**

- ومن ذلك قول أبي الأسود الدؤلي:

يَقُولُ الْأَرْذُلُونَ بَنُو قَشْيَر طَوَالُ الدَّهْرِ مَا تَنْسِي عَلَيًّا  
فَقُلْتُ لَهُمْ وَكَيْفَ يَكُونُ تَرْكِي مِنَ الْأَعْمَالِ مَفْرُوضًا عَلَيًّا  
أَحَبُّ مَحْمَدًا حَبَّاً شَدِيدًا وَعَبَّاسًا وَحَمْزَةُ وَالْوَصَيَا  
أَحَبَّهُمْ لَهُبَّ اللَّهِ حَتَّى أَجَيَّءَ إِذَا بَعْثَتْ عَلَى هُوَيَا  
هُوَى أَعْطَيْتَهُ مِنْذَ اسْتَدَارَتْ رَحْيَ الْإِسْلَامِ لَمْ يَعْدِ سَوَيَا  
بَنُو عَمَّ النَّبِيِّ وَأَقْرَبُوهُ أَحَبُّ النَّاسِ كَلَّهُمْ إِلَيْهَا  
فَإِنْ يَكْ حَبَّهُمْ رَشَدًا أَصْبَهُ وَلَسْتُ بِمُخْطَئٍ إِنْ كَانَ غَيَّاً<sup>(٢)</sup>

وهذا نفحة مما قيل من الشعر في الصدر الأول وفي زمان علي عليه السلام.

وأما الكلام المنشور فأكبر من أن يحصرى :

فمن ذلك، ما نقله رواة الأخبار ونقلة الآثار من الشيعة ومن غيرهم ممن لا يرى عناداً، وذلك في ذكر الوافدات على معاوية بن أبي سفيان، قالوا: «لما دخلت أم الخير ابنة الحريش على معاوية، قال لها معاوية: أتذكريين قولك يوم

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضى: ٢٧٠.

(٢) العمدة لابن بطريق: ١٠.

صفّين: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ رَبَّلَّهَ السَّاعَةَ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>، إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى أوضح لكم الحقّ، وأنار الدليل، وبين لكم السبيل، فلم يدعكم في عمياً مبهماً، وعشواه مظلمة، فإلى أين ت يريدون يرحمكم الله؟ أفراراً عن أمير المؤمنين؟ أم فراراً من الزحف؟ أم رغبة عن الإسلام؟ أم ارتداداً عن الحقّ؟ أما سمعتم الله يقول: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثم رفعت رأسك إلى السماء، وقلت: اللهم قد عيل الصبر، وضعف اليقين، وبيدك أزمة القلوب، فاجمع اللهم الكلمة، وألف القلوب على الهدى، هلّموا رحmkm الله إلى الإمام العدل، والوصي الوفي، والصديق الأكبر، إنها إحن بدرية، وأحقاد جاهلية، وضغائن أحديّة، وثب بها واثب حين الغفلة، ليدرك بها ثارات بنى عبد شمس.

ثم قلت: ﴿قَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتَهَوَّنُ﴾<sup>(٣)</sup>، صبراً يا عشر المهاجرين والأنصار! قاتلوا على بصيرة من ربكم، وثبتات في دينكم. فقالت: نعم، أنا القائلة لذلك»<sup>(٤)</sup>.

ولنقتصر على هذا القدر، فإنّا لو بسطنا القول فيمن تكلّم في تلك الأزمنة

(١) سورة الحجّ: ١.

(٢) سورة محمد: ٣١.

(٣) سورة التوبة: ١٢.

(٤) انظر: العقد الفريد لابن عبد ربّه ١/٣٥٤، بلاغات النساء لابن طيفور: ٣٦.

والموافق نظماً ونشرأً لطال الشرح فيه.

والمقصود من ذلك قد حصل بعون الله وتوفيقه، وهو أن الصدر الأول فريقان: فريق يثبت النص والوصية، وفريق ينفي ذلك.

والإثبات والنفي لكلٍّ منهما خلف من الفريقين، شائع ومستمر في ما بينهم، ثم أدركهم التابعون وصاروا فريقين أيضاً لكلٍّ من ذينك الفريقين، وسلك مسلكه، وهذا حذوه، إلى أن أحدث المحدثون دعوى أن إماماً أبي بكر ثبتت من جهة النص والاستخلاف من رسول الله ﷺ، وهذه الدعوى من المحدث لها باطلة اتفاقاً، لكونها مخالفة لاجماع الصدر الأول.

والسبب في إحداث المحدثين لهذه الدعوى، استمرار الإمامية على ادعاء ذلك وظهور الأدلة بصحّة دعواهم، ورأى الخصم ظهور الحق مع الإمامية في ذلك، فأدلّى بحجّتهم وقال بقولهم، قصدأً منه لمعارضتهم وإيقاف حجّتهم، وليرقول قائلهم: إنّ في السنة من يقول مثل قولكم، كما قال ابن تيمية: «إنّ هذا القول لم يقله جميعهم، فإنّ كان حقّاً فقد قاله بعضهم، وإنّ كان الحق هو نقشه فقد قال بعضهم ذلك، فعلى التقديرين لم يخرج عن أهل السنة»<sup>(١)</sup>، وغفل مدّعي ذلك ومحدثه عمّا سبقه وتقديمه من أقوال أئمته وأصحابهم وأفعالهم جميعهم، الداللة على نفي النص والوصية مطلقاً.

وممّا يؤكّد ذلك ويidel على أن القول بثبتت إماماً أبي بكر من جهة النص والاستخلاف من رسول الله ﷺ وأنّه حادث بعد انفراط الصدر الأول بزمان،

---

(١) انظر: منهاج السنة ٤٩٩ / ١ - ٥٠٠.

قول الجويني في كتابه الموسوم بـ(قواطع الأدلة): «إِنْ تَعْسَفْ مَتْعَسِّفٌ، وَادْعُى التَّوَاتِرَ وَالْعِلْمَ الضروريَّ بِالنَّصِّ عَلَى عَلَيِّ، فَذَلِكَ بَهْتٌ، وَهُوَ دَأْبُ الرَّوافِضِ، فَيَجِبُ أَنْ يَقَابِلُوا عَلَى الْفُورِ بِنَقْبِضِ دُعَوَاهُمْ فِي النَّصِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ لَا شَكَ فِي تَصْمِيمِهِ مِنْ عَدَا الْإِمَامَيْةِ عَلَى نَفْيِ النَّصِّ»<sup>(١)</sup>.

هذا قول الجويني وهو من أدلى دليلاً على أن دعوى النص على أبي بكر حادثة، ولم يقصد محدثها إلا معارضته قول الإمامية في علي عليهما السلام! ألم تر إلى اعترافه بنفي النص بقوله: «ثُمَّ لَا شَكَ فِي تَصْمِيمِهِ مِنْ عَدَا الْإِمَامَيْةِ عَلَى نَفْيِ النَّصِّ»!

ثم انظر إلى قوله بعد ذلك: «ثُمَّ نَعَارِضُ مَا ذَكَرُوهُ -يُعْنِي مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامَيْةُ- مِنَ الْأَخْبَارِ فِي حَقِّ عَلَيِّ -بِأَخْبَارِ تَدَانِي رَتْبِ النَّصْوصِ»<sup>(٢)</sup>.

هذا قوله، وهو لم يجعلها نصوصاً، فمن جعلها نصوصاً خلافاً لهذا الشيخ المعظم عندهم المسماً بـ(إمام الحرمين)، لم يقبل منه البتة، وإنما قاله عناداً وتشهياً واقتراحاً معارضة لقول الإمامية بالنص على علي عليهما السلام لا غير.

وإذا عرفت ذلك فلنشرع في حلّ كلامه المذكور:

قوله: «لَيْسَ هَذَا قَوْلُ جَمِيعِهِمْ، بَلْ قَدْ ذَهَبَ طَوَافِفُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى أَنَّ إِمَامَةَ أَبِي بَكْرٍ ثَبَّتَتْ بِالنَّصِّ، وَالنِّزَاعُ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفٌ فِي مَذَهَبِ أَحْمَدٍ وَغَيْرِهِ».

---

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: ٣٥٤ باب في إبطال النص.

(٢) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: ٣٥٦ باب في إبطال النص.

قلنا: قالت الإمامية: لا نسلم ذلك، بل هو قول جميعهم قبل ذهاب هذه الطوائف إلى القول بالنص على أبي بكر، وليس النزاع في ذلك معروفاً في الصدر الأول، وما روى ذلك أحد منهم البة في حق أبي بكر، ولا من التابعين أيضاً، وإنما حدث ذلك وقت حدوث بدع المبدعين<sup>(١)</sup>.

والدليل على ذلك: خلو كتب الأحاديث وغيرها من كتب السير والمقالات والتاريخ من ادعاء ذلك من أهل الصدر الأول ومن بعدهم من التابعين، واشتمالها على أقوال الصدر الأول وأفعالهم الدالة على نفي ذلك وإنكاره مطلقاً، وعلى تكذيب من قال بذلك في حق علي عليه السلام في وقتهم وزمانهم، وما قال بذلك في الصدر الأول إلا بنو هاشم وشيعتهم فكذبوا.

فمن قال بذلك من أهل السنة بعد هذا: إن أهل السنة اختلفوا على قولين في إمامية أبي بكر: أحدهما أثبتها من جهة النص، والآخر أثبتها من جهة الاختيار.

قلنا: متى وقع هذا الاختلاف بين السنة في الصدر الأول؟! ولم يعرف النزاع في ذلك في ما بينهم، وإنما عرف بعد ذلك!

فقد وضح وعلم أنّ قول من يقول بالنص على أبي بكر باطل حادث خارق للإجماع المتقدم عليه، والحمد لله والمنة.

---

(١) ويؤكّد هذا القول كلام ابن تيمية نفسه في آخر كتابه هذا، حيث قال: «لا كان في الصحابة من يقول: إنّ أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة، ولا كانت خلافتهم صحيحة، ولا من يقول: خلافتهم ثابتة بالنص» ( منهاج السنة ٦/٣٣٨).

ومن هذا يتبيّن أنّ ابن تيمية يعلم بقراره نفسه أنّ هذا القول كذب ولا يوجد نص على أبي بكر، ولكنه على حسب عادته يحاول التمويه على العوام.

قوله: «قال ابن حامد: والدليل على إثبات ذلك بالنصّ أخبار».

قلنا: قالت الإمامية: ليس ابن حامد وأمثاله أعرف وأفهم من أبي بكر وعمر وأصحابهما من أهل الصدر الأوّل بمعنى الأخبار والأحاديث وصحتها، ولو يكن ذلك صحيحاً لاستدلّوا به على دفع الانصار، لأنّه أوضح وأصرّ في الدلالة على تثبيت الإمامة لأبي بكر وصحتها واستدلّوا به، ومن تكذيب ناقل ذلك في حقّ عليّ عليهما السلام.

فلما لم يستدلّوا بشيء من هذه الأحاديث التي ذكرها ابن حامد وشبيهها، ولم يخطر لهم ببال، ولم ينطق لهم بها لسان، عرفنا وتحقّقنا انتفاءها من الأصل قطعاً.

ثم إنّ هذه الأحاديث على تقدير صحتها، فهي لا تدلّ على أنّ أبي بكر مستحق للإمامية وصالح لها، وإنّما تدلّ على تقدير صحتها على أنّه يجلس مجلس رسول الله عليهما السلام ويختلف فيه، وجلوسه في مجلس رسول الله عليهما السلام أعمّ من أن يكون مستحقاً له أو غير مستحق، ولا دلالة للعامّ على الخاصّ، فمن أين لكم أنّه يستحق؟! ولعله ليس له بحقّ ولا يصلح له!

ولقد اعترف بهذا شيخ محقق عالمة في وقتنا هذا، فقال: «وهذه الأخبار ليست نصوصاً باستحقاق أبي بكر الأمر، وإنّما هي دالة على أنّه يقوم مقام رسول الله عليهما السلام ويجلس مجلسه ويختلفه لا غير»<sup>(١)</sup>.

وأمّا خبر عائشة الذي فيه: (ادعى لي أباك وأخاك) وما شابهه، فقد قالت

---

(١) الظاهر أنّ عدم ذكر اسم القائل للتقيّة، والله العالم.

الشيعة كافية: إنَّه كذب موضوع، والذي يدلُّ على ذلك وجهان:  
**الوجه الأول:** إنَّ الواقعَة واحدة اتفاقاً، أراد رسول الله ﷺ أن يكتب العهد  
فيها لل الخليفة بعده.

وقالت الشيعة: إنَّ ذلك الخليفة الذي أراد رسول الله ﷺ أن يكتب له العهد  
هو عليّ بن أبي طالب عليهما السلام، ولما أحسَّ جانب من الصحابة بذلك وعرفوه منعوا  
رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب، وقالوا ما قالوا، ومن جملة ذلك: «إنه يهجر»! -  
والقائل بذلك عمر، هكذا قالت الشيعة - وقال عمر: «حسينا كتاب الله»، وكثُر  
اللغط عند رسول الله ﷺ، فقال: (أخرجوا من عندي فإنه لا ينبغي التنازع لدِي).  
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «الرزية كلَّ الرزية ما حال بيننا وبين كتاب  
رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup>.

قالت الشيعة: والحال المانع من ذلك هو كلام عمر وأصحابه اتفاقاً من  
العلماء كافية، ولا يخفى ذلك على من اطلع على الأخبار، ولا يشكُ فيه من  
تصفح الآثار.

وقالت الشيعة: ولا يخفى على عاقل عالم بذلك ومطلع عليه حرص عمر  
واجتهاده لأبي بكر، وحصول الأمر له والتقدُّم على غيره، وتشييد أمره وتسييده،  
وإفراج وسعه في كلِّ ما يصلح لأبي بكر ويقوى أمره، فلو يكن النبي ﷺ أراد  
كتابة العهد لأبي بكر لما منع ذلك عمر وأصحابه، ولما قال ما قال! بل كان يأتي  
بما طلبه رسول الله ﷺ عاجلاً من غير توقف منه في ذلك، ولأسرع إلى إجابة

---

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/ ٧٦.

ذلك وحثّ عليه، ولو قدر أن أحداً من الحاضرين كره ذلك في حق أبي بكر لزبره عمر، ولما كان تم مطلوب من يكره ذلك في حق أبي بكر، لما يعلم من شدة عمر وفضاضته وغلظته، ومن أنه كان يهاب بمن معه من الأصحاب المافقين له على كتابة الكتاب أن لو كان من شأن أبي بكر.

فلما كان المانع من ذلك عمر وأصحابه وأنهم الكارهون لكتابة الكتاب، كان ذلك دليلاً على صدق الشيعة في قولهم أن رسول الله ﷺ كان يريد أن يكتب العهد لعلي عليه السلام بالاستخلاف، فلما تكلموا في ذلك وكرهوه وشق عليهم، وعلم رسول الله ﷺ بأنهم فاعلون وعليه قادمون، بعد أن أعلمته الله ذلك، ترك كتابة الكتاب، لعلمه بأن ما قاله عليه السلام قبل ذلك في حق علي عليه السلام من النصوص كافياً لمن كان له قلب، أو ألقى السمع وهو شهيد، إن هم سلموا واعترفوا به [١].

### الوجه الثاني: إن لفظ حديث عائشة مضطرب مختلف!

فتارة قالت: «قال رسول الله ﷺ: (لقد همت أن أبعث إلى أبيك وأخيك)» [٢]، وهذا دليل على أنه ما بعث أحداً لذلك، لا هي ولا غيرها، وتارة

(١) إلى هنا ينتهي ما أثبتناه من نسخة (ب).

(٢) أورد الحديث بهذه الصيغة ابن حزم في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/٨٨) في احتجاجه على من يقول بوجوب النص في الإمامة، فقال: قد صح أن النبي قال لعائشة في مرضه الذي توفي فيه: (لقد همت أن أبعث إلى أبيك وأخيك فأكتب كتاباً...)، وقد أورده ابن تيمية في (٤٩٦/١)، هذا وقد أورده بهذه الصيغة ابن كثير في (البداية والنهاية ٦/٢٢١)، فقال: وقد تقدم في الصحيحين من حديث الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: (لقد همت أن أدعوك أباك وأخاك...).

قالت: «أدعى لي أباك وأخاك»<sup>(١)</sup>، وهذا دليل على أنه بعث.

وهذا تناقض! لأن الحديث واحد والواقعة واحدة، والحديث في الواقعه والقضية الواحدة والزمان الواحد إذا اختلف لفظ راويه وتناقض كان مردوداً.

ثم قال الشيعة: (فما الذي منع أيها القائلون بإمامية أبي بكر رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب؟ وأنتم بطانة رسول الله ﷺ على قولكم، وعيبة علمه ومعدن سرّه، وأنتم الآمرؤن والناهون، والوزراء المدبرون، ما أردتم كان، وما لم تريدوه لم يكن، وهذا كلّه على قولكم وعلى ما عندكم، خبرونا بذلك الذي)<sup>(٢)</sup> منع رسول الله ﷺ من كتابة هذا الكتاب بالعهد لأبي بكر؟

وقد صحّ عند السنة والشيعة أنّ المانع الحائل من كتابة الكتاب بالعهد<sup>(٣)</sup>، قول عمر وأصحابه الذين وافقوا على ذلك، فكيف يمنع عمر وأصحابه من كتابة العهد لأبي بكر وهم منه على كلّ حال ومن بطانته؟! ويتمكنون الخلافة له، ويجهدون في كلّ ما يصلح له بكلّ ممكّن ويحرضون عليه، إذ هم من وراء بعضهم بعضاً!

ألم تر إلى عثمان بن عفان لما استدعاه أبو بكر يكتب عهده لمن بعده،

(١) انظر: صحيح مسلم .١١٠/٧.

(٢) في (ب): (إِنَّا نَقُولُ أَيْهَا السَّنَّةِ الْقَاتِلِينَ بِإِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ: خَبَرُونَا مَا مَنَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِتَابَةِ الْكِتَابِ؟ وَأَنْتُمْ بَطَانَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُ، وَعِيَّبَةُ عِلْمِهِ، وَمَعْدَنُ سَرِّهِ، وَأَنْتُمْ الْأَمْرُؤُنَ وَالنَّاهُونَ، وَالْوَزَّارُؤُنَ الْمَدْبُرُونَ، مَا أَرَدْتُمْ كَانَ، وَمَا لَمْ تَرِيدُوهُ لَمْ يَكُنْ، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَيْهِ قَوْلُكُمْ وَعَلَيْهِ مَا عَنْدَكُمْ، خَبَرُونَا بِذَلِكَ الَّذِي).

(٣) لا يوجد في (ب).

حتى إذا كتب بعض العهد وبقي تعين اسم صاحب العهد، أخذت أبي بكر غشاوة، قال عثمان: «فكتبت عمر، فلما أفاق قال: ما كتبت؟ قلت: عمر، قال: أصبت، ولو كتبت غيره للملك، ولو كتبت نفسك لكونت أهلاً لذلك»!<sup>(١)</sup>.

فهل بعد هذا يبقى عند العاقل المطلع على الأخبار والسير شك في كونهم من وراء بعضهم بعضاً من دون عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> وبني هاشم وشيعتهم!

وكل ذلك دليل واضح على أن العهد الذي أراد أن يكتبه رسول الله ﷺ ما كان إلا من شأن عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> لا من شأن أبي بكر، فلما قال عمر ما قال ووافقه جماعة من الحاضرين على ما قال وكثر اللغط، أمرهم رسول الله ﷺ بالخروج من عنده، وعلم أن ترك الكتاب صار أولى، من أجل ما قالوا مما يوجب شك الأمة فيه لو فعل.

(ثم) قالت الشيعة: ما بال كتابة العهد من أبي بكر لمن بعده قد تمت، وأماماً كتابة العهد من رسول الله ﷺ لمن بعده لم تتم؟! وما السبب في ذلك؟ «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعْبَرَةً لَا يُؤْلِي إِلَى الْأَبْصَارِ»<sup>(٢)</sup>.

قوله -في ما حكاها عن ابن حزم -: «وبهذا نقول -أي بالنص الجلي على أبي بكر - لبراهين:

**أحدها: إطياق الناس كلهم، وهم الذين قال الله فيهم: «لِلْفُقَرَاءِ**

(١) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر .٤٤/٢٥٢.

(٢) سورة آل عمران: ١٣ .

(٣) لا يوجد في (ب).

٢٢٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

الْمُهَاجِرِينَ...<sup>(١)</sup> الآية، فقد أتّق هؤلاء الذين شهد الله لهم بالصدق وجميع إخوانهم من الأنصار على أن سموه خليفة رسول الله ﷺ.

قلنا: قالت الشيعة في جواب هذا: لا نسلم أَنْ (أحداً من)<sup>(٢)</sup> الذين شهد الله لهم بالصدق في الآية أَنَّهُمْ سَمِّوْا أَبَا بَكْرَ خَلِيفَةً رَسُولَ اللَّهِ أَبْدَأْ! وَمَا سَمِّيَهُمْ مِنْ سَمِّيَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى أَصْلًاً، وَإِنَّمَا سَمِّيَهُمْ بِذَلِكَ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُمْ الَّذِينَ اسْتَخْلَفُوهُ وَأَمْرَوْهُ، فَسَمِّوْهُ خَلِيفَةً لِرَسُولِ اللَّهِ أَبْدَأْ! عَلَى هَذَا الْمَعْنَى لَا غَيْرُهُ، وَلَمْ يَخْطُرْ بِبَالِهِمْ أَنَّهُمْ سَمِّوْهُ خَلِيفَةً لِرَسُولِ اللَّهِ أَبْدَأْ! بِمَعْنَى أَنَّهُ اسْتَخْلَفَهُ أَبْدَأْ، لِعِلْمِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَخْلِفْهُ (لَا هُوَ لَا غَيْرُهُ)<sup>(٣)</sup>! تَكَذِّبَنَا مِنْهُمْ لَمْ يَقُولْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَبْدَأْ اسْتَخْلَفَ عَلَيْهِ أَبْشِلَّا وَأَقَامَهُ عَلَى أُمَّتِهِ وَصَيِّراً، وَنَفِيَهُمْ ذَلِكَ مَطْلَقاً فِي عَصْرِهِمْ وَزَمَانِهِمْ فِي حَقِّ أَبِي بَكْرٍ وَفِي حَقِّ غَيْرِهِ.

وقول ابن حزم: «معنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه المرء لا الذي يخلفه دون أن يستخلفه»<sup>(٤)</sup>.

قلنا: حَقٌّ وَصَدَقٌ<sup>(٥)</sup>!

(١) سورة الحشر: ٨.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤، ٨٨، منهاج السنة ١/٤٩٤.

(٥) من وجهه؛ فإن دعوى كون الخليفة يقال لغة على خصوص الذي يستخلفه غيره غير

لكن أخبرتك أن الشيعة يقولون: إن الذين سموا أبا بكر خليفة لرسول الله ﷺ، إنما هم أصحابه الذين قدموه ونصبوه وختاروه وأمروه، دون من تأثر وتخالف عنهم ولم يحضرهم، كعلي عليه السلام ومن معه، كبني هاشم جميعهم وشيعته المخلصين من المهاجرين والأنصار، الذين لا ينصرف المدح والثناء في الآية المذكورة وفي غيرها من الآيات والأخبار إلا إليهم دون غيرهم.

وقد أخبرتك أيضاً أن الشيعة قالوا: إن الذين سموا أبا بكر خليفة لرسول الله ﷺ لم يسموه بذلك من أجل أن رسول الله استخلفه، بل من أجل أنهم استخلفوه هم لأنفسهم خليفة، وصار خليفة مطلقاً خلف رسول الله ﷺ فسموه خليفة على هذا المعنى، وإلا فهم يعلمون عملاً حقيقةً يقينياً أن رسول الله ﷺ لم يستخلفه، بل يدعون ويقولون إن رسول الله ﷺ لم يستخلف أحداً، ورووا في ذلك أخباراً جمةً، وقد تقدم بعضها عن عائشة وعن عمر.

وقول ابن حزم -في حديث المرأة التي تقول فيه: «رأيت إن رجعت فلم أجده؟...»، وحديث عائشة الذي تقول فيه: «إن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي توفي فيه: (لقد هممت أن أبعث إلى أبيك وأخيك...)» - : «نصان جليان على إمامية أبي بكر واستخلافه من رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup>.

﴿ صحيبة، وذلك كما ورد في صالح اللغة، قال في القاموس: خلفه كان خليفته (٣/١٢٦)، وفي النهاية: خليفة من يقوم مقام الذاهب يسد مسده، وبمعنى قولهما قال غيرهما من أهل اللغة: فعلم من ذلك عدم لزوم كون الخليفة من يستخلفه غيره.

(١) ذكره المصنف بـبلغة قراءته.

قلنا: قول باطل! لأنّه لو يكن حقّاً صحيحاً لاحتاج به أبو بكر وعمر وأصحابهما على دفع الأنصار وغيرهم، ولما احتاجوا في تثبيت إمامية أبي بكر وصحتها إلى بيعة و اختياراً، بل كان هذان الحديثان وما شابههما من أدلة الدلائل وأتم الاحتجاجات على تثبيت إمامية أبي بكر وصحتها دون غيره.

فلمّا لم يذكر هذان الحديثان<sup>(١)</sup> وقت الاختلاف والتنازع، دل ذلك على أنّ قول ابن حزم باطل قطعاً، لأنّه ليس بأعرف من أبي بكر وعمر وأصحابهما بالأخبار، ولا أفهم منهم بمعانيها.

وقول ابن حزم: «ومن المحال [أن يعارض]<sup>(٢)</sup> إجماع الصحابة الذي ذكرنا عنهم...»، إلى آخره.

قلنا: قالت الشيعة: إجماع الصحابة لم يثبت ويصح إلا على قولين لا غير: أحدهما: قول من ثبتت إمامية أبي بكر من جهة اختيار لا غير، وينفي النص والوصية بالاستخلاف.

والآخر: قول من ثبتت إمامية عليٍّ عليه السلام<sup>(٣)</sup> من جهة النص والوصية بالاستخلاف.

وهذا هو الشائع الثابت بين الصحابة، المتفق عليه في زمانهم، وكتب

(١) في (ب): الحديثان وما شابههما.

(٢) أثبتهما من المصدر.

(٣) من هنا موجود في نسخة (ج)، وفيه من أول الورقة: (ولا يخفى أنّ إماماً أميراً المؤمنين عليه السلام من جهة...).

الحاديـث مشحـونة بـذلـك، ونـاطـقة وـدـالـة عـلـيـه، وـلـا يـخـفـى عـلـى الـحـبـر الـخـبـير ذـلـك.

ولـيـس فـي شـيـء مـن كـتـب الصـحـاح وـالـحـدـيـث مـطـلـقاً أـن الـذـيـن قـالـوـا بـإـمـامـة أـبـي بـكـر اـخـتـلـفـوا وـتـنـازـعـوا فـي مـا بـه تـشـبـهـت إـمـامـتـه أـصـلـاً، بلـ كـتـب الصـحـاح مـا أـشـعـرـت أـنـهـم أـثـبـتوـهـا إـلـا بـالـبـيـعـة وـالـاخـتـيـار لـا غـيـرـ، وـلـا اـشـتـمـلـت الـكـتـب وـدـلـلـت إـلـا عـلـى ذـلـك !

فـمـن اـدـعـى وـقـال إـنـهـم لـم يـثـبـتوـهـا إـلـا مـن جـهـة النـصـ الـجـلـيـ كـابـن حـزمـ، أوـ اـدـعـى وـقـال إـنـهـم اـخـتـلـفـوا وـتـنـازـعـوا، فـمـنـهـم مـن أـثـبـهـا بـالـاخـتـيـار وـالـبـيـعـة، وـمـنـهـم أـثـبـهـا بـالـنـصـ وـالـاسـتـخـلـافـ، كـابـن تـيمـيـة وـمـن سـبـقـهـ إـلـى ذـلـكـ، فـقـد اـدـعـى وـقـال مـا لـيـس بـحـقـ وـلـا صـدـقـ! لـخـلـوـ كـتـب الصـحـاح مـن ذـلـكـ كـلـهـ، وـهـيـ التـيـ قـدـمـنـا ذـكـرـهـاـ.

وـيـزـيـد ذـلـكـ بـيـانـاً وـإـيـضـاحـاً حـدـيـث جـرـيرـ، قـالـ: «كـنـتـ بـالـيـمـنـ<sup>(١)</sup> فـلـقـيـتـ رـجـلـيـنـ ذـاـكـلـاعـ وـذـاـعـمـرـو فـجـعـلـتـ أـحـدـهـمـ... إـلـى أـنـ قـالـ: حـتـىـ إـذـا كـنـا بـبعـضـ الطـرـيقـ رـفـعـ لـنـا رـكـبـ مـنـ قـبـلـ الـمـدـيـنـةـ فـسـأـلـهـمـ<sup>(٢)</sup>، فـقـالـلـوـا: قـبـضـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ الـسـلـاـمـ وـاسـتـخـلـفـ أـبـوـ بـكـرـ... إـلـى أـنـ قـالـ: فـلـمـاـ كـانـ بـعـدـ قـالـ لـيـ ذـوـ عـمـرـو: إـنـكـمـ مـعـشـرـ الـعـرـبـ لـنـ تـزـالـوـ بـخـيـرـ مـاـ كـتـمـ إـذـا هـلـكـ أـمـيـرـ تـأـمـرـتـ فـيـ آخـرـ»، أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـغـيـرـهـ<sup>(٣)</sup>.

قـلـتـ: وـهـذـا وـاضـحـ جـلـيـ بـأـنـهـ لـم يـكـنـ فـي الـصـدـرـ الـأـوـلـ شـائـعاً أـنـ أـبـا بـكـرـ

(١) فـيـ المـصـدرـ: بـالـبـحـرـ.

(٢) فـيـ المـصـدرـ: فـسـأـلـهـمـ.

(٣) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ١١٣/٥.

استخلفه رسول الله ﷺ، وإنما استخلف وأمر دون رسول الله ﷺ!

وكذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي يقول فيه العباس لعلي عليه السلام: «أنت والله بعد الثالث عبد العصا... إلى أن قال: فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فنسأله فيمن يكون (هذا) <sup>(١)</sup> الأمر...» أخرجه البخاري وغيره <sup>(٢)</sup>.

قلت: وهذا يشعر وينبئ أن رسول الله ﷺ لم يوص ولم يستخلف أحداً، فكيف يصح ممن يدّعى من السنة أن رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر ونصّ عليه بالإمامية والخلافة جلياً أو خفياً؟ ولم يرد في كتبهم الصحيح عندهم أن أحداً من أهل الصدر الأول ادعى ذلك أو قاله وذكره، أو احتجّ به، أو ذهب إليه، (أو أثبتت به الخلافة لأبي بكر) <sup>(٣)</sup>! لا أبو بكر وعمر، ولا أحد من أصحابهما (وأتباعهما في ذلك الوقت) <sup>(٤)</sup>، الذين شارعواهم وبایعواهم فيه على ما فعلوا، أو اختاروه وقدّموه وقويت شوكته بهم.

هذا ما لا يصح ادعائه من أحد من السنة بعد الصدر الأول أبداً، (خصوصاً وقد ورد في الصحيح عندهم من الأقوال والأفعال من أبي بكر وعمر وأصحابهما، ما يشهد بكذب من ادعى ذلك من السنة في ما بعد) <sup>(٥)</sup>.

---

(١) لا يوجد في المصدر.

(٢) صحيح البخاري ١٢٦/٧.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) لا يوجد في (ب).

قوله - أعني ابن تيمية : «فقد تبيّن أنّ كثيراً من أهل السلف والخلف قالوا فيها بالنصّ الجليّ أو الخفي، وحينئذ فقد بطل قول الرافضي في أهل السنة بقوله: إنّهم يقولون: إنّ النبي ﷺ لم ينصّ على إمامية أحد، وإنّه مات من غير وصيّة».»

قلنا: أمّا السلف فهم أهل الصدر الأوّل، ولم يتبيّن وثبتت أنّ أحداً منهم قال بشيء من ذلك البتة، وإنّما تبيّن أنّهم لم يقولوا بشيء منه البتة! وإذا لم يثبت أنّ ذلك قول لبعضهم ولم يصح أنّهم تنازعوا فيه، فلا يقبل ممّن ادعى ذلك من بعدهم أبداً، لأنّه يكون خرقاً للإجماع، وخرق الإجماع لا يجوز.<sup>(١)</sup>

قوله: «وذلك أنّ هذا القول - يعني قول ابن المطهر رضي الله عنه عنهم - لم يقله جميعهم».

قلنا: بل هو قول جميعهم في الصرور الأوّل، لعدم ادعائهم ذلك وتنازعهم واختلافهم فيه - أعني المثبتين لإمامية أبي بكر (من أهل الصرور الأوّل) - ولتكذيبهم من قال إنّ رسول الله ﷺ استخلف، (وكل من قال في الصرور الأوّل أنّ رسول الله ﷺ استخلف ووصى)<sup>(٢)</sup> فهو من أصحاب علي عليه السلام وشيعته، وكل

---

(١) ونقول: ولا ندرى من ثبت النصّ وهي مجرد دعوى؟! ودعوى النصّ غير موجب لثبوته وكونه حقاً حتى تزعم ذهاب طائفه إلى القول به.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

٢٣٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

من نفي الاستخلاف والوصية وكذب من قال بذلك فهو من أصحاب أبي بكر وأتباعه.

فلو يكن عندهم باستخلاف النبي ﷺ لأبي بكر علم أو ظن، لعارضوا به قول من قال: إن رسول الله ﷺ استخلف علياً ووصى إليه!

ولكانت عائشة حين سئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استختلف؟ قالت لمن سأله: أو تظن أن رسول الله ما استخلف، بل استخلف أبا بكر!

ولما كان عمر قال ما قال لابنه حين سأله! بل كان يقول له: أو تظن أنني لم أستخلف وقد استخلف رسول الله أبا بكر، واستخلفني أبو بكر، وأترك أنا الاستخلاف، وقد فعلاه، لا يكون ذلك متنّاً أبداً!

ولأن ترك الاستخلاف والنظر للأمة منقصة عظيمة وعيب كبير على المتأولّي أمرها، (ألم تر إلى قول عبد الله بن عمر لعمر: «وأنه لو كان لك راعي إبل، ثم جاءك ولم يوص فيها أحداً أو لم يسترع عليها أحداً لرأيت أنه قد ضيع»<sup>(١)</sup>).

وأيضاً لو كان رسول الله ﷺ استخلف أبا بكر<sup>(٢)</sup>، لما قال لمن سأله عن الاستخلاف: (لو استخلفت فعصيتم خليفتكم عذّبتم)<sup>(٣)</sup>، بل كان يقول: فإني قد استخلفت أبا بكر!

---

(١) انظر: صحيح مسلم ٦/٥.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) سنن الترمذى ٥/٣٣٩ ح ٣٩٠٠.

(وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ الدَّالَّةُ عَلَى نَفِيِ الْاسْتِخْلَافِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدِ بَعْدِهِ، إِنَّمَا ذَكَرَهَا وَرَوَاهَا أَصْحَابُ أَبِي بَكْرٍ وَأَتَبَاعُهُ، لِيُسْتَدِلُّوا بِهَا عَلَى نَفِيِ الْاسْتِخْلَافِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدِ مُطْلَقاً، لَا عَلَيِّ عَلَيِّ لَا غَيْرُهُ) <sup>(١)</sup>.

وبالجملة: لو يكن بإماماة أبي بكر نصّ أو استخلاف، لذكره أبو بكر وعمر وأصحابهما يوم السقيفة وقبله وبعده ودائماً، فلما لم يذكر ذلك أحد البتة في الصدر الأول، ولم يعرف في ما بينهم ذلك أبداً (في حقّ أبي بكر) <sup>(٢)</sup>، بل ما عرف بينهم ومنهم إلا إنكار ذلك <sup>(٣)</sup> ونفيه، دلّ على أنّ القول بذلك باطل، وأنّ المدعى له والقائل به لم يقصد إلا معارضته قول الإمامية في عليّ علَيِّ لَا غير، كما صرّح به ابن تيمية في قوله: «والمقصود هنا: أَنَّ أَقوالَ الرافضة معارضة بنظيرها».

قلت: لعمري، إنّها تكون معارضة لو يقول بذلك قائل في الصدر الأول منهم ويدعوه لأبي بكر (كما ادعى لعليّ علَيِّ) <sup>(٤)</sup>، أمّا إذا لم يقل به أحد منهم البتة ويدعوه، فلا يكون قول أحد بعد الصدر الأول معارضًا لقول الإمامية، (لأنّه يلزم خرق الإجماع، ومخالفة الذي هو سابق قول هذا القائل) <sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب): (وَهَذِهِ الْأَخْبَارُ إِنَّمَا ذَكَرْتُ وَرَوَيْتُ لِيُسْتَدِلُّ بِهَا أَصْحَابُ أَبِي بَكْرٍ وَشَيْعَتِهِ، عَلَى نَفِيِ الْاسْتِخْلَافِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدِ مُطْلَقاً، لَا عَلَيِّ لَا غَيْرُهُ).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) في (ب): ذلك الاستخلاف.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) في (ب): (لأنّه يلزم منه مخالفته الإجماع السابق لقول هذا القائل).

٢٣٢ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

قوله: «وكلا القولين مما يعلم فساده بالاضطرار»<sup>(١)</sup>.

قلنا: ما يعلم فساده بالاضطرار (بعد الوقوف على)<sup>(٢)</sup> الصحيح من الأخبار، هو قول من قال: إن إماماً أبى بكر ثبتت بالنّص الجلبي أو الخفي لا بالاختيار.

قوله: «ولم يقل أحد من أهل العلم والدين شيئاً من هذين القولين، وإنما ابتدعهما أهل الكذب».

قلنا: قالت الإمامية: كيف يكون القول بالنّص والوصية لعليٍّ عليه السلام مبتدعاً، وقد شاع ذلك في الصدر الأول وخاصوا فيه وتنازعوا؟! فمنهم من أثبته ورواه، ومنهم من أنكره ونفاه، والذين أنكروه ونفوه كذبوا الذين أثبتوه ورووه تكذيباً ظاهراً!

ألم تر إلى رواية الأسود قال: «ذكر عند عائشة أنَّ علياً عليه السلام وصيٌّ رسول الله عليه السلام، فقالت: متى وصيٌّ إليه»<sup>(٣)</sup>.

وفي الرواية الأخرى أنها قالت: «ترمعون أنَّ رسول الله عليه السلام وصيٌّ إلى عليٍّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) المراد من القولين: الأقوال التي ذكرها ابن تيمية، أي القول بالنّص على عليٍّ عليه السلام والنّص على العباس.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) صحيح البخاري ١٨٦/٣.

(٤) صحيح ابن حبان ١٤/٥٩٨، وانظر: سنن النسائي ٤/١٠١ ح ٦٤٥١، السنن الكبرى للبيهقي ١/٩٩، صحيح البخاري ٥/١٤٢.

وفي رواية أنس، قال: «قلنا لسلمان: سل لنا رسول الله ﷺ من وصيّه...»<sup>(١)</sup>  
الخبر، وقد تقدّم.

وكذلك رواية الحافظ أبي القاسم البغوي، عن رسول الله ﷺ أتّه قال:  
**(لكلّنبيّ وصيّ ووارث وإنّ عليّاً وصيّي ووارثي)**<sup>(٢)</sup>.

وروى الحميدي في (الجمع بين الصحيحين)، قال: قال هذيل بن  
شرحبيل: «أبو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

وغير ذلك من الأخبار الجمّة من طريق الشيعة ومن طريق السنة، بأنّ ذكر  
النصّ والوصيّ شائع في الصدر الأوّل، ومنهم من يثبته ومنهم من نفاه.

وكّل قول يكون شائعاً في الصدر الأوّل ويكون بعضهم قائلاً به فليس  
مبتدعاً إجماعاً! وإنّما المبتدع ما يحدثه المحدثون مما لا يتقدّم به أثر، ولا قال به  
قاتل سبق مخبره، كقول ابن تيمية وأمثاله: «إنّ في السنة من يقول: إنّ إمامة أبي  
بكر ثابتة بالنّصّ والاستخلاف»<sup>(٤)</sup>.

قوله: «ولهذا لم يكن أهل الدين من ولد العباس وعليّ يدّعون هذا ولا  
هذا».

(١) انظر شواهد التنزيل للحسكاني: ٩٩/١ عن الفضائل لابن حنبل.

(٢) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٣٩٢/٤٢، وقد تقدّم.

(٣) الجمع بين الصحيحين ١/٥٠٦ ح ٨٢٢، وانظر: مسند أحمد بن حنبل ٤/٣٨١.

(٤) انظر: كلام ابن تيمية في منهاج السنة (١٤٨٦/٤٨٧ - ٤٨٨)، ونسبته إلى بعض  
أهل السنة، وكذا في (١٥٠٥).

قلنا: قالت الإمامية: أما أهل العلم والدين من ولد العباس، فصحيح أنهم لم يدعوا النص على العباس ولا الوصية إليه، وإنما يدعون ذلك لعلي عليه السلام، وكذا جميع ولد علي عليه السلام وشيعته (أهل العلم والدين منهم وغيرهم، الجميع)<sup>(١)</sup> يقولون بذلك في حق علي عليه السلام، ولم يزل قولهم بذلك مستمر في طبقة من الصدر الأول إلى الآن، والدليل على وجود القائل به في الصدر الأول، الأخبار المتقدمة والأشعار المنتظمة، ولا يختلف أولاد علي عليه السلام وأهل بيته عليهما السلام وشيعته في ذلك البتة.

قوله: «بخلاف النص على أبي بكر، فإن القائلين به طائفة من أهل العلم والدين».

قلنا:رأيتك يا بن تيمية لو عكست الشيعة عليك قوله هذا فيم تجيبهم؟  
وهم يقولون: إن النص على علي عليه السلام قد قال به طائفة من أهل العلم والدين حقاً، الذين لا يريدون الدنيا وإنما يريدون وجه الله والدار الأخرى، بخلاف القائلين بالنص على أبي بكر، فإنهم لم يريدوا بعملهم (وقولهم هذا)<sup>(٢)</sup> إلا الدنيا.

والدليل على ذلك: أن أئمة الإمامية عليهما السلام ليس معهم دنيا تناهها الإمامية منهم إذا اتبعوهم وقالوا بإمامتهم (ودانوا بطاعتهم)<sup>(٣)</sup>، بل الأئمة عليهم مظلومون

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

مدحورون عن حقّهم، ومشردون عن منصبهم، وكذا الإمامية، ويؤذون وراء ذلك كلّه من أجل قولهم بذلك في أهل البيت عليهم السلام أبلغ أذية.

فلولا أن إرادة الإمامية باستمساكهم بعترة نبّيهم عليهم السلام وجه الله ورضاه وامتثال أمره والإيمان الحقيقي الثابت، لما استمروا على ذلك أن لو كان في ذلك سخط الله وغضبه، ولعلوا إلى من معه رضا الله في الدنيا والآخرة، (خصوصاً إذا كان معهم دنيا عاجلة وسلامة من ضرر عاجل وآجل)<sup>(١)</sup>.

لأن العاقل الفهم إذا علم أن ليس معه دنيا قطعاً ولا آخراً، لم يبق على حالة السوء أبداً، (بل الطبع يسوق الشخص إلى الدنيا العاجلة وإن لم يكن معها آخرة، فكيف بدنيا وآخرة مجتمعتان؟! لا يتأنّر العاقل عنّ من معه دنيا وآخرة وسلامة من ضرر عاجل وآجل، فإنّا قد علمنا واحتبرنا أنّ الطمع والطبع يسوقان)<sup>(٢)</sup> الشخص إلى الدنيا خاصة وهو يعلم أن ليس مع دنياه آخرة.

وأما كل طائفة تكون من أهل العلم والدين في الظاهر، ويحكمون بأن الإمام الفاسق الجائر والإمام الفاضل العادل سواء في وجوب الطاعة وامتثال الأمر، وإمضاء الأمور المنوطة بالإمام العادل الفاضل الموصوف بصفات الكمال، ويدخلون في طاعة الإمام الجائر كدخولهم في طاعة الإمام العادل، ويشيدون أمر الجائر الباغي المتثبت على الأمر بقوته وشوكته، ويتقرّبون ويركّنون إليه

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (بل ينتقل إلى آخراً، وأما إلى الدنيا، فإن اجتمعنا لطائفة فلا يؤثر العاقل على ذلك شيئاً أبداً، بل الطبع يسوق الإنسان إلى الدنيا العاجلة الذي معها آخراً وقد سبق الطبع).

ويجعلونه من ولاة الأمر، من أجل قوّته وشوكته لا غير، ويعقد لهم الولايات كالقضاء وغيره فيقبلونها، ويجري عليهم الجوامك والمشاهدات فيأخذونها، مع علمهم وتيقنهم ما صحّ وثبت عن رسول الله ﷺ أنّه قال: **(إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامًا عَادِلًا، وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدُّهُمْ عَذَابًا إِمَامًا جَائِرًا)**<sup>(١)</sup>.

فكيف يحكم رسول الله ﷺ ويخبر عن الله: بأنّ أبعد الناس من الله وأبغضهم إليه الإمام الجائز؟ ثمّ يأتي طائفه من أهل العلم والدين يتقرّبون إليه ويدنون منه ويركنون إليه، ويتوّلون من قبله الولايات كالقضاء وغيره، ويعتقدون أنّ الولايات لا تتعقد إلّا بأمره وتوليته، ويررون أنّ طاعته كطاعة الله ورسوله والإمام العادل، ويجعلون قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)**<sup>(٢)</sup> شاملاً لـكـل إمام فاسق جائز، ووال ظالم فاجر، وأنّهم جميعاً من ولاة الأمر الذين تتعقد بهم الأمور المنوطة من الإمام العادل، ويعتقدون أنّ الله أمر بذلك كله وحكم به وكذا رسوله ﷺ !

فهؤلاء العلماء وأمثالهم يعلم كلّ عاقل أنّهم ليسوا من أهل الدين، ولا هم من الدين في شيء، وأنّهم لا يريدون بعلمهم وظهورهم بالدين إلّا الدنيا لا غير، إذ المتعين على كلّ ذي دين وتقوى أن يتبعه عمن هو متبع عن الله وعن رسوله ﷺ، والله والرسول ﷺ متباعدان منه وساحطان عليه، لقوله تعالى: **(وَلَا**

(١) مسند أحمد بن حنبل ٢٢/٣.

(٢) سورة النساء: ٥٩.

تَرَكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ<sup>(١)</sup>.

ومن أوجب طاعة ولاة الجور والظلم والفسق، وحكم بأن الأمور المنوطة بالإمام الفاضل العادل إمام الحق والهدي تنعقد وتمضي بولاية الإمام العاجز، وإن لم يعدها المتولى العاجز لأحد لم تمض منها شيء البتة، فقد خالف الكتاب العزيز والستة النبوية [٢] والعقول المرضية.

وإذا كانت أحكام أئمة الجور والظلم ماضية كأحكام أئمة العدل والحق، فلا حاجة حينئذ إلى أئمة العدل ولا إلى اشتراط صفات لهم بها يستحقون أن يكونوا أئمة !

وتتجدد هذه الطائفة التي جوّزت ذلك وحكمت به لما فتحت على نفسها هذا الباب ودخله أئمة الجور ودخلت معهم فيه، آل أمرهم إلى فساد عظيم، وأجلائهم الضرورة إلى إمضاء أحكام من ليس هو بقرشي، وهم يررون في صحاحهم: (أنّ الأئمة من قريش)<sup>(٣)</sup>، و(الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان)<sup>(٤)</sup> !! وغير ذلك من الأخبار الصحيحة عندهم الداللة على أن الإمام يشترط فيه أن يكون قريشاً.

فلمّا حكموا بأنّ أئمة الجور والظلم من قريش كائنة العدل والحق منهم، خرج بهم هذا القول إلى أنّ أئمة الجور والفسق كائنة الحق والعدل وإن لم

---

(١) سورة هود: ١١٣.

(٢) من هنا أثبناه من النسخة (ب).

(٣) مسنّد أحمد بن حنبل ١٢٩/٣، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٨٦/٤.

(٤) صحيح البخاري ١٥٥/٤، صحيح مسلم ٣/٦.

يكونوا من قريش!

وآل الأمر بهم أيضاً إلى أن الإمام الجائر قد يولي الولايات كالقضاء وغيره من لا يصلح لذلك البة، ويكون ضرره وفساده على الأمة عظيماً جدّاً، ولا يمكن أحد إنكار ذلك، وهذا قول ليس عليه دليل البة، لا من الكتاب العزيز ولا من السنة النبوية<sup>(١)</sup> ولا من العقول الرضية المرضية، وهذا قد علم في غير زماننا ورئي في زماننا عياناً.<sup>(٢)</sup>

---

(١) إلى هنا ينتهي ما أثبتناه من نسخة (ب).

(٢) ونقول: أمّا ما نقل عن الحسن البصري، فإسناده مشتمل على محمد بن الزبير الحنظلي المضعف عند ابن معين والنسائي (انظر: الضعفاء والمتروكين: ٢٣٥ / ٥٤٦)، وقال البخاري عنه: منكر الحديث (الضعفاء الصغير: ٣١٨ / ١٠٤)، فهو ضعيف ومتروك ومشهور بالتدليس.

أضف إلى ذلك أنه حتى لو فرضنا كون قول الحسن بالنظر إلى نفسه حجّه، فليس يفيد المستدلّ به في المقام بشيء! لأنّه في مقام المعاشرة لخصمه، وشهادة الخصم على خصم غير مقبولة، فإنّها من باب الشهادة للنفس.

وأمّا ما نقل عن عبد الله بن جعفر من قول، لا يتصرّر لما عرف عنه من فضل وديانة وتقوى، فكيف يتصرّر في حقه هذه الفريه المخالفة للسنن المعلومة لدى الجميع من أن أبي بكر ظلم عمّه وعلم بأنّ من يغضب الله لغضبها - قال رسول الله عليه السلام في حق فاطمة عليها السلام: (إنّ الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك) (انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٥٤ / ٣، المعجم الكبير للطبراني ٤٠٢ / ٢٢) - قد ماتت وهي غضبي على أبي بكر. (انظر: صحيح البخاري ٥ / ٨٢، صحيح مسلم ٥ / ١٥٣).

واعلم أيّها العاقل! أنّ المحدثين القول بالنصّ على أبي بكر، لم يعتمدوا  
إلا على هذه الستة أحاديث:

- حديث المرأة التي تقول فيه: «أرأيت إن جئت فلم أجده...».

- وحديث سفيان: (اقتدوا بالذين من بعدي...).

- وحديث أبي هريرة الذي يقول فيه عن رسول الله ﷺ: (بینا أنا نائم...).

- [و]حديث ابن أبي بكرة الذي يقول فيه: قال رسول الله ﷺ: (أيّكم رأى  
رؤيا...) [١].

- وحديث جابر الأنصاري الذي يقول فيه: قال رسول الله ﷺ: (رأى الليلة  
رجل صالح).

- وحديث عائشة الذي يقول فيه: «قال لي: (ادعى لي أباك وأخاك)» [٢].

هذه الستة الأحاديث التي ليس لهم عمدة سواها، ولم يبينوا ويثبتوا غيرها،  
لأنّ ابن تيمية قال في آخرها: «وذكر - يعني ابن حامد - أحاديث تقديمها في  
الصلاه، وأحاديث آخر لم أذكرها، لأنّها ليست مما يثبته أهل الحديث» [٣].

ولاشك أنّ قول ابن تيمية عندهم موثوق به في ذلك، وهو عليهم حجّة،

---

﴿لَهُذَا وَإِنْ مَا نَقْلَ عَنْهُ مِنْ سَمَاعَهُ مِنْ مَعَاوِيَةَ بْنَ قَرَةَ فَهُوَ عَجِيبٌ وَغَرِيبٌ! إِنَّ عُمْرَهُ حِينَ  
تَوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشَرَ سَنِينَ، وَمَاتَ سَنَةً ثَمَانِينَ، وَمَعَاوِيَةَ بْنَ قَرَةَ وَلَدَ سَنَةً سِبْعَ

وَثَلَاثِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ سَنَةَ حَرْبِ الْجَمَلِ. فَانظُرْ إِلَى هَذَا القُولُ الْعَجِيبُ الْغَرِيبُ!

(١) أثبناه من النسخة (ب).

(٢) سوف يأتي الكلام عن الأحاديث في محله.

(٣) انظر: منهاج السنة ٤٩٣/١.

فعلمنا أن ليس معهم شيء من البراهين الدالة على إمامتنا أبي بكر سوى هذه الأحاديث الستة!

وأما ابن حزم فلم يعتمد منها إلا على حديثين: حديث المرأة وحديث عائشة، وادعى أن ذلك نص على استخلاف رسول الله ﷺ أبو بكر<sup>(١)</sup>!

وفي جزمه بذلك دليل على أنه جعل نفسه أعرف من أبي بكر وعمر، (بما قيل فيهما وروي، وبمعنى ذلك)<sup>(٢)</sup>، حيث لم يحتجوا هم بشيء من ذلك، ولم يذكروه، (ولم يرووه، ولم يدعوه، مع أنهم في)<sup>(٣)</sup> وقت حاجة داعية إليه.

وأين هذه من البراهين التي تمسكت بها الإمامية، واعتمدت عليها في صحة إمامية أمير المؤمنين ع، وهي أكثر من أن تحصى؟!

وقد ذكر ابن مطهر<sup>(٤)</sup> في (منهاج الكرامة) تسعه وستين برهاناً، خمسة من العقل، وأربعين من القرآن، واثنا عشر من السنة النبوية، واثنا عشر مستنبطة من أحواله ع، وصنف كتاباً سماه (كتاب الألفين) لاشتماله على ألفي برهان، منها ألف برهان في تصحيح إمامية ع، وألف برهان في تبطيل إمامية من تقدم عليه.

ولا بد أن أذكر هنا شيئاً من البراهين الدالة على إمامية أمير المؤمنين ع ليفكر الناظر فيها وفي دلائل السنة المذكورة هنا، ويكون

(١) انظر: منهاج السنة ٤٩٨ / ١، حيث نقل كلام ابن حزم، وقد مرّ سابقاً.

(٢) في (ب): (وأصحابه بالآحاديث ومعانيها).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثالث.

من ذلك على يقين:

**البرهان الأول: من العقل والإجماع:**

وهو أن نقول: إن كانت الإمامة مشروعة، فالنص على عين الإمام واجب إجماعاً، والمقدم ثابت اتفاقاً، فال التالي مثله.

بيان الشرطية: إن الإمامة إذا كانت مشروعة فلا بد لها من طريق إجماعاً، وقد أجمع أهل الصدر الأول على أن الطريق إلى تعيين الإمام إما بالنص وإما بالاختيار، لكن الاختيار لا يصلح أن يكون طریقاً إلى تعيين الإمام (ما لم يجعله الله ورسوله طریقاً إلى تعيين الإمام)<sup>(١)</sup>، وكل من قال بالاختيار في الصدر الأول لم يدع أن الله ورسوله ﷺ جعلا طریقاً إلى تعيين الإمام، ولا يدعون أن الله ورسوله ﷺ وكلا ذلك إلى تعيين الأمة واختيارها البة، وإنما جعلوه من تلقاء أنفسهم لا غير.

وقد دل الكتاب العزيز على نفي الاختيار عنهم في ذلك وبطلانه في قوله تعالى: «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ»<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ»<sup>(٣)</sup>، وقد قضى الله الإمامة وشرعها وحكم بها، فلا يكون لمؤمن فيها اختيار، بل الخيرة في ذلك لله ولرسوله ﷺ، والتعيين في ذلك إلى الله وإلى

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة القصص: ٦٨.

(٣) سورة الأحزاب: ٣٦.

رسوله ﷺ، فمن شاء الله الإمامة له أعلم رسوله ﷺ وأمره بالنصّ عليه.  
وإذا صحّ وثبت أنّ النّصّ واجب متعيّن، فقد تعين أنّ الإمام وال الخليفة على  
ابن أبي طالب عليهما إجماعاً، لعلمنا بأنّ رسول الله ﷺ لا يترك المتعيّن عليه ولا  
يخلّ بالواجب، فكلّ من نقل النّصّ على علي عليهما إجماعاً فهو صادق قطعاً، لأنّه لم يفعل  
إلا ما هو واجب لا يجوز الإخلال به على رسول الله ﷺ.

### البرهان الثاني:

قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ»<sup>(١)</sup>.

أثبت الله عزّ وجلّ لنفسه الولاية العامة على جميع الخلق، وكذا أثبت  
رسوله ﷺ مثل<sup>(٢)</sup> ما أثبت لنفسه عزّ وجلّ، وكذا أثبت سبحانه لمن آمن وأقام  
الصلاه وأتى الزكاه وهو راكع مثل ما أثبت لنفسه عزّ وجلّ ولرسوله ﷺ، من  
الولاية العامة على جميع الخلق.

والمراد بـ«الَّذِينَ آمَنُوا» هنا بعض المؤمنين إجماعاً، ولا تتصافه بوصف  
خاص، فمن ثبت له ذلك الوصف الخاص كان هو المراد، وتثبت له الولاية  
المذكورة على الخلق أجمعين، كولاية الله ورسوله ﷺ عليهم.

وكلّ من قال: إنّ هذه الآية توجب الولاية بالإماماة لمن كان متّصفاً بها  
الوصف الخاص<sup>(٣)</sup>، قال: إنّ الموصوف بذلك هو علي عليهما إجماعاً، لشبوته له إجماعاً

(١) سورة المائدة: ٥٥.

(٢) لا يوجد في (ج).

(٣) في (ب): (الخاص على غيره).

وانتفاءه عن غيره إجماعاً.

فتعمّن أن يكون هو الإمام بعد رسول الله ﷺ بمقتضى هذه الآية، لأنّه من الحال أن يثبت الله الولاية لبعض المؤمنين على سائرهم، ثم لا يعلم الأمة أو بعضها ممّن تقوم الحجّة بنقله بذلك البعض المقصود بالولاية النازلة من عند الله عزّ وجلّ في هذه الآية! هذا من المحال الذي لا يقول به أحد من العقال!

فكيف وقد ورد في الأثر الصحيح ما يؤكّد هذا ويحّقّقه، وهو أنّ المقصود بـ«الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ»، إنّما هو أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب علیه السلام، وذلك من طريق الشيعة كافة ومن طريق السنة<sup>(١)</sup>.

روى الثعلبي بإسناده إلى أبي ذر ع قال: «سمعت رسول الله ﷺ بهاتين وإنّ فصمتا، ورأيته بهاتين وإنّ عميتا، يقول: (عليّ قائد البرة وقاتل الكفرة، منصور من نصره، مخدول من خذله)، أما إنّي صليت مع رسول الله ﷺ يوماً صلاة الظهر فدخل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللهم اشهد أنّي سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحد شيئاً، وكان عليّ راكعاً فأومئ إليه بخنصره اليمنى، وكان يتختّم بها، فأقبل

(١) لمعرفة من رواها من أهل السنة، انظر: روایة النساءی فی (خصائصه: ١٠١)، وابن أبي حاتم الرّازی فی تفسیره (١١٦٢/٤)، والطبرانی فی (المعجم الأوسط ٢١٨/٦)، والحاکم النیسابوری فی (معرفة علوم الحديث: ١٠٢)، والثعلبی فی (تفسیره ٨٠/٤) عن أبي ذر ع، والواحدی فی (أسباب النزول: ١١٣)، وابن عساکر فی (تاریخ مدینة دمشق ٤٢/٣٥٥)، والفقیہ ابن المغازلی فی (مناقب الإمام علی علیه السلام: ٢٦٠ ح ٣٥٤) عن ابن عباس ع، وغيرهم كما سیأّتي.

السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره، وذلك بعين النبي ﷺ، فلما فرغ النبي ﷺ من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال: اللهم إن أخي موسى سألك، فقال: (رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدده به أزري وأشركه في أمري، فأنزلت عليه قرآنًا ناطقاً ﴿سَنَشُدُّ عَضْدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾<sup>(١)</sup>، اللهم وأنا محمد نبيك وصفريك، اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً أشدده به أزري)، قال أبو ذر: فو الله ما استتم رسول الله ﷺ كلامه حتى نزل عليه جبرئيل عليه السلام من عند الله، فقال: يا محمد! اقرأ، فقال: (وما أقرأ؟)، قال: اقرأ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُقْرِبُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكذلك نقل الفقيه ابن المغازلي عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أنها نزلت في علي عليه السلام»<sup>(٤)</sup>، وكذلك روي عن النسائي<sup>(٥)</sup>، وأبي نعيم<sup>(٦)</sup>.

وهذا مصحح بأن الذي ثبتت له الولاية المذكورة على الخلق أجمعين كولاية الله عز وجل وولاية رسوله ﷺ، إنما هو على أمير المؤمنين عليه السلام.

(١) سورة القصص: ٣٥.

(٢) سورة المائدة: ٥٥.

(٣) تفسير الشعبي ٤ / ٨٠.

(٤) مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام: ٢٦٠ ح ٣٥٤.

(٥) خصائص أمير المؤمنين: ١٠١.

(٦) انظر: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢ / ٣٥٥.

(وقد اعترض ابن تيمية على هذه الآية وما دلت عليه واقتضته هي  
والآحاديث.

فقال: «وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى، أنْ هذه الآية - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾<sup>(١)</sup> - نزلت في عليٍّ بن أبي طالب، لمّا تصدق بخاتمه في الصلاة...».

قال: «وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل، وكذبه بين من وجوه كثيرة:  
منها: أنْ قوله ﴿الَّذِينَ﴾ صيغة جمع، وعلىٍ واحد.

ومنها: أنْ (الواو) ليست واو الحال، إذ لو كان ذلك لكان لا يسوغ أن  
يتولى إلا من آتى الزكاة وهو راكع، فلا يتولى سائر الصحابة والقرابة»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: ألم تنظر أيها العاقل إلى شدة تعصّب هذا الرجل وعناده لعليٍّ<sup>عليه السلام</sup>!  
 يجعل خبراً صحيحاً مؤكداً بغيره من الأخبار الصحيحة المتضمنة معناه،  
والدالة على مقتضاه، التي سلم هذا المتعصّب العنيد صحتها واعترف بورودها  
وحقّيقتها في حقّ عليٍّ<sup>عليه السلام</sup>، وكلها تشهد بمعنى هذا الخبر الذي قد جعله ابن  
تيمية كذباً موضوعاً!

ولو يكن كذباً لما ورد شيء من الأخبار بمعناه ولا مقتضاه في حقّ  
عليٍّ<sup>عليه السلام</sup>. وهذا من أدلة دليل على عناد ابن تيمية لعليٍّ وأهل بيته الطاهرين عليه  
وعليهم السلام أجمعين.

---

(١) سورة المائدة: ٥٥.

(٢) منهاج السنة ٣١ - ٣٠ / ٢.

قوله: «﴿الَّذِينَ﴾ صيغة جمع».

قلنا: قد ورد في القرآن العظيم صيغة الجمع والمراد منه واحد، ولا نزاع بين أهل اللغة في أنّ صيغة الجمع قد تقع على الواحد ويجوز إطلاقها عليه.

قوله: «أنّ الواو ليست واو الحال».

قلنا: لا نسلم، بل هي واو الحال إجمالاً، ولفظ الآية مصري بذلك.

قوله: «إذ لو كان كذلك لكان لا يسوغ إلّا ولاية من آتى الزكاة في حال الركوع».

قلنا: والأمر كذلك في هذه الولاية - بمقتضى هذه الآية لم يسوغ<sup>(١)</sup> أن يتولّى أحد كولاية الله ورسوله ﷺ على الخلق أجمعين - المقصودة في هذه الآية، إلّا من آتى الزكاة في حال ركوعه، وهو عليّ بن أبي طالب علیه السلام وفقه اتفاقاً.

والذي يدلّ على أنّ هذه الولاية ليست ولاية النصرة، هو أنّ الله وصف من آمن بصفاتٍ خاصّةٍ، فمن اتصف بهذه الأوصاف الخاصة المذكورة، وجبت له الولاية دون غيره على كلّ أحد من الخلق الذين لم يتّصف أحد منهم بجميع تلك الصفات المذكورة، وقد انعقد الإجماع على أنّ هذه الصفات المنعوت بها من أوجب الله له الولاية ليست مجتمعة في أحدٍ غير عليّ علیه السلام، فيكون هو المراد بوجوب الولاية على غيره.

---

(١) في (أ) و(ج): (يسرع)، والصحيح ما أثبتناه.

وهذا من أدل دليل على أن الولاية في هذه الآية ليست ولاية النصرة، كما توهّم ابن تيمية وأصحابه، لأن ولاية النصرة عامة في كل المؤمنين، لا يختص بها بعضهم دون بعض، بل تجب على كل مؤمن مثل ما يجب له على أخيه، وهذه الولاية مختصة ببعض المؤمنين، فلا يجب على من وجبت له هذه الولاية أن يتولى غيره، على حد ما وجب له هو من هذه الولاية على غيره، فلا تكون ولاية نصرة، بل ولاية رئاسة وإمامه، كولاية محمد بن عبد الله عليهما السلام على جميع الخلق.

وأي مؤمن اجتمع فيه هذه الصفات الخاصة المذكورة في الآية فهو المراد والمقصود، وما أحد من الصحابة والقراة اجتمع في هذه الصفات غير علي عليهما السلام، فيكون هو المقصود في هذه الآية دون غيره.

فصح أن الولاية في هذه الآية ليست ولاية النصرة، لأن ولاية النصرة لا تختص بعلي عليهما السلام دون غيره، بل على عليهما السلام وغيره فيها سواء، فالذي يجب لعلي عليهما السلام من ولاية النصرة يجب عليه مثل ذلك لغيره.

وأمّا باقي وجوهه التي ذكر فهي بالإعراض عن ذكرها والجواب عنها أولى، لسماجتها وضعف عقل المعترض بها)<sup>(١)</sup>.

### البرهان الثالث:

قوله تعالى: ﴿وَأَنفُسَنَا...﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في آية المباهلة: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ٦١).

وهذا إشارة إلى عليٍ عليهما اتفاقاً، ورواه مسلم، وأبو نعيم، والشعبي، وابن إسحاق<sup>(١)</sup>، وهذا من أدلة دليل على ثبوت الإمامة لعليٍ عليهما اتفاقاً، لأنَّ الله عزَّ وجلَّ جعل علياً عليهما اتفاقاً نفس رسوله عليهما اتفاقاً.

(وليس المراد من ذلك الاتحاد إجماعاً)<sup>(٢)</sup>، فالمراد المساواة، أو القرب من المساواة، ولرسول الله عليهما اتفاقاً الولاية العامة على الخلق كافة فكذا لمساويه، ورسول الله عليهما اتفاقاً أفضل الخلق إجماعاً فكذا مساويه بعده على أهل عصره اتفاقاً، (ومتى كان عليٍ عليهما اتفاقاً هو الأفضل كان الإمام اتفاقاً)<sup>(٣)</sup>.

#### البرهان الرابع:

قوله تعالى: «إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِ»<sup>(٤)</sup>.

دللت هذه الآية على أنَّ لكلَّ قوم هادٍ، وإذا مضى هادي قومٍ خلفه هادٍ آخر، فيجب بمقتضى هذه الآية أن يكون للقوم الذين جاؤوا من بعد محمدٍ عليهما اتفاقاً هادٍ، وكلَّ من قال بذلك، قال: بأنَّ الهادي بعد محمدٍ عليهما اتفاقاً هو عليٍ عليهما اتفاقاً.

وقد ورد في الأثر الصحيح ما يتحقق ذلك ويؤكّد ما قالته الإمامية، وهو أنَّ رسول الله عليهما اتفاقاً قال لعليٍ عليهما اتفاقاً: (يا عليٌ! أنا المنذر وأنت الهادي، وبك يا عليٌ يهتدى المهددون)، وهذا صريح في ثبوت الإمامة له من بعده عليهما اتفاقاً، وروي ذلك: أبو نعيم، والديلمي، وابن مردوخ، والخوارزمي<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح مسلم ١٢٠/٧، تفسير الشعبي ٨٥/٣.

(٢) في (ب): (والاتحاد محال فلا يكون هو المراد).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة الرعد: ٧.

(٥) انظر: جامع البيان للطبراني ١٤٢/١٣، تفسير الرازي ١٩/١٤، شواهد التنزيل

[[البرهان]] الخامس:

قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ»<sup>(١)</sup>.

و هذه الآية تقتضي وجوب تعين ولاة الأمر وتبينهم وتمييزهم عن غيرهم، ليطاعوا ويمثل أمرهم ويتبع قولهم ويقتدي بهم، ولئلا يتمنى متنمٍ، ولئلا يطمع طامع، ويترجى مترج، وكل من قال بوجوب ما دلت عليه الآية واقتضته، فقد قال بأنّ أول ولاة الأمر بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب علیه السلام.

وقد ورد في الأثر الصحيح ما يحقق ذلك ويؤكد ما قلناه، وهو أن جابر الأنصاري رضي الله عنه قال: «لما نزلت هذه الآية جئت إلى رسول الله ﷺ وقلت له: يا رسول الله! عرفنا الله ورسوله، فمن أولوا الأمر الذين قربوا الله طاعتكم بطاعتكم؟ فقال علیه السلام: (هم خلفائي يا جابر، وأئمّة المسلمين بعدي، أولئكم علي بن أبي طالب ...)» الخبر<sup>(٢)</sup>. وهذا مطابق للعقل والنقل والأدلة.

[[البرهان]] السادس:

قوله تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»<sup>(٣)</sup>.

---

﴿للحسكاني ١، ٣٨٣/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢/٣٥٩، والذين ذكروا في المتن فقد نقل عنهم بالواسطة أهل التفسير والمعاجم؛ فراجع!

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) انظر: كمال الدين و تمام النعمة للصدوق: ٢٥٣.

(٣) سورة البقرة: ١٢٤.

<sup>١</sup> .. الإنفاق في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١٢٥٠

هذه الآية دلت أن العهد لا ينال الظالمين، وكل من قال: إن عهد الإمامة لا ينال الظالمين، قال: إن الإمام بعد رسول الله عليه السلام على عباده.

روى الفقيه بن المغازلي الشافعى وغيره، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: (انتهت الدعوة إلى وإلى علىٰ، لم يسجد أحد منا لصنم قط، فاتّخذنى نبِيًّا وأعدّ عليًّا وصيًّا) <sup>(١)</sup>، وكل عاقل فإنه يرى ذلك نصًا جليًّا.

[البرهان] السابع:

قوله ﷺ: (هذا أخي ووصيي ووزيري ووليٍّ وخليفي) -يعني عليٌّ بن أبي طالب - وقد تقدّم هذا الحديث، وسمّينا من رواه من مخالفي الشيعة<sup>(٢)</sup>، وهذا النصّ يسمّى عند الشيعة: (نصر الدار).

[البر هان] الثامن:

قوله ﷺ: (أَنْتَ مِنِّي بِمُنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيٌّ بَعْدِي) <sup>(٣)</sup>.  
 فأثبت ﷺ لعليٍّ <sup>عليه السلام</sup> جميع منازل هارون من موسى <sup>عليه السلام</sup>، إِلَّا ما استثناه  
 هو <sup>عليه السلام</sup> بالفظه وهو النبوة، وما أخرجه العرف من الأخوة نسبةً، وهذا يقتضي أن

(١) مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغزلي: ٢٣٩ ح ٣٢٢، وانظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٤١١/١.

- (٢) انظر: كلام المصنف رحمه الله عند تعليقه على كلام ابن تيمية في (منهاج السنة ١ / ٥٠٤ - ٥٠٥).

(٣) صحيح مسلم / ٧ / ١٢٠

ليس لأحد منزلة عند رسول الله ﷺ كمنزلة عليٰ عليه السلام ولا يساويه أحد في الفضل، كما أن ليس لأحد منزلة عند موسى كمنزلة هارون عليه السلام، ولا يساويه أحد في الفضل، وكل من قال بذلك، قال: بأنّ علياً عليه السلام هو الخليفة والإمام بعد رسول الله عليه السلام، وهذا عند الشيعة يسمى: (نصّ المنزلة).

#### [البرهان] التاسع:

قوله ﷺ يوم غدير خم: (ألاست أولى بكم من أنفسكم، قالوا: بلّ يا رسول الله، فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهمّ والي من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، وأخذل من خذله، وأدر الحقّ معه كيف ما دار)<sup>(١)</sup>، وفي بعض هذه الروايات: (من كنت وليه فعليّ وليه)<sup>(٢)</sup>، وفي بعضها: (وهو خليفتني عليكم ووصي فیکم).

وهذا نصّ جلي بالخلافة والإمامية والولاية، وهذا تسمّيه الشيعة: (نصّ الغدیر).

وقد ورد في بعض الروايات أنّ عمر بن الخطاب قال له ذلك اليوم: «هنيئاً لك يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة»<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا الحديث متواتر، وقد رواه أكثر من مئة صحابي، وورد في معظم الصاحح والسنن.

(٢) انظر: السنن الكبرى للنسائي ١٣٠ / ٥، المعجم الكبير للطبراني ١٦٧ / ٥، المعيار والموازنة لأبي جعفر الإسکافي: ٢١٤.

(٣) انظر: المعيار والموازنة لأبي جعفر الإسکافي: ٢١٢، مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٢٨١، مصنف ابن أبي شيبة ٧ / ٥٠٣، شواهد التنزيل للحسكاني ٢ / ٢٩١.

وإِنْ حَسَانَ بْنَ ثَابِتَ قَالَ أَبْيَاتًا مِنَ الشِّعْرِ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَهِيَ:

يَنْدِيْهِمْ يَوْمَ الْغَدَيرِ نَبِيِّهِمْ	بِخَمْ وَأَسْمَعَ بِالنَّبِيِّ مَنَادِيَا
يَقُولُ فَمِنْ مَوْلَاكُمْ وَوَلِيِّكُمْ	فَقَالُوا وَلَمْ يَبْدُوا هَنَاكَ التَّعَامِيَا
إِلَهُكَ مَوْلَانَا وَأَنْتَ وَلِيِّنَا	وَمَا لَكَ مَنًا فِي الْمَقَالَةِ عَاصِيَا <sup>(١)</sup>
إِنَّمَنِ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَهَذَا وَلِيِّهِ	فَكُونُوا لَهُ أَنْصَارٌ صَدَقُ مَوَالِيَا <sup>(٢)</sup>
فَقَالَ لَهُ قَمِ يَا عَلِيٌّ فَإِنِّي	رَضِيتُكَ مِنْ بَعْدِي إِمَامًا وَهَادِيَا
هَنَاكَ دُعَا اللَّهُمَّ وَالِّيِّهِ	وَكَنْ لِلَّذِي عَادَى عَلَيْهِ مَعَادِيَا <sup>(٣)</sup>

وَقَالَ الْكَمِيَّتُ بْنُ زَيْدَ الْأَسْدِيَّ، شَاعِرُ أَهْلِ الْبَيْتِ طَبَقَهُ:

وَيَوْمَ الدَّوْحِ دَوْحَ غَدَيرِ خَمْ	أَبْيَانَ لَهُ الْوَلَايَةَ لَوْ أَطْبِعَا
وَلَكِنَ الرَّجُالَ تَبَايِعُوهَا	فَلَمْ أَرْ مُثْلَهَا خَطْرًا مَنِيعًا <sup>(٤)</sup>

وَرَوَى أَنَّ شَخْصاً أَنْشَدَ أَبْيَاتَ الْكَمِيَّتِ وَبَاتَ مُفَكِّرًا فِيهَا، فَرَأَى عَلَيْهِ مَلَائِكَةً فِي الْمَنَامِ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ لَهُ: أَنْشَدْنِي أَبْيَاتَ الْكَمِيَّتِ، فَأَنْشَدَهُ إِيَّاهَا حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ مَلَائِكَةً: أَضَفْ إِلَيْهَا هَذَا الْبَيْتَ، فَقَلَّتْ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ مَلَائِكَةً:

(١) فِي الْمَصْدَرِ: وَلَا تَجِدُ مَنًا لَكَ الْيَوْمَ عَاصِيَا.

(٢) أَثْبَتَنَاهُ مِنَ الْمَصْدَرِ.

(٣) شَوَاهِدُ التَّنْزِيلِ لِلْحَسَكَانِيِّ ٢٠٢١، مَنَاقِبُ الْخَوارِزمِيِّ: ١٢٦.

(٤) كَنزُ الْفَوَائِدِ لِلْكَرَاجِكِيِّ: ١٥٤، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ لَابْنِ شَهْرَ آشُوبٍ ٢٢٩/٢.  
وَوَرَدَ: (فَلَمْ أَرْ مُثْلَهَا أَمْرًا شَنِيعًا).

ولم أر مثل ذاك اليوم يوماً <sup>(١)</sup> ولم أر مثله حقاً أضيعاً

[[البرهان]] العاشر :

قوله ﷺ: (اللّٰهُمَّ ادْرِحْ الْحَقَّ مَعَ عَلَيِّ حَيْثُ مَا دَارَ) <sup>(٢)</sup>.

وهذا يقتضي أنَّ الْحَقَّ مَعَ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دائمًا، إن سبق فالْحَقُّ معه، وإن تأخر فالْحَقُّ معه، وإن كان قام فالْحَقُّ معه، وإن قعد فالْحَقُّ معه، وإن نطق فالْحَقُّ معه، وإن سكت فالْحَقُّ معه، وعلى أيِّ حالة كان فالْحَقُّ معه، بمقتضى هذا الحديث الصحيح.

وهذا من أوضح الأدلة على أنَّه لا يفارقه الحقُّ ولا يفارق هو الحقُّ، وكل من قال: إنَّ الْحَقَّ لا يفارق عليه عَلَيْهِ السَّلَامُ ولا يفارق عليه عَلَيْهِ السَّلَامُ، بل كلُّ منهما مع صاحبه دائمًا يدور معه حيث دار، قال: إنَّه الإمام بعد رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[[البرهان]] الحادي عشر :

إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا آخَا بِنَ كُلِّ وَاحِدٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ وَنَظِيرِهِ، جَاءَهُ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ لَهُ: (يا رسول الله! أَخِيتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَتَرَكْتَنِي - وَفِي رِوَايَةِ خَلْفَتَنِي -، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (أَنَا أَخْرُوكَ لِنَفْسِي، أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، رَوَى ذَلِكَ أَحْمَدُ، وَأَبُو

(١) كنز الفوائد للكراجكي: ١٥٤.

(٢) سنن الترمذى ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسنون البزار ٣/٥٢٠ ح ٨٠٦، مسنون أبي يعلى ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٩٠٦، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

داود، الترمذى، والسمعانى<sup>(١)</sup>.

وفي ذلك تنبئه ودلالة على ارتفاع علیي عليه السلام وعلو منزلته عند الله عز وجل وعند رسوله عليه السلام، فيكون أفضل الأمة بعد رسول الله عليه السلام ممن عداه.

وأين هذا مما روى المخالفون عن رسول الله عليه السلام أنه قال: (لو كنت متّخذًا خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً)<sup>(٢)</sup>؟! ونراه عليه السلام قد اتّخذ علياً عليه السلام أخاً ووصيًّا وزيراً، وجعله الله سبحانه نفس محمد عليه السلام، وجعل محمد عليه السلام منزلة منه بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام، فيكون علي عليه السلام لمحمد عليه السلام خليلاً وحبيباً.

كما أنه عليه السلام أحب خلق الله إليه سبحانه بعد نبيه محمد عليه السلام.

ويدل على ذلك قوله عليه السلام: (اللهم اثنى بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطائر)، فجاءه عليه عليه السلام فأكل معه. روى ذلك أحمد، وأبو داود، والسمعانى، وابن المغازلى<sup>(٣)</sup>.

وكذا قوله عليه السلام: (الأعطين الرایة غدًا رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، كرار غير فرار، لا يرجع حتى يفتح الله على يديه)<sup>(٤)</sup>.

(١) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٢٣٦ ح ١٠٥٧، سنن الترمذى ٥ / ٣٠٠ ح ٣٨٠٤،  
وانظر: المستدرک على الصحیحین للحاکم ٤ / ٣.

(٢) انظر: صحيح البخاري ١ / ١٢٠، صحيح مسلم ٧ / ١٠٨.

(٣) فضائل الصحابة: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلى: ١٦٤ ح ١٩٠،  
وانظر: سنن الترمذى ٥ / ٣٠٠ ح ٣٨٠٦، المستدرک على الصحیحین للحاکم ٣ / ١٣١.

(٤) انظر: تاريخ اليعقوبي ٢ / ٥٦، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤١ / ٢١٩، صحيح  
البخاري ٤ / ٢٠، مسند أحمد بن حنبل ٥ / ٣٣٣.

كُل ذلك يقتضي أَنَّهُ مَحْبُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنَّهُ أَحَبُّ خَلْقَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ.

وَمَعْنَى مَحْبَةِ اللَّهِ تَعَالَى، إِنَّمَا هِيَ إِرَادَةُ الثَّوَابِ الْزَّائِدِ لِهِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ الْعَمَلِ الْخَالِصِ لِهِ سَبَحَانَهُ الْخَالِي مِنَ الْمُفْسَدَةِ، فَيَكُونُ عَمَلُهُ أَكْمَلَ مِنْ عَمَلِ غَيْرِهِ، فَيَكُونُ أَفْضَلُ، فَيَكُونُ هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ.

وَلَوْ كَانَ فِي أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ، أَوْ فِي أَصْحَابِهِ مِنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْ عَلَيِّهِ لِجَاءَ وَحْضُورٌ وَأَكْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَلَمَّا لَمْ يَأْتِ إِلَّا عَلَيِّهِ، عَلِمْنَا وَتَحَقَّقَنَا أَنَّهُ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَيَكُونُ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَهُوَ جَلِيلٌ وَاضْعَفُ، وَهُوَ الْبَرَهَانُ الْحَادِيُّ عَشَرُ.

#### [البرهان] الثاني عشر:

إِنَّ عَلَيَّ مَلِيئَةً اتَّصَفَ بِصَفَاتٍ لَمْ يَتَّصَفَ بِهَا غَيْرُهُ، كَالْعِلْمِ، وَالْزَهْدِ، وَالْوَرْعِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَالْكَرْمِ.

أَمَّا الْعِلْمُ: فَلَا خَلَافٌ أَنَّهُ مَلِيئَةً أَعْلَمُ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَجَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَلَهُذَا رَجَعُوا إِلَيْهِ وَاسْتَفْتُوهُ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْهُمْ كَثِيرًا، وَلَمْ يَرْجِعْ هُوَ إِلَيْهِ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ بِالْبَطَةِ، فَلَا جُرمٌ أَنَّهُ لَمْ يُرَوْ أَنَّهُ رَجَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ أَوْ اسْتَفْتَاهُ، حَتَّى أَنْ عَمَرَ قَالَ فِي مَوَاضِعِ كَثِيرَةٍ: «لَوْلَا عَلَيَّ لَهُلَكَ عُمْرٌ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: «لَا عَشْتَ لِمَعْضِلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو الْحَسْن»<sup>(٢)</sup>. حَتَّى أَنَّ الشَّعْرَاءَ نَظَمُوا هَذَا الْمَعْنَى.

(١) تَأْوِيلُ مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ لَابْنِ قَتِيَّةٍ: ١٥٢، الْاسْتِيُّعَابُ لَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ١١٠٣/٣، الْمَنَاقِبُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ٦٥ ح ٨١.

(٢) الطَّبَقَاتُ الْكَبْرِيَّةُ لَابْنِ سَعْدٍ ٢/٣٣٩، الْاسْتِيُّعَابُ لَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ١١٠٣/٣، أَسْدُ الْعَابَةِ لَابْنِ الْأَثِيرِ ٤/٢٢، الْمَنَاقِبُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ: ١٠١ ح ١٠٤.

قال الصاحب في قصيدة له حسنة جدًا، يقول في أولها:  
**حَبِّ النَّبِيِّ وَأَهْلَ الْبَيْتِ مُعْتَمِدٍ**  
**إِذَا الْخَطُوبُ أَسَاءَتْ رَأْيَهَا فِينَا**

إلى أن قال:

**هَلْ مُثْلُ قَوْلِكَ إِذْ قَالُوا مُجَاهِرًا لَوْلَا عَلَيْ هَلْكَنَا فِي فِتاوِينَا<sup>(١)</sup>**

وأمّا باقي الصفات فتابعة للعلم! ولا شك أنّه لَا يَلِيقُ فاق جميع القرابة  
والصحابة في ذلك كله.

ولنقتصر على هذه الأدلة فإنّها لا تحصى.

واعلم أيّها العاقل، أيّ المتمسّكين أصلح؟ وأيّ الدليلين أقوى وأوضّح؟  
وبالله التوفيق: «مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا  
مُّرْشِدًا»<sup>(٢)</sup> ، «وَمَا يُضْلِلُ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ»<sup>(٣)</sup> ، «وَيُضْلِلُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ»<sup>(٤)</sup> ، «لَا  
يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ»<sup>(٥)</sup> .

قوله: «ومقصود هنا أنّ كثيراً من أهل السنة يقولون: إنّ خلافة أبي بكر

(١) تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي: ١٥٧، المناقب للخوارزمي: ١٠٢ ح ١٠٥ وفيه:

هل مثل فتواك.

(٢) سورة الكهف: ١٧.

(٣) سورة البقرة: ٢٦.

(٤) سورة إبراهيم: ٢٧.

(٥) سورة غافر: ٢٨.

ثبتت بالنصّ، وهم يسندون ذلك إلى أحاديث معروفة صحيحة، ولا ريب أنّ قول هؤلاء أوجه من قول من يقول: إنّ خلافة عليٰ أو العباس ثبتت بالنصّ، فإنّ هؤلاء ليس معهم إلّا مجرد الكذب...».

ثمّ قال بعد ذلك: «وعزم -يعني رسول الله ﷺ- على أن يكتب ذلك عهداً - يعني بخلافة أبي بكر - ثمّ علم أنّ المسلمين يجتمعون عليه، فترك الكتاب اكتفاءً بذلك، ثمّ عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس، ثمّ لما حصل لبعضهم شكّ، هل ذلك القول من جهة المرض، أو هو قول يجب اتباعه؟ ترك الكتابة اكتفاءً بما علم أنّ الله يختاره والمؤمنون من خلافة أبي بكر»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قالت الإمامية: لو تكون هذه الأحاديث معروفة صحيحة في الصدر الأول، لأنسدو خلافة أبي بكر إليها، ولعولوا عليها، ولذكرها أبو بكر وعمر وأصحابهما وأتباعهما، واحتتجّوا بها على دفع غيرهم (عمما طلبوا إثباته وناظعوا)<sup>(٢)</sup>، فإنّها كانت أوضح في الاحتجاج وأقطع للكلام (مما احتتجّوا به في ذلك الرمان)<sup>(٣)</sup>، ولما كانوا احتاجوا في ذلك إلى بيعة واحتياطٍ.

فلمّا لم تذكر هذه الأحاديث ولا شيء منها، ولم يحتجّ بها أحد البنية، ولم تسند خلافة أبي بكر إليها)<sup>(٤)</sup> في الصدر الأول (كما أنسد المحدثون ذلك بعد

---

(١) منهاج السنة ٥١٦-٥١٧.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

انقراض الصدر الأول<sup>(١)</sup>، بل ما تسارع أبو بكر وعمر وأتباعهما إلى البيعة وما عولوا إلا على الاختيار، (وما أسندوا تثبيت الخلافة لأبي بكر إلا على اختيار من اختاره وقدمه وبايده على ذلك).

فلما لم يكن إلا هذَا<sup>(٢)</sup>، علمنا وتحقّقنا أنّه لا أصل لقول ابن تيمية بذلك في الصدر الأول!

قوله: «فَإِنْ هُؤُلَاءِ لَيْسُ مَعَهُمْ إِلَّا مَجْرِدُ الْكَذْبِ وَالْبَهْتَانِ».

قلنا: قالت الشيعة: ما مجرد الكذب والبهتان إلا مع من ليس لقوله الذي ذهب إليه وقال به أصل في الصدر الأول، أمّا من قوله شائع معروف في الصدر الأول، فليس معه مجرد الكذب والبهتان، بل معه الصدق والحق بالإيقان!

ثمّ اعلم أيّها الناظر، وتحقق (أيها المعتبر الخابر)<sup>(٣)</sup> ! إنّ السنة الذين قالوا بأنّ خلافة أبي بكر ثبتت بالنصّ، لم يقصدوا بذلك إلا معارضته قول الإمامية بالنصّ على عليٍّ عليه السلام لا غير! ولقد اعترف ابن تيمية بذلك<sup>(٤)</sup>، وصرّح به كثير

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (ب): (من اختيار أبي بكر وقدمه).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر قوله: «فيقال لهذا: إن وجب أن يكون الخليفة منصوصاً عليه، كان القول بهذا - يعني النصّ لأبي بكر - أولى من القول بذلك - يعني النصّ لعليٍّ عليه السلام - وإن لم يجب هذا، بطل ذاك» ( منهاج السنة ٥١٦ / ١).

منهم<sup>(١)</sup>.

وهم يعلمون ويتحققون أن أبا بكر وأتباعه الذين اختاروه وقدّموه ونصّبوا لم يسندوا خلافته إلى النصّ أصلًا لأنّهم لو يكونوا أساندواها إلى ذلك لورد في صحاح السنة الأثر بذلك عنهم، فلما لم يرد في صحاحهم شيء من ذلك، بل لم يرد في صحاحهم إلا ما هو مصرح بأنّهم لم يسندوا خلافته إلا إلى الاختيار والبيعة لا غير!

ألا ترى إلى قول عمر وحكياته ما جرى واتفق يوم السقيفة: «فلم نجد في أمرنا أقوى من مبادئ أبي بكر»<sup>(٢)</sup> ! فلما كان ذلك كذلك، علمنا وتحقّقنا بطّلان القول بالنّص على أبي بكر، وأن الدعوى به حادثة وقت إحداث أهل البدع بدعهم، ولم يقصد محدثه إلا معارضته قول الشيعة الإمامية، وما ذلك إلا لما علم وتحقّق قوّة ما تمسّكوا به من ذلك، فقال بمثل قولهم وتمسّك بمثل متمسّكهم وأدلى بمثل حجّتهم.

قوله: «ثم عزم رسول الله ﷺ على أن يكتب العهد بالخلافة لأبي بكر، ثم ترك ذلك لعلمه بأن المسلمين يولونه ويختارونه»<sup>(٣)</sup> - فجعل ابن تيمية السبب في ترك الكتاب علم النبي ﷺ لأن المسلمين لا يختارون غيره، فترك كتابة

---

(١) قد تقدّم نقل تصريح الجويني في (الإرشاد إلى قواطع الأدلة) بذلك، فراجع التعليق على كلام ابن تيمية من منهاجه (١/٥٠٤ - ٥٠٥).

(٢) انظر: صحيح البخاري ٨/٢٨، مسند أحمد ١:٥٦، وغيرها.

(٣) ذكره المصنّف بلغة قراءته.

الكتاب اكتفاء بذلك !<sup>(١)</sup>

ثم قال بعد ذلك: «ثم عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس، ثم لما حصل لبعضهم شك... ترك الكتابة اكتفاء بما علم أن الله يختاره والمؤمنون».

قلنا: قالت الشيعة: لو كان رسول الله ﷺ أراد كتابة العهد بالخلافة لأبي بكر، وترك ذلك لعلمه بأن المسلمين يختارونه ولا يختارون غيره (وفي ذلك رضا الله ورسوله ﷺ)<sup>(٢)</sup>، لما كان يعزم مرة أخرى في مرضه بفعل ذلك، الذي قد عزم على تركه من أجل علمه بأن المسلمين يختارونه ولا يختارون غيره، (وفي رضا الله ورسوله ﷺ)<sup>(٣)</sup>.

ثم قالت الشيعة: وتعليقك يا بن تيمية أن رسول الله ﷺ ما ترك الكتابة

---

(١) نقول: لا ندري كيف أرشد ﷺ عليه؟ أ يجعله مأموراً ومأموراً في معظم الغزوات وبعث السرايا، كما في سرية عمرو بن العاص (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ١٣١/٢، تاريخ اليعقوبي ٧٥/٢)، وكذا سرية أسامة بن زيد (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ١٩٠/٢، تاريخ اليعقوبي ١١٣/٢)، وفي الحالتين كان يصلّي بصلاتهم ويأتمر بأمرهم!

أضف إلى ذلك أن زعمه من صدور البيان منه ﷺ الذي هدى الناس إلى إمامية أبي بكر مناقض لقول عمر بمحضر الصحابة: «كانت بيعة أبي بكر فلتة...»، ولم يعترضوا عليه بأنّها كانت مقصودة الله ورسوله ﷺ، وهذا دليل على عدم وجود نصّ يشير إلى إمامته. هذا وإن جميع أقوال أبي بكر بدءاً من السقيفة وحتى مرض موته تؤيد ما قلناه.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

[في]<sup>(١)</sup> المرة الثانية إلا من أجل علمه بأنَّ الله يختاره والمؤمنون لا غير، تعليل  
فاسد باطل!

بل قالت الشيعة: ما ترك رسول الله ﷺ الكتابة إلا من أجل ما قالوه، مما  
يوجب الشك والطعن في الكتابة إن (هي كتبت)<sup>(٢)</sup>، وعلمته ﷺ بأنَّ الكتابة  
حينئذ لا تردهم عما عزموا عليه من تقديم أبي بكر واختيارهم إياها (الذي ليس  
له فيه رضاً ولا لرسوله)<sup>(٣)</sup>، فالأجل ذلك ترك.

وقالت الشيعة: إنَّ عزم رسول الله ﷺ على كتابة العهد بالخلافة لمن هو لها  
أهل، حقٌّ صحيح مسلم، لكنَّه على بن أبي طالب لما لا أبو بكر<sup>(٤)</sup>، لأنَّه لو يكن  
المقصود بالخلافة أبا بكر، لما قال عمر: «إنَّ الرجل ليهجر»<sup>(٥)</sup>، وفي رواية  
المتسترين على عمر أَنَّه قال: «ما باله أهجر»<sup>(٦)</sup>، وفي لفظ المحرّفين للكلم من  
بعد مواضعه أَنَّه قال: «غلب عليه الوجع حسبنا كتاب الله»<sup>(٧)</sup>، هكذا قالت الشيعة.

وقول ابن تيمية: «ثمَّ لما حصل الشك لبعضهم».

فقل له أيها الليبي: فمن ذلك البعض الذي حصل له الشك؟ أَ هو عمر

---

(١) أثبناه من نسخة (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سوف يأتي تفصيل ذلك عند التعليق على كلام ابن تيمية في منهاجه (٢٣ - ٢٦).

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/٢٤٣.

(٦) صحيح البخاري ٤/٦٦، صحيح مسلم ٥/٧٥.

(٧) صحيح البخاري ٧/٩، صحيح مسلم ٥/٧٦.

وأصحابه الذين شيدوا أمر أبي بكر وقووه وختاروه ونصبوه؟ أم هو على عليه السلام وأصحابه وشيعته؟

ثم هل يمكن من أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم المخلصين العارفين السابقين إليه حصول الشك منهم في قوله صلوات الله عليه وسلم وفعله، وهم يسمعون قول الله عز وجل فيه: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى»<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: «وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُدُودُهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»<sup>(٢)</sup> !!

(وأين امثالهم لأمره ومسارعتهم في الإتيان بما طلب، وهم يسمعون قوله تعالى: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي»<sup>(٣)</sup> !)

وأين اتباعهم له في ما طلب<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيكُمْ»<sup>(٥)</sup> !؟

وأي استجابة أعظم من استجابتهم إلى كتابة هذا العهد الذي أخبر رسول الله صلوات الله عليه وسلم ببني الضلال عنهم به ومعه إن هم قبلوا وأطاعوا وامثلوا ما فيه، كلام لا يشك في ذلك عاقل.

ثم قل أيها العاقل لابن تيمية وأتباعه: بين لنا من شك من الصحابة كشك عمر وسمّهم بأسمائهم؟

(١) سورة النجم: ٣ - ٤.

(٢) سورة الحشر: ٧.

(٣) سورة آل عمران: ٣١.

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) سورة الأنفال: ٢٤.

ثمّ كيف يشكّ عمر في ذلك وأنتم ترون فيه أئمّة من المحدّثين<sup>(١)</sup>، وأئمّة (لو  
كان بعد رسول الله نبيّ لكان عمر)<sup>(٢)</sup> !!  
وشكّه هذا مما يبيّن كذب كثير من أحاديثكم التي روّيتموها فيه وفي  
غيره.

قوله: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَرَكَ الْكِتَابَ لِمَا عَلِمَ أَنَّهُمْ يَخْتَارُونَهُ وَيَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

قلنا: قالت الشيعة: مسلمٌ، وحيثند لا فائدة من الكتاب! إذ من الممكن أن  
يخرجوا مع كتابة الكتاب إلى أمورٍ أخرى، فتركه عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى لِذَلِكَ مَصْلَحةٌ تَامَّةٌ بَعْدَ مَا  
قالوا ما قالوا، وعلمه بأنّ ما صدر عنه في حقّ عليٍّ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ من النصوص والوصية إليه  
بذلك كافياً، وهو الذي نفاه أصحاب أبي بكر وكذبوا من نقله وقال به من  
أصحاب محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ وعليٍّ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وشيعته في الصدر الأول، وهذا ظاهر جليّ لمن  
يريد الهدایة بمعونة الله العليّ.

وممّا يؤيد ذلك بياناً وتحقيقاً وأنّ العهد إنّما كان من أجل عليٍّ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، قول

(١) صحيح البخاري ٤/١٤٩، سنن الترمذى ٥/٢٨٥، المستدرک على الصحيحين للحاکم ٢/٨٦.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٤/١٥٤، المعجم الكبير للطبراني ١٧/١٨٠، المستدرک على الصحيحين للحاکم ٤/٣٨.

(٣) ذكره المصنّف عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بـلغة قراءته.

ابن عباس رضي الله عنهما: «الرذية كلّ الرذية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه»<sup>(١)</sup>. ولو كان مراد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بكتابه العهد لأبي بكر وما ترك ذلك إلا من أجل علمه صلوات الله عليه وآله وسلامه بأنهم يختارونه ويقدّمونه وفي ذلك رضا الله ورضا رسوله، لما كان لأسف ابن عباس رضي الله عنهما على فوات الكتاب لذلك معنى أصلاً بوجه من الوجوه! لأنّ كتابة الكتاب على ما يقوله السنة لا يزيد على استخلاف أبي بكر ورضاهم به وانتظام الأمر له، وقد حصل ذلك.

فلمّا رأينا ابن عباس رضي الله عنهما يتأسف، ويبكي حتى تبل دموعه الحصى<sup>(٢)</sup>، علمنا صحة قول الشيعة.

فانظر أيّها العاقل إلى هذه الدلائل الداللة على أنّ المقصود من كتابة الكتاب، الخلافة لعليّ عليه السلام:

أولها: قول عمر: «إنّ الرجل ليهجر»<sup>(٣)</sup>.

الثاني: قول عائشة: «يزعمون أنه وصي إلى علي»<sup>(٤)</sup>.

الثالث: عدم احتجاج أبي بكر وعمر وأتباعهما في الصدر الأول بشيء من تلك الأحاديث التي رواها المتأخرون بعد ذلك، مع اشتتمالها على استخلاف أبي بكر إما جلياً أو خفياً.

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/٧٦.

(٢) انظر: مسنّد أحمد بن حنبل ١/٢٢.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/٢٤٣.

(٤) صحيح ابن حبان ١٤/٥٩٨، سنن النسائي ٤/١٠١ ح ٦٤٥١، السنن الكبرى للبيهقي ١/٩٩، صحيح البخاري ٥/١٤٢.

**الرابع:** قول ابن عباس رض: «الرزية كُلُّ الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله ص<sup>(١)</sup>. وهو فعل عمر قوله!

**الخامس:** تأخّر عليٰ ع ومن معه منبني هاشم وخَلُص شيعته عنهم ستة أشهر <sup>(٢)</sup>.

**ال السادس:** رسالة أبي بكر التي بعث بها أبا عبيدة إلى عليٰ ع<sup>(٣)</sup> ، المفهوم منها أنّ علياً ع مدّعياً أنه الإمام وال الخليفة بعد رسول الله ص، وأنه أولى وأحق بالامر من أبي بكر، ومن كُل أحد.

وغير ذلك من الدلائل الداللة على أنّ علياً ع هو الخليفة والإمام، وأن العهد الذي أراد رسول الله ص كتابته إنما كان من أجل خلافة عليٰ ع، تأكيداً لما تقدّم من النصّ والإشارة، وتبيننا عاماً ظاهراً، بحيث إن هو اتفق وحصل لا يبقى معه لخصيم مجال، ولا لمعتلي اعتلال.

---

(١) انظر: صحيح مسلم ٥/٧٦.

(٢) انظر: صحيح مسلم ٥/١٥٤، صحيح ابن حبان ١١/١٥٣، مسند الشاميين للطبراني ٤/١٩٩.

(٣) أورد نصّ هذه الرسالة ابن أبي الحميد في (شرح النهج ١٠/٢٧١)، وحكم بوضعها وإنّها من كلام أبي حيان التوحيدى.  
وإنّما أتى المصنف رض بها للاستشهاد على أنّها لسان حال ما جرى في تلك الأيام كما قال ابن أبي الحميد: «وإنّما ذكرناها نحن في هذا الكتاب، لأنّه وإن كان موضوعاً منحولاً، فإنّه صورة ما جرت عليه حال القوم، فهم وإن لم ينطقوها به بلسان المقال، فقد نطقوا به بلسان الحال».

(\*)

(\*) قوله: «ولم يقل قط أحد من الصحابة: إنّ النبيَّ ﷺ نصّ على غير أبي بكر: لا على العباس ولا على عليٍّ ولا على غيرهما، ولا ادعى العباس ولا عليٍّ ولا أحد ممّن يحبّهما الخلافة لواحد منهمما...»(منهاج السنة ٥١٩/ ١).

نقول: ليس صحيحاً! فإنَّ كلَّ من روى حديث المنزلة (أنت مني بمنزلة هارون...) من الصحابة، وهم يزيدون عن ثلاثين، قائلون بإماماً علىٰ عائشة، ومن روى خبر الغدير منهم، وهم يزيدون على المائة حسبما خرجه عنهم ابن عقدة (انظر: أسد الغابة لابن الأثير وقد أورد طرقاً عديدة لحديث الغدير عن ابن عقدة)، بل من حضر غدير خم جميعهم عالمين بإماماً علىٰ عائشة، بل الصحابة جميعهم عالمين بإمامته وإمامته ولده من حديث التقلين الذي سمعوه يوم عرفة ويوم الغدير، وفي غزوة الطائف، وفي حجرة النبيِّ ﷺ.

فإن قيل: فما الذي دعا إلى اتفاق كلمتهم وهم ألف متالفة على مخالفته هذه النصوص جميعها، ولم يصل فضل من أبي بكر إليهم يوجب عليهم رعايته؟ فمن المحال اتفاق ألف عديدة مختلفي المقاصد والهمم، بغير حجّة شرعية بينه دعتهم إلى ذلك؟

يقال: إنَّ هذا مردود بما فعله قوم موسى عائشة بعد أن جعل أخاه هارون عائشة خليفة عليهم وأمرهم بطاعته، عصوه جميعاً وعبدوا العجل وهمّوا بقتله وهم ألف عديدة.

وقد قال رسول الله ﷺ، كما في الصحيحين: (لتبعن سنن من كان قبلكم...).

أضف إلى حدوث مثل هذا العصيان والنبيِّ ﷺ بين ظهرانيهم، وذلك يوم الحديبية بعد أن أمرهم بالحلق والذبح ثلاث دفعات، فلم يطعوه! وعدد الصحابة يوم ذاك ألف وأربعين ألفاً.

إذاً العبرة في معرفة الحق وتمييز الباطل هو قول الله سبحانه، وقول رسوله ﷺ، ولو خالفهما أهل الدنيا جميعاً.

قوله: «ففي الجملة: جميع من نقل عنه من الأنصار ومن بنى عبد مناف  
أنّه طلب تولية غير أبي بكر، لم يذكر حجّة دينية شرعية، ولا ذكر أنّ غير أبي  
بكر أحقّ بها وأفضل من أبي بكر، وإنّما نشأ كلامه عن حبّ لقومه»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قالت الإمامية: لا نسلم ذلك، بل مع أصحاب عليٰ وشيعته الذين  
قالوا إنّه وصيّ رسول الله ﷺ وال الخليفة من بعده، وإنّه الأحقّ بالأمر من أبي بكر  
وكلّ أحد، الحجّج الدينية الشرعية والعقلية، وقد ذكر ذلك واحتاجّ به، وأنكر  
على أبي بكر وأصحابه سبقهم إلى ذلك وسرعة توبتهم إلى الأمر.

وقد ورد في الأثر الصحيح من طريق الشيعة، أنّ ستة من المهاجرين  
وستة من الأنصار أنكروا على أبي بكر جلوسه في مقام رسول الله ﷺ من دون  
استخلاف منه، وإعراضه هو وأصحابه عن عليٰ عليه السلام الموصى إليه والمستخلف  
عليهم<sup>(٢)</sup>، وذلك هو السبب الموجب لقول أبي بكر: «أقيلوني أقيلوني فلست  
بخيركم» - وفي رواية: «فلست بخير من أحد منكم» - فقال له أتباعه وشوكته  
الذين قوي أمره بهم: «لا نقيلك»<sup>(٣)</sup>.

ولمّا علم عليٰ عليه السلام وأهل بيته وشيعته أنّ أبا بكر وأصحابه غير تاركين الأمر  
أبداً وإن قوتلوا، فلأجل ذلك صبر عليٰ عليه السلام وكظم وغفر «إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمٍ

(١) منهاج السنة ٥٢٠ / ١.

(٢) منهم: العباس بن عبد المطلب، وأسامة بن زيد، وسعد بن عبادة، وعمّار بن ياسر،  
وأبو ذر الغفاري، والزبير بن العوام، والحباب بن المنذر، والبراء بن عازب.

(٣) انظر: فضائل الصحابة لابن حنبل: ٤١ ح ١٣٣، تفسير القرطبي ١ / ٢٧٢، سرّ العالمين  
للغزالى: ٤٠.

الأمور<sup>(١)</sup>، حتى إذا جاءه الأمر عفوًّا صفوًا من غير قتال بالوجه الذي أخذه أبو بكر عندهم، لم يترك ولم يودع، ولم يُصبر عليه كما صبر هو عليه على من تقدمه، بل خرجوا عليه، ونكثوا بيته، وطعنوا في خلافته، وبدأوه بالخلاف، ونصبوا له الحرب والقتال، ونهبوا المال، وغاروا على الأطراف.

وقد روت السنة في صحاح كتبهم أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إذا بوعي لخليفتين فاقتلو الآخر منهما)<sup>(٢)</sup>، ورووا أيضًا قوله: (فوا ببيعة الأول فالآخر وأعطوه حقهم)<sup>(٣)</sup>، وسلف السنة هم الذين حاربوا عليه<sup>(٤)</sup> وببدأوه بالقتال ونكثوا بيته، ولم يعطوه حقه، ولم يفوا له بيته إجماعاً، ولم يقاتلوا معه من خالقه وحاربه وبغي عليه وخرج عليه، خصوصاً وهم قد تحققوا وتيقنوا قول النبي ﷺ في علي عليه السلام: (اللَّهُمَّ ارْحِمْ عَلَيْاً وَادْرِحْ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ)<sup>(٥)</sup>، وقوله: (من كنت مولاه فعلى مولاه)<sup>(٦)</sup>، وقوله: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي)<sup>(٧)</sup>، وقوله: (أنت أخي في الدنيا والآخرة)<sup>(٨)</sup>،

(١) سورة الشورى: ٤٣.

(٢) صحيح مسلم ٢٣/٦.

(٣) صحيح مسلم ١٧/٦.

(٤) سنن الترمذى ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسنن البزار ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسنن أبي يعلى ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٥٩٦، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩.

(٥) مقطع من حديث الغدير المتواتر، وقد مرّ.

(٦) صحيح مسلم ٧/١٢٠.

(٧) سنن الترمذى ٥/٣٠٠ ح ٣٨٠٤، وانظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٣/٤، وقد مرّ.

وقوله: (اللّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَإِلَيَّ يَأْكُلُ معي من هذا الطائر)، ولم يأته سوى علىٰ إجماعاً<sup>(١)</sup>، وما شابه ذلك من الأحاديث الصحيحة من الطريقين معًا، الداللة علىٰ علوٰ شأنه وفضله علىٰ كلّ الأمة بعد رسول الله ﷺ.

فنبذوا هذا كله وراء ظهورهم، وقاتلوه وحاربوه، ونكثوا بيعته وأبغضوه، (ولم يفوا له بيعته، ولم يعطوه حقّه كما أعطوا الأوّلين حقّهم ووفوا لهم بيعتهم)<sup>(٢)</sup>! ولم يتأدّبوا معه ولم يصبروا عليه كما صبر هو علىٰ الأوّلين الذين تقدّموه.

وفي خبر عبد الله بن مسعود في صحاحهم أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: (سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقّهم)<sup>(٣)</sup>، وفي لفظ آخر: (تؤدون إليهم حقّهم)<sup>(٤)</sup>، وسلف السنة لم يؤدوا إلى علىٰ عائلاً حقّه كما أدوا حقّ من تقدّمه إليه!

وفي خبر عبادة بن الصامت، قال: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثْرَةِ عَلِيهِنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نَنْازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام عليٰ عائلاً لابن المغازلي: ١٧٢ ح ٢٠١، وانظر: سنن الترمذى ٥ / ٣٨٠ ح ٣٠٠، المستدرک علىٰ الصحيحين للحاكم ٣/١٣١، وقد مرّ.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) صحيح البخاري ٨/٨٧.

(٤) انظر: مسند أحمد بن حنبل ١ / ٤٣٣.

(٥) صحيح مسلم ٦/١٦.

فانظر أيها العاقل! إلى هذه الروايات وما شابهها في صحاحهم، كيف لم ي عملوا بمبرهنها ومقتضاهما في حق علي عليه السلام، (وهم عملوا بمبرهنها في حق غيره ممن تقدمه وممّن تأخر عنه! وهم) <sup>(١)</sup> لم يفوا ببيعة علي عليه السلام بل نكثوها وخرجوا عليه وقاتلواه، وساعدوا من بغي عليه ونصروه، وكذلك كل إمام من أئمة أهل البيت عليهما السلام الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، يخرجون عليه ويقاتلونه مع ولاة الجور وأئمة الفسق وهم يعلمون ذلك.

وقد عملوا بمبرهن هذه الأحاديث ومقتضاهما في حق أئمة الجور والفسق، ووفوا لهم ببيعتهم وأعطوه حقهم، ولم يخرجوا عن طاعة أحد منهم، ولم يقاتلوا ولم يحاربوه، بل حرموا ذلك وقبحوه، وأوجبوا الدخول في طاعتهم وترك الإنكار عليهم!

وهو لاء هم سلف السنة الذين رروا هذه الأحاديث وصححوها، وهم الذين خرجوا على علي عليه السلام ونكثوا ببيعته، وقاتلوا وخذلوا ولم ينصروه، بل تبظوا عنه الناس (لئلا يقاتلو معه من خرج عليه من أصحابهم) <sup>(٢)</sup>، وكرهوا على الناس القتال معه، كراهة له وبغضاً.

ويدل على ذلك: قول أبي مسعود لعمار: «ما رأيت منك شيئاً منذ صحبتك رسول الله عليه السلام أعيوب عندك من إسراعك إلى هذا الأمر»، فقال عمّار: «يا أبي مسعود! وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا -يعني أبو موسى الأشعري -أعيوب عندي من إبطائكم عن هذا الأمر» <sup>(٣)</sup>، فهل هذا من أبي مسعود وصاحبته إلا تبظاً

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) انظر: صحيح البخاري ٦/٢٦٠١ ح ٦٦٩٠، وقد مر.

عن القتال مع عليٍ عليهما السلام وكراهيته لذلك معه! وقد روا في ذلك أحاديث أخرى عن رسول الله عليهما السلام ليس لها أصل ولا صحة عند المحققين.

إذا كان سلف السنة هم الذين خرجوا على الإمام الفاضل العادل علي بن أبي طالب عليهما السلام إمام أهل البيت عليهما السلام وإمام الناس أجمعين، فقاتلوه وحاربوه، وكثيراً منهم فسقدهم وضللوه!! وفيهم جمع كبير كفروه !! وكل الذين خرجوا على عليٍ عليهما السلام وقاتلوا وخذلوا وتبطروا عنه ولم ينصروه يوالى بعضهم بعضاً، وإن كان بينهم اختلاف في شيء ما، وهم يسمعون قول رسول الله عليهما السلام في عليٍ عليهما السلام ويتحققونه، ولو لم يكن إلا قوله عليهما السلام: (الله أدر الحق معه حيث ما دار) <sup>(١)</sup> لكان فيه كفاية لمن طلب نجاة لنفسه بالهدى.

فمن فسق علياً عليهما السلام أو ضلل الله وخطأه وكفره أو توقف في شيء من ذلك وقد سمع هذا وغيره من الأخبار فيه عن رسول الله عليهما السلام، فقد رد قول رسول الله عليهما السلام وكذب به ولم يعمل بموجبه ومقتضاه. وكذلك خلف هؤلاء الذين جاءوا من بعدهم ووالوهم وأحبّوهم، وهم قد علموا وتحقّقوا أفعالهم مع عليٍ عليهما السلام وما قابلوه به، حكمهم حكم (سلفهم الذين اقتدوا بهم) <sup>(٢)</sup> قطعاً.

وكذلك الخلف والسلف من السنة لم يعملوا أيضاً بموجب تلك الأحاديث التي رواها في صحاحهم في حق عليٍ عليهما السلام، وهم قد عملوا بها

(١) سنن الترمذى: ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسنن البزار: ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسنن أبي يعلى: ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني: ٦/٩٥ ح ٩٥٠٦، المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مر.

(٢) لا يوجد في (ب).

وبموجبها ومقتضاها في حق غيره (ممّن تقدّمه وتتأخر عنه)<sup>(١)</sup>، وفي ذلك كله مخالفة أمر رسول الله ﷺ وعصيانيه، وقد قال الله عزّ وجلّ: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا»<sup>(٢)</sup>.

وكلّ أحد من المسلمين المعتقدين لنبوة محمد ﷺ وارتفاع منزلته عند الله عزّ وجلّ، يعلم ويتحقق أنّ دعوته ﷺ مستجابة عند الله، وأنّه من كرامة محمد ﷺ ومحبّته كرامة على عليه السلام ومحبّته، ومن لوازم ذلك معاداة من عادى عليهما السلام وأبغضه وسبّه أو لعنه والتبرّي منه وسبّه ولعنه إلى يوم القيمة، فإنّ من عادى عليهما السلام فقد عادى محمداً ﷺ، وكما يستحق المعادي لمحمد ﷺ اللعن والسبّ كذا يستحقه من عادى عليهما السلام وأبغضه، فكلّ من والى من عادى عليهما السلام وحاربه وأحبّه فقد عادى عليهما السلام لا محالة.

### إذا صافى خليلك من تعادى فقد عاداك وانقطع الخطاب

وعند ذلك قطعت الإمامية وجزمت بأنّ الحق مع علي عليه السلام، كيف كان وعلى أي حالة كان، لا يفارق الحق ولا يفارقه الحق، بمقتضى دعوة رسول الله ﷺ المستجابة؛ ومن خالف علي عليه السلام وحاربه وقاتلته وبغي عليه ونكث بيته فليس معه حق أبداً، بل الحق مع علي عليه السلام على كل حال، ومن خالف علي عليه السلام فقد خالف رسول الله ﷺ وردّ أقواله (وكذبها وكذب بها)<sup>(٣)</sup> ولم يعمل بموجبها،

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة الأحزاب: ٣٦.

(٣) لا يوجد في (ب).

ومن خالف رسول الله ﷺ ورد أقواله وكذبها وكذب بها ولم يعمل بموجبها فهو من الهالكين الضالين الكافرين.

وهذا جليّ ظاهر يعلمه ويعتقده كلّ ناظر يريد نجاة نفسه في اليوم الآخر  
﴿وَيَوْمَ يَعْضُظُ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدِيهِ﴾<sup>(١)</sup>، ويوم ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال بعض الشيعة: إنّ جمّعاً ممّن قدم أبا بكر وبايده ووازره وعارضه، إنّما فعل ذلك كراهةً لعليّ عليه السلام وحسداً له، وكثير منهم فعلوه للدنيا لا غير، فالناس مع الدنيا إلا من وفقه الله وعصمه.

قالوا: ودليل ذلك والذى يحققّه: نكث الناكثين بيعة على عليه السلام بعد ما بايعوه، وقطط القاسطين الذين استنكفوا عن الدخول في طاعته وقاتلواه، وقد لزمتهم بيعته والدخول في طاعته، وما كان لهم أن يخالفوه أبداً، لأنّ الحقّ ورضا الله عزّوجلّ ورضا رسوله عليه السلام والدار الآخرة مع علي عليه السلام، فلما علم المترفون من أهل الدنيا وأهل الطمع فيها أنّه يفوّتهم ذلك بدخولهم في طاعة علي عليه السلام، خرجوا من طاعته وطعنوا في خلافته وبغوا عليه وقاتلواه ونصبوا له العداوة، وهذا ظاهر جليّ يعلمه كلّ عاقل مهتدٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الفرقان: ٢٧.

(٢) سورة النبأ: ٤٠.

(٣) أمّا ما ذكره من أحاديث تفضيل أبي بكر و اختيار الصحابة له، فسوف يأتي الكلام عنه في محله، وقد تقدّم بعضه.



المقام الخامس



في قوله: «ليس هذا قول أئمّة السنّة<sup>(١)</sup>، وإن كان بعض أهل الكلام يقول: إنّ الإمامة تتعقد ببيعة أربعة، وكما قال بعضهم: تتعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم: تتعقد ببيعة واحد، فليست هذه أقوال أئمّة السنّة.

بل الإمامة تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً يوافقه أهل الشوكة الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإنّ المقصود من الإمامة إنّما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بُويع ببيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً.

ولهذا قال أئمّة السنّة: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامية ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلّا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك، وهكذا كلّ أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلّا بحصول من يمكنهم التعاون عليه، ولهذا لَمَّا بُويع علىٰ وصار معه شوكة صار إماماً».

---

(١) إشارة إلى قول ابن المطهر رض: إنّهم - أي أهل السنّة - يقولون: إنّ الإمام بعد رسول الله عليه السلام أبو بكر بن أبي قحافة، لمبادعة عمر بن الخطاب وبرضا أربعة. (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٣).

إلى أن قال: «وهذا مثل كون الرجل راعياً للماشية، متى سُلّمت إليه بحيث يقدر أن يرعاها، كان راعياً لها وإنّا فلا، فلا عمل إلا بقدرة عليه، فمن لم يحصل له القدرة على العمل لم يكن عاملًا».

والقدرة على سياسة الناس إنما بطاعتهم له، وإنما بقهره لهم، فمتى صار قادرًا على سياستهم بطاعتهم له أو بقهره إبّاهم، فهو ذو سلطان مطاع، إذا أمر بطاعة الله.

ولهذا قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «أصول عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ إلى أن قال: «ومن ولّي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمّي أمير المؤمنين، فدفع الصدقات إليه جائز بربّاً كان أو فاجراً».

وقال في رواية إسحاق بن منصور، وقد سئل عن حديث النبي ﷺ: (من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية) ما معناه؟ فقال: «تدرّي ما الإمام؟ الإمام الذي يجتمع عليه المسلمون، كلّهم يقولون: هذا إمام، فهذا معناه».

ثم قال ابن تيمية: والكلام هنا في مقامين:  
أحدهما: في كون أبي بكر كان هو المستحق للإمامية، وأنّ مبايعتهم له مما يحبّه الله ورسوله، فهذا ثابت بالنصوص والإجماع.

والثاني: أنه متى صار إماماً، فذلك بمحاباة أهل القدرة له، وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر، إنما صار إماماً لما بايعوه وأطاعوه، ولو قدر أنّهم لم ينفذوا عهد أبي بكر ولم يبايعوه لم يصر إماماً، سواء كان ذلك جائزاً أو غير جائز.

فالحلّ والحرمة متعلق بالأفعال، وأمّا نفس الولاية والسلطان فهو عبارة عن القدرة الحاصلة، ثمّ قد تحصل على وجه يحبّه الله ورسوله، كسلطان الخلفاء الراشدين، وقد تحصل على وجه فيه معصية الله، كسلطان الظالمين الجائرين.

ولو قدر أنّ عمر وطائفة معه بایعوه، وامتنع سائر الصحابة عن البيعة، لم يصر إماماً بذلك، وإنّما صار إماماً بمبایعة جمهور الصحابة، الذين هم أهل القدرة والشوكة؛ ولهذا لم يضرّ تخلّف سعد بن عبادة ولا غيره، لأنّ ذلك لا يقدح في مقصود الإمامة والولاية، فإنّ المقصود حصول القدرة والسلطان الذي به يفعل مصالح الإمامة، وذلك قد حصل بموافقة الجمهور له على ذلك.

فمن قال إنّه يصير إماماً بموافقة واحد أو اثنين أو أربعة، وليسوا هم ذوي القدرة والشوكة، فقد غلط، كما أنّ من ظنّ أنّ تخلّف الواحد أو الاثنين والعشرة يضرّ، فقد غلط<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «ولهذا اضطرب الناس في خلافة عليٍّ على أقوال:

فقالت طائفة: إنّه إمام وإنّ معاوية إمام، وإنّه يجوز نصب إمامين في وقت واحد إذا لم يمكن الاجتماع على إمام واحد، وهذا يُحكى عن الكرامية وغيرهم.

وقالت طائفة: لم يكن في ذلك الزمان إمام عامٌ، بل كان زمان فتنة، وهذا قول طائفة من أهل الحديث البصريين وغيرهم.

ولهذا لَمَّا أَظْهَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدَ التَّرْبِيعَ بِعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ وَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَرِيْعْ بِعَلِيٍّ فِي الْخِلَافَةِ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حَمَارِ أَهْلِهِ»، أَنْكَرَ ذَلِكَ طائفةً مِنْ هُؤُلَاءِ، وَقَالُوا:

---

(١) منهاج السنة / ١ - ٥٣٦ - ٥٢٦.

قد أنكر خلافته من لا يقال: هو أضلٌّ من حمار أهله، يريدون من تخلف عنها من الصحابة؛ واحتاجَّ أَحْمَدُ وغَيْرُه عَلَى خِلَافَةِ عَلَيٍّ بِحَدِيثِ سَفِينَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ( تكون خلافة النبيّ ثلاثة ثالثين سنة ثم تصير ملكاً)، وهذا قد رواه أهل السنن كأبي داود وغيره.

وقالت طائفة ثالثة: بل علىٰ هو الإمام، وهو مصيبة في قتاله لمن قاتله، وكذلك من قاتله من الصحابة كطلحة والزبير وكلّهم مجتهدون مصيّبون»<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «ومن المعلوم أنّ الناس لا يصلحون إلّا بولاة، وأنّه لو توّلّ من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة لكان ذلك خيراً من عدمهم، كما يقال: «ستون سنة مع إمام جائر خير من ليلة واحدة بلا إمام».

ويروى عن علىٰ أنه قال: (لا بدّ للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة، قيل له: هذه البرة قد عرفناها، فما بال الفاجرة؟ قال: يؤمّن بها السبيل، ويقام بها الحدود، وي Jihad بها العدو...)»<sup>(٢)</sup>.

إلى أن قال ابن تيمية: «ومن المعلوم أنّ أهل السنة لا ينazuون في أنه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربع يولّون شخصاً وغیره أولى بالولاية منه، وقد كان عمر بن عبد العزيز يختار أن يولي القاسم بن محمد بعده، ولكنّه لم يطلق ذلك لأنّ أهل الشوكة لم يكونوا يوفّقون على ذلك، فأهل الشوكة هم الذين قدّموا المرجوح وتركوا الراجح، والذي توّلّ بقدرته وقوّة اتباعه ظلماً وبغيّاً، يكون إثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله وأعان

(١) منهاج السنة / ١ - ٥٣٧\_٥٣٨.

(٢) منهاج السنة / ١ - ٥٤٧\_٥٤٨.

على الظلم»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية في هذا المعنى، والجواب عنه أن نقول وبالله التوفيق:

إنا لاما علمنا وتحققتنا مقصود ابن تيمية من هذا الكلام، وهو أن الإمامة لا تثبت لأحد إلا بموافقة أهل الشوكة والقدرة، وأن من صار له قدرة وشوكة وسلطان يفعل به مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذي أمر الله بطاعتهم مالهم يأمرها بمعصية الله، سواء كان مستحقا للإمامنة والولاية أو لم يكن مستحقا لها، وأن الإمامة ملك وسلطان، وإن من غالب على أمر المسلمين وقهرهم عليه صار خليفة وسمى أمير المؤمنين، فإنه يصير بذلك إماماً من ولاة الأمر الذين أمر الله ورسوله بطاعتهم، ولو كان أهل الحل والعقد من المسلمين كارهين لولايته وتقديمه وإمامته. وتحققنا ذلك جمیعه من أصول السنة، ومما ذكره ابن تيمية هنا، علمنا وتحققتنا عند ذلك بطلان قولهم هذا ضرورة لمخالفته الكتاب والسنة.

أما الكتاب:

فقوله تعالى: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ»<sup>(٢)</sup> ، فكيف يوجب الله سبحانه طاعة الظالم ويجعله من ولاة الأمر وقد قال: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا»، وهذا تناقض! والله سبحانه منزه عنده. وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِ

(١) منهاج السنة / ١٥٥٠.

(٢) سورة هود: ١١٣.

الأَمْرِ مِنْكُمْ<sup>(١)</sup>، فأوجب سبحانه طاعة أولي الأمر وجوباً مطلقاً عاماً، فيستحيل حينئذ أن يأمروا بمعصية كما استحال ذلك في حق رسوله ﷺ، لأن الله سبحانه أوجب طاعة أولي الأمر كما أوجب طاعة نفسه عز وجل وطاعة رسوله عليه السلام ولم يستثن في حقهم شيئاً، وهذا صريح بوجوب طاعتهم في كل شيء يأمرون به، ويلزم أحد أمرين لا بد من القول بأحدهما قطعاً.

أحدهما: الحكم بوجوب طاعتهم ولو أمروا بمعصية الله، لعموم لفظ الأمر الوارد بطاعتهم.

الثاني: الحكم بأنهم لا يجوز عليهم أن يأمروا بمعصية الله البتة، بل لا يأمروا إلا بما هو طاعة حسن كرسول الله عليه السلام مثل ما تقوله الإمامية في أئمتها.

وأما مخالفة السنة النبوية:

قوله ﷺ: (إِنَّ مَنْ أَبْعَدَ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ مَجْلِسًا وَأَبْغَضَهُمْ إِلَيْهِ إِمَامٌ جَائِرٌ)<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﷺ: (يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستثنون بستني وسيقوم منهم رجال قلوب الشياطين في جهنمان إنس...)<sup>(٣)</sup>.

وقوله ﷺ: (أعوذ بالله يا كعب بن عجزة من أمراء يكونون من بعدي...)<sup>(٤)</sup> الحديث.

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) انظر: سنن الترمذى ٢/ ٣٩٤ ح ١٣٤٤، مسند أحمد بن حنبل ٣/ ٢٢.

(٣) صحيح مسلم ٦/ ٢٠.

(٤) سنن الترمذى ٢/ ٦١، المستدرك على الصحاحين للحاكم ١/ ٧٩.

وبهذا وبغيره عرفنا وتحقّقنا أنّ ولاة الجور وأئمّة الظلم لا تنعقد لهم ولاية  
بأمر الله ولا بأمر رسوله ﷺ.

وكيف يقال: إنّ الله أمر بطاعتهم، وقد قال تعالى: «وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ  
ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ التَّارُ»<sup>(١)</sup>؟

وكيف يقال: إنّ رسول الله ﷺ أمر بطاعتهم، وقد قال ﷺ: (يكون من  
بعدي أئمّة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بستّي)<sup>(٢)</sup>، وقد قال ﷺ: (من غشى  
أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه)<sup>(٣)</sup>!  
ولا شكّ في أنّ أئمّة الظلم والجور هم الذين عناهم الله ورسوله ﷺ، فمن  
حكم بصحة ولايتهم وأوجب طاعتهم، وأنفذ أمرهم، وتولى الولايات من  
قبلهم، (ورأى أنه لا تنعقد لأحد ولاية إلا من قبلهم)<sup>(٤)</sup>، فقد أعانهم على ظلمهم  
قطعاً، وهذا قول لا يشهد العقل ولا النقل بصحّته، وإنما يشهدان ببطلانه ضرورة  
كما ترى!

ومتي صحّ بطلان هذا القول، فقد صحّ بطلان جميع ما تفرّدت به السنة  
عن سائر الأمة إجماعاً.

إذا عرفت هذا، فنقول في تحليل كلامه:

---

(١) سورة هود: ١١٣.

(٢) صحيح مسلم ٦/٢٠.

(٣) سنن الترمذى ٢/٦١.

(٤) لا يوجد في (ب).

(\*)

(\*) قوله: «ليس هذا قول أئمّة السنّة وإن كان بعض أهل الكلام يقولون... فليست هذه أقوال أئمّة السنّة. بل الإمام تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتّى يوافقه أهل الشوكة...».

نقول: هذا كلام غير صحيح، بل هو بهتان على أهل السنّة!!!  
فإنّ القاضي عبد الجبار قال بانعقاد الإمامة برضاء ستة، ونقل عن من قال بأنّ الخليفة يصير باختيار الناس له انعقاد البيعة لرجل عن رضا أربعة، ثم نقل المنازعة عنهم بانعقاد إمامته بأقل من ذلك (انظر: المعني في أبواب التوحيد والعدل /كتاب الإمامة ٢٥٢/٢٠).  
.٢٥٧-

ويتأكد هذا الكلام أيضاً عند العلّامة عبد الرحمن الإيجي المتوفى سنة (٧٥٦هـ) حيث ينقل عن الجمهور بمثيل ما نقل القاضي، فقال: «وإذا ثبت حصول الإمام بالاختيار والبيعة، فاعلم أنّ ذلك لا يفتقر إلى الإجماع. إذ لم يقم عليه دليل من العقل أو السمع، بل الواحد والاثنان من أهل الحلّ والعقد كافٍ، لعلمنا أنّ الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا بذلك كعقد عمر لأبي بكر، وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان...»(انظر:

المواقف في علم الكلام: ٤٠٠ المقصد الثالث: في ما يثبت به الإمامة).

أمّا القول بأنّها تثبت بموافقة أهل الشوكة وتأييدهم، فمردود بفعل النبيّ الله موسى عليه وعلى نبيّنا أفضل الصلاة والسلام عندما أراد المضي للمناجات جعل أخيه هارون خليفة له على قومه بدون جعل شوكة له حتّى استضعفه القوم فلم يطعوه، ومن الضروري وبنص القرآن ثبوت إمامته عليهم ولم يخالف أحد في ذلك.

أضف إلى أنّ حصول القوّة والشوكة له تابعتان لطاعة الناس له، فحاله حال النبيّ من هذه الجهة، فالنبيّ نبيّ بنفسه جعل الله النبوة له ولو لم يصر له قوّة وشوكة.

قوله: «والقدرة على سياسة الناس إما بطاعتهم له، وإما بقهره إياهم».

قلنا: هذا كلام فاسد!

وصوابه أن يقال: وحصول السياسة التامة منه للناس تكون إما بطاعتهم له أو بقهره إياهم، لأن القدرة على السياسة حاصلة له من الله عز وجل قبل طاعتهم له وقبل قهره إياهم قوله واحداً، وإلا للزم أن يكون النبي ﷺ ليس ب قادر على سياسة الخلق والأمة حتى يطيعوه أو يقهرهم، وكذا كلنبي في ابتداء أمره (يلزم على هذا القول أن)<sup>(١)</sup> يكون عاجزاً لم يعطه الله قدرة وتمكيناً على سياسة الخلق قبل أن يطعوه الخلق من أنفسهم أو يقهرهم.

وهذا قول باطل قطعاً، وأنه أيضاً يلزم منه الدور، فيستحيل أن يقهرهم بلا قدرة عليهم، ولا يكون قادراً حتى يقهرهم.

فالإمامية يقولون: إن الله سبحانه أعطى للأنبياء والأئمة القدرة على سياسة الخلق، وأعطاهم تمكيناً تاماً على ذلك، أطاعهم الخلق أم عصوهم، فإن أطاعوهم حصلت فيهم السياسة بطاعتهم له، وإن أطاعه البعض الذي يمكنه به قهر من لم يطعه، قهرهم به وأنفذ فيهم السياسة على العموم والتمام، إلا أنفذها

---

﴿ قوله: «ولهذا لما بويغ عليّ وصار معه شوكه صار إماماً﴾.

نقول: ليس صحيحاً! بل الذي دل على إمامته هي النصوص الصريحة من القرآن كآية الولاية، والستة الشريفة كحديث الدار والغدير. وسوف يأتي تفصيل الكلام هذا في محله.

(١) لا يوجد في (ب).

حيث يمكن نفوذها وفيمن أطاعه منهم.

ولا يجوز في الحكمة أن الله عزّ وجلّ يبعث نبياً أو ينصب إماماً ليس له قدرة على السياسة، (وليس له تمكيناً في نفسه! إذ من الممكن أن يحصل السلطان والقهر والغلبة لمن هو عاجز ليس له قدرة على السياسة)<sup>(١)</sup> ولو دخل في طاعته أهل القدرة والشوكة، وذلك مشاهده لا تحتاج إلى تمثيل.

والمقصود حصول القدرة والتمكين للنبي وللإمام أولاً من عند الله في نفسه، أطاعه الخلق أم عصوه، وليس حصول القدرة متوقفاً على طاعة الخلق له أو قهره لهم كما قال ابن تيمية، بل هذا قول فاسد لم يقل به عاقل!

قوله -في ما حكاه عن أحمد- : «ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة فدفع الصدقات إليه جائز بِرَأْيِه كان أو فاجرًا».

قلنا: فمن أين لك ذلك؟! وهذا قول في الدين بلا برهان، بل البرهان قد ظهر بضد ذلك، وهو تحريم الركون إليهم والنهي عنه بالأية<sup>(٢)</sup>، ووجوب البعد عنهم بالخبر<sup>(٣)</sup>.

قلت: وما الجائم إلى القول بصحّة إمامـة أئمـة الجور والظلم وانعـادـها،

(١) لا يوجد في (ج).

(٢) قوله تعالى في سورة هود آية ١١٣: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾.

(٣) قوله ﷺ: (...من غشي أبوابهم فصدقـهم في كذـبـهم وأعـانـهم على ظـلـمـهم فـليـسـ منـيـ ولـسـتـ منـهـمـ) (سنـنـ التـرمـذـيـ ٦١/٢).

ووجوب طاعتهم وصحّة انعقاد الولايات من جهتهم كالقضاء وغيره، إلّا قولهم بالأصول الفاسدة! لما عجزوا أن يقيموا لهم أئمّة عدل يختارونهم لأنفسهم ويقدّمونهم وينصبونهم للخلق أئمّة! فلما عجزوا عن ذلك وتعذر عليهم بكل وجه، وعلموا علمًا يقينيًّا أنه لا بدّ للناس من إمام، وما وجدوا يقارب حالهم وأصولهم الفاسدة وشابها شيئاً أشبه وأقرب من حكمهم بصحّة إمامية أئمّة الجور والظلم وانعقادها، ووجوب طاعتهم كطاعة الله عزّ وجلّ وطاعة رسوله ﷺ وأئمّة العدل، فحكموا بذلك ودخلوا فيه، وتقرّبوا إليهم بما يرضون به عنهم، فقرّبوا هم وأبعدوا غيرهم، وهذا أفسد من الأصل قطعاً!

(\*)

(\*) قوله - نقلًا عن أحمد - : «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ».

نقول: هذا مخالف لكلام الله العليم في محكم كتابه المبين: «أَفَإِنْ مَاتَ أُوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ» (سورة آل عمران: ١٤٤)، ومخالف لإخبار رسوله الكريم ﷺ في حديث الحوض، الذي رواه أحمد نفسه في مسنده (مسند أحمد بن حنبل: ج ١ / ج ٢ / ج ٣ / ج ٤ / ج ٥)، المشيران إلى صيغة الصحابة بعد رحلته ﷺ من الدنيا قسمين، الغالب منهم منقلبون على العقب، وقليل منهم ثابتون على الدين وإمامه، والذي يلزم من طالب الحقّ حينئذ البحث عن السنة المعروفة المشهورة ليعرف المنقلب والمرتد من الصحابة.

ويقال حينئذ: قد أرشد رسول الله ﷺ طالب الحقّ والمؤمنين جميعاً في هذا الأمر إلى الالتجاء إلى عترته والتمسك بكتاب الله معاً، وذلك في حديث التقلين المشهور والذي

قوله: «والكلام هنا في مقامين: أحدهما: كون أبي بكر كان هو المستحق للإمامية، وأنّ مبaitهم له مما يحبّه الله ورسوله».

قلنا: قالت الشيعة: لا نسلم ذلك<sup>(١)</sup>.

قوله: «فهذا ثابت بالنّص والإجماع».

قلنا: قالت الشيعة: أمّا النصوص التي ذكرتموها واستدلّلتم بها فليست بصحيحة ولا مسلمة! لعدم ذكرها والاحتجاج بها في الصدر الأول. ولما لم يحتجّ بها أبو بكر وأصحابه ولم يذكروها (ولم يعولوا عليها ولم يسندوا إمامية أبي بكر إليها)<sup>(٢)</sup>.

قالت الشيعة: عرفنا أنّها موضوعة، ولم يقصد واضعها إلّا معارضة قول الإمامية بالنّص والوصيّة الشائعين في الصدر الأول في حقّ عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

---

﴿ رواه أحمد أيضاً (مسند أحمد بن حنبل: ج ٣).

قوله - نقاًلاً عن أحمد في تفسير حديث من مات - : «فقال: تدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمون كلّهم يقول: هذا إمام».

نقول: لا ندري كيف صحت عندك يا بن تيمية على طبق هذا الحديث إمامية أبي بكر المنعقدة بمبايعة عمر وحده يوم السقيفة؟!! وكذا انعقادها لعثمان بمبایعه عبد الرحمن؟!!

(١) وذلك لما تقدّم من عدم أهليته واعترافه بنفسه بذلك، وسوف يأتي تفصيله في محلّه.

(٢) لا يوجد في (ب).

ولو يكن لهذه الأحاديث أصل في الصدر الأول وهي معروفة بينهم، لكن أبو بكر وأصحابه (احتجوا بها وأسندوا خلافته إليها، و<sup>(١)</sup> عارضوا بها قول الشيعة الشائع في الصدر الأول في ما بينهم، ولما كانوا عولوا على الاختيار والبيعة ولا على نفي النص والوصية بالاستخلاف من رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام). وهذا من أدل دليل على كون هذه الأخبار موضوعة، وما وضعها واعتها إلا قصدًا للمعارضة الإمامية لا غير!

وأما الإجماع فغير مسلم أيضًا لأن علياً عليه السلام وجميع بنى هاشم والمخلصين<sup>(٢)</sup> من شيعة علي عليه السلام تأحرروا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر، فأين الإجماع؟!

[فإن]<sup>(٣)</sup> قالوا: إنهم بعد ذلك بايعوا.

قلنا: قالت الشيعة: لا نسلم، ولكن سلمنا فتلك البيعة لا تنفع ولا تتحقق لأبي بكر استحقاق الخلافة.

قوله: «والثاني: أنه متى صار إماماً، فذلك بسبابيعة أهل القدرة والشوكة».

قلنا: قالت الشيعة: هذا اعتراف منك يا بن تيمية بأن أبياً بكر لم يصر إماماً إلا بسبابيعة أهل القدرة والشوكة له، وإنما قبل ذلك لم يكن إماماً!

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في (أ) و(ج): (والمحققين): وما أثبتناه من (ب).

(٣) أثبتناه من (ب).

وقولك هذا محقّق قول ابن مطهّر (قدّس الله سره) عنكم: إنّ إماماً أبي بكر لم تثبت إلا بالاختيار لا غير، (وأنّه لم يصر إماماً إلا بالبيعة)<sup>(١)</sup>، وأنّ رسول الله عليه السلام مات من غير وصية في ذلك، ولم ينصّ على أحدٍ بالكلية<sup>(٢)</sup>، لأنّ إماماً أبي بكر لو تكن ثابتة بالنّصّ لا بغيره من الاختيار والبيعة لكان الإمام ثابتة له في وقت مات رسول الله عليه السلام، ولا كان يحتاج إلى بيعة يصير بها إماماً.

وفي اعتراف ابن تيمية أنّ أبي بكر لم يصر إماماً إلا بمبایعه أهل القدرة والشوكة، فهو دليل واضح وبرهان راجح بأنّ إمامته لم تثبت بالنّصّ أصلاً، وأنّ الأخبار التي ادعى أنها نصوص ليس لها أصل في الصدر الأول أبداً! لأنّه لو يكن لها أصل لكان معرفة عندهم، ولكنوا عولوا عليها قطعاً (وأسندوا خلافة أبي بكر إليها)<sup>(٣)</sup>، ولكنوا ذكروها واحتجّوا بها قطعاً كما احتجّ بها وعول عليها من رواها بعد ذلك ووضعها.

وفي عدم ذلك كله قبل واضعها، دليل على أنّ دعوى ابن تيمية أنّ إماماً أبي بكر ثبت بالنّصّ عند بعض القائلين بإمامته، باطلٌ ضرورة.

(\*)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج الكرامة لابن المطهّر، الفصل الأول: ٣٣.

(٣) لا يوجد في (ب).

(\*) قوله: «و كذلك عمر لـما عهد إليه أبو بكر، إنما صار إماماً لـما بايعوه وأطاعوه». يعني أهل القدرة.

نقول: هذا القول معلوم الفساد عند عامة أهل السنة! فإنّهم مجتمعون على ثبوت إمامته

قوله: «ثم قد تحصل على وجه يحبه الله ورسوله، كسلطان الخلفاء الراشدين».

قلنا: قالت الشيعة الإمامية: إذا اعترفت يا بن تيمية أن مبايعة أهل القدرة والشوكة للشخص بالإمامية والخلافة قد يكون على وجه يحبه الله ورسوله؛ وقد لا يكون، (بل قد يكون على وجه يسخط الله ورسوله)<sup>(١)</sup>، وادعى أن سلطان الخلفاء السالفين المتقدّمين على عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> كان على وجه يحبه الله ورسوله <sup>عليه السلام</sup>.

فقد احتجت إلى دليل قاطع يدلّ على ذلك، وإلى برهان يشهد بذلك!

فإن قلت: الأخبار المتقدّمة دالة على ذلك.

قلنا: قالت الإمامية: قد صَحَّ وثبت بما مضى من الدلائل أنّها موضوعة لا أصل لها في الصدر الأول.

وإن قلت: الإجماع.

قلنا: ذلك ممنوع بتأخّر عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> ومن معه، والحق مع عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> لا يفارقه لقوله <sup>عليه السلام</sup>: (اللهم ارحم علياً وأدر الحق معه حيث ما دار)<sup>(٢)</sup>.

---

﴿الرجل بطرق، منها نصّ الخليفة السابق عليه، ومنها مبايعة أرباب الحلّ والعقد، ومنها الغلبة بالسيف﴾.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سنن الترمذى ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسنّد البزار ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسنّد أبي يعلى ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٩٠٦، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

قوله: «وقد تحصل على وجه فيه معصية الله، كسلطان الظالمين».

قلنا: فإذا اعترفت وأقررت أنّ سلطان الجائرين الظالمين يحصل على وجه لا يحبه الله ولا رسوله، من حيث أنّ فيه معصيته سبحانه وسخطه.

فكيف زعمت وحكمت أنت وأصحابك من قبلك أنّ سلطانهم مأمور به، وأنّهم من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم؟!

وهذا تناقض ظاهر! فإنّ سلطانهم إذا كان واقعاً على وجه لا يحبه الله ولا رسوله، بل بسخطهما، فلا يكون مأموراً به لا من الله ولا من رسوله عليهما السلام، لأنّ ما لا يحبه الله لا يأمر به، وكذا ما لا يحبه رسول الله عليهما السلام لا يأمر به أيضاً، ولا يأمر الله برسوله عليهما السلام بما يسخط الله ولا بما فيه سخطه سبحانه.

وهذا محقّق بأنّ الله لم يأمر بانعقاد سلطان الظالمين ولا بطاعتهم أصلاً، ولا بالقرب منهم أبداً، (ولا بالركون إليهم، ولا بإعانتهم قطعاً) <sup>(١)</sup>.

فهذا يبطل <sup>(٢)</sup> قولك يا بن تيمية بقولك وقول أئمّتك السابقين عليك!

قوله: «كما أنّ من ظنّ أنّ تخلّف الواحد أو الاثنين والعشرة يضرّ، فقد غلط».

قلنا: قالت الإمامية: فعلل الذي غلط أنت أيها القائل بذلك؟! فإنّ الذي عليه المحققون من الأصوليين: أنّ كلّ من يعتبر قوله في الإجماع، فخالفه

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) في المخطوط: تبطيل، والصحيح ما أثبناه.

وتأخره يضرّ وينمّ من انعقاد الإجماع من دونه، وهذا هو الحق الواضح عند المحققين.

(\*)

---

(\*) قوله: «فالدين الحق لا بد فيه من الكتاب الهادي والسيف الناصر»(منهاج السنة ٥٣١/١).

نقول: هذا افتراء على الله سبحانه! فإنّ دين نوح، وهود، وصالح، وشعيب، ويعقوب، وعيسى عليهما السلام، وغيرهم من الرسل خالية من السييف الناصر، بل مضى على دين الرسول عليهما السلام ثلاثة عشر سنة وهو خالٍ من السييف الناصر، فيلزم على ما قيل عدم حقيقة دينهم لعدم وجود السييف الناصر عندهم!!

قوله - ردًا على قول العلامة محيي الدين: «ثم عثمان بن عفان بن نص عمر على ستة هو أحدهم»(انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٣) - : «فيقال: عثمان لم يصر إماماً باختيار بعضهم، بل بمباعدة الناس، وجميع المسلمين...»(منهاج السنة ٥٣٢/١).  
-

نقول: هذا بهتان على أهل نحلتك! وذلك لما أوردنا من قولهما بأن خلافة عثمان انعقدت ببيعة عبد الرحمن بن عوف له.

ويؤكّده ما أورده البخاري في صحيحه من قول عبد الرحمن لعلي عليهما السلام يوم الشورى، قال: «فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن...»(صحيح البخاري ١٥/٥)، فاته يعلم من قول عبد الرحمن كون إمارة وإمامية علي عليهما السلام أو عثمان موقوفة على قوله! والذي تحقق فعلاً، كما في آخر الحديث عندما قال لعثمان: «ارفع يدك، فباعه». فلو كانت إمامتهما متوقفة على بيعة أهل الشوكة، لقال لهم: من باعه

.....

﴿أَهْلُ الشَّوْكَةِ هُوَ الَّذِي يَصِيرُ إِمَامًا﴾  
وكذا الحديث الذي يورده البخاري أيضاً عن المسور في قصة الشورى الذي يبيّن أنّ  
المعيّن الأوحد للإمامية، والحكم الفصل، هو عبد الرحمن بن عوف !!  
قوله - عن أحمد وغيره - : «من لم يقدم عثمان على عليٍ فقد أزرى بالمهاجرين  
والأنصار. وهذا من الأدلة الدالة على أنّ عثمان أفضل»( منهاج السنة  
.٥٣٤/١)

نقول: إنّ ما ذكره أحمد وغيره من أعظم المشاقات لله ورسوله ﷺ! فقد عرف الجميع أنّ  
تقدّم عليٍ عليه السلام على غيره من الخلق بعد رسول الله ﷺ كان ببيان من الله سبحانه، كما  
في آية المباهلة: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا  
وَأَنْفُسَكُمْ﴾(سورة آل عمران: ٦١)، وقد أجمع على أنّ المراد بالأنفس هنا هو  
عليٍ عليه السلام (كما ذكر مسلم في صحيحه ١٢٠/٧)، وقد تقدّم، فمن يكن نفس رسول  
الله ﷺ يكن الأفضل، ومن قال بغير هذا متّعصب عنيد.

قوله - ردّاً على قول العلامة بن حجر بكيفية مبايعة الناس لعليٍ عليه السلام.(انظر: منهاج الكرامة:  
الفصل الأول: ٣٣) - : «فتخصيصه علياً بمتّعايعة الخلق له دون أبي بكر وعمر  
وعثمان كلام ظاهر البطلان. وذلك أنه من المعلوم لكلٍّ من عرف سيرة القوم  
أنّ اتفاق الخلق ومتّعايعتهم لأبي بكر وعمر وعثمان أعظم من اتفاقهم على  
بيعة عليٍ»( منهاج السنة ٥٣٤/١).

نقول: إنّ من التعصّب الأعمى أن ينسب البطلان لقول القائل: إنّ بيعة عليٍ عليه السلام حصلت  
بالإجماع دون ثلاثة!

وذلك لما هو معلوم ومشهور عند أهل السنة من ثبوت إمامـة أبي بكر بنفس مبايعة عمر له،

﴿ وَمَنْ ثَبَوتَ إِمَامَةُ عُمَرَ بْنِ نَحْشُونَ أَبِي بَكْرٍ عَلَيْهِ، وَمَنْ ثَبَوتَ إِمَامَةُ عُثْمَانَ بِتَعْيِينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَهُ.

أَمَّا إِمَامَةُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَنْهُمْ فَقَدْ تَسَالُوا عَلَى أَنَّهَا تَمَّتْ بِإِجْمَاعِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.  
فَهَذَا أَبُو جَعْفَرُ الْإِسْكَافِيُّ يَقُولُ: «فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ تَدَاكَ النَّاسُ عَلَى عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ  
بِالرَّغْبَةِ وَالظُّلْمِ لَهُ بَعْدَ أَنْ أَتَوْا مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَصَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ  
وَأَجْمَعُ رَأْيِهِمْ عَلَى عَلَيْهِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالإِجْمَاعِ مِنْهُمْ أَنَّهُ أَوْلَى بِهَا مِنْ غَيْرِهِ» (انظر:  
المعيار والموازنة: ٤٩).

وَنَقْلُ ابْنِ سَعْدٍ قَوْلَهُمْ: «وَبَوْبِعَ عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِالْمَدِينَةِ الْغَدِّ مِنْ يَوْمِ قُتْلِ عُثْمَانَ بِالخَلْفَةِ  
فِيَابِعِهِ»، وَعَدَّ أَسْمَاءَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَالَ: «وَجَمِيعُ مَنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ  
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ» (انظر: الطبقات الْكَبْرِيَّةِ ٣١/٣).

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الرَّبِّ: «اجْتَمَعَ عَلَى بَيْعَتِهِ - يَعْنِي عَلَيْهِ عَلَيْهِ - الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَتَخَلَّفَ  
عَنْ بَيْعَتِهِ مِنْهُمْ نَفْرٌ...» (انظر: الاستيعاب ٣/١١٢١).

وَأَوْرَدَ ابْنُ الْأَئْتَيرَ عَنْ ابْنِ الْمَسِيبِ: «لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ جَاءَ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَى عَلَيْهِ بِهِرْعَوْنَ،  
أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ» (انظر: أَسْدُ الْغَابَةِ ٤/٣١).  
قَوْلُهُ: «وَالَّذِينَ بَاعُوا عُثْمَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِينَ بَاعُوا عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ  
بَاعَهُ عَلَيْهِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ... مَعَ سَكِينَةٍ وَطَمَانِيَّةٍ مَعَ مشَاوِرَةِ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ  
أَيَّامٍ» (منهاج السُّنَّةِ ١/٥٣٤ - ٥٣٥).

نَقْوْلُ: إِنَّ قَوْلَكَ بِأَفْضَلِيَّةِ مَنْ بَاعَ عُثْمَانَ عَلَى الَّذِينَ بَاعُوا عَلَيْهِ عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَخْلٌ فِي  
الْمَقامِ! فَإِنَّ الْبَحْثَ مُخْتَصٌ فِي دُعَوَى مَبَايِعَةِ الْخُلُقِ لِعَلَيْهِ عَلَيْهِ بِدُونِ باعِثِ خَارِجِيِّ،  
وَإِنَّمَا بِمِيلِ نَفْوسِهِمْ إِلَى ذَلِكَ.

قوله: «ولهذا اضطرب الناس من خلافة عليٰ علىّ أقوال...».

قلنا: إنَّ هذه الطوائف كلُّهم من السنة، ولم لا ذكرت قول الشيعة فيه علَيْهِمَا؟!  
(وهو أظهر وقت خلافته)<sup>(١)</sup> من قولها في وقت خلافة من تقدّمه.

أتقول أنَّ الشيعة ليسوا من الناس؟ أو ليسوا من الأُمّة فيبعد خلافهم، ولهذا  
تركت ذكرهم وذكر قولهم؟!

فهل تجد أيّها العاقل أدلةً من هذا على تعصّب ابن تيمية في ترك قول  
الشيعة الحق الواضح (في خلافة علَيْهِمَا)<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر أقوال هذه الطوائف  
الواهية، الباطل بالدليل الراجح القاطع.

---

﴿لَوْ فَرَضَ مَدْخَلِيَّةً مَا قَلَّتْ، فَلَا يَجْدِي نَفْعًا! لَأَنَّ بَيْعَةَ عَلَيْهِمَا وَمَنْ تَابَعَهُ لَمْ تَكُنْ عَنْ  
مَيْلٍ وَرَضَا بِعُثْمَانَ؛ كَيْفَ وَقَدْ أَوْصَى عُمَرُ بِقَتْلِ كُلِّ مَنْ خَالَفَ مِنْ أَهْلِ الشَّوْرِيَّةِ، وَهَذَدَدَ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِمَا بِأَنَّ يَسْمَعَ وَيَطْبِعَ إِذَا بُوِيعَ لِعُثْمَانَ!  
قَوْلُهُ: «وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَتَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَتِهِ سَعْدٌ...» (منهاج السنة ١/٥٣٦).

نَقْوِلُ: إنَّ هَذَا الْكَلَامُ فِيهِ مِنَ الْكَذِبِ وَالْبَهْتَانِ مَا فِيهِ!  
كَيْفَ تَرْعَمُ أَنَّ الْمُتَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ سَعْدٍ وَحْدَهُ؟! وَقَدْ صَرَّحَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ بْنِ تَخَلَّفَ  
عَلَيْهِمَا وَالزَّبِيرٌ وَمَنْ مَعَهُمَا عَنْ بَيْعَتِهِ! وَرَوَى أَيْضًا عَدَمَ مَبَايِعَةِ عَلَيْهِمَا مَدْدَةَ حَيَاةِ  
فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا، وَهِيَ سَنَةُ أَشْهَرٍ. وَسُوفَ يَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَحْلِهِ.  
وَالْجَدِيرُ ذِكْرُهُ هُنَا: أَنَّ أَبْنَى تِيمِيَّةَ سُوفَ يَنْكِرُ مَا صَرَّحَ بِهِ هُنَا مِنْ اتِّفَاقِ الْأَنْصَارِ فِي تَقْدِيمِهِمْ  
لِسَعْدٍ، وَذَلِكَ فِي (٦/٣٢٦) مِنْ مِنْهَاجِهِ!!

(١) في (ب): (وقول الشيعة في وقت خلافة علَيْهِمَا أَظْهَرَ).

(٢) لا يوجد في (ب).

ثمّ أما تنظر إلى أقوال هذه الطوائف! ما أقرب تشابهها في الباطل، وأبعدها عن الحق الأزهر الفاصل.

### أمّا الطائفة الأولى:

( وهي التي تقول إنّ علياً عليهما إماماً ومعاوية إماماً أيضاً )<sup>(١)</sup> !

فالذى يدلّ على بطلان قولها: ما روى في صحاحهم عن رسول الله عليهما السلام  
أنّه قال: (إذا بُويع لخليفتين قاتلوا الآخر منهما)<sup>(٢)</sup> ، وللإجماع المتحقق السابق  
على قولهم: (إنّه لا يكون في الزمان الواحد إمامان).

### وأمّا الطائفة الثانية:

( وهي التي تقول ليس في ذلك الزمان إمام فليس علياً عليهما إماماً ولا معاوية  
إماماً، لأنّ الزمان زمان فتنه )<sup>(٣)</sup> !

فقولها أبطل للإجماع أيضاً على أنه لا بدّ للناس من إمام، ( وقد قام إمام  
عادل )<sup>(٤)</sup> وبُويع ووجبت طاعته على كلّ إنسان، ولقول النبي عليهما السلام: (من مات  
وليس في عنته بيعة مات ميتة جاهلية )<sup>(٥)</sup> ، وقوله عليهما السلام: (من مات وليس له إمام  
مات ميتة جاهلية )<sup>(٦)</sup> ، وقوله عليهما السلام: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) صحيح مسلم ٢٣/٦.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) لا يوجد في (ب).

(٥) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ١٩/٣٣٤ ح ٧٦٩، وقد مرّ.

(٦) انظر: المعجم الأوسط للطبراني ٦/٧٠ ح ٥٨٢٠، صحيح ابن حبان ١٠/٤٣٤ ح ٤٥٧٣. وقد أورده ابن تيمية في منهاجه (١/٥٢٩)، وقد مرّ.

٢٩٨ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

جاهلية<sup>(١)</sup>.

وكلّ هذه الأخبار الصحيحة دلالتها جلية على بطلان قول هاتين الطائفتين بالكلية.

وما حمل هاتين الطائفتين على القول بما قالت، إلّا بغضهما لعليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، والحسد والعناد له، ومنهما وعنهما ثارت الفتنة والخلاف، ولو قدروا على أن لا يصير لعليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ من الأمر شيء لمنعوه الأمر، فلما عجزوا عن ذلك وغلووا وصار لهم الأمر على رغم أنوفهم، قالوا ما قالوا، وفعلوا ما فعلوا، واعتقدوا فيه ما اعتقدوا، حسداً له وبغضاً فيه، وبغياناً عليه وعناداً.

### وأماماً الطائفة الثالثة:

فقولها فيه عَلَيْهِ السَّلَامُ أجمل من قول تينك، مع أنها إلى القول الباطل أقرب! فمن نظرها إلى جلي البراهين، قالت: بأنّه عَلَيْهِ السَّلَامُ الإمام العادل الفاضل وهو مصيبة، ومن نظرها إلى ما قال الحاسدون الباغون المبطلون فيه، حكمت بتصويب من نكت بيعته وحاربه، وهما طلحة والزبير الناكثون، ومن قسط عليه وجار ولم يدخل في طاعته وبيعته، وقد لزمته، وهو معاوية وأصحابه القاسطون «وأماماً القاسطون فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا»<sup>(٢)</sup>.

وأحببت هذه الطائفة الثالثة أيضاً ووالـت من كفر علـيـاً عَلَيْهِ السَّلَامُ وخرج عليه وقاتلـه، وهم الخوارج المارقون!!

وغفلت هذه الطائفة أو تغافلت عن قول رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: (اللّٰهُمَّ أَدْرِرْ الْحَقَّ

(١) كمال الدين للصدوق: ٤٠٩، كفاية الأثر للخراز: ٢٩٦، وقد مرّ.

(٢) سورة الجن: ١٥.

مع عليٍ حيث ما دار)<sup>(١)</sup>، قوله ﷺ: (فوا ببيعة الأول فال الأول)<sup>(٢)</sup>.

وغفلت أيضاً عمّا بايع رسول الله ﷺ أصحابه، ومن جملته: (ألا ينazuوا الأمر أهله)، وذلك في خبر عبادة بن الصامت، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة»، إلى أن قال: «وعلى أن لا ننazu الأمر أهله»<sup>(٣)</sup>.

فهذا طلحة والزبير ومعاوية قد نازعوا الأمر أهله، ولم يفعوا العلي ﷺ ببيعة، ولم يؤدوا إليه حقه، كما وفوا لمن تقدّمه وأدّوا إلى كلّ منهم حقه، بل نازعواه وحاربوه، ونكثوا بيعته وبعوا عليه وخذلوه وما نصروه، وهم لم ينazuوا من تقدّمه ولا حاربوه بل سلّموه لهم الأمر وأطاعوهم. وهذا بغي ظاهر منهم في حق عليٍ ﷺ، لأنّهم ما كان ينبغي لهم أن يعملوا بموجب الأحاديث في حق المتقدّمين عليه وفي حق المتأخّرين عنه ممّن لا يسوى أثره وورد الأثر بذاته، ولم يعملوا بموجبها في حقه ﷺ وهو أولى بأن يعمل معه موجب هذه الأحاديث ومقتضها.

أخبرنا ما السبب في ذلك أيّها العالم الخبير؟ إن كان غير الحسد والبغض لعليٍ ﷺ!!(الذي شهدت بعصمته آية التطهير، وعلّمهم)<sup>(٤)</sup> بأنه لا يوافقهم على

(١) سنن الترمذى ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسند البرزار ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٥٩٠، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

(٢) صحيح مسلم ٦/١٧.

(٣) انظر: صحيح البخاري ٨/٨٧.

(٤) لا يوجد في (ب).

ما يريدون من أغراضهم الفاسدة.

فإن كان غير ذلك فبيّنوه لنا إن كنتم صادقين؟

وكانهم لم يسمعوا قول رسول الله ﷺ له: (ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين)<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: (حربك حربى وسلمك سلمى)<sup>(٢)</sup> ، وقوله للحسن والحسين عليهما السلام: (أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم)<sup>(٣)</sup>، فمقتضى هذه الأحاديث أن رسول الله ﷺ حرب لمن حارب عليهما السلام، ومن كان حرباً لرسول الله ﷺ فكيف يُحبّ وينتوى؟!

ومع هذا فعلى علیه السلام لم يبدأهم بالقتال، بل هم الذين بدأوه، ولو سكتوا مظهرين الطاعة له لسكت عنهم وما قاتلهم أبداً إذا لم يفعلوا ما يوجب قتالهم، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال للزبير: (إنك يا زبير ستقاتل علينا وأنت ظالم له)<sup>(٤)</sup>.

وأما الخوارج الذين خرجوا على علیه السلام وكفروه، وقاتلوه وقتلهم، فلا خلاف بين المسلمين في مردّهم من الإسلام وخروجهم عن الدين، ووردت

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٤٠ / ٣.

(٢) انظر: مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلي الشافعي: ٩٦ ح ٧٣، مناقب الخوارزمي الحنفي: ١٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢٩٨ / ٢، ٢٩٨ / ١٨، ٢٤ / ٢٠، ٢٢١ / ٢٠. وسوف يأتي الكلام عن هذا الحديث مفصلاً في محله.

(٣) سنن ابن ماجة ١٤٥ / ٥٢ ح ٣٦٠، سنن الترمذى ٥ / ٣٩٦٢ ح ٣٦٠، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٤٩ / ٣.

(٤) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم ٢٦٦ / ٣.

بذلك أخبار صحيحة من طريق السنة ومن طريق الشيعة، ولم يشك أحد في كفرهم ووجوب قتالهم ومقاتلتهم ( واستحقاقهم لما فعل بهم )<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم ما يدل على ذلك من كلام ابن تيمية، وهو قوله: «مع أنّهم مارقون من الإسلام، وقد أمر النبي ﷺ بقتالهم واتفقت الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم»<sup>(٢)</sup>.

(قلت: وليس لخروجهم عن الدين ومرورهم من الإسلام سبب سوى خروجهم عن طاعة عليٰ وقتالهم له وقولهم فيه ما قالوه، فيجب أن يكون حكم الناكثين والقاسطين كذلك، لاشراكهم في السبب والعلة الموجبة لذلك)<sup>(٣)</sup>.

(\*)

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج السنة ٦٧ / ١ - ٦٨.

(٣) لا يوجد في (ب).

(\*) قوله - عن الطائفة الخامسة - : «إِنَّ عَلِيًّا مَعَ كُونِهِ خَلِيفَةً... فَكَانَ تَرْكُ القِتَالِ أَوْلَىً... وَقَدْ ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ عَنِ الْحَسْنِ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَسَيَصْلَحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فَتَيَّنِ عَظِيمَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنِ)، وَلَوْ كَانَ الْقِتَالُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِبًّا، لَمَّا مَدَحَ تَارِكَهُ...» ( منهاج السنة ٥٣٩ / ١ - ٥٤٠ ).

نقول: بعد الإقرار لعليٰ بالخلافة والإمامية في ذلك الزمان، يكون حال محاربه والخارج عليه كحال من فارق السلطان بشير، وهو موت الجاهلية على قولهم، أضف إلى كون المحارب له عيالٌ في غاية النفاق، لقول رسول الله ﷺ بنفاق مبغضه،

.....

﴿فَمَحَارِبَتِهِ تَكُونُ فِي غَايَةِ الْبَغْضِ، وَمَعَ دُعَوَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّصْرَةِ لِمَنْ نَصَرَهُ يَتَبَيَّنُ فَسَادُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّ تَرْكَ الْقَتْالِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ كَانَ أَوْلَىً، بَلْ هُوَ مُحْبَّبٌ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ.

وَأَمَّا الْخَبَرُ الْمَنْقُولُ فِي الْحَسْنَاءِ، وَإِنْ ثَبَتَ فِي الصَّاحِحِ عِنْدَهُمْ، لَا يَفِي بِالْغَرْضِ بِشَيْءٍ! لَأَنَّهُ مَعَارِضٌ بِحَدِيثٍ صَحِيحٍ مَعْرُوفٍ مَشْهُورٍ مَرْوُعٍ بِطَرْقٍ عَدِيدٍ فِي كِتَابِهِمْ وَصَاحَابِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: (وَيَحْ عَمَّارٌ تَقْتَلُهُ الْفَتَّةُ الْبَاغِيَةُ) (انْظُرْ: صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ٢٠٧/٣، صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانِ ١٥، ٥٥٥/١، مَسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ٩١/٣) الدَّالُ بِوْضُوحٍ عَلَى أَنَّ الْفَتَّةَ الَّتِي تَقْتَلُهُ مَوْصُوفَةٌ بِالْبَغْضِ وَلَا يَسِّرُ الْإِيمَانَ.

قَوْلُهُ: «وَلَهُذَا لَمْ يَحْصُلْ بِالْقَتْالِ مَصْلَحةٌ...» (مِنْهَاجُ السَّنَةِ ١/٥٤٠).

نَقْوْلُهُ: وَمَا الْمَصْلَحةُ الظَّاهِرِيَّةُ الَّتِي تَرَبَّتْ عَلَى حَرْبِ أَحَدٍ! سُوْى قَتْلِ مَثْلِ حَمْزَةِ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّبْعِينِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفُوزِهِمْ بِالشَّهَادَةِ، وَهِيَ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ.

إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ نَصَّ فِي مَحْكُمِ كِتَابِهِ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَفْوسَهُمْ، وَأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يَقَاوِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ جَهَادُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ مِنْ حِلْيَتِهِمْ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ نَفْوسَهُمْ بِذَلِكَ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ وَجُودُ الْمَصْلَحةِ الْعَظِيمَةِ لَهُمْ بِذَلِكَ، وَحَسِبُهُمْ مَصْلَحةٌ وَسَعَادَةٌ نَفْسٌ دُخُولُ الْجَنَّةِ.

وَأَمَّا مَا أَوْرَدْتُ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسَلَّمَةَ، فَمَرْدُودٌ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَقِّ عَلَيِّ ﷺ: (اللَّهُمَّ انْصُرْ مِنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مِنْ خَذْلَهُ) (السِّنَنُ الْكَبِيرُ لِلنَّسَائِيِّ ٥/١٣٠، الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ٥/١٦٧).

وَمِنْ خَلَالِ هَذَا الْحَدِيثِ، يَدْخُلُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسَلَّمَةَ فَيَمْنَعُ خَذْلَهُ عَلَيِّاً بِذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ إِمَامَ زَمَانِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ!

قَوْلُهُ: «فَلَا رَيْبٌ أَنَّ أَهْلَ السَّنَةِ وَإِنْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ النَّصَّ عَلَى أَنَّ عَلَيَّاً مِنْ

قوله: «والمعلوم أن الناس لا يصلحون إلا بولاة».

﴿الخلفاء الراشدين... فهم يرون النصوص الكثيرة في صحة خلافة غيره... وقتل بهم الكفار، وفتحت بهم الأنصار، وخلافة علي لم يقاتل فيها كفار، ولا فتح بها مصر، وإنما كان السيف بين أهل القبلة﴾ (منهاج السنة ٥٤٥/١).

نقول: أما النصوص على خلافة الثلاثة فمردودة على أصحابها! لأنها من شهادة الخصم لنفسه، ويبقى الإقرار بصحة خلافة أمير المؤمنين عليه السلام ملزماً لهم.

وأما قتل الكفار وفتح الأنصار فلا يصحح إماماً أو خلافة، حتى ورد في الصحاح ما يدل على تأييد الدين بالرجل الفاجر. (انظر: صحيح البخاري ٤/٣٤ باب أن الله ينصر دينه بالرجل الفاجر).

وأما القول في عدم مقاتلة كافر في إمامية علي عليه السلام، وعدم فتح مصر، والسيف قد سُلّ فيها ما بين أهل القبلة، ليس بموجب نقصاً في إمام الحق! بل النقص والضرر يلحق بمن حاربه ومنعه بذلك عن مجاهدة الكفار، فإنه عليه السلام كان الكافي والمعنى بجهاده لجميع المسلمين في أغلب حروبهم في عهد رسول الله عليه السلام.

قوله - وهو يرد على قول العلامة ابن المطهر عليه السلام في اختلافهم في الإمامة بعد علي عليه السلام. (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول: ٣٣) - «أهل السنة لم يتنازعوا في هذا، بل هم يعلمون أن الحسن...» (منهاج السنة ٥٤٦/١).

نقول: إن تقسيم الناس لقسمين في البيعة للحسن عليه السلام ولعاوية لا يعلم المقصود منه! فإن قصد به إمامتهما جميعاً، فهو باطل! لإجماعهم بعد تجويز خليفتين في عصر واحد. وإن قصد به عدم وجود خليفة في ذلك الوقت، فهو باطل أيضاً! لما عرف من زعم أهل نحلتك يا بن تيمية بكون معاوية هو الخليفة بعد علي عليه السلام.

أما باقي كلامك عنبني أمية والعباس، فيه تأييد لما قال به ابن المطهر عليه السلام، حيث لم تذكر يابن تيمية القول بإمامتهم.

٤٣٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

قلنا: مسلم، ولا خلاف عند العقلاة ولا عند المحققين العلماء في ذلك، وهذا دليل على وجوب الإمامة قطعاً.  
وإذا تقرر أن الإمامة واجبة من حيث أنه لا بد للناس من ولادة، وللإجماع أيضاً على ذلك.

قالت الإمامية: فحينئذ تكون الإمامة ناشئة عنّهم وممّن تكون من قبله؟  
أ تكون ناشئة عن الله عزّ وجلّ ورسوله ﷺ وتكون من قبلهما؟ أم تكون  
ناشئة من الخلق ومن قبلهم باختيارهم، فمن اختاروه ورضوا به كان إماماً؟  
والأول مسلم، والثاني ممنوع، وهو كون الإمامة ناشئة عن الخلق ومن  
قبلهم باختيارهم.

قوله: «ولو توّلى من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة لكان ذلك خيراً  
من عدمهم».

قلنا: ولالية أئمة العدل والهدى والصلاح والرشاد خير من ولالية الظلمة  
إجماعاً.

فإن قلت: مسلم، ولكن أين هم؟  
قلنا: هم موجودون، وقد ولوا الإمامة واستخلقوها على الأئمة (ونصب عليهم  
 بذلك)<sup>(١)</sup>، لكن الظلمة أهل الجور والفسق والعصيان منعوهم من إمساء الأمور  
المنوطة بهم، ومن إنفاذ سلطانهم ظاهراً الذي جعله الله لهم (على الوجه الذي

---

(١) لا يوجد في (ب).

يحبه الله، بل<sup>(١)</sup> قتلواهم وشرّدوهم واغتصبوا حقوقهم واستولوا على سلطانهم، ونقووا عليهم بمن أعنهم على ذلك من أهل البغي والحسد والفساد والعناد المتعصّبين على أئمّة العدل والحقّ الذين يحكمون بين العباد بالحقّ والعدل.

والإثم في ذلك على من منع أئمّة العدل والحقّ الذين يهتدون بهدي محمد ﷺ ويستنون بسنته من الحكم بين الناس بالحقّ والعدل، ومن إنفاذ سلطانهم في الظاهر على الوجه الذي يحبه الله ورسوله.

ووجود أئمّة الحقّ والهدي غير متمكّنين من إنفاذ سلطانهم في الظاهر خيرٌ من عدمهم بالكلية، وخير من عدم نصبهم وترك إيجاب طاعتهم، إذ مع إهمال نصب الأئمّة وترك ذلك يلزم منه أنّ من وجب عليه ذلك يكون مخلاً بواجب (مع قدرته على ذلك)<sup>(٢)</sup> كائناً من كان، وتكون الحجّة عليه للناس أجمعين، الطائع منهم للأئمّة إذا نصبهم والعاصي لهم.

وإنما كانت الحجّة عليه لسائر الخلق لوجوب ذلك عليه، وتركه وإخلاله بما يجب عليه (مع قدرته على ذلك)<sup>(٣)</sup>، وإهمال أمر الخلق لغير موجب، وذلك معنى قوله تعالى: «رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَيَأْلَأَ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ»<sup>(٤)</sup>. وهذا صريح بأنّ الله عزّ وجلّ لو لم يرسل الرسل لكانـتـ الحجّة للناس على الله تعالى، وقوله عزّ وجلّ: «وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة النساء: ١٦٥.

رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبَعَ آيَاتِكَ<sup>(١)</sup>.

ولو لم ينصب الله ورسوله للناس أئمّةً أعلاماً يهتدى الناس بهم بعد مضي الرسل (إنهم قبلوا وأطاعوا)<sup>(٢)</sup>، وكانت الحجّة للناس على الله تعالى وعلى الرسل، ويتعالى الله عن الإخلال بما يجب في الحكمة وتقتضيه علوّاً كبيراً.

وفي هذا المعنى مجادلة ومحاجة جرت بين ابن أبي أذينة - وهو من أصحاب الصادق عليه السلام - وبين عبد الرحمن بن أبي ليلى:

«قال عبد الرحمن لابن أبي أذينة في أثناء مجادلتهما ومحاجتهما:  
فتقول أنت: إن كل شيء في كتاب الله عزّ وجلّ؟

قال له ابن أبي أذينة: الله قال ذلك، وما من حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهي إلا وهو في كتاب الله عزّ وجلّ، عرف ذلك من عرفة وجهل من جهله. ولقد أخبرنا الله عزّ وجلّ فيه بما لا نحتاج إليه فكيف بما نحتاج إليه.

قال عبد الرحمن: كيف ذاك؟

قال: قوله تعالى: «فَأَصْبَحَ يُقْلِبُ كَفَيْهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِيهَا»<sup>(٣)</sup>.

قال: فعند من يوجد علم ذلك؟

قال: عند من عرفت.

قال عبد الرحمن: وددت أني لو عرفته، فأغسل قدميه وأخدمه وأتعلم منه.

---

(١) سورة طه: ١٣٤.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) سورة الكهف: ٤٢.

قال: أناشدك الله، هل تعلم رجلاً من أصحاب محمد ﷺ، كان إذا سأله رسول الله ﷺ أعطاه وإذا سكت عنه ابتدأه؟

قال: نعم، ذلك عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه.

قال ابن أذينة: فهل علمت أن علياً عليه السلام سأله أحداً بعد رسول الله ﷺ عن حلال أو حرام؟

قال: لا.

قال: فهل علمت أنهم كانوا يحتاجون إليه وياخذون عنه.

قال: نعم.

قال: فعلم ذلك عنده.

قال عبد الرحمن: فقد مضى فأين لنا به؟

قال: يسأل من ولده، فإن ذلك العلم عندهم.

قال: وكيف لي بهم؟

قال: أرأيت قوماً بمفازة من الأرض ومعهم أدلة، فوثبوا عليهم فقتلوا بعضهم وجافوا بعضهم، فهرب واستتر من بقى لخوفه، فلم يجدوا من يدّهم، فتاهوا في تلك المفازة حتى هلكوا، ما تقول فيهم؟

قال: إلى النار والله، واصفر وجهه وكانت في يده سفرجلة فضرب بها الأرض فتهشممت، وقال: إنا لله وإننا إليه راجعون<sup>(١)</sup>.

وهذا واضح جليّ بأنّ الأئمّة الذين نصبهم الله ورسوله ﷺ، لم يتلفت إلى كلامهم أكثر الأمة، ولم تسلم الأئمّة ﷺ مع ذلك من شرّهم، بل قتلواهم

---

(١) انظر: دعائم الإسلام ٩٤/١

٣٠٨ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

وشرّدوهم، واستولوا على سلطانهم وعلى حقوقهم، ووثبوا على الأمر  
واستبدّوا به.

ثم يقول أتباع الظلمة الفسقة: «لم لا يتظاهر الأئمة المنصوبين من قبل الله  
ويحكمون بين الناس بالحق والعدل، وينفذون سلطانهم على الوجه الذي يحبه  
الله ورسوله»؟

قلنا: منعهم الظلمة الفسقة ذلك، بإعانتكم وأمثالكم على ذلك قولًا وفعلاً.

قوله - في ما روى عن علي عليه السلام - : «أنّه قال: (لا بدّ للناس من إمارة بُرّة  
كانت أو فاجرة... )».

قلنا: هذه روایة حسنة صحيحة، وقول حق وصدق.

ومعناه: أنّ الناس لا بدّ لهم من إمارة قطعاً، فإن دخلوا في إمارة من أمره الله  
ورسوله عليهما السلام وأطاعوه كانوا من المفلحين وهي الإمارة البرّة، وإن لم يدخلوا كانوا  
من العاصين، ولا بدّ لهم (حيثند حتماً مقتضياً من) <sup>(١)</sup> أن يقيموا لهم أمراء غير  
صالحين ولا ببرة أنداداً للأمراء الصالحين البررة، وهم الذين عناهم رسول  
الله عليهما السلام في قوله: (أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من  
بعدي ...) <sup>(٢)</sup> الحديث، وفي قوله عليهما السلام: (سترون بعدي أثرة وامراء ينكرونها) <sup>(٣)</sup>،

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سنن الترمذى ٦١/٢، المستدرک على الصحيحين للحاکم ٧٩/١

(٣) صحيح البخاري ٨٧/٨

وفي قوله ﷺ: (يكون من بعدي أئمّة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بستّي)<sup>(١)</sup>، فهؤلاء هم الذين اتّخذهم أهل الدنيا أمراء وأئمّة أنداداً لأئمّة الهدى.

وليس في قول علي عليهما السلام دلالة على أن الإمارة البررة تعدم البتة، فيلتجئ الناس حينئذ إلى الإمارة الفاجرة اضطراراً إليها كما يقوله من لا خلاق له في الآخرة!<sup>(٢)</sup>

قوله: «ومن المعلوم أنّ أهل السنة لا ينazuون في أنه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربع يولّون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه».

قلنا: فإذا أقررت أن ذلك كان في ما بعد الخلفاء<sup>(٣)</sup>، وقلت أنت يا بن تيمية: «وإثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أuan على الظلم»<sup>(٤)</sup>.

فإن الشيعة تقول لك: ولم لا يكون قد اتفق مثل ذلك للمتقدّمين على علي عليهما السلام وهو أولى بالولاية منهم؟! وإثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أuan على الظلم!

(١) صحيح مسلم ٦ / ٢٠، وقد مرّ.

(٢) ونقول: إنّ قول وحديث أمير المؤمنين عليهما السلام هذا ليس محل الكلام! لأنّ الكلام هنا في الولي الشرعي الذي هو القائم مقام النبي عليهما السلام في سياسة الناس بشرعيته، ومن المعلوم أنّ سياسة الفاجر للناس في غير الشريعة.

(٣) في (ب): الخلفاء الأربع.

(٤) انظر: منهاج السنة ١ / ٥٥٠.

ثم تقول الشيعة لك: فإن أول إعانة ولاة الجور والظلم على ظلمهم، حكم علماء السوء بوجوب طاعتهم، وامتثال أوامرهم (في غير معصية الله)<sup>(١)</sup>، وتحريم الخروج عليهم وقتالهم وإن عصوا! وهذا إعانة لهم على الظلم والجور قطعاً لا ينazu فـي عـاقـل.

قوله: «وقد كان عمر بن عبد العزيز يختار أن يولي القاسم بن محمد  
بعده، ولكنّه لم يطبق ذلك لأنّ أهل الشوكة لم يكونوا يوافقون على ذلك».

قلنا: قالت الشيعة: وكذلك كان رسول الله ﷺ يختار أن يولي علياً<sup>عليه السلام</sup>  
بعده، وقد ولأه ونصبه ونصّ عليه، ثم أراد أن يكتب له كتاباً بالعهد بحيث لا  
يبقى لخصم مجال ولا معتدل احتلال، إلا لأنّ أهل الشوكة لم يكونوا يوافقون على  
ذلك، بل قال متتكلّمهم ما قال، حتّى أمرهم النبي ﷺ بالخروج من عنده!

(\*)

---

(١) لا يوجد في (ب).

(\*) قوله: «وحيثـنـدـ فأـهـلـ الشـوـكـةـ الـذـيـنـ قـدـمـوـاـ المـرـجـوـحـ عـلـىـ الرـاجـعـ...ـ»ـ(ـمنـهاـجـ السـنـةـ ٥٥٠ـ /ـ ١ـ).

نقول: هذا نقض على أهل نحلتك! لأنّ تميّز الفاضل من المفضول شرعاً مرجعه إلى ما ورد في حقّ الفاضل من المناقب وجهات الفضل في الشريعة، ما لم يرد في حقّ غيره، فيصير الغير دونه في المنزلة عند الله، وعند النظر إلى السنن المعروفة بالحسن والصحة عند أهل العلم، يعلم أنّ الفضل بأجمعه مختص بأهل البيت عليهم السلام، كما في حديث الثقلين، والسفينة، وغيرها.

قوله: «إِذَا كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ لَا يَوْلُونَ هَذَا الْمَعْيِنَ إِذَا أَمْرَوْا بِوَلَايَتِهِ، كَانَ أَمْرُهُمْ بِوَلَايَةِ مَنْ يَوْلُونَهُ وَيَنْتَفِعُونَ بِوَلَايَتِهِ، أَوْلَى مِنْ أَمْرِهِمْ بِوَلَايَةِ مَنْ لَا يَوْلُونَهُ وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِوَلَايَتِهِ، كَمَا قِيلَ فِي إِمَامَةِ الصَّلَاةِ وَالْقَضَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَكِيفَ إِذَا كَانَ مَا يَدْعُونَهُ مِنَ النَّصَّ مِنْ أَعْظَمِ الْكَذْبِ وَالْأَفْتَرَاءِ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أُمَّتَهُ بِمَا سَيَكُونُ وَمَا يَقْعُدُ بَعْدَهُ مِنَ التَّفْرِقِ، إِذَا نَصَّ لِأُمَّتِهِ عَلَى إِمَامَةِ شَخْصٍ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا يَوْلُونَهُ، بَلْ يَعْدِلُونَ عَنْهُ وَيَوْلُونَ غَيْرَهُ وَيَحْصُلُ لَهُمْ بِوَلَايَتِهِ مَقْصُودُ الْوَلَايَةِ، وَأَنَّهُ إِذَا أَفْضَتِ النَّسُوبَةَ إِلَى الْمَنْصُوصِ حَصَلَ مِنْ سُفْكِ دَمَاءِ الْأُمَّةِ مَا لَمْ يَحْصُلْ قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَحْصُلْ مِنْ مَقَاصِدِ الْوَلَايَةِ مَا حَصَلَ بِغَيْرِ الْمَنْصُوصِ، كَانَ الْوَاجِبُ الْعَدُولُ عَنِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.  
إِلَى أَنْ قَالَ: «وَإِذَا قِيلَ: إِنَّ الْفَسَادَ حَصَلَ مِنْ مَعْصِيَتِهِمْ لَهُ لَا مِنْ تَقْصِيرِهِ.  
قِيلَ: أَفَلِيسْ وَلَايَةُ مَنْ يَطِيعُونَهُ فَتَحْصُلُ الْمَصْلَحةُ، أَوْلَى مِنْ وَلَايَةِ مَنْ

﴿وَأَمَّا مَا يَنْسَبُ لِلشِّيَعَةِ مِنْ مَعاْوِةِ الْكُفَّارِ، فَقَدْ تَقْدِمُ الْكَلَامُ عَنْهُ عِنْدَ التَّعْلِيقِ عَلَى كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةِ فِي (١٠٠ / ١١٣) مِنْ مَنْهَاجِهِ، وَسُوفَ يَأْتِي مُزِيدٌ كَلَامٌ عَنْهُ عِنْدَ التَّعْلِيقِ عَلَى كَلَامِهِ فِي مَنْهَاجِهِ (٣٨٠ / ٣).﴾

قوله: «فَلَوْ قَدِرَ أَنَّ مَا تَدَعِيهِ الرَّافِضَةُ مِنَ النَّصَّ هُوَ حَقٌّ مَوْجُودٌ... فَالْإِثْمُ عَلَى مَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُ وَعَدَلَ عَنْهُ، لَا عَلَى مَنْ لَمْ يُضِيِّعْ حَقَّهُ وَلَمْ يَعْتَدْ...» (منهاج السنة ٥٥٣ / ١).

نَقْوِلُ: أَلِيسَ الَّذِي تَوَلَّ هُوَ أَحَدُ الْمُضَيِّعِينَ لِحَقٍّ مِنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ أَوْلَى مِنْهُ بِالْإِمَامَةِ؟! وَبِذَلِكَ يَكُونُ مُشَتَّرَكًا بِالْإِثْمِ مَعَ مَنْ وَلَوْهُ. هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُوَ مَنْ عَمِلَ عَلَى مَنْعِ وَقْهِرٍ مِنْ هُوَ أَحَقُّ بِالْوَلَايَةِ مِنْهُ!

(١) منهاج السنة ٥٥٣ / ١.

يعصونه ولا تحصل المصلحة بل تحصل المفسدة»<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «وهذا ونحوه مما يعلم به بطلان النص بتقدير أن يكون علىّ هو الأفضل الأحق بالإماراة، لكن لا يحصل بولايته إلا ما حصل - يعني من المفاسد -، وغيره ظالماً يحصل به ما حصل من المصالح، فكيف إذا لم يكن الأمر كذلك لا في هذا ولا في هذا؟

قول أهل السنة خبر صادق وقول حكيم، وقول الرافضة خبر كاذب وقول سفه، فأهل السنة يقولون: الأمير والإمام وال الخليفة ذو السلطان الموجود الذي له القدرة على عمل مقصود الولاية ...

ويقولون: إنه يعاون على البر والتقوى دون الإثم والعدوان، ويطاع في طاعة الله دون معصيته، ولا يخرج عليه بالسيف.

وأحاديث النبي ﷺ إنما تدل على هذا، كما في الصحيحين عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس يخرج عن السلطان شيئاً فمات عليه إلا مات ميته جاهلية)، وفي لفظ: (فإنّه من فارق الجماعة شيئاً فمات عليه إلا مات ميته جاهلية)، فجعل المحذور هو الخروج عن السلطان ومفارقته الجماعة، وأمر بالصبر على ما يكره من الأمير، لم يخص بذلك سلطاناً معيناً ولا أميراً معيناً ولا جماعة معينة.

وفي صحيح مسلم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات ميته جاهلية ... ومن خرج على أمتي

---

(١) منهاج السنة ٥٥٤/١.

يضرب بِرْهَا وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذى عهد عهده، فليس منّي ولست منه)، فذمّ الخروج عن الطاعة، ومفارقة الجماعة، وجعل ذلك ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية أتى به حجّة له فكان عليه حجّة جلّية!

بيان ذلك وبالله التوفيق:

قوله: «إذا كان الله ورسوله يعلم أنّ الناس لا يولّون المعين إذا أمروا بتوليته، كان أمرهم بولاية من يولّونه الناس أولى من أمرهم بولاية من لا يولّونه».

قلنا:

أما أولاً: فهذا كقول من حكى الله عزّ وجلّ عنهم في قوله تعالى:  
«وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيَّتَيْنِ عَظِيمٍ»<sup>(٢)</sup>، فأجابهم الله عزّ وجلّ بقوله: «أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكُمْ»<sup>(٣)</sup> !

يقول هذا القائل: لو أعطى الله النبوة والولاية هذا الرجل العظيم لما استنکف أحد عن طاعته ورضوا به ولیاً، ولحصل بولايته ونبيّته المصالح التامة، وانتفت المفاسد والفتن الخاصة والعامة التي حصلت بنبوة محمد ﷺ وولايته، فردّ الله عليهم ووبخهم على ذلك، وحكم بأنّ ذلك ليس موكولاً إليهم ولا

(١) منهاج السنة / ١ - ٥٥٥ - ٥٥٧.

(٢) سورة الزخرف: ٣١.

(٣) سورة الزخرف: ٣٢.

موقوفاً على اختيارهم.

وكلام ابن تيمية هو هذا بعينه، والجواب واحد!

**وأَمّا ثانِيَاً:** فِإِنْ كَثِيرًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُوصَيَاءِ الَّذِينَ أَقَامُوهُمُ اللَّهُ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عُلِّبُوا وَقُهُرُوا وَقُتُلُوا وَخُوْفُوا، وَاسْتَبَدَّ بِسُلْطَانِهِمْ أَهْلُ الظُّلْمِ وَالْجُورِ وَالْعُدُوانِ، وَلَمْ يَتَنَعَّمُ النَّاسُ عَلَى رَأْيِكَ يَا بْنَ تِيمِيَّةَ وَأَصْحَابِكَ إِلَّا بِسُلْطَانِ أَهْلِ الظُّلْمِ وَالْجُورِ وَالْعُدُوانِ وَوَلَائِهِمْ وَتَصْرِفَهُمْ فِي الْأَمْرِ.

وكان ينبغي على أصلحكم هذا، أن لا يبعث الله نبياً ولا يقيم وصيياً إلا أن يكون مما يتتفق به الناس عامّة، وله سلطان قاهر من حين يبعثه الله أو ينصبه، ولا ينبغي أن يكون مقهوراً مغلوباً خائفاً يتربّل آناً واحداً أبداً.

وفي عقده سبحانه الولاية للخائفين المترقبين الهاربين المغلوبين على الناس عامّة، وأمره سبحانه بذلك، دليل قاطع على أن ذلك حسن جائز، وأنه المتعين في الحكمة، وهو الذي يقتضيه، لا ما قاله ابن تيمية.

وإِنْ مَنْ قَالَ بِقَوْلِ ابْنِ تِيمِيَّةِ هَذَا، فَهُوَ رَادٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمُتَحَكِّمٌ عَلَيْهِ، كَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ \* إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَّا يَتَخَيَّرُونَ \* أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بَالِغَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَّا تَحْكُمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وَكَأَنَّهُ أَيْضًا لَمْ يَعْلَمْ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ فَرْعَوْنَ: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبَيِّنُ﴾<sup>(٢)</sup>، قَالَ ذَلِكَ حِيثَ اسْتَبَدَّ بِالسُّلْطَانِ وَعَظَمَ لَهُ الشَّأنُ.

---

(١) سورة القلم: ٣٧ - ٣٩.

(٢) سورة الزخرف: ٥٢.

**وَأَمّا ثالثًا :** فنقول: لا شك أن الانتفاع بولاية من ولاه الله ورسوله أكمل، والمصلحة في ولايته أتم إجماعاً إذا أطيع، وإذا عصي واستبد غيره بسلطانه الذي آتاه الله، ثم أنفذ هذا المستبد الأمور على حسب ما كان ينفذها هو أو دون ذلك، فمن أين لك أن ذلك ليس حاصلاً من المستبد ببركة المحتل عن الله عزوجل وعن رسوله، وتمام تدبيره وحسن صبره عليهم؟  
والله، ما يتخالجنا شك في أن ذلك لم يحصل إلا ببركته عليه وحسن صبره وتمام تدبيره.

ولو دخلوا في طاعته عليه ابتداء كلهم ولم يستبد أحد منهم بسلطانه الذي آتاه الله، لكن انتظام الأمر به عليه أكمل، وفعل المصالح به عليه أتم، وإذا لم يدخلوا في طاعته بل استبدوا بالأمر دونه، فقد ثبتت عليهم الحجّة لله ورسوله عليهما السلام، لئلا يقولوا: ما ولينا على أنفسنا واليا، واخترنا لنا إماماً، ونصبنا لنا خليفة، إلا لم تتوّل علينا يا ربنا أحداً، ولو وليت علينا أحداً لأطعناه وامتثلنا أمرك فيه وأمره فيينا، فلو كان الله عزوجل ورسوله عليهما السلام لم يوليا أحداً، ل كانت الحجّة للناس على الله وعلى رسوله عليهما السلام، ويعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً.

وهذا كقوله تعالى: «وَلَوْ أَنَا أَهْلُكُنَّهُمْ بِعَذَابٍ مِّنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا»<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: وما نرسل المرسلين إلا: «مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ»<sup>(٢)</sup>.

ومتي قيل: إن الله ولّى والياً ونصب إماماً وأقام خليفة، فقد لزمت الحجّة له

(١) سورة طه: ١٣٤.

(٢) سورة النساء: ١٦٥.

سيحانه وثبتت على الناس أجمعين، أطاعوا المنصوب<sup>(١)</sup> أم عصوه، وهذا بإجماع الأمة كافة.

فقد ظهر وبان أنّ قول ابن تيمية هذا حجّة عليه! والحمد لله وحده.

قوله: «فكيف إذا كان ما يدعونه من النّصّ من أعظم الكذب والافتراء؟».

قلنا: كيف يكون ما قالته الشيعة من النّصّ من أعظم الكذب والافتراء، وهو منقول في صحاح كتبكم؟!

فإنّ أول ما تدعى به الشيعة الإمامية من النصوص: قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الظَّاهِرِيَّةِ وَمِنَ الْمُنْكَرِ وَمِنَ الْمُنْدَبِ رَأِكُمْ عَوْنَوْنَ»<sup>(٢)</sup>، وقد صحي أنّه لم يؤت أحد الزكاة وهو راكع سوى على ملائكة.

الثاني: قوله عَزَّوجلَّ: (اللَّهُمَّ أَدْرِرُ الْحَقَّ مَعَ عَلَيِّ حِيثُ مَا دَارَ)<sup>(٣)</sup>.

الثالث: قوله عَزَّوجلَّ: (أَقْضَاكُمْ عَلَيَّ)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) في (ب): المنصوص عليه.

(٢) سورة المائدة: ٥٥.

(٣) سنن الترمذى ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسنن البرزار ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسنن أبي يعلى ١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٩٥٠، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

(٤) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٣/١١٠، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر

الرابع: قوله ﷺ: (أَنْتَ مِنِّي بِمُنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيٌّ بَعْدِي) <sup>(١)</sup>.

الخامس: قوله ﷺ: (مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهٌ، اللَّهُمَّ وَالِّيْ مِنْ وَالِّيْهِ  
وَعَادُ مِنْ عَادَهُ وَانْصَرُ مِنْ نَصْرَهُ وَاخْذَلُ مِنْ خَذْلَهُ) <sup>(٢)</sup>.

السادس: قوله ﷺ: (عَلَيْيِّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ) <sup>(٣)</sup>، وكذا قوله ﷺ: (أَنَا مَدِينَةُ  
الْعِلْمِ وَعَلَيِّ بَابُهَا) <sup>(٤)</sup>.

السابع: قوله ﷺ: (اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا أَكْلِ مَعِيْ مِنْ هَذَا  
الْطَّائِرِ)، وَلَمْ يَأْتِهِ غَيْرُ عَلَيِّ <sup>(٥)</sup>.

الثامن: قوله ﷺ: (يَا عَلِيٌّ! حَرِبْكَ حَرِبِيْ وَسَلَّمْكَ سَلَّمِي) <sup>(٦)</sup>، وكذا  
قوله ﷺ للحسن والحسين <sup>(٧)</sup>: (أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ وَسَلَّمٌ لِمَنْ

(١) صحيح مسلم ١٢٠/٧.

(٢) مقطع من حديث الغدير، وقد مرّ.

(٣) سنن ابن ماجة ١١٩/٤٤ ح ٣٨٠٤، سنن الترمذى ٥/٥ ح ٣٠٠، المستدرک على  
الصحيحين الحاكم ١١١/٣، وغيرها.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٥٥/١١، المستدرک على الصحيدين للحاكم ١٢٦/٣  
شواهد التنزيل للحسكاني ١٠٤/١ ح ١١٨.

(٥) فضائل الصحابة لابن حنبل: ٩٤٧ ح ٢١٣، مناقب الإمام علي <sup>عليه السلام</sup> لابن المغازلي:  
١٦٤ ح ١٩٠، وانظر: سنن الترمذى ٥/٥ ح ٣٠٠، المستدرک على الصحيدين  
للحاكم ١٣١/٣، وقد مرّ.

(٦) انظر: مناقب الإمام علي <sup>عليه السلام</sup> لابن المغازلي الشافعى: ٩٦ ح ٧٣، مناقب الخوارزمي  
الحنفى: ١٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢/٢٩٨، ٢٤/١٨، ٢٢١/٢٠.

سالمكم<sup>(١)</sup>.

التاسع: قوله ﷺ: (إِنَّ وَصِيَّيْ وَوَارثِيْ وَمَنْجِزْ وَعَدِيْ عَلِيِّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ)<sup>(٢)</sup>.

العاشر: قوله ﷺ: (كُلُّ نَبِيٍّ وَصِيَّ وَوَارِث، إِنَّ عَلِيًّا وَصِيَّ وَوَارثِي)<sup>(٣)</sup>.

الحادي عشر: قوله ﷺ: (هَذَا أَخِي وَوَصِيَّيْ وَوَزِيرِيْ وَخَلِيفَتِيْ فَأَسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا)، وهذا نصّ يوم الدار حين نزل قوله: «وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ»<sup>(٤)</sup>.

الثاني عشر: قوله تعالى: «وَأَنْفُسَنَا»<sup>(٥)</sup> ، وقد صحّ في الصحيح وثبت أنّ عليه<sup>عليه السلام</sup> هو المقصود بكونه نفس رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup> ، والمراد من ذلك المساواة في الفضل والكمال<sup>(٧)</sup>.

إِذَا كَانَتْ هَذِهِ النُّصُوصُ وَمَا شَابَهُهَا مَنْقُولٌ فِي صَحَاحِ كِتَابِكُمْ، كَيْفَ تَقُولُ

(١) سنن ابن ماجة ١/٥٢ ح ١٤٥، سنن الترمذى ٥/٣٦٠ ح ٣٩٦٢، المستدرک على الصحيحين للحاکم ٣/١٤٩، وقد مرّ.

(٢) انظر: شواهد التنزيل للحسکانی ١/٩٩ عن الفضائل لابن حنبل، وقد تقدم.

(٣) تاريخ مدينة دمشق لابن عساکر ٤٢/٤٢، وقد تقدم.

(٤) انظر: شواهد التنزيل للحسکانی ١/٤٨٦، تاريخ مدينة دمشق لابن عساکر ٤٢/٤٩، والآية ٢١٤ من سورة الشعرا، وقد مرّ.

(٥) سورة آل عمران: ٥٢.

(٦) انظر: صحيح مسلم ٧/١٢٠، وقد مرّ.

(٧) وقد أقرّ ابن تيمية بهذا الفضل لعلي<sup>عليه السلام</sup> في منهاجه (٧/١٢٧)، فليراجع.

يا بن تيمية: إنّ الذي تدّعيه الرافضة من النصّ في علّيٍّ من أعظم الكذب والافتراء؟! نعوذ بالله من التعامي والعمى.

فإن قيل: فإنّ بعض هذه النصوص منها ما هو في الصحاح وذلك ليس بنصوص، ومنها ما ليس في الصحاح.

قلنا: إنّها كلّها من طريق السنة، وقول الخصم: إنّ بعضها ليس ب صحيح، غير مسلم، لدلالتها على معنى واحدٍ، وهو اختصاص علّيٍّ عليه السلام بالفضل والإمامية، ومتى صحّ أيّ خبر مما اعترف الخصم بصحته، فقد صحّ الجميع اتفاقاً، لاشراكها في المعنى الواحد، وهو الفضل والإمامية.

وقوله<sup>(١)</sup>: وتلك ليست نصوصاً ولا دالة على الإمامة.

قلنا: لا بدّ لرسول الله عليه السلام في تلك الأخبار من مقصود قطعاً لثلا يكون عابثاً، فما مقصوده إن كان غير الإمامة لمن جعله الله نفس رسوله عليه السلام وحكم بمساواته له؟ خبرنا به، وأوضحته لنا؟

فما علمنا مقصود رسول الله عليه السلام الذي يناسب هذا الرجل الفاضل، إلا الإمامة على الناس كافة كما هي ثابتة له عليه السلام، فيكون ذلك ثابتًا لمساويه في الكمال والفضل، وهو علّيٌّ بن أبي طالب عليه السلام الذي اصطفاه رسول الله عليه السلام لنفسه أخاً وزيراً، وهو قد آخا بين كلّ شخص من أصحابه ونظيره وشكله ومساويه، ولم يواخ رسول الله عليه السلام غير علّيٍّ بن أبي طالب عليه السلام، فهو أخوه وزيره وحبيبه ووصييه وخليلته، وكلّ هذه المعاني ثابتة لعلّيٍّ عليه السلام من رسول الله عليه السلام إجماعاً، فيكون هو الإمام وال الخليفة بعده إجماعاً، إذ كلّ شخص تشتب له هذه المعاني

---

(١) أي: قول الخصم المقدّر.

٣٢٠ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

الخمسة يجب أن يكون هو الخليفة والإمام بعد رسول الله ﷺ.

قوله: «وأنه إذا أفضت النوبة إلى المنصوص حصل من سفك دماء الأمة ما لم يحصل قبل ذلك، ولم يحصل من مقاصد الولاية ما حصل بغير المنصوص، كان الواجب العدول عن المنصوص».

قلنا: حصول القتل وسفك الدماء عند استقلال المنصوص عليه كحosal القتل وسفك الدماء عند بعث الله الأنبياء صلوات الله عليهم ممّا لم يحصل مثله قبله.

ثم نقول: إن حصول القتل وسفك الدماء ما حصل من المنصوص عليه، إلا عند مخالفة الأمة له وإظهار العناد عليه والبغض له والعصيان لأمره، وإنما يدخلوا في طاعته لما سفك للأمة دم.

ونقول أيضاً: سفك دم العاصين للإمام المنصوص عليه وقتلهم ليس هو مفسدة، بل مصلحة من أتم المصالح، كسفك الدماء والقتل الحاصل من الأنبياء ﷺ في الأمم العاقبة لهم<sup>(١)</sup>.

قوله: «أفليس ولاية من يطيعونه فتحصل المصلحة، أولى من ولاية من يعصونه فلا تحصل المصلحة بل المفسدة».

قلنا: هذا كقولك: كان الواجب العدول عن النصوص!

---

(١) ونقول: إنّ كلام ابن تيمية هذا من أعظم الجرائم على من عصمه الله من الخطأ! فإنه - أي ابن تيمية - قد جعل شريعة من عنده لمن خصه الله بالوحى والنبوة، حيث أوجب عليه ما لم يوجد به باريه ومصطفيه!

وهو في الحقيقة اعتراف على الله عزّ وجلّ وعلى رسوله ﷺ! وكل من قال بذلك فإنه يريد أن يجعل نفسه من العاصين لله ورسوله ﷺ، وخارجًا من المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>.

ثمّ نقول: إن المصالح التي حصلت ممّن يطاعونه، إنما حصلت ببركة المنصوص عليه وتمام تدبير وحسن صبره، كما قررناه أولاً<sup>(٢)</sup>.

ثمّ من أين لك أن ليس في ولاية من يولّونه ويطاعونه مفاسد كثيرة تربوا على المصالح الحاصلة به؟ ومن أين لك أن القتل والسفك للدماء الحاصل من المنصوص عليه الذي ولاه الله ورسوله ﷺ أمر الأمة في المبغضين له والمخالفين لأمره والعاصين عليه أنه من المفاسد؟

لا نسلم ذلك أبداً، بل هو من أتم المصالح وأكمل التدبير؛ وهو كمثل القتل والسفك الحاصل من الأنبياء ﷺ في المبغضين لهم والمخالفين العاصين لأمرهم.

ثمّ نقول: خبرنا عن هذه المفاسد التي ادعّيت أنها مفاسد - وليس كذلك - هل هي ناشئة من نفس تولية من يعلم الله ورسوله ﷺ أن أكثر الأمة تعصيه؟ أم ناشئة من مخالفة أكثر الأمة لهذا الإمام المنصوص عليه وعصيانهم له؟

---

(١) سورة الأحزاب: ٣٦.

(٢) تقدّم قبل وريقات؛ فراجع!

والأول ممنوع إجماعاً، والثاني مسلم اتفاقاً.

قوله: «وهذا ونحوه مما يعلم به بطلان النص ...» إلى آخر ما قال في هذا المعنى.

قلنا: إذا قدرت أن يكون عليّ ملائلاً هو الأفضل والأحق بالإمارة والخلافة، وقدرت أنهم يعصونه ولا يطاعونه، بل يطعون غيره ممّن يختارونه ويولونه، وأوجبت لذلك ولالية من توليه أكثر الأمة وتطيع أمره وتسمع قوله، فقد تقدّم الحوار عن ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَعْسِمُونَ رَحْمَةً رَبِّكَ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَّا يَتَخَيَّرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: إن الخيرة هي تولية من يعلم الله أنه إذا ولاه أطاعه أكثر الأمة ووالاه.

قلنا: فأين تولية الله لأبي بكر إذا كانت هي الخيرة على ما قلت وادعى؟! وبين لنا ذلك من الكتاب والسنة النبوية، بحيث يكون مع أبي بكر وأصحابه من أهل الصدر الأول علم ذلك، ومعرفته والمقصود منه، و يجعله أبو بكر وأصحابه حجّة لهم ودليلًا على خلافته، وما كان ينبغي من أبي بكر أن يعوّل إلا عليه، ولا يحتج إلا به، ولا يذكر سواه، كعليّ ملائلاً وشيعته حيث حصل في حقه ذلك لم

---

(١) سورة الزخرف: ٣٢.

(٢) سورة القلم: ٣٨.

(٣) سورة القصص: ٦٨.

يعولوا إلّا عليه، ولم يحتجّوا إلّا به، ولم يذكروا سواه؟

فلمّا رأينا أبا بكر وأصحابه لم يستمسكوا بالنصّ على خلافته، ولم يحتجّوا به، ولم يسندوا خلافته إليه، بل ما تمسكوا إلّا بالاختيار والبيعة، ولا عولوا إلّا عليهم، (ولا أنسدوا خلافته إلّا إليهم)<sup>(١)</sup> ، وعلى نفي قول من يقول: إنّ رسول الله ﷺ نصّ على عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> ووصى إليه، حتّى أكثر المنكرين لذلك الروايات من أهل الصرد الأول، (من الصحابة الذين بايعوا أبا بكر وتابعوه وشاعروه واختاروه، مستدلّين بها على نفي النصّ والوصية على عليٍّ<sup>عليه السلام</sup>)<sup>(٢)</sup> . فلو تكن الخيرة في تولية من يعلم الله أنّ أكثر الأمة تطيعه وتوليه، وأنّ تولية من تعصيه أكثر الأمة ولا تطيعه ليس فيها خيرة بل مفسدة، لما كان الله ورسوله ﷺ تركا تولية أبي بكر، (بل كانوا فعلاً ذلك وأظهراه للأمة ظهوراً بيناً، وكانت الأمة على هذا التقرير تلقته بالقبول والتسليم)<sup>(٣)</sup> .

والذي يدلّ على أنّ الله لم يولّ أبا بكر: أنّه لو ولاده لكان توليته أظهر شيء في الدين، ولسارع أبو بكر وأصحابه الذين علم الله أنّهم يطيعونه ويولونه إلى ذكر ذلك والاحتجاج به، ولما كان أحد من الأمة قال: إنّ رسول الله ﷺ نصّ على تولية عليٍّ<sup>عليه السلام</sup> أصلاً.

فلمّا رأينا أبا بكر وأصحابه لم يدعوا شيئاً من ذلك، ورأيناهم ينفون دعوى من ادعى ذلك في حقّ عليٍّ<sup>عليه السلام</sup>، وينكرونه إنكاراً مطلقاً، عرفنا وتحقّقنا

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

٣٢٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

صدق المدعى في ذلك في حق علي عليهما السلام قطعاً.

قوله: «فقول السنة خبر صادق وقول حكيم، وقول الراهن خبر كذب وقول سفه...» إلى آخر ما قال.

قلنا: ليس ذلك بصحيح! بل اعكس تصب، كما يقال في المثل.

والذي يدل على أن قول الشيعة الإمامية خبر صدق وقول حكيم، وأن قول السنة خبر كذب وقول سفه:

إن الإمامية تقول: إن الله سبحانه لم يترك خلقه وأمّة رسوله عليهما السلام هملاً بلا راع ولا رئيس يرأسهم، وكذا رسوله عليهما السلام.

وتقول: إن ذلك الرئيس والراعي لم يجعله الله موكولاً إلى اختيار الخلق، بل الاختيار في ذلك له سبحانه ونحبه إليه بتلبيغ رسوله عليهما السلام ذلك للأمة.

وتقول: إن من صفات هذا الرئيس الذي نحبه الله سبحانه، أن يكون عدلاً معصوماً كعدالة رسول الله عليهما السلام وعصمتها، وأن الله عز وجل قد نصب رئيساً بعد رسوله عليهما السلام، وأنه أذن لرسوله عليهما السلام أن يعلم الناس ذلك ويبلغهم إياها، ففعل رسول الله عليهما السلام ذلك وبلغ ما أمر به على التمام والكمال، ونزل عند ذلك قوله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»<sup>(١)</sup>.

هذا قول الإمامية وخبرهم.

---

(١) سورة المائدة: ٣.

وأَمَّا قُولُ السَّنَةِ وَخُبْرُهُمْ:

فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجُوزُ أَنْ يَتْرُكَ الْخَلْقُ وَأُمَّةُ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُهَمَّلِينَ بِلَا رَاعٍ يَرْعَاهُمْ، وَلَا إِمَامٌ مِّنْ قَبْلِهِ، فَإِنْ شَاءُوا اخْتَارُوا لَهُمْ إِمَاماً وَوَلُوهُ جَازٌ، وَإِنْ شَاءُوا تَرَكُوا ذَلِكَ جَازٌ أَيْضًا.

وَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَسْتَخْلِفْ أَحَدًا، وَلَمْ يَنْصُّ الْإِمَامَةَ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا الْأُمَّةُ اخْتَارَتْ أَبَا بَكْرَ إِمَاماً عَلَى أَنفُسِهَا، وَقَدْ أَحْسَنَ الرِّئَاسَةَ وَالْتَّوْلِيَةَ وَالْخِلَافَةَ.

وَقَالَتْ: إِنَّ الرَّئِيسَ لَا يُشْتَرِطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ عَدْلًاً مَعْصُومًاً كعصمة الرَّسُولِ وَعِدَالَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَدْلًاً فَاضِلًاً وَهُوَ الْأُولَى، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَاسِقًاً ظَالِمًاً جَائِرًاً.

وَقَالُوا: إِنَّ الْأَمِيرَ وَالْإِمَامَ وَالْخَلِيفَةَ إِنَّمَا هُوَ ذُو السُّلْطَانِ الْمُوْجُودُ الَّذِي لَهُ الْقُدْرَةُ عَلَى عَمَلِ الْمَقْصُودِ مِنَ الْوَلَايَةِ.

فَحَكَمَتِ السَّنَةُ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ لَهُ سُلْطَانٌ وَقُوَّةٌ وَقُدْرَةٌ يُمْكِنُهُ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا مَقْصُودُ الْوَلَايَةِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ هُوَ الْخَلِيفَةُ وَالْإِمَامُ وَالْأَمِيرُ دُونَ غَيْرِهِ، وَلَوْ كَانَ غَيْرُهُ أَحَقُّ مِنْهُ بِالْخِلَافَةِ وَأَوْلَى، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مَعْهُ إِمَامَةٌ وَلَا خِلَافَةٌ وَلَا إِمَارَةٌ، وَحَكَمَتِ الْأَيْمَانُ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ وَلَا قَتْلَهُ، وَلَوْ جَارٌ وَفَسِقٌ وَظَلْمٌ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَعَاوَنَ عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى دُونَ الإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ، وَلَوْ عَمِلَ ذَلِكَ فَلَا يَعَاوَنُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقْاتَلُ مِنْ أَجْلِ عَمَلِهِ بِهِ، بَلْ يَمْسِكُ وَيَسْكُنُ عَنْهُ.

وَادَّعَتْ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي مَعْنَى الْوَلَايَةِ وَالْإِمَارَةِ وَالْخِلَافَةِ

لا تدلّ إلا على هذا دون ما قاله الإمامية وحكمت به.

فانظر! أيها العاقل في هذين القولين والخبرين، أيهما هو الخبر الصدق  
وقول الحق، وهل هو قول الشيعة الإمامية أم قول السنة؟! والحمد لله.

قوله: «وأحاديث النبي ﷺ إنما تدلّ على هذا»<sup>(١)</sup>.

قلنا: لا نسلم أنّها تدلّ على وجوب طاعة ولاة الجور والظلم أئمّة الفسوق  
والعصيان، الذين لا يهتدون بهدي محمد ﷺ ولا يستنون بسنته، والذين قلوبهم  
قلوب شياطين في جثمانية إنس، بل إنّما تدلّ على وجوب طاعة أئمّة الحق  
والهداى.

والمراد بالسلطان المذكور في الأحاديث، إنّما هو سلطان الحق الذي  
جعله الله لأنبيائه، ثمّ لأوصيائهم من بعدهم صلّى الله عليهم وعلى أوصيائهم،  
وكذلك الجماعة المذكورة إنّما هي جماعتهم والطاعة إنّما هي طاعتهم، لا طاعة  
غيرهم (من أئمّة الجور والظلم)<sup>(٢)</sup>.

ثمّ نقول: فقد خرج سلفكم أيّها السنة من السلطان، وفارق الجماعة،  
وخرج من الطاعة! أعني طاعة عليٍّ رضي الله عنه (الإمام العدل وال الخليفة الحق)<sup>(٣)</sup>،  
وجماعته وسلطانه الذي آتاه الله عزّ وجلّ، فإنه لا شكّ في أنه صاحب السلطان  
الحق في وقته وزمانه، وأنّ جماعته جماعة الصدق، وأنّ طاعته واجبة على

---

(١) منهاج السنة ٥٥٦/١.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

جميع الخلق.

وقد حكمت يا بن تيمية وقلت: إنّ رسول الله ﷺ جعل المحذور إنّما هو الخروج عن السلطان ومفارقة الجماعة والخروج عن الطاعة، وأمر بالصبر على ما يكره من الأمير<sup>(١)</sup>.

وقد خرج طلحة والزبير ومن معهما عن السلطان، وفارقوا الجماعة، وخرجوا عن الطاعة، ولم يصبروا على ما يكره من الأمير، (وهو عليّ بن أبي طالب عليهما السلام)<sup>(٢)</sup> وكذا معاوية ومن معه أيضاً خرجوا عن السلطان وبغوا عليه، وفارقوا الجماعة، وخرجوا عن الطاعة، ولم يصبروا على ما يكره من الأمير (الذي هو عليّ بن أبي طالب عليهما السلام)<sup>(٣)</sup>، بل سبّوه ولعنوه!

وبالجملة: إنّ فعلهم مع علي عليهما السلام كفعل الخوارج، فيكون حكمهم حكم الخوارج! لأنّ كلاً من الجمع قاتل علياً أمير المؤمنين عليهما السلام فقاتلهم، والأولون هم الناكثون، والأوسطون هم القاسطون «وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَابًا»<sup>(٤)</sup>، والآخرون هم الخارجون من الدين والمارقون من الإسلام، فكلّ من هؤلاء قد خرج عن السلطان، وفارق الجماعة، وخرج عن الطاعة، وضرب برب الأمة وفاجرها، ولم يتحاش من مؤمنها، ولا وفي لذى عهدها وهو عليّ بن أبي طالب عليهما السلام، فعلى حديث أبي هريرة أنّ هؤلاء كلّهم ليسوا من رسول الله ﷺ.

(١) انظر: منهاج السنة ٥٥٦/١.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة الجن: ١٥.

وليس رسول الله ﷺ منهم! لأنّه ﷺ ذمّ الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة، وجعل ذلك ميتة جاهلية<sup>(١)</sup>.

وهذا جميعه قد حكمت به الإمامية فيمن خرج عن سلطان عليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ وفارق جماعته، وخرج عن طاعته، حكماً لا يتخالجها فيه شك، للبراهين الدالة على ذلك، التي منها هذه الأحاديث التي ذكرها ابن تيمية.

وكذلك حكمت الإمامية أيضاً فيمن خرج عن سلطان أئمّة أهل البيت ﷺ أهل العدل والحق، وفارق جماعتهم.

فانظر أيّها العاقل إلى هؤلاء الذين سمو أنفسهم سنة! كيف لم يعملا بمبرهن هذه الأحاديث ومقتضاها في حق عليٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بل يجعلون الخارج عليه والمقاتل له في خروجه وقتله له مصبياً ما عدا الخوارج! ويجعلون من خرج على غيره مخطئاً! ولا يجوزون الخروج على غيره وإن كان جائراً فاسقاً! إنّ هذا لهو الضلال المبين.

(\*)

---

(١) انظر: منهاج السنة ١/٥٥٧، وقد ذكر حديث أبي هريرة: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية، ومن قتل تحت راية عمية...).

(\*) قوله - وهو يفسّر حديث حذيفة بن اليمان: (وهل بعد هذا الخير من شرّ...) - «فكان الخير الأول النبوة وخلافة النبوة التي لا فتنّة فيها، وكان الشرّ ما حصل من الفتنة بقتل عثمان وتفرق الناس، حتى صار حالهم شبيهاً بحال الجاهلية يقتل بعضهم بعضاً...».

لـ إـلى أـن قـال: «وـالخـير الثـانـي اجـتمـاع النـاس لـمـا اصـطـلحـ الحـسـن وـمـعـاوـيـة، لـكـنـ كانـ صـلـحاـً عـلـى دـخـنـ، وـجـمـاعـة عـلـى أـقـذـاءـ، فـكـانـ فـي النـفـوسـ مـا فـيـهاـ، أـخـبـرـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ سـلـاـمـ بـمـا هـوـ الـوـاقـعـ».

وـحـذـيـفةـ حـدـثـ بـهـذـاـ فـيـ خـلـافـةـ عمرـ وـعـشـانـ قـبـلـ الـفـتـنـةـ، فـإـنـهـ لـمـا بـلـغـهـ مـقـتـلـ عـشـانـ عـلـمـ أـنـ الـفـتـنـةـ قـدـ جـاءـتـ، فـمـاتـ بـعـدـ ذـلـكـ بـأـرـبعـينـ يـوـمـاـ قـبـلـ الـاقـتـالـ. وـهـوـ عـلـيـهـ سـلـاـمـ قـدـ أـخـبـرـ أـنـهـ بـعـدـ ذـلـكـ يـقـومـ أـئـمـةـ لـاـ يـهـتـدـونـ بـهـدـيـهـ وـلـاـ يـسـتـنـونـ بـسـنـتـهـ، وـبـقـيـامـ رـجـالـ قـلـوبـ الشـيـاطـيـنـ فـيـ جـثـمانـ الإـنـسـ، وـأـمـرـ مـعـ هـذـاـ بـالـسـمـعـ وـالـطـاعـةـ لـلـأـمـيـرـ، وـإـنـ ضـرـبـ ظـهـرـكـ وـأـخـذـ مـالـكـ...»

إـلـىـ أـنـ قـالـ: «وـلـهـذـاـ قـالـ الزـهـريـ: وـقـعـتـ الـفـتـنـةـ وـأـصـحـابـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ سـلـاـمـ مـتـوـافـرـونـ، فـأـجـمـعـواـ أـنـ كـلـ دـمـ أـوـ مـالـ أـوـ فـرـجـ أـصـيـبـ بـتـأـوـيلـ الـقـرـآنـ فـهـوـ هـدـرـ...» (منـهـاجـ السـنـةـ ٥٥٩ـ /ـ ٥٦١ـ).

نـقـولـ:

أـمـاـ أـوـلـاـ: إـنـ نـقـلـكـ مـنـ خـبـرـ حـذـيـفةـ وـغـيـرـهـ عـلـىـ فـرـضـ مـدـخـلـيـتـهـ فـيـ المـقـامـ، فـإـنـهـ لـبـسـ بـحـجـةـ عـلـىـ الـخـصـمـ! لـأـنـهـ مـمـاـ تـفـرـدـ بـنـقـلـهـ خـصـومـ الشـيـعـةـ. وـأـمـاـ ثـانـيـاـ: إـنـ الـواـضـحـ مـنـ كـلـامـكـ يـابـنـ تـيـمـةـ هـذـاـ أـنـكـ تـعـتـبـرـ زـمـنـ خـلـافـةـ عـلـيـهـ كـلـهـ شـرـ!

وـأـنـ زـمـنـ إـمـارـةـ مـعـاوـيـةـ الـذـيـ تـغـلـبـ بـمـكـرـهـ عـلـىـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـهـ وـأـنـصـارـهـ أـتـبـاعـ عـلـيـهـ هـوـ الـخـيرـ الـذـيـ فـيـهـ دـخـنـ!

فـهـلـ يـوجـدـ نـصـبـ أـشـدـ مـنـ هـذـاـ عـلـيـهـ وـأـهـلـ الـبـيـتـ !!

وـنـقـولـ أـيـضاـ: إـنـ كـلـامـكـ يـابـنـ تـيـمـيةـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الـوارـدـ فـيـ صـحـاحـ أـهـلـ نـحلـتـكـ وـغـيـرـهـ لـاـ يـسـتـقـيمـ! لأـمـورـ:

.....

---

﴿أَوْلًا: إِنَّ الْخَيْرَ الْأَوَّلَ قَدْ حَدَّدَهُ حَذِيفَةُ بِالنَّبُوَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فَقَطُّ، وَلَا نَجْدَ فِي كَلَامِهِ إِشَارَةٌ لِإِدْخَالِ خِلَافَةِ الْخُلُفَاءِ فِي هَذَا الْخَيْرِ.﴾

ثانياً: الناظر للحديث يرى أن حذيفة يشهد هذا الخير الذي فيه دخن، وذلك بقول النبي ﷺ لحذيفة: (...قُومٌ يَهُدُونَ بِغَيْرِ هُدَىٰ يَعْرَفُونَ مِنْهُمْ وَتَنَكِّرُ) (انظر: صحيح البخاري ٩٣/٨، صحيح مسلم ٦/٢٠)، وقد حددت يا بن تيمية هذا الخير بصلاح الحسن عليه السلام مع معاوية! والكل مجمع - حتى أنت يا بن تيمية - على أن حذيفة توفى بعد مبايعة علي عليه السلام بأربعين يوماً!

ثالثاً: إن ما ذكر في الخبر من عدم وجود إمام للمسلمين ولا جماعة له بهتان واضح! لما ثبت في صحاح أهل نحلتك مما دل على كون الخليفة من قريش ولو بقي من الناس اثنان، وما شابه ذلك. (انظر: صحيح البخاري ٤/١٥٥، صحيح مسلم ٦/٣، مسند أحمد بن حنبل ٢٩/٢).

ثم نقول: تقول الشيعة الإمامية: إن التفسير الصحيح لحديث حذيفة: أن الخير الأول هو بعث الرسول الأكرم ﷺ لهذه الأمة، والشرّ كان بعد وفاته ﷺ، أي زمن خلافة الخليفة الثلاثة، لما عرف من خبر الحوض المروي عن الصحابة، والتثبت في صحاح أهل السنة، وكون خلافة علي عليه السلام خيراً بعد الشرّ ولكن فيه دخن، وهو فتنة الناكثين والقاسطين والمارقين، والشرّ الأخير هو ملك بنى أمية وبني مروان وما بعده.

والدليل على ذلك: أن الشرّ الأخير المذكور في الحديث لا يدركه حذيفة، لقول النبي ﷺ: (نعم دعوة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها)، المشعر بأن الكلام غير موجه لحذيفة من حيث أنه لا يوجد في ذلك الزمان

وأيضاً قول حذيفة للنبي ﷺ في الحديث: (إن أدركت ذلك...)، والذي معناه: (لو فرض

---

﴿أَنِّي أَدْرَكْتُ ذَلِكَ الزَّمْنَ﴾، وَذَلِكَ أَنَّ لِدَلَالَةِ الشَّرْطِ وَجُودًا فَرْضِيًّا وَلَيْسَ وَاقِعِيًّا.  
أَمَّا مَا زَعَمَهُ الزَّهْرِيُّ مِنْ اتِّفَاقِ الصَّحَابَةِ عَلَى هُدْرِ كُلِّ دَمٍ وَمَا أُصِيبَ بِالتَّأْوِيلِ، فَهُنَّ  
دُعَوَى لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ! بَلِ الْمَعْرُوفُ مِنْ فَعْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ الْبَشَّارَ خَلَافُ ذَلِكَ فِي خَصُوصِ الظَّرِيفِينَ  
قَاتِلُوهُ عَلَى التَّأْوِيلِ.  
وَمَا اسْتَدَلَّ بِخَبْرِ أَسَامَةَ إِنْ صَحَّ مِنْ عَدَمِ التَّضْمِينِ، فَلَمْ يَدْلِ بِالْخَبْرِ عَلَى عَدَمِ التَّضْمِينِ، بَلْ  
لَمْ يَتَعَرَّضْ بِالْخَبْرِ لِذَلِكَ.



المقام السادس



في جوابه لقول ابن المطهر (قدس الله روحه): «أَنَّهُ لِمَا عَمَّتِ الْبَلِيَّةَ عَلَى كَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِمَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَخَلَفَ النَّاسُ بَعْدَهُ، وَتَعَدَّدَتْ آراؤُهُمْ بحسب تَعَدُّدِ أَهْوَائِهِمْ، فَبَعْضُهُمْ طَلَبَ الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبِإِيمَانِهِ أَكْثَرُ النَّاسِ طَلَبَ لِلْدُنْيَا، كَمَا اخْتَارَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ مَلْكَ الرِّيَّ أَيَّامًا يُسِيرَةً، لِمَا خُيِّرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَتْلَ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّ فِي قَتْلِهِ النَّارَ، وَقَدْ أَخْبَرَ بِذَلِكَ فِي شِعْرِهِ.

(وبعض اشتباهه عليه الأمر)<sup>(١)</sup>، ورأى طالب الدنيا متبعاً فقلده وبايده، وقصّر في نظره وأحسن الظنّ به فخفى عليه الحقّ، واستحق المؤاخذة من الله عزّ وجلّ بإعطائه الحقّ لغير مستحقه، [يسبب إهمال النظر]<sup>(٢)</sup>.

وبعضهم قلد لقصور فطنته، ورأى الجم الغفير فتابعهم، وتوهم أن الكثرة تستلزم الصواب، وغفل عن قوله تعالى: «وَقَلِيلُ مَا هُمْ»<sup>(٣)</sup>، و«وَقَلِيلُ مِنْ عِبَادِي الشَّكُورُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) في المصدر: (وبعض اشتباهه للأمر عليه).

(٢) أثبتناه من المصدر.

(٣) سورة ص: ٢٤.

(٤) سورة سباء: ١٣.

وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحقّ، وبايده الأقلون الذين أعرضوا عن الدنيا وزيتها، ولم تأخذهم في الله لومة لائم، بل أخلصوا الله واتبعوا ما أمروا به من طاعة الله، وطاعة من يستحق التقديم<sup>(١)</sup>.

وحيث حصل للمسلمين هذه البلية، وجب على كلّ مكلف النظر في الحقّ واعتماد الإنصاف، وأن يقرّ الحقّ مقرّه، ولا يظلم مستحقه، فقد قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

قلت: هذا كلام ابن مطهر (قدس الله سره) الذي تكلّم ابن تيمية عليه وأجابه بما سنذكره الآن إن شاء الله، ثمّ نتكلّم عليه ونجيبه بما ينبغي ويليق، إن شاء الله.

(\*)

---

(١) في المصدر: بل أخلص الله تعالى واتبع ما أمر به من طاعة من يستحق التقديم.

(٢) سورة هود: ١٨.

(٣) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٥، ومنهاج السنة ٢ / ٨ - ١٠.

(\*) قوله: «إنه قد جعل المسلمين بعد نبيّهم أربعة أصناف، وهذا من أعظم الكذب... إما طالب للأمر بغير حقّ كأبي بكر في زعمه، وإما طالب للأمر بحقّ كعليّ في زعمه، وهذا كذب على عليّ وعلى أبي بكر، فلا عليّ طلب الأمر لنفسه قبل قتل عثمان، ولا أبو بكر طلب الأمر لنفسه، فضلاً عن أن يكون طلبه بغير حقّ...» (منهاج السنة ٢ / ١١ - ١٦).

نقول: إنّ ما أخبر العلّامة هنا هو الواقع بحسب الأدلة.

قال ابن تيمية: «وفي هذا الكلام من الكذب الباطل، وذم خيار الأمة  
بغير حقٍّ ما لا يخفى»<sup>(١)</sup>.

قلنا: معاذ الله أن يتطرق إلى خيار الأمة ذمٌ ونقص، وما الذم منه متوجه إلا  
إلى من ليس هو من خيار الأمة أصلًا.

﴿وَيَكْفِي مَا وَرَدَ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ وَالسِّيرِ عَنْ أَحَادِيثِ سَقِيفَةِ بْنِي سَاعِدَةِ وَمَا بَعْدَهَا مِنْ  
تَنَازُعٍ بَيْنَ الْأُمَّةِ عَلَى خِلَافَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَالَ الشَّهْرُسْتَانِيُّ فِي ذَلِكَ: «وَأَعْظَمُ  
خِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ خِلَافَ الْإِمَامَةِ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَاخْتَلَفَ الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِيهَا...»  
إِلَى آخر كلامه الدال على أن هناك من طلب الأمر لنفسه، والذي تجسد بوضوح في  
سعد بن عبادة وأبي بكر، وكلاهما طلبا ما ليس بحق! فأماماً قضية سعد فواضحة وضوح  
الشمس، وأماماً أبو بكر فمقولة عمر: «كانت فلتة وقى الله المسلمين شرّها» تدلّ بوضوح  
على عدم أحقيته.

وأما البعض الذي طلب الأمر لنفسه بحق، فهو على علیه اللهم، ومطالبه لها فواضحة لكلّ ناظر  
في ما ورد من أخبار السقيفية بكتب السير والتاريخ، من إبانه عن البيعة، واحتجاجه  
على من تولّى بغير حق. وسوف يأتي تفصيله في محله.

فلا ندري لأيّ شيء يشكّك ابن تيمية وكلّ هذا واقع كما قال العلامة؟!  
أما قوله: «وَهَذِهِ الْأُمَّةُ خَيْرُ الْأَمَمِ»، ف الصحيح كما أشار سبحانه وتعالى في كتابه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ  
أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (سورة آل عمران:  
١١٠)، لكن هذه الأمة خير أمّة ما دامت تعمل بالمعروف وتنهى عن المنكر، وإلاّ فهي  
منقلبة على أعقابها، كما أخبر به عزّ وجلّ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتِ مِنْ قَبْلِهِ  
الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ...﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤).

(١) منهاج السنة ٢/١٧.

(\*)

قوله: «ففي الآيات الثناء على الصحابة، وأهل السنة هم يتولونهم ويحبّونهم، وإخراج الرافضة من ذلك، وهذا نقيض مذهب الرافضة»<sup>(١)</sup>.

قلنا: لا يكون نقيض مذهب الرافضة إلا إذا كانت الرافضة لا تتوالى أحداً من الصحابة البتة، أما إذا توالت بعضهم وأحبّتهم وترضّت عنهم، فلا تكون مناقضة أصلاً.

لأن الإمامية يقولون: إن الثناء المذكور في الآيات والأخبار العامة المطلقة، إنما ينصرف إلى من هو مرضي عند الله وعند رسوله ﷺ، ومحبوب عندهما، وهم الذين تواليهم وأحببناهم، حيث إنهم الموصوفون بالصفات المحمودة عند الله وعند رسوله ﷺ دون غيرهم، فكل من ثبتت له الصفات المحمودة ظاهراً وباطناً فهو المقصود والمراد بالثناء من الله ومن رسوله ﷺ إجماعاً دون غيرهم اتفاقاً.

وأنت تعلم أيها العاقل وتحقّق، أن كثيراً من أهل الصدر الأول الذين

---

(\*) قوله: «قوله تعدد آراؤهم بحسب تعدد أهوائهم. فيكونون كلّهم متبعين أهوائهم، ليس فيهم طالب حقّ...» (منهاج السنة ٢/ ١٧).

نقول: إن مراد العلامة<sup>رحمه الله</sup> هو تعدد الميول والأفكار والعقائد، لأنّ (الهوى وميل النفس) يكون في الخير والشرّ.

فكيف يكون الجميع ليس فيهم طالب حقّ، وفيهم علي<sup>عليه السلام</sup> الذي عناه العلامة<sup>رحمه الله</sup> كما اعترفت به أنت يا بن تيمية؟!

(١) منهاج السنة ٢/ ١٨.

كانوا معاصرين لرسول الله ﷺ ومصاحبين له لم يتناولهم الثناء في الآيات ولا في الأخبار، (كم من ليس باطنه كظاهره ممّن لا يعلمهم إلا الله ورسوله ﷺ والخواص من الصحابة الذين خصّهم رسول الله ﷺ بعلم ذلك، وهؤلاء كالمنافقين وغيرهم ممّن ليس هو بمنافق لكن الثناء لا يتناوله لأمرٍ ما) <sup>(١)</sup>.

وقد أخبر الله عن بعض ممّن لم يتناوله الثناء في قوله تعالى: «وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ» <sup>(٢)</sup>، ولا شك أنّهم كانوا يجاهدون مع رسول الله ﷺ، وكانوا مصاحبين له، ويجلسون عنده وحوله، وفيهم نزل قوله تعالى: «فَمَا لِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْتَدِينَ \* عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِيزِينَ» <sup>(٣)</sup> الآية، وكالذين لا فطنة لهم ولا تحقيق عندهم من العوام والأعراب والأجلاف الطغام، الذين قال الله فيهم: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» <sup>(٤)</sup>، وقال فيهم: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ» <sup>(٥)</sup>، وكالذين يعبدون الله على حرف كما قال الله فيهم وأخبر عنهم: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حِرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ

(١) في (ب): كالمنافقين الذين هم أهل المدينة ومن غيرهم.

(٢) سورة التوبية: ١٠١.

(٣) سورة المعارج: ٣٦ - ٣٧.

(٤) سورة الحجرات: ١٤.

(٥) سورة محمد: ١٦.

المُبِينُ<sup>(١)</sup>.

وكل هؤلاء ممّن صحب النبي ﷺ وجاهد معه وجالسه وخاطبه ولم يشملهم الثناء في هذه الآيات والأخبار العامّات إجمالاً، وهؤلاء كلّهم بايعوا أبا بكر اتفاقاً، واختاروه وقدّموه ووالوه، ولا قويت شوكة أبي بكر إلّا بهؤلاء وأمثالهم.

فالثناء المذكور في الآيات والأخبار لا ينصرف إلّا إلى من علم منه وتحقّق ما يوجب الثناء، دون من لم يعلم ذلك منه ولم يتحقق فيه، بل يكون الحال فيه موقوف، فليست لأحد أن يجزم بأنّ فلاناً مثلاً وفلاناً بالتنصيص والتخصيص ممّن شملهم الثناء والحمد، ويقطع بأنّهم من جملة المقصودين بالثناء، ما لم يستيقن ذلك منهم ويتحققه فيهم، ولا يمكن أن يستيقن أحد ذلك في غيره ويتحققه فيه إلّا بدليل قطعي سمعي، كالإجماع والخبر المتواتر الذي يفيد العلم بالثناء على فلان وفلان بالتنصيص والتخصيص.

**أمّا الإجماع:** فقد انعقد إجماع الصدر الأول على أنّ علياً عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام، وسلمان، وأبا ذر، والمقداد، وصهيب، وعمّار، وحذيفة، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وأمثالهم، ممّن شملهم الثناء في الآيات العامّة والأخبار المطلقة؛ وذلك بخلاف أبي بكر وأصحابه الذين قدّموه واختاروه، فإنّ أهل الصدر الأول اختلفوا فيهم، فمنهم من جعلهم داخلين في الثناء والحمد، ومنهم من لم يدخلهم في عموم ذلك، بل سبّهم ولعنهم وحكم بخطائهم، من أجل ما

---

(١) سورة الحجّ: ١١.

فعلوا وعليه قدموا، وقد وردت الأخبار بأنهم قد سُبوا في الصدر الأول ولعنوا، وقد نقل ذلك في صحاح السنة، وهذا دليل أنّ أهل الصدر الأول في أبي بكر وأصحابه الذين قدّموه واختاروه على قولين، وكل قولٍ يقال في الصدر الأول فليس ببدعة اتفاقاً.

إنّما البدعة ما يقال ويحدث بعد انقراض الصدر الأول، أو بعد انعقادهم على شيء ثم يحدث بعد ذلك قول آخر، فهذا هما البدعة، كقول الخوارج في علي عليهما السلام، لأنّه لم يقل أحد من أهل الصدر الأول في علي عليهما السلام وفي أصحابه الذين ذكرناهم معه وأمثالهم من نظيرائهم بمثل قول الخوارج فيه البتة، وذلك من أدلة دليل على أنّ قول الخوارج لعنهم الله لا يعتد به، لكونه بدعة حادثاً بعد انعقاد إجماع أهل الصدر الأول، على أنّ علي عليهما السلام ممدوح عند الله وعنده رسوله عليهما السلام ومعظماً ومحبوباً عندهما<sup>(١)</sup>.

ولم يحكم رسول الله عليهما السلام في الخوارج بأنّهم مارقون من الدين وخارجون عن الإسلام، إلا لعلمه بأنّهم يجحدون ما علم من قوله في علي عليهما السلام ضرورة، وما حكم الله ورسوله عليهما السلام والصحابة والعلماء كافة على الخوارج بأنّهم مارقون من الإسلام وخارجون عن الدين، إلا بسبب حكمهم بضلال علي عليهما السلام وكفره وتخطئه وفسقه! وإنّما السبب الذي من أجله حكم عليهم بذلك؟! أخبرونا به إن كنتم صادقين؟

وأمّا الخبر المتواتر: فقد تواتر في حقّ علي عليهما السلام من الأخبار المتناولة له

---

(١) في (ب): عند الله وعنده رسوله عليهما السلام.

عيناً المختصة به عن رسول الله ﷺ ما يدلّ على علوّ شأنه وارتفاع منزلته عند الله وعند رسوله ﷺ، ولم يتواتر مثل ذلك في حق أبي بكر أصلاً، إنما نقل فيه أصحابه أخبار آحاد، يسلّم السنة أتباعه أنها آحاد، وهم يدعون أيضاً ذلك لأنّ الذي قاله رسول الله ﷺ في حق عليٍّ عليهما السلام آحاد! وليس بصحيح.

بل الذي قاله رسول الله ﷺ في حق عليٍّ عليهما السلام متواتر<sup>(١)</sup>، والأحاد لا تعارض المتواتر اتفاقاً، هذا في الأخبار التي لا يمكن القول بصحة النقلين فيها، ولا يمكن العمل بها (في حق عليٍّ عليهما السلام أو حق أبي بكر معاً)<sup>(٢)</sup>، ولا القول بصحة ذلك معاً، (أمّا ما لا تنافي بينهما ولا تعارض فيها فيمكن صحّتها أجمع، والله أعلم)<sup>(٣)</sup>.

(\*)

---

(١) كما في حديث الطير والمؤاخاة.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(\*) قوله: «وروي أيضاً بإسناده عن مالك بن أنس أنه قال: من سبّ السلف فليس له في الفيء نصيب...»

وروي أيضاً عن الحسن... عن ابن عباس قال: أمر الله بالاستغفار ل أصحاب النبي ﷺ وهو يعلم أنّهم يقتلون» (منهاج السنة ٢٣ - ١٩).

نقول: إن كان المراد من حرمة سبّ السلف المقصد منه خيار الصحابة، فالشيعة بريئون ممّن يسبّهم.

.....

---

﴿لَوْلَا قَدْ خَصُوصَ الْمُنْقَلَبِينَ عَلَى الْأَعْقَابِ، فَأَوْلَى مَنْ سَبَّهُمْ هُوَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَتُرْكُهُمْ سَتَّهُ وَتَبْدِيلُهُا﴾

وأما ما نقل من الأمر بالاستغفار للصحابة مع اقتتالهم، غير صحيح! لمناقضته لما نزل به القرآن من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ (سورة الطلاق: ١). قوله: «وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ...﴾ (سورة الفتح: ١٨ - ٢١). وهؤلاء هم أعيان من بايع أبي بكر وعمر وعثمان بعد موت النبي ﷺ (منهج السنة ٢٣/٢ - ٢٥).

نقول: إن هذه الآية حجة بيّنة على من يقول بإيمان جميع الذين حضروا! فإن زعم إيمان جميعهم معلوم لا يحتاج إلى تطويل الكلام بذكر الكلمة ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وأما ما زعمت من كون المبايعين تحت الشجرة هم أعيان المبايعين لأبي بكر، فإنه تدلليس واضح! لأنّه قد تخلّف عن بيعته عمدة أعيان الصحابة، مثل سيدهم علي بن أبي طالب، والعباس، وبني هاشم، وسلمان، وأبي ذر، وعمّار، وسعد بن عبادة، وطلحة والزبير، وخالد وأخيه أبي سعيد بن العاص، وغيرهم، وبايعوا بعد فترة بعدهما هددوا، فكانت بيعتهم على إكراه. (انظر: صحيح البخاري ٨/٢٦، تاريخ الطبرى ٤٤٣/٢، العقد الفريد لابن عبد ربه ٥/١٣، أسد الغابة لابن الأثير ٢/٢٨٤).

قوله: «وقد ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة)» (منهج السنة ٢/٢٨).

نقول: إن صحة هذا الحديث، فيجب أن لا يصدر من الذين بايعوا - وهم ألف وأربعينأة وأكثر على ما ذكروا - أي كبيرة بعد ذلك؟!

وهل يقول عاقل بعد صدور كبيرة واحدة عن أحد من هؤلاء مع كثريتهم! وخصوصاً أنّك

﴿ يابن تيمية قد نقلت أن بعضهم قتل بعضاً، كما في قضية قاتل عمار بن ياسر. (انظر: منهاج السنة ٥٦/٧).

أضف إلى ذلك أن بعض الذين حرضوا على قتل عثمان بن عفان وقاتلواه كانوا من الذين بايعوا تحت الشجرة! كعبد الرحمن بن عديس. (انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٢/٨٤٠)، والجهجاه الغفاري (أيضاً الاستيعاب ١/٢٦٨)، فهل تقول أنت يا بن تيمية وأتممتك بدخولهم الجنة؟!

وعند وقعة الجمل كان في كلا الطرفين ممن بايع تحت الشجرة،  
ونقول أيضاً: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَيَّدَ إِيتَاءَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ بَعْدِ نَكْثِ الْبَيْعَةِ، حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» (سورة الفتح: ١٠)، والبيعة كانت على عدم الفرار، كما ينقل عن جابر بن عبد الله، أنه قال: «كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعينائة، فبايعناه، وعمر آخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة، وقد بايعناه على أن لا نفر، ولم نبايعه على الموت» (انظر: السنن الكبرى للنسائي ٦/٤٦٤).  
ومن الواضح أن بعضهم نكث ما بايع عليه، كما كان من أبي بكر وعمر عند فرارهم وانهزامهم في خيبر، الذي كان بعد بيعة الرضوان باتفاق أهل النقل!  
لذا لا بد أن يقال هنا: يجب أن يكون بعض من الذين بايعوا مخصوصاً بالرضا والغفران دون بعض، بحكم الآية بلا فصل التي علق الرضا في آية الرضوان.

ويقال أيضاً: إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَقَ رَضَاهُ فِي الْآيَةِ عَلَى الإِيمَانِ وَالْبَيْعَةِ، حَيْثُ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ...» (سورة الفتح: ١٨)، دون البيعة وحدها، حتى يكون جميع من بايع تحت الشجرة مرضياً، ويدخل حينئذ

.....

---

﴿ابن سلول في المرضي عليهم، لأنّه كان ممّن بايع تحت الشجرة!﴾  
وقد قال عليه عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِنَّهُ تَعَالَى قَدْ وَصَفَ مِنْ رَضِيِّ عَنْهُ مَمْنَ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ  
بِأَوْصَافٍ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهَا لَمْ تَحَصَّلْ لِجَمِيعِ الْمَبَايِعِينَ) (الشافعي في الإمامة  
للشريف المرتضى ٤/١٧).

وسوف يأتي الكلام على هذا الحديث أيضاً عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٧/٥٦)  
من منهاجه، كما تقدم بعض الكلام فيه عند التعليق على كلامه في (١١/٣٩) من  
منهاجه؛ فليراجع!

قوله: «وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أنّ هذه الآية - يعني آية (٥٥) من  
سورة المائدة - نزلت في عليٍّ لما تصدق بخاتمه...» (منهج السنة ٢/٣٠).

نقول: تقدم الكلام عن هذا في أوائل المقام الرابع؛ فراجع! وسوف يأتي تفصيل الكلام في  
 محله إن شاء الله.

قوله: «وليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أعظم افتراء للكذب على الله  
وتکذیباً بالحقّ من المنتسبين إلى التشیع... وادعى العصمة في  
الأئمّة» (منهج السنة ٢/٣٤).

نقول: إنّ الذي تناظره هم الشيعة الإمامية فقط لا غير، وقد تقدم الكلام عن هذا! فإذا دخل  
المتسّبين باسم التشیع خارج عن محل الكلام.

أمّا ذمّ الشيعة من ذهابهم إلى عصمة أئمّة أهل البيت طَبَّاعَةَ فمردود على الذام، لما ورد في  
القرآن الكريم من تطهيرهم وعصمتهم، ومن جعل إماماً للخلق، وكونه هادياً إلى  
الحقّ، لا بدّ من أن يكون معصوماً.

قوله: «وتواتر عن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: (خَيْرُ الْقَرْوَنِ الْقَرْنُ الَّذِي بَعَثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ  
لَهُمْ)

.....

---

﴿الَّذِينَ يُلَوِّنُهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّنُهُم﴾ (منهاج السنة ٣٥/٢).

نقول: قد ذكر ابن تيمية هذا الحديث في عدّة مواضع من كتابه هذا.(انظر: منهاج السنة ٥٠/٢، ٧٩/٢، ٥٤٦/٤، ٢٢٦/٦، ٤٥٨/٧، ٢٤٠/٧)، وهو يستند فيه على أفضلية

الذين وجدوا في زمن النبي ﷺ على غيرهم!

ثم نقول: لا يصحّ منك يا بن تيمية إلزام من تناظر وهم الشيعة الإمامية بما هو موجود في  
كتب أهل نحلتك خاصة!

ومع هذا نقول: لا يمكن الأخذ بهذا الحديث لوجوه عدّة:

أولاً: الحديث أورده مسلم، وأبو داود، وأحمد، وهو حديث آحاد! وهو معارض بأحاديث  
كثيرة أوردها في صحاحكم ومسانيدكم! كما في حديث: (مثل أمتى مثل المطر  
لا يدرى آخره خير أم أوله)، أخرجه الترمذى بإسناد قويٍ عن أنس مرفوعاً،

وصحّحه ابن حبان عن عمار (انظر: صحيح ابن حبان ١٦/١٠).

وحديث رسول الله ﷺ: (ليدركن المسيح أقواماً أنتم لهم لمثلكم أو خير منكم، ثلاثة...).  
آخرجه ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن حبیر بإسناد حسن (انظر: المصنف  
٤/٥٦٧).

وحيث: (قال أبو عبيدة: يا رسول الله! أحد خير منّا أسلمنا معك وجاحدنا معك؟  
قال: قوم يكونون من بعدهم يؤمّنون بي ولم يروني)، أخرجه أحمد في مسنده  
(٤/١٠٦)، والدارمي في سننه (٣٠٨/٢)، والطبراني في (المعجم الكبير) بإسناد  
حسن من حديث أبي جمعة (٤/٢٢)، وصحّحه الحاكم في المستدرك (٤/٨٥)، وهو  
يقتضي تفضيل المجموع على المجموع.

ثانياً: إذا كان المراد من خير القرون زمن النبي ﷺ والذين صحبوه في حياته واستمرروا بعد

﴿ مَمَّا هُوَ الْمَرادُ ظَاهِرًا ـ فَهَذَا لَا يَنْسجمُ مَعَ مَا أَخْبَرَ رَبُّ الْعَزَّةِ بِقُولِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴾ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ حَكَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَمْبُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤)، وقوله تعالى: « وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً » (سورة الأنفال: ٢٥)، التي تعلن بِأَنَّ الفتنة تشملهم على العموم إِلَّا من خرج بعصمة الله من الذنوب.

ثالثاً: إنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ والجماعَةِ قد اختلفُوا في تحديد مقدار القرن في هذا الحديث من الطبقات والسنين، فشَرَّقاً وغَرَّبَاً! ولم تتفَرَّدْ أنت عنْهُمْ يا بنَ تيمية أيَضاً؛ وذلك بجعلك التابعين من القرن الثالث (انظر: منهاج السُّنَّةِ ٧ / ٢٤٠)، وهذا منك تشَيِّه لا دليل عليه!

ويقال أيَضاً: إذا كان المقصود من الخيرية من حيث غلبة التقوى على أهله، فهو كذب بيَّن! لقول الله عَزَّ جَلَّ: « وَمَا أَكْثُرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضْتَ بِمُؤْمِنِينَ » (سورة يوسف: ١٠٣).

أضف إلى ذلك، إذا كان رجحان التفضيل بالقرب الزماني والمكاني من رسول الله ﷺ، فهذا خلاف العدل! لأنَّه لا معنى لهذا التفضيل، بل يجب النظر والتمييز بما يلزم من الأحوال والسير لا سبق الزمان والأعصار، فإنَّ التأخُّر والتقدم من فعل الله عَزَّ وجلَّ لا من فعلنا.

والصحيح أنَّ يقال: إنَّه لا يفضل أهل عصر الرسول ﷺ على من جاء بعدهم في الأعصار المتأخرة، كما لا يفضل أهل الأعصار المتأخرة على من تقدَّمُهم، وإنما يفاضل بين أهل عصر بعضهم على بعض من حيث السبق إلى الإيمان والعمل الصالح، دون أن يكونوا فاضلين على من تقدَّمُهم ولا على من تأخَّر عنهم.

قوله: «وَمِنَ الْمُعْلَمَاتِ أَنَّ هَذِهِ النَّعْوَاتِ - يَعْنِي فِي آيَةِ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءٌ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءٌ...﴾ (سورة الفتح: ٢٩)، وَآيَةِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ...﴾ (سورة النور: ٥٥) - مُنْطَبَقَةٌ عَلَى الصَّحَابَةِ عَلَى زَمْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ... وَهِينَئَذْ فَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى إِيمَانِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ» («مِنَاهَاجُ السَّنَّةِ ٣٧/ ٢»).

نَوْرٌ: إِنَّ آيَةَ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ تضمنَتْ صَفَاتٍ حَسَنَةً لَا تَنْتَطِقُ مَعَ مَا صَنَعَهُ الصَّحَابَةُ مِنْ أَمْثَالِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَنْ بَأْيَهُمْ مِنَ الْغَلَظَةِ وَالشَّدَّةِ عَلَى مَنْ أَمْرَوْا بِمَحْبَّتِهِمْ، بَلْ حَمْلَ النَّارِ وَالْحَطْبِ إِلَى بَيْوَتِهِمْ لِيُحرَقُوهَا!

أَمَّا عَدَمُ انْطِبَاقِهَا عَلَى الصَّحَابَةِ فِي زَمْنِ عُثْمَانَ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ.

قوله: «وَ (مَنْ) تَكُونُ لِبِيَانِ الْجِنْسِ...» («مِنَاهَاجُ السَّنَّةِ ٣٨/ ٢»).

نَوْرٌ: إِنَّ مَا زَعَمْتُهُ بِقَوْلِكَ مِنَ الْقَلِيلِ، مِنْ عَجِيبٍ بِهَتَانِكَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ!

لَأَنَّ مَجِيءَ (مَنْ) لِبِيَانِ الْجِنْسِ فِي بَعْضِ الْمَقَامَاتِ لَدِلِيلٍ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ مُوجَبٍ لِمُجِيئِهِ لَهُ فِي بَعْضِ الْمَقَامَاتِ بِدَوْنِ دَلِيلٍ، وَالدَّلِيلُ قَائِمٌ عَلَى كُونِهَا لِلتَّبَعِيسِ فِيهِ حَسْبًا مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي الْمَقَامِ بَآيَةِ: ﴿إِنَّكَلَمْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ (سورة آل عمران: ١٤٤)، وَآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ (سورة الطلاق: ١)، وَغَيْرُهَا، وَبِحَدِيثِ الْحَوْضِ، وَالْبَطَانَةِ، وَالثَّقَلَيْنِ، وَغَيْرُهَا، مِنْ كُونِ الصَّحَابَةِ عَلَى قَسْمَيْنِ:

قَسْمٌ مِنْهُمْ مُطَبِّعُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَخَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَجَرَتْ سِيرَتِهِمْ عَلَى عَمَلِ الصَّالِحَاتِ.

وَقَسْمٌ مِنْهُمْ عَاصُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَخَلِيفَتِهِ، وَجَرَتْ سِيرَتِهِمْ عَلَى عَمَلِ الْمُبَدِّعَاتِ

﴿ وَفَعْلُ الْمُنْكَرَاتِ، فَهُمْ خَارِجُونَ عَنْ مَقَامِ الطَّاعَةِ.﴾

فعلم كون (من) للتبسيط في ما ذكر دون الجنس.

وليت شعري كيف تزعم أئنها للجنس بعد علمك بأن جماعة منهم قد افتروا على النبي ﷺ  
وأتهماه بالهجر، وتأميره أسامي بن زيد عليهم؟!

أمّا زعمك من كون (من) في آية ﴿فَاجْتَبَبُوا الرِّجْسَ﴾ (سورة الحجّ: ٣٠)، وآية ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَ﴾ (سورة الأحزاب: ٣١) لبيان الجنس، فإنّه من أعظم الجهل باللغة العربية!

إذ معنى كون (من) لبيان الجنس: إنّها يؤتى بها لبيان أنّ ما بعدها جنس لما قبلها، أي يكون ما قبلها فرداً من أفراد ما بعدها، ولازم ذلك أن يكون بعدها صادقاً على ما قبلها صدق الكلّي على أفراده، تحقيقاً لمعنى الجنسية، كما تقول: «خاتم من حديد»، فإنّ لفظة (من) هنا تبيّن أنّ ما بعدها وهو الحديد جنس لما قبلها وهو الخاتم، أي أنّ الخاتم فرد من أفراد الحديد، بمعنى: أنّ الحديد جنس عام وكلي يصدق على الخاتم وعلى غيره من سائر أفراد الحديد. ومن عالمة كون (من) لبيان الجنس هي أن يصحّ أن يحمل ما بعدها على ما قبلها، فتقول: «الخاتم حديد».

وإذا عرفت هذا، فانظر هل يمكن تطبيق هذه المعاني على آية: ﴿فَاجْتَبَبُوا الرِّجْسَ﴾، وآية: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَ﴾، وهل يستطيع من له أدنى خبرة بالعربية أن يدّعى بأنّ (من) في الآيتين هي لبيان الجنس؟!

فإنّ الأوثان جمع (وثن) وليس جنساً، والأوثان كلّ لا كلي، وليس الرجس فرداً من الأوثان بل العكس، فإنّ الأوثان فرد للرجس، والرجس جنس وكلي يصدق على الأوثان وغيرها كالخمر والميسّر، ولا يصحّ أن يحمل الوثن على الرجس، فلا يقال:

٣٥٠ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

قوله - بعد ذكر الآيات المتعلقة بالمنافقين - : «فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَمْ يَكُونُوا دَاخِلِينَ فِي الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(١)</sup>.

قلنا: مسلم، لكن من يعلمهم؟ لا يعلمهم إلا الله ورسوله ﷺ، ومن أطاعه رسول الله ﷺ عليهم وعرفه لهم، كعلىٰ عليهما وآشخاص من شيعته الكرام، كحديفه ابن اليمان.

قوله: «وَالَّذِينَ كَانُوا مُنَافِقِينَ مِنْهُمْ مَنْ تَابَ عَنِ النَّفَاقِ وَأَنْتَهَى عَنْهُ، وَهُمُ الْعَالَمُونَ، بَدْلِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: 『لَئِنْ لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ...』»<sup>(٢)</sup> الآية - قال: - فلما لم يغره الله بهم ولم يقتلهم تقليلاً، بل كانوا يجاورونه بالمدينة، دل ذلك على أنهم انتهوا»<sup>(٣)</sup>.

---

﴿الرجس وثن﴾، إلاّ نوع من التأويل بخلاف العكس، فإنه يصح أن يحمل الرجس على الوثن، فيقال: «الوثن رجس».

وهكذا آية الزوجات، فإنّ مدخول (من) فيها ليس جنساً وكلياً لما قبله، وليس ما قبله فرداً ومصداقاً لما بعده، بل هو بعض منه وما بعده كلّ، ولذا لا يصح الحمل، فإن الكل لا يحمل على البعض، فلا يقال مثلاً: «الخمسة هي عشرة».

فعلم مما ذكر أن آية الاستخلاف إنما تدل على وعد الله سبحانه للذين آمنوا، وهم بعض الصحابة المخاطبين لا كلّهم، فالمفهوم منها أن الصحابة على قسمين: مؤمنين، وغير مؤمنين، وإن الوعد المذكور إنما هو لخصوص المؤمنين.

(١) منهاج السنة ٤٣/٢، وفيه: «ولم يكونوا داخلين في الذين آمنوا معه».

(٢) سورة الأحزاب: ٦٠.

(٣) منهاج السنة ٤٣/٢ - ٤٤.

قلنا: لا نسلم أنّهم انتهوا، ولا نسلم أنّ الله لم يغر رسوله ﷺ بهم، ولا نسلم أنّه لم يقتلهم تقيلاً، (ولا نسلم أنّ الآية تدلّ على أنّهم انتهوا وأنّ الله لم يغرسوله ﷺ بهم ولم يقتلهم تقيلاً) <sup>(١)</sup>.

بل تقول الإمامية: إنّ الله سبحانه قد أغرا رسوله ﷺ بالمنافقين بقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ...» <sup>(٢)</sup> الآية. وتنقول الإمامية أيضاً: إنّ الله سبحانه قتلهم تقيلاً، بسيف عليّ بن أبي طالب <sup>عليهما السلام</sup> وسيوف أصحابه وشيعته.

فإنّ الأمر لـمّا ورد بجهاد المنافقين، فلا بدّ وأن يفعل ذلك حتماً، (لوجوب امتثال الأمر الوارد بذلك من الله إلى من لا يعصيه، وهو رسول الله ﷺ أو القائم مقامه الذي هو كنفسه، وهو وصيّه ووارثه وخليفيته، لئلا يلزم مخالففة الأمر الوارد من الله بذلك إلى المعصوم الذي لا يعصيه) <sup>(٣)</sup>، ويؤكّده قوله تعالى: «فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ» <sup>(٤)</sup>، وقد ورد في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنّ معناه: بعليّ بن أبي طالب <sup>(٥)</sup>.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة التحرير: ٩.

(٣) في (ب): (للأمر الوارد بذلك منه سبحانه إلى من لا يعصيه، والفاعل لذلك والمتأول له رسول الله ﷺ إن حصل منه واتفاق، وإلا فالقائم مقامه الذي هو كنفسه، وهو وصيّه وخليفيته، لئلا يلزم مخالففة الأمر الوارد من الله بذلك).

(٤) سورة الزخرف: ٤١.

(٥) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٢١٧/٢ ح ٨٥٣

ولئلا يلزم الكذب في خبره تعالى في قوله: **﴿أَخِذُوا وَقْتُلُوا تَقْتِيلًا﴾**<sup>(١)</sup>، وهذا صريح في الإخبار، وفيه معنى الدعاء.

وممّى دعا الله على أحد من خلقه بشيء فلابد وأن يفعل قطعاً ويحصل ذلك بمن وقع عليه الدعاء ضرورة، وهذا مثل قوله تعالى في اليهود: **﴿غُلْتُ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنْتُوْا بِمَا قَالُوا﴾**<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان لا بدّ من أخذهم وقتلهم تقتيلاً لإخباره عزّ وجلّ بذلك، وحصل الإجماع على أنّ ثلاثة المتقدمين على عليٍ عليه السلام لم يجاهدوا المنافقين وما قتلواهم تقتيلاً، كان المتعين لجهادهم وقتلهم تقتيلاً إنّما هو علياً عليه السلام.

والذي يؤكّد ذلك قوله تعالى: **﴿أَمْ حَسِبُّتُمْ أَنْ تُشْرِكُوا وَلَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِبِحَةً وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾**<sup>(٣)</sup>، وهذا دليل على أنّ الذين قاتلوا علياً عليه السلام فقاتلتهم قد اتخذوا من دون الله ومن دون رسوله عليه السلام ومن دون المؤمنين ولبيحة، لأنّ الخطاب في هذه الآية إنّما هو (لمن أظهر الإسلام ووصفه وجاهد مع رسول الله، دون غيرهم من الكفار الذين لم يسلموه ولم يؤمّنوا أصلاً)<sup>(٤)</sup>، والآية مصرحة بذلك، وقوله عليه السلام لعليٍ عليه السلام: (ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين)<sup>(٥)</sup> يؤكّد ذلك أيضاً.

(١) سورة الأحزاب: ٦١.

(٢) سورة المائدة: ٦٤.

(٣) سورة التوبة: ١٦.

(٤) في (ب): (للصحابة خاصة دون غيرهم إجمالاً).

(٥) المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٣ / ١٤٠.

وإذا كان الخوارج مرقوا من الدين وخرجوا من الإسلام بقتالهم لعليٍّ عليه السلام، فكذا من سبقهم إلى ذلك! هكذا قالت الإمامية، (إلا أن يتوب أحد منهم، فإن الله يتوب على من تاب) <sup>(١)</sup>.

وقوله ﷺ: (أنا قاتلتهم على التنزيل وأنت يا عليٌّ تقاتلهم على التأويل)<sup>(٢)</sup>، كل ذلك دلالته ظاهرة جلية، أنَّ الذي جاهد المنافقين وقتلهم تقييلاً إنما هو عليٌّ عليه السلام.

قوله: «وبالجملة: فلا ريب أن المنافقين كانوا مغمورين مقهورين أذلاء»،  
لا سيّما في آخر أيام النبي ﷺ، وفي غزوة تبوك قال [الله تعالى]: «يَقُولُونَ لَئِنْ  
رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَزَ مِنْهَا الْأَدْلَلَ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ  
وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٣)</sup>، فأخبر سبحانه أن العزة للمؤمنين لا للمنافقين،  
فعلم أن العزة والقوّة كانت في المؤمنين، وأن المنافقين كانوا أذلاء بينهم.

فيمتنع أن يكون الصحابة الذين كانوا أعز المسلمين من المنافقين، بل ذلك يقتضي أن من كان أعز كان أعظم إيماناً.

وعلموا أنَّ السَّابِقِينَ الْأُولَئِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ  
وَغَيْرَهُمْ كَانُوا أَعْزَّ النَّاسَ، وَهَذَا كَلَّهُ يَبَيِّنُ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا ذَلِيلِينَ فِي

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) ورد هذا الحديث بصيغ متعددة، انظر: مناقب ابن شهر آشوب ١٩/٣، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٢٣/٣.

(٣) سورة المنافقون: ٨.

٣٥٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

المؤمنين، فلا يجوز أن يكون الأعزاء من الصحابة منهم»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قالت الإمامية: اعلم! أن العزة قد تكون بمعنى القوة (في الدنيا، وقد تكون بمعنى القوة)<sup>(٢)</sup> في الدين وعدم الذلة في الأخرى، ولا يجوز أن يكون المراد بالعزة في الآية القوة والقدرة وعظمته الشأن (دائماً للمؤمنين)<sup>(٣)</sup>، وانتظام الأمر لهم في الدنيا على الاستمرار والدؤام، لأن العزة بهذا المعنى قد تكون تارة للمؤمنين وأخرى للكافرين والمنافقين، فإن كانت العزة في الدنيا كان المراد أنها للمؤمنين وقت نزول هذه الآية، وحين قال المنافقون ما قالوا إلى وقت وفاة رسول الله ﷺ، وإن كان المقصود بالعزة في الدين والأخرة، فهي مستمرة لله ورسوله ﷺ وللمؤمنين على الدوام.

بمعنى أنهم لا يقهرون في حجة من حجج الدين، ولا يذلّون في الآخرة أبداً، ويؤكد ذلك قوله تعالى: «ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ»<sup>(٤)</sup>، أي عند نفسك وقومك في دار الدنيا، لا عند الله سبحانه في دار الآخرة، بل أنت فيها حقير ذليل. وإنما قلنا: إنه لا يجوز أن تكون العزة بمعنى القوة والقدرة في الدنيا على الاستمرار والدؤام؛ لأنّه لو يكن كذلك، لكان المؤمنون يجب أن يستمروا على الدوام عزيزين قويين ظاهرين متمكنين (من وقت نزول هذه الآية إلى يوم

(١) منهاج السنة ٤٥ / ٤٦ - ٤٧.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) سورة الدخان: ٤٩.

القيامة)<sup>(١)</sup>، والمعلوم خلاف ذلك، بل إنما يحصل ذلك في وقت دون وقت إجماعاً، ويؤكّد ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَنْتُمْ أَذْلَهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

فبهذا عرفنا أن العزة التي أخبر الله سبحانه بها، إن كانت العزة في الدنيا فليست على الدوام والاستمرار (للمؤمنين، بل يكون ذلك لهم في وقت دون وقت، ويكون المراد أنها لهم من وقت)<sup>(٣)</sup> نزول هذه الآية ومن حين قال المنافقون ما قالوا، إلى وقت (حصول ضد ذلك للمؤمنين)<sup>(٤)</sup>.

(أما إذا كانت العزة المراد بها في الدين والآخرة، فالملعون أن ذلك يكون للمؤمنين على الدوام والاستمرار)<sup>(٥)</sup>، فلا يمكن لأحد أن يستدلّ على إيمان قوم وصلاحهم بكون القوّة فيهن والعزة والقدرة لهم، ولا بكونهم أعزاء قادرين ومن عداهم أذلة عاجزين، فلا يكونوا مؤمنين لعدم القوّة والقدرة فيهن وعدم العزة في الدنيا لهم، ولا يستدلّ بهذا عاقل! فإن العزة إذا كانت بمعنى القدرة والقوّة في الدنيا، فإنّها قد تكون تارة مع المؤمنين وتارة للكافرين والمنافقين. وإذا بان وظهر أنّ القوم إذا كانوا أذلة مقهورين عاجزين لا يخرجهم ذلك عن كونهم مؤمنين، فكذلك إذا كانوا أعزاء أقوياء قادرين لا يدخلهم ذلك في كونهم مؤمنين، ما لم يثبت إيمانهم بدليل غير قدرتهم وقوتهم وكونهم أعزاء

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) سورة آل عمران: ١٢٣.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) في (ب): (وفات رسول الله ﷺ).

(٥) لا يوجد في (ب).

وغيرهم أذلة.

(\*)

(\*) قوله: «فإنّ أساس النفاق الذيبني عليه الكذب، وأن يقول الرجل بسانه ما ليس في قلبه... والرافضة يجعل هذا من أصول دينها وتسميه التقىة...» (منهاج السنة ٤٦/٢).

نقول: قد تقدم الكلام في التقىة وتشريعها عند التعليق على كلام ابن تيمية في  
٧٠-٦٦/١) من منهاجه؛ فراجع!

أما ما زعمت من أن الإمامية جعلتها من أصول الدين، فهو من عجيب البهتان والكذب!  
لأنه مناقض لنفس معناها الشرعي عندهم وعند عامة المسلمين، فإن معناها التظاهر  
بما خالف الحق خوفاً من الظلم، فهي حكم ظاهري سببه الضرورة، وليس بحكم  
شرعى أولى، بل هي نظير حلية الميادة والدم والخمر عند الضرورة، فهل يتصور  
صيروحة مثل ذلك من أصول الدين؟! هذا أولاً.

واما ثانياً: إنك يا بن تيمية ذكرت في ما سبق أن أصول الدين عند الشيعة أربعة وعددتها،  
ولم تذكر التقىة منها، وهنا جعلتها منها فتصير بهذا خمسة، وهذا تناقض واضح! (انظر:

منهاج السنة ٩٩/١)، وقد تقدم الكلام في هذا؛ فليراجع!

ومن هذا والذى سبقه يتبيّن بطلان قولك يا بن تيمية من تقييد التقىة مع الكفار.  
قوله: «لكن لم يُكره أحد من أهل البيت على شيء، حتى أن أبو بكر لم يُكره  
أحداً لا منهم ولا من غيرهم على مباعته...» (منهاج السنة ٤٧/٢).

نقول: عجيب قولك يا بن تيمية هذا! فيكتفى للمشكّك أن يفتح أصغر كتب السير والتاريخ  
ليرى ما ذكره المؤرخون من أحداث دارت على أهل البيت عليهم السلام من قبل الحكام  
والولاة، والتي كان أولها فعل الأصحاب وبضعة النبي صلوات الله عليه وسلم وزوجها.

﴿أَمَا القولُ مِنْ أَبْنَاءِ بَكْرٍ لَمْ يَكُرِهُ أَحَدًا عَلَى بَيْعِتِهِ، فَيُكَذِّبُهُ حَادَثَةُ اقْتِحَامِ بَيْتِ فَاطِمَةَ الْبَتُولِ سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهَا وَعَلَى أَبِيهَا وَزَوْجِهَا وَبَنِيهَا بَعْدَ الْهَمْ بِإِحْرَاقِهِ! وَمَا تَبَعَهُ مِنْ ضَرْبٍ وَاقْتِيادٍ لِأَهْلِهِ لِامْتِنَاعِهِمْ مَعَ مَنْ وَالاَهِمْ عَنِ الْبَيْعَةِ لِأَبِي بَكْرٍ. (انظُرْ مَا يَذَكُرُهُ ابْنُ حَزْمَ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَالطَّبَرِيُّ فِي هَذَا الْمَجَالِ). وَسُوفَ يَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ عِنْدَ التَّعْلِيقِ عَلَى كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ فِي (٨/٢٩٠) مِنْ مَنْهَا جَهَ.

قوله - في الوجه الثاني وهو يرد على كلام العلامة بن تيمية: من أن بعضهم طلب الأمر لنفسه.(منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٥) - : «وهذا إشارة إلى أبي بكر... ومن المعلوم أن أبي بكر لم يطلب الأمر لنفسه... بل قال: قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين... فال المسلمين اختاروه وبايدهم لعلمهم بأنه خيرهم»(منهاج السنة ٢/٥٠).

نقول: نعم، المعنى هو أبو بكر!

فقد سعى بكل ما لديه من أقوال وأعوان لنيل الإمارة والسلطة، فهو الذي رجع من السنح ومن جيش أسامة، وهو الذي لم يحضر وفاة النبي صلوات الله عليه وسلم ولا تجهيزه، وهو المسارع مع عمر وأبو عبيدة نحو السقيفة حيث اجتمع الأنصار للنظر في أمر الخلافة، وهو الذي احتاج على الأنصار فخصمهم كما يدعون.

وأظهر من هذا وذاك بعثه بالنار والخطب إلى أهل البيت عليهم السلام ليحرقهم إن لم يبايعوه. أمّا قوله يا بن تيمية: إن المسلمين اختاروه وبايدهم، فكذب! لأنّ أحداث السقيفة تشهد بغير ذلك.

وأكذب من ذلك القول بأخيريته! لما ورد في السنن من فراره في الحروب، وعصيائه للرسول صلوات الله عليه وسلم، وقلة علمه بالفروع والأصول.

لما ذكرت من أحاديث في أبي بكر، فسيأتي الكلام عنها في محله.  
 قوله - في الوجه الرابع - : «أهل السنة مع الرافضة كالمسلمين مع النصارى... كما  
تريد الروافض أن تفضل من قاتل مع عليٍ...» (منهاج السنة ٥٥ / ٢).

نقول: قد ذكرنا سابقاً أن مراد ابن تيمية من الرافضة هم الآتنا عشرية، فلا يدخل في محل  
الكلام من الله عليه السلام وغيره، كما ذكرنا سابقاً.

ولكن نقول: إنَّ من عقيدة الشيعة الاثني عشرية أنَّ الأئمة الاثني عشر عليهما السلام أفضل الناس  
بعد النبي عليهما السلام، ولهم على ذلك أدلة وبراهين من الكتاب والسنة، وأين هذا من رفع  
النصارى للمسيح عليه السلام عن رتبة العبودية وجعله في رتبة الربوبية؟!

ونضيف أيضاً: إنك يا بن تيمية وأهل نحلتك رفعتم الثلاثة وجعلتموهم خير الناس بعد  
رسول الله عليه السلام، وكلَّ السنن والواقع تفيد عكس ذلك!

أما ما نسبت إلى الشيعة من تفضيل من قاتل مع عليٍ عليه السلام على الثلاثة، ففيه استغفال للعوام!  
لأنَّ التفضيل موقوف على وجود فضل في الجانبين، ثم يعلم بعد ذلك بزيادة الفضل في  
جانب معين دون مقابلة. وقد عرفنا من الآيات والسنن والنقوص الصحيحة بعد الثلاثة  
ومن تبعهم عن درجة مسمى الفضل، كما كان من مشااقتهم للرسول عليهما السلام ومتابعهم  
غير سبيل المؤمنين.

وأما ما نسبت للشيعة من رمي حرم النبي عليهما السلام بالفاحشة، فإنه من عظيم البهتان عليهم! كما  
أنَّ شناعة عليك وعلى من تولاه! فإنَّ الكتاب العزيز والسنة الشريفة قد نطقنا بأنَّ  
هذه الفريدة صدرت من جماعة من الصحابة الذين هم عدول بزعمكم، وهم خير  
القرون !!

قوله: «وهكذا أمر أهل السنة مع الرافضة في أبي بكر وعليٍ، فإنَّ الراضاي لا

قوله - في الوجه الرابع - «إذا قال الخارج الذين يكفرون علياً أو النواصب الذين يفسّونه للرافضي: إنه كان ظالماً طالباً للدنيا، وإنه طلب الخلافة لنفسه وقاتل عليها بالسيف، وقتل على ذلك ألوفاً من المسلمين حتى عجز عن افراده بالأمر، وتفرق عليه أصحابه وخرجوا عليه فقاتلوه، وهذا وإن كان فاسداً ففساد كلام الرافضي في أبي بكر وعمر أعظم فساداً، وإن كان ما قاله في أبي بكر وعمر متوجهاً مقبولاً، فهذا أولى بالتوجه والقبول...»<sup>(١)</sup>.

---

﴿يمكنه أن يثبت إيمان عليٍّ وعدالته... إن لم يثبت ذلك لأبي بكر وعمر وعثمان﴾ (منهاج السنة ٥٨/٢).

نقول: إن القول بعدم إمكان الشيعي إثبات إيمان عليٍّ عليه السلام وعلمه بدون إثبات ذلك للثلاثة، كذب صريح وفريدة مفضوحة.

إنّه لم يدلّ دليل شرعي أو عقلي على هذه الملازمة، بل قد فرّقت الشريعة بينهم فرقاً بينما جلّياً، كقول رسول الله ﷺ فيه: (لا يحبّك يا عليٌّ إلا مؤمن تقى ولا يبغضك إلا منافق شقي) (مسند أحمد بن حنبل ٩٥/١ ح ٧٣١، سنن الترمذى ٦٤٣/٥ ح ٣٧٣٦).

وقال عليه السلام: (اللّهُمَّ انصُرْ مِنْ نَصْرَهُ وَاخْذُلْ مِنْ خَذْلِهِ) (سنن النسائي ١٣٠/٥، المعجم الكبير للطبراني ١٦٧/٥).

وقال عليه السلام: (بك يا عليٍّ يهتدي المهددون من بعدي) (تفسير الرازى ١٤/١٩، جامع البيان للطبرى ١٤٢/١٣، شواهد التنزيل للحسكاني ١/٣٨٣، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢/٣٥٩).

وقال عليه السلام: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) (صحيح مسلم ٧/١٢٠)، وغيرها كثير.

(١) منهاج السنة ٢/٥٩.

إلى أن قال: «فإن جاز للرافضي أن يقول: إن هذا - يعني أبو بكر - كان طالباً للمال والرئاسة، أمكن الناصبي أن يقول: كان على ظالماً طالباً للمال والرئاسة، قاتل على الولاية حتى قتل المسلمين بعضهم بعضاً، ولم يقاتل كافراً»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قالت الشيعة: ألم تتفكروا أيها العقلاه الفضلاء في كلام هذا الرجل وعارضته قول الإمامية في علي عليهما السلام وفي غيره، بقول الخوارج والتواصب في علي عليهما السلام، (مع علمه وتيقنه فساد قول الخوارج والتواصب في علي عليهما السلام)<sup>(٢)</sup>.  
فكيف يسوغ له أن يعارض الأقوال الصحيحة عنده في علي عليهما السلام بالأقوال الفاسدة فيه؟! لا يجوز ذلك أبداً؛ اللهم إلا أن يكون ممن لا يعتقد فساد تلك الأقوال في علي عليهما السلام، بل يعتقد صحتها فيه، فله حينئذ أن يقول بذلك!  
إإن قال به، كان من الخوارج هو أو التواصب، والحجّة عليهم بفساد قولهم فيه ظاهرة جلية.

أمّا إذا لم يقل بقولهم الفاسد في علي عليهما السلام ولم يعتقد، فلا يجوز له أن يحتج بذلك ولا يعارض الإمامية به، فإنه لا يستحق أن يجاب عن شيء منه. لأنّه إذا كان يعتقد فساده كما اعترف به فلا يستحق أن يجاب عنه، لأنّ المفترض إذا كان يعتقد فساد قولٍ، فلا يجوز له أن يعتريض به على خصميه، ولا نزاع في ذلك بين أهل العلم.

---

(١) منهاج السنة / ٦٠.

(٢) لا يوجد في (ب).

وهذا تحقيق ما ذكرته عنه في أثناء خطبة كتابي هذا<sup>(١)</sup>، وهو: إن ابن تيمية أكثر ما يستدلّ على بطلان قول الإمامية في علي عليهما السلام بالمعارضة لها بأقوال الخارج والناصب والغلاة التي يعلم هو فسادها ويعترف ببطلانها كما ترى.

(وإذا عرفت ذلك، فاعلم! إن أقوال الخارج والناصب في علي عليهما السلام مما يعلم فساده وبطلانه من الدين ضرورة)<sup>(٢)</sup>، ولهذا أخبر النبي عليهما السلام وصفاتهم، وحكم بأنّهم يمرقون من الدين ويخرجون عن الإسلام، وأجمعوا الصحابة كافة على ذلك، وما أجمعوا الصحابة عليه فهو حق، وهم لم يجمعوا على خروج الخارج والناصب من الإسلام إلا بجحدهم ما علم ثبوته وصحّته لعلي عليهما السلام من دين محمد عليهما السلام ضرورة، وهو إيمانه عليهما السلام وعدالته والقطع على سلامته باطنه وأنّه كظاهره؛ وهذا بخلاف أبي بكر فإنه لم يثبت له مثل ما ثبت لعلي عليهما السلام، ولم يعلم ذلك (له وفيه علمًا يقينيًّا، بحيث لا يحتاج أحدًا شك في ذلك كما علم لعلي عليهما السلام من ذلك)<sup>(٣)</sup>، ولم يجمع الصحابة على شيء من ذلك في حق أبي بكر مثل ما أجمعوا عليه في حق علي عليهما السلام، فأين أحد الحالين من الأخرى؟!

وكيف يسوغ لعالم خبير بأقوال علي عليهما السلام وما ورد فيه، وخير أيضًا بأقوال أبي بكر وأفعاله وما ورد فيه، أن يقيس حال أبي بكر بحال علي عليهما السلام؟!

لا تقارب بين الحالين أبدًا ولا تناسب.

(١) انظر أول الصفحات من كلام المصنف للله.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) لا يوجد في (ب).

(\*)

قوله: «وممّا يبيّن هذا أنّ الرافضة تعجز عن إثبات إيمان عليّ وعدالته مع كونهم على مذهب الرافضة، ولا يمكنهم ذلك إلّا إذا صاروا من أهل السنة، فإذا قالت الخوارج وغيرهم للرافضة: لا نسلم أنّ عليًّا كان مؤمناً بل كان كافراً ظالماً - كما يقولون هم في أبي بكر وعمر - لم يكن لهم دليل على إيمانه وعدالته، إلّا وذاك الدليل بعينه أدلّ على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان.

إذا احتجّوا بما تواتر من إسلامه وهجرته وجهاده، فقد تواتر ذلك عن هؤلاء، بل تواتر إسلام معاوية ويزيد وخلفاءبني أميّة وخلفاءبني العباس،

---

(\*) قوله: «ثمّ مع هذا لم يقتل - يعني أبي بكر - مسلماً على ولاته، ولا قاتل مسلماً بمسلم... واستخلف القوي الأمين العقري» ( منهاج السنة ٦٠ / ٢ ).  
نقول: ألم يكن من جملة من قاتلهم مالك بن نويرة وقومه وهم مسلمون؟!  
وأمام الاستخلاف، فليس له! ولا ندري كيف الجمع بين عدم استخلاف رسول الله ﷺ على زعمكم واستخلاف أبي بكر لعمر؟!

وأمام عقرية عمر، فمردودة بسيرة عمر وتصرّفه بنفسه في العديد من المواطن بجهله.  
قوله - عن الخوارج - : «قالوا: ما يمكننا أن نباع إلّا من يعدل علينا ويمنعنا ممّن يظلمنا ويأخذ حقّنا ممّن ظلمنا» ( منهاج السنة ٦١ / ٢ ).

نقول: إنّ من الواقع أن يكون قولهم هذا بعد ما علم من حالهم! فإنّهم هم الحائلون بين إمامهم عليّ عليه السلام وبين ما يريد من الحقّ، بحكمتهم عليه بالهدنة بعد ما قرب الظفر بعدوّهم معاوية، وقد علموا أنّ معاوية ومن والاه دعاء إلى النار مهدورة دمائهم.  
فأين شبهتهم هذه الباطلة من قول الشيعة بفساد إمامية الثلاثة؟!

وصلاتهم وصيامهم وجهادهم للكفار، فإن ادعوا في واحد من هؤلاء النفاق  
أمكن الخارجي والناصبي أن يدعى النفاق في عليٍ<sup>(١)</sup>، وإذا ذكروا شبهة ذكر ما  
هو أعظم منها...»<sup>(٢)</sup>.

إلى أن قال ابن تيمية: «والخوارج أصح عقلاً وقصدأً - أي من الإمامية -  
والرافضة أكذب وأفسد ديناً - يعني من الخوارج والنواصب »<sup>(٣)</sup>.

قلنا: انظروا أيها العقلاء الفضلاء إلى كلام ابن تيمية هذا وفكروا فيه!

هل تجدون المتكلّم به إلا من عند المعاندين لعليٍ<sup>عليه السلام</sup> وأبغض  
المبغضين له! وهذا من أدلة دليل على تعامي هذا الرجل وشدة عناده وتعصّبه  
وبغضه لعليٍ<sup>عليه السلام</sup>، وكونه من أحد الفريقين، إما الخوارج وإما النواصب قطعاً، لأنّ  
العالم الخبير المنصف لا يعارض قول الإمامية الصحيح في عليٍ<sup>عليه السلام</sup> بقول  
الخوارج وغيرهم الفاسد فيه<sup>عليه السلام</sup>، وهو يعلم فساده وبطلانه في حقّ عليٍ<sup>عليه السلام</sup>.  
ولمّا رأينا ابن تيمية اعترض بقول النواصب والخوارج في عليٍ<sup>عليه السلام</sup>،  
وعارض به قول الإمامية وقابلها به، وهو يعلم فساد قول الخوارج والنواصب في  
عليٍ<sup>عليه السلام</sup> ومعترف بذلك، ولا يتخلّجه شكّ ولا ريب في فساده وبطلانه، علمنا  
وتحقّقنا أنّه عند المعاندين لعليٍ<sup>عليه السلام</sup>، وأنّه من إحدى الطائفتين لا محالة!

---

(١) في منهاج السنة المطبوع: «أمكن الخارجي أن يدعى النفاق» وهو تحريف،  
والصحيح ما ذكره مصنف هذا الكتاب لإيقائه بالمراد.

(٢) منهاج السنة ٢/٦٢.

(٣) منهاج السنة ٢/٦٣.

٣٦٤ ..... الإنصاف في الانتصاف لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

إذا عرفت هذا، فالجواب عن قوله: «فِإِنْ احْتَجُوا بِمَا تَوَاتَرَ مِنْ إِسْلَامِهِ...»  
إلى آخر ما قال في ذلك.

قلنا: إن الإمامية لم يتحجّوا بذلك<sup>(١)</sup>، وإنما احتجّوا بالأخبار المتواترة  
الواردة عن رسول الله ﷺ فيه عائلاً الدالة على سلامته باطنه وأنّه كظاهره.

كقوله ﷺ: (من كنت مولاه فعليه مولاه اللهم وال من والاه، وعاد من  
عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله)<sup>(٢)</sup>.

وآية المناجاة<sup>(٣)</sup> المختصة به، التي لم يعمل بها سواه، ولم يشاركه فيها  
غيره<sup>(٤)</sup>.

وقوله ﷺ: (أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيٌّ بَعْدَكَ)<sup>(٥)</sup>.

وقوله ﷺ: (اللَّهُمَّ أَدْرِرِ الْحَقَّ مَعَ عَلَيِّ حَيْثُ مَا دَارَ)<sup>(٦)</sup>.

---

(١) ونقول: وهل إيمان علي عليه السلام وعدالته بحاجة إلى إثبات؟! وكيف يقاس إيمانه عليه السلام  
بإيمان غيره مطلقاً؟! فضلاً عن معاویة وغيره!

(٢) مقطع من حديث الغدير، وقد مرّ.

(٣) قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ قَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ  
صَدَقَةً...» (سورة المجادلة: ١٢).

(٤) انظر: شواهد التنزيل للحسكاني ٢١١/٢، وغيره.

(٥) صحيح مسلم ١٢٠/٧.

(٦) سنن الترمذى ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسنن البزار ٣/٥٢٦ ح ٨٠٦، مسنن أبي يعلى  
١/٤١٩ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٩٠٦، المستدرک على  
الصحابيين للحاكم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

وغير ذلك من الأخبار الكثيرة التي لا يشكّ مسلم في صحتها ولا في تواترها، من الطبقة الأولى التي هي الصدر الأول إلى طبقتنا هذه، لأنّها وردت من طرق مختلفة، من طرق السنة ومن طرق الشيعة، والطائفتان بعضهم لبعض عدوٌ وخصوم.

والأخبار إذا وردت من طريق الخصميين المتعاديين وتكون حجّة لأحدهما على الآخر، كانت متواترة ضرورة، لاستحالة التواطؤ من الخصميين المتعاديين على افتعال ما هو حجّة لأحدهما على الآخر، ولا معنى للتواتر إلا حصول العلم للسامعين باستحالة التواطؤ بين نقلة الأخبار، فإذا علم السامعون انتفاء التواطؤ بين نقلة هذه الأخبار، حصل لهم العلم بصحّتها وكانت متواترة ضرورة.

وليس الأخبار الواردة في حقّ أبي بكر كذلك انفاقاً! لأنّها لم ينقلها إلا أتباعه خاصّة، ويمكن تواطئهم على افتعالها، على أنّ كثيراً مما نقله السنة فيه (وفي عمر وعثمان)<sup>(١)</sup> من الفضائل (قد اعترف ابن تيمية بأنّه ضعيف موضوع، وكذا قال أيضاً في حقّ عليٍ<sup>(٢)</sup>)

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) ورد في هامش النسخة (ج) ما يلي: «لا يخفى على العاقل اليقظان، أنّ تضييق ابن تيمية الناصبي لأكثر ما أورد أهل السنة في فضائل الثلاثة لم يكن لدیاته ووثاقته وإن كانت الفضائل المنقوله في طرقيهم موضوعة مختلفة كما هو مشاهد لأهل البصيرة

قلت: وكذا كثير مما نقله السنة موضوع<sup>(١)</sup>، يشهد نقلهم وأقوالهم بكذبه وأنه موضوع، كمثل نقلهم عن النبي ﷺ في عمر أنه من المحدثين، ولو كان بعدينبي لكان عمر)، ولو لم أبعث فيكم لبعث عمر).<sup>(٢)</sup>

وعمر هذا الذي نقل فيه هذه الفضائل قد شك في مواضع كثيرة!

---

والخبرة، بل لعمري إنما ضعفها تمهيداً وتوطئة للتضليل فضائل سيدنا أمير المؤمنين علیه السلام الواردة من طرقمهم مع صحتها، بل تواترها وقطعيتها، ليعتقد الجاهل الغافل ديانته، ويقبل حكمه بالتضليل مطلقاً، وإن كان بالنسبة إلى الأخبار والفضائل الصحيحة القطعية الواردة في حق سيد الوصيin علیه السلام، لحسن ظنه الحاصل بهذا المعاند! فإن قلت: كيف لا يكون التضليل المذكور لدىانته، بل لما ذكرته من الشيطنة، وهو هدم لبناء مذهبه والعاقل لا يرتكب؟

قلت: أعلم، أن بناء مذهبه على البيعة والاختيار، ولا حاجة له إلى الأخبار، وهو يعلم قطعاً أن الفضائل المنقوله في الثلاثة وضعت في زمن الأمويين لعنهم الله، ليعارضوا بها النصوص الصريحة والفضائل الصحيحة الواردة في شأن قائد الفرق المحبّلين علیه السلام، فيحكمه المذكور لا يحصل له ضرر، فلا يكون الغرض منه إلا ما ذكرنا.. والله ولنـ التوفيق».

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) نقول: أورد هذه الأحاديث كل من أحمد في مسنده (٣٦٣/٣) والفضائل (٣٤٦/١)، والترمذى في (الجامع الكبير ٥٩/٦)، والحاكم في (المستدرك ٣٨/٤)، والديلمي في (فردوس الأخبار ٤١٧/٣ ح ٥١٦٧).

وقد حكم بوضعها أهل نحلتهم، من أمثال ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات ١/٢٣٨). وسوف يأتي تفصيل الكلام عن هذه الأحاديث في محله.

منها يوم الحديبية<sup>(١)</sup>، ويوم مات النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>، ويوم قال النبي ﷺ: (أَتُونِي بِدُوَّاً وَبِضَاءً لَا كَتَبَ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ)، وجهل أيضاً مسائل كثيرة، وتوقف في كثير، وأخطأ في مسائل كثيرة أيضاً.

والمحدث الذي يصلح أن يكوننبياً ما ينبغي له أن يشك ولا يجهل ولا يخطئ (في أظهر الأحكام وأبينها وأجلها كالتيّم)!<sup>(٣)</sup>.

ولا خلاف من أهل العلم قاطبة السنة وغيرهم في شك عمر وجهله وخطأه، ولو لم يكن إلا تواتر النقل عنه بقوله: «لولا عالي لھلک عمر»<sup>(٤)</sup>، و«لا عشت لمعضلة ليس لها أبو حسن»<sup>(٥)</sup>، وجهله بالتيم الذي هو أجلى المسائل الشرعية وأظهرها، لأنّه ممّا تعمّ به البلوى، وقد نزل في القرآن العظيم مررتين في آياتين في سورتين، لكان ذلك كافياً.

فإنّ عمر أفتى لمن حصلت له جنابة وعدم الماء حين استفتاه في خلافته وإمارته، فقال له: «إِن شئت فصلّ وإن شئت فلا تصلّ، فنبهه عمّار بن ياسر وذّكره، فقال: ما تذكر يا أمير المؤمنين غزوة كذا، يوم كذا، وقد أصابتني جنابة

(١) انظر: المصنف لعبد الرزاق الصناعي ٣٣٩/٥، صحيح ابن حبان ١١/٢٢٤، المعجم الكبير ٢٠/١٤.

(٢) انظر: صحيح البخاري ٨/١٤٢.

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٣/١١٠٣، مناقب الخوارزمي: ح٨١ ح٦٥.

(٥) أنساب الأشراف للبلاذري (ترجمة الإمام علي): ١٠٠، مناقب الخوارزمي: ٩٧ ح٩٨، النهاية لابن الأثير ٣/٢٥٤.

٣٦٨ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

وأصابتك جنابة...» الخبر، فقال عمر لعمّار: «الله، قال عمّار: الله وإن شئت يا أمير المؤمنين سكت، قال: لا نوليك ما توليت»<sup>(١)</sup>.

وهذا قد نقله السنة في صحيح أخبارهم والشيعة أيضاً، فهو متواتر!

فكيف يصح في عمر أنه من المحدثين، وأنه لو كاننبيّ بعد محمد عليهما السلام!!  
لكان عمر، وهو متخصص بالشك مرّة، وبالجهل أخرى، وبالخطأ ثالثة؟!!

وهذا من أدلة دليل على كون ذينك الحدثين موضوعين كذباً! ومن  
تنفس الأخبار وفتّش الآثار، ونفع الأقوال وتصفح الأحوال، عرف أحاديث  
الكذب الموضوعة والأحاديث الصحيحة المرفوعة.

قوله: «أمكن الخارجي والناصبي أن يدعى النفاق في عليّ».

قلنا: كيف يمكن للخارجي أن يدعى النفاق في علي عليهما السلام، وقد سبق قوله  
الفاسد الباطل قول النبي عليهما السلام الحق الصحيح في علي عليهما السلام وفيهم؟!

أمّا قول النبي عليهما السلام في علي عليهما السلام: فهو ما قدمناه، مما يشهد بايمان علي عليهما السلام  
والقطع على سلامته باطنه وأنه كظاهره.

وأمّا قوله عليهما السلام في الخوارج: فهو أيضاً ما قدمناه مما يشهد بمرورهم من  
الدين وخروجهم عن الإسلام.

وقد عرّفناك أنّ رسول الله عليهما السلام لم يحكم بذلك في حقّهم ويخبر به، إلا  
لعلمه بأنّهم يخرجون على علي عليهما السلام ويقاتلونه ويقولون فيه ما قالوا، مما يوجب

---

(١) انظر: صحيح مسلم ١٩٣/١، مسند أحمد بن حنبل ٤/٢٦٥، ١٩٣/٣١٩.

كفرهم وخروجهم عن الإسلام، وكان ذلك هو السبب في الحكم عليهم بأنّهم مارقون من الدين خارجون عن الإسلام، فلم يبق بعد هذا كلامهم وقولهم مسموعاً يعتد به البتة.<sup>(١)</sup>

قوله: «وإذا ذكروا شبهة ذكر ما هو أعظم منها».

قلنا: قد بيّنا وصحيحنا أنّ قول الخارجي والناصبي ما عاد يسمع ولا يعتد به، بعد أن حكم عليهما بالمرور من الدين والخروج عن الإسلام، من أجل محاربتهم وقتالهما وبغضهما لعليٍّ عليه السلام وعداؤتهم له وما قالوا فيه.

ثم نقول: وما هذا الذي هو أعظم مما استدلّ به بعض الرافضة في حق أبي بكر؟

أنتقول: إنه استدلالهم بقتال عليٍّ عليه السلام للMuslimين وطلبه الولاية لنفسه، وإيواه قتلة عثمان؟

ما مع الخارجي والناصبي أعظم من هذا! وهو الذي ذكره ابن تيمية ونمقه بعبارته وحبره، وما عرفنا أنه ذكر في كتابه هذا شيئاً سواه، وإنّه لا يوجد لنا غير ذلك من كتابه من لم يصدقنا؟! فإن قال بذلك.

قلنا: ليس استدلالك (أيها الخارجي والناصبي)<sup>(٢)</sup> على نفاق عليٍّ عليه السلام

(١) ونقول: ولا نعلم ناصبياً أشدّ نصباً منك يا بن تيمية! لا تعلم أنّ هذه الدعوى الشنيعة في عليٍّ عليه السلام مخالفة لضرورة الدين التي قامت على تحقّق وشدة إيمانه عليه السلام، مع تضاد السنن على نفاق معاديه وبغضيه؟!

(٢) لا يوجد في (ب).

وظلمه وكفره وفسقه بقتاله لمن قاتل من المسلمين أولى من استدلال الإمامي على نفاق الذين قاتلوا عليهما فقاتلهم، وعلى ظلمهم له وبغيهم عليه وخروجهم عن الإسلام بالكلية، من أجل قتالهم (له وخروجهم عن طاعته)<sup>(١)</sup> كالخوارج، وهذا أولى لسبق أقوال النبي عليهما في علي عليهما وفيهم.

وأيضاً، فإن جميع ما فعله علي عليهما بمن قاتله ( فهو حق وصواب، وهم يستحقون ذلك بسبب ما فعلوا و قالوا و ارتكبوا، فلا يستدل عالم محقق على نفاق علي عليهما بقتاله لمن قاتله)<sup>(٢)</sup> من المسلمين، ولا يستدل بذلك إلا من هو خارج عن الدين و مارق من الإسلام، وليس له في الآخرة من خلاق.

وأمّا قول بعض الرافضة في أبي بكر وعمر، فلم يسبقه إجماع منعقد في حقهما بأنهما مرضيin عند الله وعند رسوله عليهما، ولا أخبار متواترة عن رسول الله عليهما في حقهما، ولا في حق من أبغضهما عيناً وسبهما بالشخص والتنصيص، كما ورد ذلك فيمن أبغض علي عليهما وسبه وخرج عليه وعاداه وحاربه، بل نقل من أقوال أبي بكر وعمر وأفعالهما وأقوال أتباعهم وأفعالهم، ما يشهد بكذب ما تمسكوا به في فضلهما على علي عليهما وعلى كل أحد، وأنه من الموضوعات!

فمن ذلك: روايتهم عن عمرو بن العاص، قال: أنه سأله رسول الله عليهما عن أحب الناس إليه؟ «قال: (عائشة)، قلت: فمن الرجال؟ قال: (أبوها)، قال: ثم من؟

---

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) لا يوجد في (ب).

قال: (عمر)، وعَدَّ رجالاً، فَأَمْسَكَتْ مخافَةً أَنْ يَجْعَلَنِي آخِرَهُمْ<sup>(١)</sup>.

وقد رووا عن عائشة ضد ذلك ونقضيه، «فَقَالَتْ: سَئَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: فَاطِمَةٌ، قَيلَ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قَالَ: بَعْلُهَا»<sup>(٢)</sup>.

فَهَاتَانِ الرَّوَايَاتَانِ نَقْلُهَا السَّنَّةُ فِي صَحَاحِ أَخْبَارِهِمْ وَكَتَبِهِمْ، وَهُمَا مُتَعَارِضَتَانِ مُتَنَاقِضَتَانِ لَا يُمْكِنُ صَحَّتُهُمَا معاً بِوجْهِهِ أَصْلًا، فَلَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا صَحِيقَةً وَالْأُخْرَى كَذِبًا مَوْضِعَةً، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ عائشَةَ هُوَ الْكَذْبُ الْمَوْضِعُ لِقَرَائِنِ كَثِيرَةٍ تَرْجِحُهُ.

- منها: أَنْ عائشَةَ أَفْضَلُ وَأَصْدَقُ عَنْهُمْ مِنْ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ.

- منها: أَنْ حَدِيثَهَا مُؤَكَّدٌ بِأَحَادِيثٍ، كَحَدِيثِ الطَّائِرِ، وَهُوَ قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

(اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ...)<sup>(٣)</sup> الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ الرَّاِيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

(لَا يُعْطَى الرَّاِيَةُ غَدَّاً رِجَلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...)<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: صحيح البخاري ٥/١١٣.

(٢) لم نجد هذا اللفظ في المصادر الحديبية، وورد في سنن الترمذى ٥/٣٦٢، وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤٢/٢٦٣ بهذا التعبو: «فَسَأَلَتْ: أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: فَاطِمَةٌ، فَقَيِّلَ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قَالَتْ: زَوْجُهَا».

(٣) فضائل الصحابة لابن حنبل: ٢١٣ ح ٩٤٧، مناقب الإمام علي علیه السلام لابن المغازلي الشافعي: ١٦٣ ح ١٨٩ - ٢١٢، وانظر: سنن الترمذى ٥/٣٠٦ ح ٣٠٠، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٣/١٣١، وقد مر.

(٤) انظر: تاريخ اليعقوبي: ٢/٥٦، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر: ٤١/٢١٩، صحيح البخاري: ٤/٢٠، مسنداً لأحمد بن حنبل: ٥/٣٣٣، وقد تقدّم.

الحديث، وغير ذلك من الأحاديث المؤكدة لحديث عائشة.  
فتعين أنّ حديث عمرو بن العاص هو الموضوع المكذوب.  
- ومنها: أنّ عمرو بن العاص من أعداء عليٍ عليهما السلام المبغضين له والمحاربين  
البالغين عليه! فلا تقبل روایته (بما يبطل به فضل عليٍ عليهما السلام على غيره اتفاقاً) <sup>(١)</sup>.  
فهذا يحقق أنّ كثيراً من أحاديثهم وأخبارهم كذب موضوع قطعاً كما  
ترى.

قوله: «والرافضة أكذب وأفسد ديناً من الخوارج».

قلنا: هذه منك دعوى بغير حجّة جلية تتلى!  
ولو يكن الإمامية أفسد ديناً من الخوارج لعنهم الله، لورد فيهم عن رسول  
الله ﷺ بالتنصيص والتخصيص مثل ما ورد في الخوارج، ولحكمت العلماء  
المحقّقون فيهم بما حكمت به في الخوارج! وفي عدم ذلك كله، دليل قاطع  
على كذب ابن تيمية في دعواه هذه وما قبلها وما بعدها.

كقوله: «إنّ الخوارج كانوا أزهد من الرافضة» <sup>(٢)</sup>، «وأعلم بالاستدلال  
والحجج»، «وأصدق حديثاً» <sup>(٣)</sup>، هذا كله في الخوارج، وشهاد بترجمتهم  
وفضلهم على الرافضة، وهو لا يعني بالروايات إلّا الإمامية، لأنّهم الذين بينه  
وبينهم المباحثة والمجادلة هنا.

(١) لا يوجد في (ب).

(٢) انظر: منهاج السنة ٢ / ٩٠.

(٣) انظر: منهاج السنة ٢ / ٦٣، ٣٨ / ٤، ٣٨ / ٣، ١٥٤ / ٥، ٤١ / ٧، ٣٦ / ٧، ٢٦٠ / ٧.

وكل ذلك يستدلّ به على بغيه وعناده وبغضه لعليٰ عليه السلام، ولشيعته المحقّقين الكرام! وإنّ فأي عاقل يحكم بأنّ الذين مرقوا من الدين وخرجوا عن الإسلام خير وأفضل من الإمامية الذين لا مرقوا من الدين ولا خرجوا من جملة المسلمين، ولم يفعلوا شيئاً مما يوجب ذلك، ولم يعتقدوه كالخوارج والغلاة عليهم جميعاً لعنة الله؟!

وهذا مما يبيّن أنّ الإمامية مؤيدون من عند الله سبحانه بالطافه وعناديه، ومنصورون بحججه، وظاهرون على عدوهم (إلى يوم القيمة)<sup>(١)</sup>، كما قال عليهما السلام:  
(لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحقّ لا يضرّهم من ناواهم)<sup>(٢)</sup>، وقد علمنا أنّهم الإمامية من دون أقصى الأُمّة عن الحقّ وأدنיהם<sup>(٣)</sup>.

(\*)

---

(١) أثبناه من (ج).

(٢) انظر: صحيح مسلم ١٥٢٣/٣ ح ١٩٢٠، وقد تقدم.

(٣) ونقول: إنّ ما زعمت يا بن تيمية في أول كلامك هذا من كون شبهة الرافضة أظهرت مفسدة من شبهة الخوارج هو من الكذب الصريح! فإنّ مذهب الاشاعرية مبني على البينات الظاهرة القطعية، أمّا الخوارج المارقة ليس لهم شبهة في الحقّ، بل هم معاندون لعليٰ عليه السلام بعد علمهم بأحقيته لما ورد فيه من الآيات والسنن المعروفة.

(\*) قوله: «وما من آية يدعون اختصاصها به - أي علىٰ عليه السلام - أمكن أن يدعي اختصاصها أو اختصاص مثلها أو أعظم منها بأبي بكر وعمر... وإن اعتمدوا على نقل الصحابة فنقلهم لفضائل أبي بكر وعمر أكثر» (منهاج السنة ٦٣/٢ - ٦٤).

لَا نقول: لا ندري كيف يمكن أن تكون آية النجوى: **﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾** (سورة المجادلة: ١٣)، خاصة في أبي بكر وعمر أو أحد غير علي عليهما السلام؟!

وكذا الحال في آية الولاية: **﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَذْنِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾** (سورة المائدة: ٥٥).

وآية التبليغ: **﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ﴾** (سورة المائدة: ٦٧).

وأما ادعائك في اختصاص المذكورين بما هو أعظم مما اختصّ به علي عليهما السلام، فحبذا لو كنت ذكرت بعضاً من ذلك حتى يتسنّا لنا التعليق عليه؟

وأما ما زعمت من أنّ فضائل الذين سبقوا علي عليهما السلام أكثر! فهذا مخالف لما أجمع عليه المسلمون، ولما ذكره أئمّة أهل نحلتك، كأحمد بن حنبل، وإسماعيل بن إسحاق القاضي بقولهم: «ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ من الفضائل أكثر مما جاء على علي عليهما السلام بن أبي طالب رضي الله عنه» (انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٠٧/٣، الاستيعاب لابن عبد البر ٥١/٢، شواهد التنزيل للحسكاني ٢٦/١، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٤١٨/٤٢).

ومن أشهر فضائله عليهما السلام التي لا يدانيه فيها أحد: أخوتة لرسول الله ﷺ، وتزويجه فاطمة عليهما السلام.

وقول رسول الله ﷺ فيه: (لا يحبك يا علي إلا مؤمن تقى ولا يبغضك إلا منافق شقى) (مسند أحمد بن حنبل ٩٥/١ ح ٧٣١).

وقوله عليهما السلام: (اللّهُمَّ انصرْ مِنْ نَصْرَهُ، وَاخْذلْ مِنْ خَذْلَهُ) (سنن النسائي ٥/١٣٠).

.....

---

﴿ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (بَكِ يَا عَلِيٌّ يَهْتَدِيَ الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي) (تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ١٩ / ١٤، جَامِعُ الْبَيَانِ لِلطَّبَرِيِّ ١٣ / ١٤٢، شَوَّاهِدُ التَّنْزِيلِ لِلْحَسَكَانِيِّ ١ / ٣٨٣)، تَارِيخُ مَدِينَةِ دَمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ٤٢ / ٣٥٩).

وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى) (صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٧ / ١٢٠)، وَغَيْرُ ذَلِكِ كَثِيرٌ.

قَوْلُهُ: «ثُمَّ هُمْ يَقُولُونَ - أَيُّ الشِّعِيرَةِ - إِنَّ الصَّحَابَةَ ارْتَدُوا إِلَّا نَفْرًا قَلِيلًا، فَكَيْفَ تَقْبِلُ رَوَايَةَ هُؤُلَاءِ فِي فَضْيَلَةِ أَحَدٍ» (مَنْهَاجُ السَّنَّةِ ٢ / ٦٤).

نَقْوْلُ: إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَنْزَهُ عَنْهُ حَتَّىِ الْعَوَامَ مِنَ النَّاسِ، فَكَيْفَ بِمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ! فَإِنَّ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْعُقْلِ حَجَّيَّةُ قَوْلِ الْخَصْمِ عَلَىِ نَفْسِهِ لِخَصْمِهِ فِي مَا لَوْ نَفَعَهُ، فَمَا نَقْلَهُ أَهْلُ السَّنَّةِ هُوَ حَجَّةٌ بَيْنَتِهِ عَلَيْهِمْ، فَأَيُّ حَاجَةٌ لِلشِّعِيرَةِ مِنْ النَّقْلِ مِنْ الشِّعِيرَةِ الصَّحَابَةِ الَّذِي هُوَ لَيْسُ حَجَّةً عَلَىِ خَصْمِهِ؟!

أَلَمْ تَعْلَمْ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كُفَّرٌ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، لَيْسُ فِي نَقْلِهِمْ حَجَّيَّةٌ عَلَىِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنْ مَا نَقْلُوهُ فِي كِتَابِهِمْ مَمَّا دَلَّ عَلَىِ نِبْوَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ حَجَّةٌ بَيْنَتِهِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ شَهَادَةَ الْخَصْمِ لِخَصْمِهِ حَجَّةٌ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: «وَلَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ رَافِضُهُ كَثِيرُونَ يَتَوَاتِرُ نَقْلُهُمْ...» (مَنْهَاجُ السَّنَّةِ ٢ / ٦٤).

نَقْوْلُ: قَدْ ذَكَرْنَا قَبْلًا أَنَّ مَرَادَ بْنَ تَيْمِيَّةَ مِنَ الرَّافِضَةِ هُمُ الشِّعِيرَةُ. فَنَقْوْلُ: صَحِيحُ شِعِيرَةِ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمُ السَّقِيفَةِ كَانُوا قَلِيلًا، وَلَكِنْ هَذِهِ الْقَلِيلَةَ قَدْ شَهَدَ لَهُمْ أَمِينٌ الْوَحِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالصَّدْقِ، وَعَدْمِ مُفَارِقَةِ الْحَقِّ، وَبِأَنَّهُمْ هَدَاةُ الْنَّاسِ عِنْدَ حَصْولِ الْفَتْنَةِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَعْمَارٌ، وَسَلْمَانٌ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَالْمَقْدَادُ، فَالنَّقْلُ عَنْهُمْ أَصَحُّ وَأَوْثَقُ.

لأضف إلى ذلك، أن جبار هذا الأمر في كثرة التشيع بعد ذلك الوقت، بدءاً من زمن خلافة عثمان - كما اعترفت أنت بنفسك (انظر: منهاج السنة ٣٨/ ٢) - حتى أن بلغ عدد الصحابة من البدريين الذين قاتلوا مع علي بن أبي طالب في الجمل ثمانون، وفي صفوف ستون، ومن الذين بايعوا بيعة الرضوان ثمان مائة شخص.

قوله - في الوجه الخامس - : «فإذا كان عمر بن سعد طالباً للرياسة والمال... أفيلزم أن يكون السابقون الأوّلون بهذه الحال؟ وهذا سعد كان من أزهد الناس...»

وهم لا يجعلون محمد بن أبي بكر بمنزلة أبيه، بل يفضلون محمداً ويعظمونه ويتوّلونه لكونه آذى عثمان...»(منهاج السنة ٦٥ / ٦٦ - ٦٥).

نقول: ومن قال بهذا التعميم؟!

بل عبارة العلامة رحمه الله إشارة إلى الأكثـر، وهو حق وصدق، لمطابقته لإخبار الله تعالى في كتابه المجيد: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ» (سورة آل عمران: ١٤٤)، وإخبار رسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه الصادق الأمين: (...إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بَعْدَكُمْ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْرَى، فَلَا أَرَاهُمْ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْ هَمِ النَّعْم...) (راجع صحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد).

أمّا وصف سعد بالزهد فلا دليل عليه، بل المعروف عن سعد أنه مات ميتة جاهلية لعدم مبادئه لإمام زمانه وخذلانه!

وأمّا ما زعمه من تفضيل الشيعة لمحمد على أبيه لخصوص أذيه عثمان، فهو كذب وإنما كان تعظيمه لإيمانه وفضله ومتابعته لإمامه وثناء الإمام عليه السلام عليه.

قال ابن عبد البر: «كان عليّ بن أبي طالب عليه السلام يبني على محمد بن أبي بكر ويفضله، لأنّه

.....

﴿كانت له عبادة واجتهاه﴾ (الاستيعاب ٣/١٣٦٧).  
أضف إلى ذلك، أنَّ الكلَّ يعلم أنَّ مُحَمَّدَ بنَ أبي بكرَ كانَ منْ زَهادِ قريشِ، ونَسَاكَها،  
وَعَبَادَها.

قوله: «ولهذا كان الفساد الذي حصل في الأُمَّةَ بقتل عثمان أَعْظَمُ من الفساد  
الذِي حصل في الأُمَّةَ بقتل الحسين... وهو خليفة مظلوم طلب منه أن ينزعز  
بغير حقّ فلم ينزعز، والحسين رضي الله عنه لم يكن متولياً وإنما طالباً  
للولاية... فظلم عثمان كان أَعْظَمُ» (منهاج السنة ٢/٦٧).

نقول: لا ندرى كيف يكون نجاة المسلمين من سطوة طرداه رسول الله ﷺ وعزل العمال  
الظلمة هو الفساد العظيم؟!! هذا أوّلاً.

أمّا ثانياً: إنَّ عدمة ما حصل في قضية عثمان كما يذكرها أهل التاريخ والسير:  
أنَّه قدم عليه أهل مصر وغيرهم، فقالوا له: إنَّ الناس محتاجون إلى عدلك فأنصفهم من  
عمالك، فوعدهم خيراً، بل حلف على عزل الظلمة، ولم يف بذلك مع إبطان ما لا يسر  
القوم.

ثمَّ أتوه فخَيَّروه بين عزل عَمَّاله، وتسليم المظالم منهم وردها إلى أهلهَا، وبين عزل نفسه  
لضعفه عن سياسة عَمَّاله، فأبى.

فاشتدَّ الخلاف، إلى أنَّ أدى إلى القتل، ولم ينصره من حضر من الصحابة.  
أمّا الحسين عليهما السلام، فقد علم من خبر التقلين وغيره، كقول عَلِيٌّ في الحسن والحسين عليهما السلام:  
(أنَّهما إمامان قاما أو قعوا)، كونه هو الإمام وال الخليفة على الخلق بعد أخيه  
الحسن عليهما السلام، وقد طلب أهل الكوفة منه بعد هلاك معاوية التوجّه إليهم ليصيّر إماماً  
عليهم، وأرسلوا له كتب البيعة، وأرسل إليهم ابن عمّه مسلم بن عقيل، فأخذ بيعتهم له،  
لـ

.....

﴿فَلَمّا وَصَلَ إِلَيْهِمْ ظَهَرَ الْغَدَرُ مِنْهُمْ، فَجَاهُوهُمْ حَتَّىٰ اسْتَشْهَدُهُمْ فَلَمْ يَكُنْ الْحَسَنَىٰ عَلَيْهِمْ طَالِبًا لِلْإِمَارَةِ، لَا تَنْهَا عَنِّيْلَةَ لَمْ يُسْرِ إِلَيْهِمْ حَتَّىٰ قَامَتِ الْحَجَّةُ مِنْهُمْ عَلَيْهِمْ بَطْلَبِهِمْ لَهُ، وَحَتَّىٰ أَقَامَ عَلَيْهِمْ الْحَجَّةُ عَلَيْهِمْ﴾

وَشَدَّةُ مُصِيبَةٍ قَتْلُ الْحَسَنَىٰ عَلَيْهِمْ أَعْظَمُ مِنْ عَامَّةِ الْمَصَابِ، فَإِنَّهُ رِيحَانَةُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسَيِّدُ شَبَابِ الْجَنَّةِ، وَأَحَدُ أَصْحَابِ الْكَسَاءِ.

وَخَيْرُ دَلِيلٍ عَلَى عَظَمِ مُصِيبَتِهِ وَشَدَّدِ مُظْلُومِيَّتِهِ، مَا حَصَلَ مِنْ حَوَادِثٍ وَبِلَايَا بَعْدَ مَقْتَلِهِ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: «وَأَمّا الشِّيَعَةُ فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّهُمْ إِنَّمَا قَصَدُوا بِالْمُلْكِ إِفْسَادَ دِينِ الْإِسْلَامِ...»

وَأَوْلُ هُؤُلَاءِ هُوَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عَبِيدٍ... ثُمَّ ادْعَى النَّبُوَّةَ» (مِنْهاجُ السَّنَّةِ / ٦٨ / ٢).  
نَقُولُ: هَذَا الْإِدْعَاءُ عَلَى الْمُخْتَارِ كَذْبٌ وَبَهْتَانٌ! وَمَا سَبَبَ نَقْمَةَ النَّوَاصِبِ مِنْ أَمْتَالِكَ يَا بْنَ تِيمِيَّةَ وَأَسَاتِذَتِكَ عَلَيْهِ، إِلَّا لِقَتْلِهِ قَتْلَةً أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنَىٰ عَلَيْهِ سَيِّدُ شَبَابِ الْجَنَّةِ، نَصْرَةً مِنْهُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ!

وَالَّذِي يُؤكِّدُ مَا قُلْنَاهُ، سِيرَتُهُ عَلَيْهِ وَشَعَارُهُ الْمُعْلَمُ لَدِيِّ النَّاسِ، الْمَنْقُولَةُ بِالنَّقْلِ الصَّحِيحِ، طَبَقَةُ بَعْدِ طَبَقَةٍ، الْطَّلْبُ بِثَارِ الْحَسَنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَدْ فَعَلَ.

وَلَا نَدْرِي كَيْفَ يَكُونُ قَاتِلُ قَاتِلِ الْحَسَنَىٰ عَلَيْهِ أَعْظَمُ ذَنْبًا مِنْ قَاتِلِ الْحَسَنَىٰ عَلَيْهِ؟!!  
أَمَّا دُعَوَى النَّبُوَّةُ، وَنَزَولُ جَبَرِيلٍ، فَلَمْ يَظْهُرْ لَهَا أَثْرٌ! فَمَنْ سَمِعَهُ وَمَنْ تَابَعَهُ؟ كُلُّ ذَلِكَ لَا وَجْهٌ لَهُ فِي بَطْوَنِ كُتُبِ التَّوَارِيخِ.

وَهَذَا غَرِيبٌ!! خَصْوَصًا أَنَّ مَنْ يَدْعُونَ مَا هُوَ كُفُرُ رَجُلٍ مُعْرُوفٍ بَيْنِ النَّاسِ، فَكَيْفَ لَمْ يَقَابِلْهُ مَنْ هُوَ فِي عَصْرِهِ بِالرَّدِّ عَلَيْهِ؟!!

.....

---

﴿كُلَّ هُذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ مَا تَفَرَّدَتْ بِهِ يَا بْنَ تِيمِيَةَ أَنْتَ وَأَهْلُ نَحْلَتِكَ باطِلٌ لَا أَسَاسٌ لَهُ.  
وَنَقُولُ أَيْضًاً: بِلِ الْحَقِّ وَالصَّحِيفَ أَنَّ الْكَذَابَ الْمُبِيرَ هُوَ الْحَجَاجُ!  
أَمَّا كُونُهُ مُبِيرًاً، فَمُعْلَمٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ مِنْ سَيِّرَتِهِ.  
وَأَمَّا ادْعَائُهُ الْوَحْيِ، فَقَدْ صَرَّحَ أَهْلُ نَحْلَتِكَ بِذَلِكَ.

فَهُذَا ابْنُ عَسَاكِرٍ يَنْقُلُ لَنَا مَا هَذَا نَصَّهُ: «عَنْ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمَ عِيدٍ، فَقُلْتُ: لَا سَمْعَنَ  
اللَّيْلَةِ خَطْبَةَ الْحَجَاجِ، فَجَئْتُ فَجَلَسْتُ عَلَى الدَّكَانِ، وَجَاءَ الْحَجَاجُ يَتَمَاهِلُ حَتَّىٰ صَدَ  
الْمِنْبَرَ فَتَكَلَّمُ، وَكَانَ إِذَا أَكْثَرَ وَضْعَ يَدِهِ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَفْهَمُنَا كَلَامَهُ... إِلَىٰ أَنْ قَالَ:  
تَرَعُمُونَ يَا أَهْلَ الْعَرَاقِ أَنَّ خَبْرَ السَّمَاءِ قَدْ انْقَطَعَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ! وَكَذَبْتُمْ وَاللهُ يَا أَهْلَ  
الْعَرَاقِ، وَاللهُ مَا انْقَطَعَ خَبْرُ السَّمَاءِ عَنْهُ، إِنَّ عَنْهُ مِنْهُ كَذَّا، وَعَنْهُ مِنْهُ كَذَّا» (تَارِيخُ مَدِينَةٍ  
دَمْشَقٍ ١٥٩/١٢).

وَعَنْ عَتَابِ بْنِ أَسَيْدٍ: «لَمَّا قَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَتْ أُمَّ أَيْمَنَ تَبْكِيُّ وَلَا تَسْتَرِيَحُ مِنَ الْبَكَاءِ،  
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمِّ رَسُولِ اللَّهِ: قَمْ بِنَا إِلَىٰ هَذِهِ الْمَرْأَةِ، فَدَخَلَاهُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: يَا أُمَّ أَيْمَنَ! مَا يَبْكِيكِ؟ قَدْ  
أَفْضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَتْ: مَا أَبْكَيَ لِذَلِكَ، أَنِّي لَا عُلِمَّ أَنَّهُ  
قَدْ أَفْضَى إِلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَكِنَّ أَبْكَيَ عَلَى الْوَحْيِ انْقَطَعَ.  
فَبَلَغَ ذَلِكَ الْحَجَاجُ بْنُ يُوسُفَ التَّقْفِيَ، فَقَالَ: كَذَبْتُ أُمَّ أَيْمَنَ، أَنَا مَا أَعْمَلُ إِلَّا بِوَحْيٍ» (تَارِيخُ  
مَدِينَةِ دَمْشَقٍ ١٦٠/١٢).

- وَأَمَّا بَاقِي كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَةِ مِنَ الصَّفَحَةِ (٧٠/٢) إِلَى (٧٤/٢)، فَهُوَ تَكْرَارٌ  
لِمَا ذَكَرَهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ، وَقَدْ تَمَّ التَّعْلِيقُ عَلَيْهِ؛ فَلِيَرَاجِعُ!

قوله: «قال - يعني العلامة رحمه الله - وبعضهم قدّل لقصور فطنته...  
فيقال لهذا المفترى الذي جعل الصحابة الذين بايعوا أبي بكر ثلاثة أصناف...  
فيقال له: وهذا من الكذب الذي لا يعجز عنه أحد... والله قد حرم القول بغير  
علم...» (منهاج السنة ٢ / ٧٥ - ٧٦).

نقول: قد تقدم الكلام في هذا عند التعليق على كلامه في (١١ / ٢) من منهاجه ونضيف  
أيضاً:

إنّ ادعاء الكذب هنا ينافي ما نصّت به نفسك عليه يا بن تيمية بقولك: «إنه قد جعل  
ال المسلمين بعد نبيّهم أربعة أصناف، وهذا من أعظم الكذب، فإنه لم يكن في الصحابة  
المعروفين أحد من هذه الأصناف الأربع» (منهاج السنة ١١ / ٢)، الذي يدلّ على نفي  
وجوده عن المعروفين وتحقّقه في غير المعروفين!

والعلامة رحمه الله لم يقل بوجود ذلك في المعروفين، بل قال بوجوده في الصحابة الذي يصدق  
على المعروفين وغيرهم.

ومن هذا يتبيّن لكل طالب حقّ من الصادق في قوله.  
وأمّا الدليل على ما قاله العلامة رحمه الله من خفاء الحقّ لتقصيرهم وتقليل الآخرين هم الكثرة:  
ما قاله بشير بن سعد الأنباري الصحابي البدرمي مخاطباً علیاً صلوات الله عليه بعدما احتجّ  
بأحقّيته صلوات الله عليه في الإمامة على الذين بايعوا أبي بكر، بقوله: «لو كان هذا الكلام سمعته  
الأنصار منك يا علي قبل بيعتها لأبي بكر، ما اختلف عليك اثنان» (انظر: الإمامة  
والسياسة لابن قتيبة: ٢٩)، وهو نصّ واضح دال على تقصيرهم في البحث عن معرفة  
ال الخليفة، وبعد معرفتهم، جرّتهم الحمية الجاهلية إلى العمل ببيعتهم الباطلة.  
وما قاله أبو قحافة عند إخباره بأنّ ابنه أصبح خليفة: «ورضيت بنو مخزوم (بنو عبد مناف)

﴿ وَبَنُو الْمُغِيرَةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ﴾ (انظر: المستدرك على الصحيحين ٢٤٥/٣، الاستيعاب لابن عبد البر ١٠/٣)، وهو دليل على قصور الفطنة من جهة الاعتقاد، بأنّ المعيار في إمامرة الرجل على الخلق هو رضا آل عبد مناف وبنو المغيرة.

قوله - بعدما عدّ أسماء بعض من المتقدّمين - : «فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ وَأَدِينُ النَّاسُ يَرَوْنَ تَفْضِيلَهُ فَضْلًا عَنْ خَلْفَتِهِ... وَقَالَ شَرِيكُ بْنُ أَبِي عَمِيرٍ، وَقَالَ لِهِ قَائِلٌ: أَيْمَا أَفْضَلُ أَبُو بَكْرٍ أَوْ عَلِيًّا؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ. قَالَ لِهِ السَّائِلُ: أَنْتُوْلُ هَذَا وَأَنْتُ مِنَ الشِّيَعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا الشِّيَعِيُّ يَقُولُ هَذَا، وَاللَّهُ لَقَدْ رَقَى عَلَيْيِّ هَذِهِ الْأَعْوَادِ، قَالَ: أَلَا إِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ...» (منهاج السنة ٢/٨٦).

نَقُولُ: أَمَّا هُؤُلَاءِ فَلَيْسُ أَفْضَلُ النَّاسِ، بَلْ أَفْضَلُ مَنْ أَجْمَعَ عَلَيْهِمُ النَّاسُ أَتَبِاعًاً وَأَعْدَاءً، وَتَسَالَمُوا عَلَى فَضْلِهِمْ وَعْلَمُوهُمْ وَشَرَفُوهُمْ فِي زَمَانِهِمْ وَغَيْرُ زَمَانِهِمْ، أَلَا وَهُمْ أَلَّا  
البيت ﷺ ومن والاهم، من أمثال عبد الله بن عباس، وعمّار، وأبو ذر، والمقداد،  
وصهيب، وجندب بن جنادة، وزيد بن صوحان، وغيرهم كثير.

أَمَّا عن تشيع شريك والنقل عنه، فليست هذا الرجل بشيعي! ولذا لا نجد وصفه بالتشيع في الكتب التي تذكره.

أَمَّا النقل عنه، فقد تكلّم غير واحد في هذا الرجل، حتّى أنّ ابن حزم اتهمه بالوضع.  
والذي يؤكّد وضعه لهذا الحديث، أنه توفي بعد سنة ١٤٠هـ أو ١٤٤هـ فلم يرَى  
عليّاً عليه السلام، وكم كان عمره؟!

قوله - بعد أن ذكر كلام العلامة رحمه الله من أن بعضهم طلب الأمر لنفسه - : «فَيُقَالُ أَوَّلًا: قَدْ كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُقَالُ: لِمَا ذَهَبَتِ طَائِفَةٌ إِلَى كَذَا وَطَائِفَةٌ إِلَى كَذَا وَجَبَ أَنْ يَنْظُرَ أَيِّ الْقَوْلَيْنِ أَصْحَّ، فَأَمَّا إِذَا رَضِيَتِ إِحدَى الطَّائِفَتَيْنِ بِاتِّبَاعِ الْحَقِّ وَالْأُخْرَى

﴿بِاتِّبَاعِ الْبَاطِلِ، فَإِنَّ هَذَا قَدْ تَبَيَّنَ فَلَا حَاجَةُ إِلَى النَّظَرِ﴾ ( منهاج السنة ٢/٨٨ ).  
نَوْلُ: إِنَّ قَوْلَكَ هَذَا لَا تَرِيدُ بِهِ إِرْشَادَ السَّائِلِ إِلَى الْحَقِّ، بَلْ إِنَّ مَقَالَتِكَ هَذِهِ تَلْبِيسٌ غَرِيبٌ  
عَلَى الْغَفَلَةِ !

فَإِنَّ هَذِهِ مَقْدِمَتَانِ يَخْبِرُ بِهِمَا عَمَّا مَضَى، لِيَلْزَمَ مِنْهُمَا وَجُوبَ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْ هُوَ فِي  
عَصْرِهِ وَمَنْ يَأْتِي بَعْدِهِ، فَالْمَقْدِمَتَانِ قَدْ وَقَعْتَا فِي زَمَانٍ غَيْرِ الزَّمَانِ الَّذِي تَصْبِيرُ فِيهِ  
الْنَّتْيَاحَ، وَهِيَ وَجُوبُ النَّظَرِ .

أَضَفَ إِلَى ذَلِكَ، عَدْمُ وَجُودِ دَلِيلٍ عُقْلَيٍّ أَوْ شَرِعيٍّ عَلَى هَذَا التَّقْسِيمِ .  
قَوْلُهُ: «وَيَقَالُ لَهُ ثَانِيًّا: قَوْلُكَ: إِنَّهُ طَلَبَ الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ بِحَقِّ لَهِ وَبِإِيمَانِ الْأَقْلَوْنَ،  
كَذْبٌ عَلَى عَلَيِّي، فَإِنَّهُ لَمْ يَطْلُبْ الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ ...

وَقَدْ اتَّقَ أَهْلَ السَّنَّةِ وَالشِّعْيَةِ عَلَى أَنَّ عَلَيَّاً لَمْ يَدْعُ إِلَى مِبَايِعَتِهِ فِي خَلَافَةِ أَبِي  
بَكْرٍ وَعَمَّا يَأْمُرُهُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ» ( منهاج السنة ٢/٨٨ ) .

نَوْلُ: بَلْ هُوَ حَقٌّ وَصَدِيقٌ، يُؤكِّدُهُ كُلُّ مَنْ أَرَّخَ فِي الْقَرْوَنِ الْأَوَّلِيِّ .  
فَهُذَا ابْنُ قَتِيبةِ الَّذِي هُوَ عِنْدَكُمْ مِنْ أَعْظَمِ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَنْقُولِ، وَالَّذِي تَسْتَشَهِدُ بِأَقْوَالِهِ  
وَتَصْفِهُ بِالْعِلْمِ، بَلْ تَعْطُّفُ عَلَيْهِ سَائِرُ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كِتَابِكَ هَذَا، يَذَكُّرُ ذَلِكَ بِتَفْصِيلٍ  
دَقِيقٍ بَيْنَ لَكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ فِي كِتَابِهِ (الإِمَامَةُ وَالسِّيَاسَةُ) .

قَالَ فِي وَصْفِ كَيْفِيَّةِ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ: «ثُمَّ إِنَّ عَلَيَّاً أَتَيَ بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ  
وَأَخْوَ رَسُولِهِ، قَيْلَ لَهُ: بَايِعُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، لَا أَبَا يَعْكُمْ وَأَنْتُمْ  
أُولَئِي بِالْبَيْعَةِ لِي، أَخْذُتُمُ الْأَمْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَاحْتَجَجْتُمُ عَلَيْهِمْ بِالْقَرَابَةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ،  
وَتَأْخُذُونَهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ غَصْبًاً ...

إِلَى أَنْ قَالَ: نَحْنُ أَوْلَى بِرَسُولِ اللهِ حَيَاً وَمَيِّتًا، فَأَنْصَفُونَا إِنْ كُنْتُمْ تَؤْمِنُونَ، وَإِلَّا فَبُوءُ وَبِالظُّلْمِ  
لَهُ

﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ... ﴾

وقال أيضاً: الله يا معاشر المهاجرين! لا تخروا سلطاناً محمدّ في العرب عن داره وقعر بيته إلى دوركم وقبور بيوتكم، ولا تدفعوا أهله عن مقامه في الناس حقّه، فو الله يا معاشر المهاجرين، نحن أحق الناس به، لأنّا أهل البيت، ونحن أحق بهذا الأمر منكم... قال: وخرج عليّ يحمل فاطمة بنت رسول الله ﷺ على دابة ليلاً في مجالس الأنصار تسأّلهم الصرّة، فكانتوا يقولون: يا بنت رسول الله! قد مضت بيعتنا لهذا الرجل، ولو أنّ زوجك وابن عمك سبق إلينا قبل أبي بكر ما عدنا به، فيقول عليّ: أفكنت أدع رسول الله ﷺ في بيته لم أدفعه، وقالت فاطمة: ما صنع أبو الحسن إلا ما كان ينبغي له، ولقد صنعوا ما الله حسبهم وطالبهم».

وقال في كيفية بيعة عليّ عليه السلام لأبي بكر: «فقال عليّ لرسول أبي بكر: ما حاجتك؟ فقال: يدعوك خليفة رسول الله، فقال عليّ، لسرير ما كذبتم على رسول الله ﷺ... وعاد ثانيةً فقال له: خليفة رسول الله يدعوك لتباع، فرفع عليّ صوته، فقال: سبحان الله؟ لقد ادعى ما ليس له - ولم يبايع حتى بعد تهديدهم له بالقتل -

وبعد وفاة بضعة النبي ﷺ أقبل أبو بكر حتى دخل على عليّ وعنده بنو هاشم، فقال عليّ له: أمّا بعد يا أبو بكر: فإنه لم يمنعنا أن نبايعك إنكاراً لفضيلتك، ولا نفاسة عليك، ولكننا كنّا نرى أنّ لنا في هذا الأمر حقّاً فاستبددت علينا...»

وذهب أبو بكر للعباس، وقال له في ما قال: إنّ الله بعث محمداً ﷺ نبياً وللمؤمنين ولبياً، فمن الله تعالى بمقامه بين أظهرنا، حتى اختار له الله ما عنده، فخلى على الناس أمرهم، فاختاروني عليهم واليأ...»

فقال له العباس: إنّ الله بعث محمدّ كما زعمتنبياً وللمؤمنين ولبياً... إلى أن قال: فإن كنت

قوله - بعد كلام له - : «وإن كذبوا على أبي ذر وسلمان وعمّار وغيرهم من الصحابة، فمن المتواتر أنّ هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيمًا لأبي بكر وعمر وطاعة واتّباعاً لهما، وإنّما ينقل عن بعضهم التعتن على عثمان لا على أبي بكر وعمر»<sup>(١)</sup>.

قلنا: بل المعلوم المتواتر لـكُلّ من هو منصف عالم، خابر بالأأنبار والسير والآثار وهو لها سابر، انحياز هؤلاء وأمثالهم عن أبي بكر وميلهم إلى علي عليهما السلام، وأنّهم منحرفون عن أبي بكر وعمر ومنكرون عليه، وقد نقل ذلك وعلم، كما علم ونقل عنهم التغيب على عثمان والانحراف عنه والإنكار عليه، وهؤلاء وأمثالهم هم الذين وصفهم ابن مطهر (قدس لطيفه) بتلك الصفات ونعتهم بتلك النعوت، وأنّهم الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم في القول بالحق والتمسّك به

---

﴿بِرَسُولِ اللَّهِ طَلَبَتْ، فَحَقَّنَا أَخْذَتْ، وَإِنْ كُنْتَ بِالْمُؤْمِنِينَ طَلَبَتْ، فَنَحْنُ مِنْهُمْ مُتَقَدِّمُونَ فِيهِمْ...﴾ (الإمامية والسياسة ١٩ / ٣٣ - ٣٤).

فالناظر المنصف يكتفي ما ورد هنا من كلام علي عليهما السلام، وما يتضمن من معاني في الحكم ببطلان قول ابن تيمية من عدم طلب علي عليهما السلام الخلافة في زمن الثلاثة. أمّا القول بعدم مبايعة أحد له، فيرده تخلّفبني هاشم وجماعة من المهاجرين والأنصار عن بيعة أبي بكر واجتماعهم في بيت علي عليهما السلام ليابا يعوه، وهم لا يشكّون في أنه عليهما السلام الخليفة والإمام بعد رسول الله عليهما السلام.

وأمّا ما افترى من أنه عليهما السلام طلب الخلافة بعد قتل عثمان، فيعرف كذبه من إصرار الناس واندكانهم على بيعته عليهما السلام، وقوله عليهما السلام: (أنا لكم وزير لكم من أمير).

(١) منهاج السنة ٩٤ / ٢ .

بحسب الطاقة والمكنة.

والذى يدلّ على انحياز هؤلاء وأمثالهم عن أبي بكر وأصحابه، وميل أبي بكر إلى أعداء هؤلاء وحميّته لأعدائهم، ما رواه مسلم في صحيحه، قال ما معناه:

«مرّ أبو سفيان على ملأ من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم أبو ذر وسلامان وصهيب والمقداد وغيرهم، فقال هؤلاء وأمثالهم حين مرّ أبو سفيان عليهم: ما أخذت سيف الله من عنق عدو الله مأخذها، فقال لهم أبو بكر أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم، ثم انطلق إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! مرّ أبو سفيان على ملأ من أصحابك فيهم أبو ذر وسلامان فقالوا فيه كيت وكيت، فقلت لهم: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم، قال أبو بكر: فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر لعلك أغضبتهم؟ إن كنت أغضبthem فقد أغضبت ربك، فرجع أبو بكر إليهم فقال لهم: يا أصحابي إني جئت إلى رسول الله ﷺ وأخبرته بما قلت في أبي سفيان حين مرّ عليكم وبما قلت لكم، فقال لي: يا أبا بكر لعلك أغضبتهم؟ إن كنت أغضبthem فقد أغضبت ربك، فأغضبتم يا إخوان؟ قالوا: لا، يغفر الله لك»<sup>(١)</sup>.

هذه روایة مسلم في صحيحه دالة على ما قلناه والحمد لله<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح مسلم ١٧٣/٧.

(٢) ونقول: إنما ذكر هؤلاء (أبو ذر وسلامان وعمّار) لأنّهم عُرِفوا في حياة النبي ﷺ بشيعة علي عليه السلام، ووردت عنه ﷺ الأحاديث في لزوم محبتهم، وأنّ الجنة تستافق إليهم، حيث أورد الطبراني في المعجم عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ: (إنّ الجنة

(\*)

---

﴿تَشْتَاقُ إِلَى أَرْبَعَةٍ: عَلَيْيِّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعُمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَسَلْمَانَ الْفَارَسِيَّ وَالْمَقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ﴾ (المعجم الكبير ٢١٥/٦)، وانظر (تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر:

١٧٦/٦٠، سنن الترمذى ٣٣٢/٥، مسنن أبي يعلى ٥/١٦٧٠)، هذا أوّلاً.

وأمّا دعواك يا بن تيمية الباطلة فنذكر في ردها إضافة إلى ما ذكره المصطفى ﷺ كلاماً لابن عبد البر، قال: «وروي عن سلمان، وأبي ذر، والمقداد، وخيّاب، وجابر، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن أرقم: أنّ عليّ بن أبي طالب عليهما السلام أول من أسلم، وفضله هؤلاء على غيره» (الاستيعاب ٣/٩٠).

(\*) قوله: «وكانت الشيعة أصحاب عليٍّ يقدّمون عليه أبا بكر وعمر... ولم يكن حينئذ يسمى أحد لا إمامياً ولا رافضياً، وإنما سمو رافضة وصاروا

رافضة لما خرج زيد بن عليٍّ بن الحسين بالكوفة...» (منهاج السنة ٢/٩٦).

نقول: كلامك هذا ينافق ما أشرت إليه سابقاً بقولك: «ولم يكن في الصحابة رافضة كثيرون» (منهاج السنة ٢/٦٤)، وهو تصريح واعتراف واضح منك على أنه يوجد منهم على نحو القلة من كان رافضياً!

## المقام السابع



في قوله: «الكلام على هذا<sup>(١)</sup> من وجوه:

أحدهما: أن يقال: ما ذكره من الصفات والقدر لا يتعلّق بمسألة الإمامية أصلًا، بل يقول بمذهب الإمامية من لا يقول بهذا، ويقول بهذا من لا يقول بمذهب الإمامية، ولا أحدهما مبني على الآخر، فإنّ الطريق إلى ذلك عند القائلين به هو العقل.

وأمّا تعين الإمام فهو عندهم من السمع، فإدخال هذا في مسألة الإمامية مثل إدخال سائر مسائل النزاع، وهذا خروج عن المقصود.

الثاني: أن يقال: هذا قول المعتزلة في التوحيد والقدر، والشيعة المنتسبون إلى أهل البيت، الموافقون لهؤلاء المعتزلة، أبعد الناس عن مذاهب أهل البيت في التوحيد والقدر، فإنّ أئمّة أهل البيت كعلي وابن عباس ومن بعدهم، كلّهم متّفقون على ما اتفق عليه سائر الصحابة والتابعون لهم بإحسان من إثبات الصفات والقدر.

والكتب المشتملة على المنقولات الصحيحة مملوءة بذلك، ونحن نذكر

---

(١) أي: كلام ابن المطهّر رحمه الله الذي ذكر فيه الوجه الموجبة لاتّباع مذهب الإمامية، (انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٦).

بعض ما في ذلك عن عليٍ وأهل بيته ليتبين أنّ هؤلاء الشيعة مخالفون لهم في  
أصول دينهم.

الثالث: إنّ ما ذكروه من الصفات والقدر ليس من خصائص الشيعة، ولا  
هم أئمّة القول به، ولا هو شامل لجميعهم، بل أئمّة ذلك هم المعتزلة، وعنهما أخذ  
ذلك متأخّروا الشيعة، وكتب الشيعة مملوءة بالاعتماد في ذلك على طرق  
المعتزلة، وهذا كان من أواخر المائة الثالثة، وكثير في المائة الرابعة لما صنّف  
لهم المفید وأتباعه كالموسوي والطوسی.

وأمّا قدماء الشيعة فالغالب عليهم ضدّ هذا القول، كما هو قول الهشاميين  
وأمثالهما، فإنّ كان هذا القول حقّاً أمكّن القول به وموافقة المعتزلة مع إثبات  
خلافة الثلاثة، وإنّ كان باطلًا فلا حاجة إليه، وإنّما ينبغي أن يذكر ما يختص  
بالإمامية كمسألة إثبات الاثني عشر وعصمتهم.

الرابع: أن يقال: ما في هذا الكلام من حقّ فأهل السنة قائلون به - أو  
جمهورهم - وما كان فيه من باطل فهو ردّ، فليس اعتقاد ما في هذا القول من  
الحقّ خارجاً عن أقوال أهل السنة، ونحن نذكر ذلك مفصلاً.

(الخامس)<sup>(١)</sup> قوله: «أنّهم اعتقدوا أنّ الله هو المخصوص بالأزلية والقدم،

---

(١) هكذا في المخطوط وكذا في المصدر المطبوع، والظاهر أنّها زيادة من الناسخ لمنهاج  
السنة، وذلك لأنّ ما يأتي هو التفصيل الذي وعد به ابن تيمية، ولا بدّ أن لا يفصل بينه  
بفاصل، وسوف يأتي في كلامه الوجه الخامس، وذلك بقوله في (٢/١٥٤) من  
منهاجه: «وتمام ذلك أن نقول في الوجه الخامس...».

وأنَّ كُلَّ ما سواه محدث لِأَنَّهُ واحد، وأنَّهُ ليس بجسم ولا في مكان، وإِلَّا لكان محدثاً، بل نَزَّهُوهُ عن مشابهة المخلوقات»<sup>(١)</sup>.

فيقال له: هذا إشارة إلى مذهب الجهمية والمعتزلة، ومضمونه أنَّ الله ليس له علم ولا قدرة ولا حياة، وأنَّ أسماءَه الحسنى: كالعليم، والقدير، والسميع، والبصير، والرؤوف، والرحيم، ونحو ذلك لا تدلُّ على صفات له قائمة به، وأنَّه لا يتكلّم، ولا يرضى ولا يسخط، ولا يحبُّ ولا يبغض، ولا يريد إِلَّا ما يخلقه منفصلاً عنه من الكلام والإرادة، وأنَّه لم يقم به كلام.

وأما قوله: «إِنَّ اللهَ مُنْزَهٌ عن مشابهة المخلوقات»<sup>(٢)</sup>.

فيقال له: أهل السنة أحقٌ بتنزييه عن مشابهة المخلوقات من الشيعة، فإنَّ التشبيه والتجمسيم المخالف للعقل والنقل لا يعرف في أحد من طوائف الأُمَّة أكثر منه في طوائف الشيعة.

وهذه كتب المقالات كلُّها تخبر عن أئمَّة الشيعة المتقدّمين من المقالات المخالفة للعقل والنقل في التشبيه والتجمسيم بما لا يعرف نظيره من سائر الطوائف، والإمامية متناقضون في هذا الباب، فقدماؤهم غلووا في التشبيه والتجمسيم، ومتآخرون غلووا في النفي والتعطيل، فشاركوا في ذلك الجهمية والمعتزلة دون سائر طوائف الأُمَّة»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٢) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٣) منهاج السنة ٢ / ١٠٣ - ١٠٠.

قلنا: هذا كلام ابن تيمية أتى به جواباً على ما حكاه الشيخ الفاضل العلامة ابن مطهر (قدس الله سره وأعلى مقامه) من مذهب الإمامية في التوحيد والعدل والنبوة والإمامية<sup>(١)</sup>، وهو الاعتقاد الذي قدمناه أولاً وحكتيناه وذكرنا معه اعتقاد السنة، وكلام ابن تيمية هذا وما بعده جواباً له.

والجواب عن كلام ابن تيمية هذا وما شابهه في هذا المعنى أن نقول:

قوله: «إنّ ما ذكره من الصفات والقدر لا يتعلّق بمسألة الإمامة...».

قلنا: بل ذلك متعلق بمسألة الإمامة، فإنّ الاعتقاد الحقّ والقول الصحيح الصدق متعلق ببعضه البعض، فمحال أن يكون شيء من عقيدة أهل الحق باطلأ، إذ الباطل لا يدخل مع الحق ولا يتعلّق به، والحق لا يدخل مع الباطل ولا يتعلّق به، بل بينهما فرقان.

فصحّ أنّ مسائل الصفات والقدر متعلّقة بالإمامية، والإمامية متعلّقة به، لكون كلّ واحد منها حقّ وصواب<sup>(٢)</sup>، وأنّ أحدهما مبني على الآخر، لأنّ الحق مبني على الحق لا على الباطل<sup>(٣)</sup>.

---

(١) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الأول والثاني.

(٢) في (ب): وصدق.

(٣) ونقول: أمّا قولك يا بن تيمية من ذهاب بعض الشيعة إلى خلاف ذلك، فغير صحيح، وهو كذب عليهم! حيث لم نرتك تأتي بدليل على ما ادعّيت مع توفر كتب الإمامية المتناولة لهذه المسائل.

قوله - في الوجه الثاني - : «والشيعة المنتسبون إلى أهل البيت، المافقون لهؤلاء المعتزلة، أبعد الناس عن مذاهب أهل البيت في التوحيد والقدر».

قلنا: لا نسلم ذلك كله! بل الشيعة المنتسبون إلى أهل البيت هذا قولهم وقول أهل البيت عليهما السلام، والمعتزلة من أتباعهم وأتباع أهل البيت عليهما السلام في ذلك، والمعتزلة هم المافقون المتابعون للشيعة ولأنّتهم في ذلك قطعاً.

قوله: «فإنْ أئمَّةُ أهْلِ الْبَيْتِ كَعْلَىٰ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، كُلُّهُمْ مُتَّقِّدونَ عَلَىٰ مَا اتَّقَقَ عَلَيْهِ سَائِرُ الصَّحَابَةِ...» إلى آخر ما قال.

قلنا: وما هذه الصفات التي اتفق عليها على عليهما السلام وأهل بيته عليهما السلام وسائر الصحابة؟

أهي: أن الله قادر بقدرة قديمة قائمة به ولو لا هالم يكن قادراً؟  
وعالم بعلم قديم قائم به ولو لا هالم يكن عالماً؟

---

﴿وَأَمَّا القول بذهب غير الإمامية إلى ما ذكره العلامة، فإن كان هذا يقول بجميع ما قيل، فهو إمامي لا محالة، وإن قال ببعضه فهو خارج محل الكلام.  
وأمّا القول بكون الطريق إلى ذلك هو العقل، فلا يضرّ بمقالة العلامة، لأنّ الإمامة كالنبوة إنّما تثبت بطريق العقل بعد تمامية التوحيد بسائر الصفات الجلالية والجمالية، فمسألة الصفات والقدر لها تمام المدخلية في الإمامة لتوقف ثبوت الإمامة عليها، وكون تعين شخص الإمام مستفاداً من السمع لا يوجب صيرورة مسألة الصفات والقدر أجنبية عن الإمامة.

وحيّ بحياة قديمة قائمة به ولو لاها لم يكن حيًّا؟  
وسمع قديم قائم به ولو لاها لم يكن سمعاً؟ وكذلك بصيراً ببصر،  
ومريداً بإرادة؟

ومتكلماً بكلام قديم قائم به ولو لاها لم يكن متكلماً؟  
إلى غير ذلك من المعاني القديمة الحقيقة القائمة به تعالى.  
فإن قلت: نعم، إن المراد ذلك.

كذبتك الكتب المشتملة على المنقولات الصحيحة عند السنة، فضلاً عما  
عند الشيعة، فإنَّه لم يوجد فيها شيء من ذلك.

وإن قلت: لا، بل المقصود والمراد: أنَّهم اتفقوا على وصفه بكونه قادرًا  
عالماً حيًّا إلى غير ذلك من الصفات التي وصف الله بها نفسه، من دون إثبات  
معان قديمة قائمة بذاته المقدسة تقتضي وصفه بذلك.

فهذا مسلم، وهو مذهب الإمامية، لأنَّهم يثبتون أنَّ الله موصوف بتلك  
الصفات، من دون أن تكون لتلك الصفات معان لها حقيقة وما هي قديمة قائمة  
بالذات المقدسة، بحيث لو لاها كذلك لم يكن الله موصوفاً بتلك الصفات.

بل الإمامية تحكم بأنَّ الله سبحانه قادر لذاته، عالم لذاته، حيٌّ لذاته، كما  
أنَّه موجود لذاته بمعنى أنَّ وجوده نفس ذاته.

وكلُّ من حقق معنى كونه موجوداً لذاته، وكذلك ينبغي أن يتحقق معنى  
كونه قادراً لذاته، وعالماً لذاته، وحيًّا لذاته.

ويعناه: أنَّ ذاته المقدسة من حيث هي قادرة عالمة حيّة، كما أنها من

حيث هي هي موجودة قديمة واجبة.

وأما كونه سمعاً بصيراً مدركاً، فإن ذلك جمیعه يرجع إلى كونه عالماً.  
وكذلك كونه مریداً، معناه: أن له داعيًّا، وهو علمه بما اشتمل عليه الفعل  
من المصلحة والحكمة وانتفاء المفسدة عنه، فإذا علمه سبحانه كذلك، دعا  
الداعي الذي هو علمه بذلك إلى فعله إن كان من فعله، وإن كان من فعل عبده،  
أمرهم به ورغبهم فيه وندبهم إليه وحبيبه إليهم.

وكونه كارهاً، عكس كونه مریداً، وكما أن إرادته هي الداعي إلى الفعل أو  
الأمر به، كذا كراحته هي الصارف عن الفعل أو النهي عنه، وهو علمه بما اشتمل  
عليه الفعل من المفسدة وانتفاء الحكمة عنه والمصلحة، فإذا علمه كذلك، صرفه  
الصارف عن فعله إن كان من فعله سبحانه ولا يفعله البتة، وإن كان من فعل  
عبده، نهاهم عنه وحدّرهم فعله.

فهذا هو القول الحق المستقيم الذي شهدت به العقول السليمة والأنظار  
التي ليست بسقيمة، ودللت عليه الآثار الصحيحة المستقيمة في القول بالصفات.

وأما القول في القدر، فنقول أيضاً لابن تيمية مثل ذلك:

ما القدر الذي أتحقق على عائلاً وأهل بيته لبيك وسائر الصحابة عليه؟

أهو ما تقوله السنة وتعتقده الآن؟ أم ما تقوله الإمامية وتعتقده الآن؟

الأول ممنوع، والثاني مسلم، لأنَّه الذي يشهد به المعقول والمنقول.

قوله: «ونحن نذكر بعض ما في ذلك عن عليٍّ وأهل بيته».

قلنا: لم نره ذكر شيئاً من ذلك عن عليٍّ لبيك في كلامه هذا! وإنما ذكر عن

ابن عباس في رواية الوالبي عنه<sup>(١)</sup> ما يدل على صحة قول الإمامية، وأن هذه الصفات إنما هي زائدة على الذات المقدسة زيادة لفظية اعتبارية تقديرية لا تتحقق لها، ولا ماهية وجودية زائدة على الذات قديمة قائمة بالذات القدسية.

ألا ترى إلى ما أثبتت له سبحانه من النعوت ووصفه بها من الصفات، مما لم يقل أحد من العلماء والعلماء أنها زائدة على ذاته المقدسة، الزيادة الحقيقة الوجودية، وذلك كقوله<sup>(٢)</sup>: «السيد الذي كمل في سودده، والشريف الذي كمل في شرفه، والعظيم الذي كمل في عظمته، والحكيم الذي كمل في حكمته، والحليم الذي كمل في حلمه»، فأثبتت له هذه الصفات ونعته بهذه النعوت.

ولم يقل أحد من العلماء والعلماء بأنها معان زائدة على ذاته تعالى قائمة بذاته زيادة حقيقة، وإنما هي أمور اعتبارية تقديرية لفظية، فلم لا يكون الحال في وصفه تعالى بتلك الصفات كذلك؟ وهو كذلك لا محالة لعدم الفرق.

وقد قال ابن تيمية عن الإمامية: إنهم يقولون: «إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يَرْضِي وَلَا يَسْخُطُ، وَلَا يَحْبُّ وَلَا يَبْغُضُ، وَلَا يَرِيدُ إِلَّا مَا يَخْلُقُ مِنْفَاصًا عَنْهُ».

(١) انظر: منهاج السنة ٢/ ١٨٦، وفيه: «روى الوالبي، عن ابن عباس رض أنه قال: (هو العليم الذي كمل في علمه، والقدير الذي كمل في قدرته، والسيد الذي كمل في سودده، والشريف الذي كمل في شرفه، والعظيم الذي كمل في عظمته، والحكيم الذي كمل في حكمته، والحليم الذي كمل في حلمه، وهو الذي كمل في منفاصاته)، وهو الله سبحانه وتعالى هذه صفتة لا تتبعي إلا له)».

(٢) أي: ابن عباس رض.

من الكلام والإرادة»<sup>(١)</sup>.

ولم يصدق (ابن تيمية)<sup>(٢)</sup> في ما حكاه وقاله عنهم! إلا في كونه متكلماً، فإنه صحيح عندهم أن الله ليس بمتكلم إلا بما يخلقه ويفعله منفصلًا عنه، فكلامه سبحانه من فعله.

وأما الإرادة، فإنهم لا يثبتون لله إرادة محدثة من فعله منفصلة عنه، بل هذا قول باطل عند الإمامية ضرورة! وهو قول بعض<sup>(٣)</sup> المعتزلة.

وأما الرضا والسطح، والحب والبغض، فإن كان مراد ابن تيمية أن الإمامية ينفون ذلك عن الله ولا يصفونه بشيء منه، فلم يصدق في ذلك عنهم! فإن الإمامية يصفون الله بذلك ولا ينفونه عنه، لأن الله وصف نفسه به، كقوله تعالى: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»<sup>(٤)</sup>، وقوله تعالى: «وَاتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ»<sup>(٥)</sup>، وقوله تعالى: «غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ»<sup>(٦)</sup>، وورد في الحديث الصحيح: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ وَيَغْضِبُ عَمَلَهُ»<sup>(٧)</sup>.

وإن كان مراده أنهم ينفون ذلك، بمعنى أنها ليست معان قائمة بذاته،

(١) منهاج السنة ٢/١٠٢.

(٢) لا يوجد في (ب).

(٣) في (ب): (قول أبي هاشم وأبي علي وأتباعهما من).

(٤) سورة المائدة: ١١٩، التوبة: ١٠٠، المجادلة: ٢٢، البينة: ٨.

(٥) سورة محمد: ٢٨.

(٦) سورة الفتح: ٦، المجادلة: ١٤، الممتحنة: ١٣.

(٧) انظر: أمالى الطوسي: ١٧٣.

فذلك حق صحيح مسلم! لأن هذه كلّها نعوت وصفات وصف الله بها نفسه، وليست معان قديمة قائمة بذاته البتة، ولم يقل بذلك أحد من العقلاة والعلماء أصلًا، فلم لا تكون القدرة والعلم والحياة كذلك؟ وليست أموراً حقيقة وجودية قديمة قائمة بالله سبحانه، بل هي صفات اعتبارية وأمور ذهنية إضافية زائدة في اللفظ والتقدير والاعتبار، لا في المعنى والتحقيق والاستقرار.

إذا الكلام يجب طرده في النعوت والصفات كلّها، فإن كانت القدرة والعلم والحياة والسمع والبصر والإرادة، أموراً متحقّقة وجودية زائدة على الذات قائمة بها وحالة فيها<sup>(١)</sup>، لزم أن يكون السؤدد والشرف والعظمّة والقوّة والجلال والحكمة والحلم والغصب والرضا والسخط والحبّ والبغض إلى غير ذلك من الصفات والنعوت، أموراً متحقّقة وجودية زائدة على الذات المقدّسة، زيادة حقيقة معنوية قديمة قائمة بالذات المقدّسة! ولم يقل بذلك أحد من العلماء والعقلاة في هذه الصفات.

وإذا لم تكن أموراً متحقّقة وجودية، فهي أمور اعتبارية تقديرية لا تتحقّق لها ولا ماهية.

قوله - في الوجه الثالث - : «إنّ ما ذكره من الصفات والقدر ليس من خصائص الشيعة».

قلنا: لا نسلم ذلك! بل هو من خصائصهم، وأئمّة أهل البيت عليهم السلام أئمّتهم في ذلك دون غيرهم، ومن عداهم تبع لهم في ذلك.

---

(١) في (ج): فيه.

قوله: «وأَمّا قُدْمَاءُ الشِّيَعَةِ فَالْغَالِبُ عَلَيْهِمْ ضَدٌّ هَذَا الْقَوْلُ، كَمَا هُوَ قَوْلُ الْهَشَامِيِّينَ».

قلنا: الله أعلم بصحّة ما قيل ونقل عن الـهـشـامـيـن من بطـلـهـ.

ثـمـ نـقـولـ: إنـ صـحـ مـاـ نـقـلـ عـنـهـمـاـ فـلـيـسـاـ لـلـإـمـامـيـةـ بـأـئـمـةـ، وـلـيـسـتـ إـلـإـمـامـيـةـ تـبـعـاـ لـهـمـاـ، وـقـدـ نـقـلـ عـنـهـمـاـ أـنـهـمـاـ مـنـ الـغـلاـةـ، نـقـلـ هـذـاـ مـنـ نـقـلـ ذـاكـ! وـنـحـنـ نـعـلـمـ أـنـ كـلـ غـالـ مـشـبـهـ مـجـسـمـ يـقـولـ بـالـبـدـاءـ وـالـتـنـاسـخـ، وـلـمـ يـنـقـلـ ذـلـكـ كـلـهـ عـنـ الـهـشـامـيـنـ إـلـأـ غـيرـ إـلـإـمـامـيـةـ! أـمـاـ إـلـإـمـامـيـةـ فـلـاـ يـصـحـحـونـ<sup>(١)</sup> عـنـهـمـاـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ.

فـإـنـ صـحـ نـقـلـ النـاقـلـيـنـ ذـلـكـ عـنـهـمـاـ، فـلـيـسـاـ مـنـ الشـيـعـةـ فـيـ شـيـءـ، وـكـذـاـ مـاـ ثـلـهـمـاـ وـقـالـ بـقـولـهـمـاـ، بـلـ يـكـوـنـواـ مـنـ جـمـلـةـ الـغـلاـةـ، وـلـيـسـوـ لـلـإـمـامـيـةـ بـأـئـمـةـ وـلـاـ إـلـإـمـامـيـةـ تـبـعـاـ لـهـمـ.

بـلـ إـلـإـمـامـيـةـ تـبـعـاـ لـلـفـرـقـةـ السـادـسـةـ التـيـ قـالـ الأـشـعـرـيـ عـنـهـاـ أـنـهـاـ تـرـزـعـ: «أـنـ رـبـهـاـ لـيـسـ بـجـسـمـ وـلـاـ صـورـةـ، وـلـاـ يـشـبـهـ الـأـشـيـاءـ، وـلـاـ يـتـحـرـكـ وـلـاـ يـسـكـنـ، وـلـاـ يـمـاسـ شـيـئـاـ، وـقـالـتـ فـيـ التـوـحـيدـ بـقـولـ الـمعـتـزـلـةـ وـالـخـوارـجـ»<sup>(٢)</sup>.

وـهـذـهـ الفـرـقـةـ هـيـ الفـرـقـةـ التـاسـعـةـ التـيـ ذـكـرـهـاـ بـعـدـ ذـلـكـ، وـقـالـ فـيـهـمـ أـنـهـمـ يـزـعـمـونـ: «أـنـ اللهـ لـمـ يـزـلـ عـالـمـاـ قـادـرـاـ حـيـاـ، وـيـمـيـلـونـ إـلـىـ نـفـيـ التـشـبـيـهـ، وـلـاـ يـقـرـؤـنـ بـحـدـوـثـ الـعـلـمـ، وـلـاـ بـمـاـ حـكـيـنـاـ مـنـ التـجـسـيـمـ وـسـائـرـ مـاـ أـخـبـرـنـاـ بـهـ مـنـ التـشـبـيـهـ»<sup>(٣)</sup>.

(١) فـيـ (بـ): يـنـقـلـونـ.

(٢) انـظـرـ: مـقـالـاتـ إـلـإـسـلـامـيـيـنـ: ٣٥ـ، وـقـدـ أـورـدـهـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ فـيـ مـنـهـاجـهـ (٢١٧ـ/ـ٢).

(٣) انـظـرـ: مـقـالـاتـ إـلـإـسـلـامـيـيـنـ: ٣٩ـ، وـقـدـ أـورـدـهـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ فـيـ مـنـهـاجـهـ (٢٤٠ـ/ـ٢).

٤٠٠ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

فهذه الفرقة هم سلف الإمامية، والإمامية أتباع لهم وللأئمة الذين أخذت هذه الفرقة منهم واتبعتهم واقتدى بهم . وإن لم يصح نقل الناقلين ذلك عن الهشاميين ، فهم في جملة هذه الفرقة التي ذكرها الأشعري وقال عنها ما قال .

وكل من صح أنه قال بقول من هذه الأقوال الباطلة المنقولة عنهم والمحكية فيهما وفي أمثالهما ، فقد خرج به عن الإسلام فضلاً عن الإيمان ، وعليه لعنة الله ولعنة اللاعنين كائناً من كان .

ومقصود من هذا: أن الإمامية ليسوا تبعاً إلا لأئمتهم من أهل البيت ط<sub>ب</sub> ، ولا مقتدين إلا بهم ط<sub>ب</sub> ، (وبمن أخذ عنهم واقتدى بهم) <sup>(١)</sup> لا عن غيرهم ، وهذا الاعتقاد الذي ذكره الشيخ بن مطهر(قدس الله سره) وحکاه ، هو اعتقاد الأئمة من أهل البيت ط<sub>ب</sub> ومذهبهم ، بالنقل عنهم طبقة بعد طبقة وخلافاً عن سلف ، حتى اتصل بنا .

فمن ادعى وقال: إن أوائل الإمامية ومتقدميهم على الصدق من هذا الاعتقاد ، كابن تيمية ، فلن يقبل منه ، خصوصاً مع نقل شيخه أبي الحسن الأشعري وغيره ، ما قال في الفرقة السادسة الذين هم في الحقيقة الفرقة التاسعة التي ذكرها بعد ذلك !

وقول ابن تيمية: «إن أبو الحسن الأشعري قال: «وهؤلاء قوم من

---

(١) لا يوجد في (ب).

متَّخِرُهُمْ فَأَمَا أَوَالَّهُمْ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ بِمَا حَكِينَاهُ عَنْهُمْ مِنَ التَّشْبِيهِ»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا ليس ب صحيح ولا مسلم، فإن سياق الكلام يشهد بكذب هذه الدعوى من ابن تيمية!

فإن أبا الحسن الأشعري وغيره من أهل المقالات، إنما يحكى وينقله عن القدماء الأوائل المتقدمين على زمانه، المعاصرین لمن قال بالتشبيه (من أهل عصرهم، ولو يكن قدma الشيعة مجتمعين)<sup>(٢)</sup> على القول بالتشبيه والتجسيم ومتفقين عليه، لما ذكر الناقلون اختلافهم، بل كانوا يذكرون اتفاقهم وإجماعهم على ذلك، ولما كان نقل اختلافهم في ذلك معنى إذ كانوا قد أجمعوا عليه.

ولما لم ينقل إجماعهم (واتفاقهم على ذلك)<sup>(٣)</sup>، إنما نقل اختلافهم وحکى الناقلون قول الفرقة التاسعة منهم كما ذكره الأشعري، دل ذلك على أنها مستقلة بذاتها، تابعة لأنتمتها الباطل ومقتدية بهم وبمن أخذ عنهم، لا تبع للمعتزلة ولا لغيرهم.

وليس قول الخصم: «إن الإمامية أتباع للمعتزلة من حيث توافق القولين» أولى من قول الإمامية: «إن المعتزلة أتباع للإمامية ولأنتمها في كل ما حصلت<sup>(٤)</sup>

---

(١) منهاج السنة ٢/٢٢٠، وقد قدمه المصنف للله لمدخلته في الموضوع، وانظر: مقالات الإسلاميين: ٣٥.

(٢) في (ب): (هذا إن صح النقل عنهم ولو يكن الرافضة مجتمعين).

(٣) لا يوجد في (ب).

(٤) إلى هنا تنتهي نسخة (ب).

٤٠٢ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

عليه الموافقة بين الإمامية والمعتزلة! وهو كذلك لا محالة! لأن المعتزلة يعترفون بذلك ويقرّون أنهم ما أخذوا عالم التوحيد والعدل إلّا عن عليٍّ عليهما السلام وعن أهل بيته عليهما السلام، ولا تجحد المعتزلة ذلك ولا تستنكف منه، وهذا واضح أنهم أتباع لأئمّة الإمامية عليهما السلام وللإمامية.

قوله - في الوجه الرابع - : «أن يقال: ما في هذا الكلام من حقٍّ فأهل السنة قائلون به أو جمهورهم، وما كان فيه من باطل فهو ردّ».

قلنا: ليس فيه باطل قطعاً، بل كله حقٌّ صحيح وصدق صريح! من لم يقل بهذا القول ولم يعتقده أجمع فهو مبطل ضالٌّ هالك، ليس له نجاة يوم القيمة أبداً، وهذا قد نقلته الإمامية طبقة بعد طبقة وخلفاً عن سلف، حتّى اتصل النقل بأئمتها من أهل البيت عليهما السلام، ثم اتصل النقل منهم إلى رسول الله عليهما السلام، وأخبروا أنّ هذا الاعتقاد هو الذي كان عليه هو عليهما السلام، ومن كان في عصره وزمانه من أهل بيته عليهما السلام وأصحابه المحققين المخلصين المتبعين له، رضوان الله عليهم أجمعين.

وكلّ محقّ عالم منصف لا يحكم ويجزم بهلاكه من اعتقد هذا الاعتقاد أصلاً، ولا يعتقد أنه ليس بناج في الآخرة أبداً، بل إما يجزم له بالنجاة، وإما يتوقف في ذلك!

حتّى ابن تيمية لو سئل وقيل له: ما تقول فيمن اعتقد هذا الاعتقاد ومات عليه، أتحكم بهلاكه وتخليله في نار جهنم مع الكافرين، أم لا؟ لكان لا يفتني بذلك أبداً! للعدم الدليل عليه، ووجود الدليل الدال على نجاة معتقد ذلك الاعتقاد

إذا مات عليه.

فكل من قال: إن أوائل الإمامية ومتقدّميهم يقولون بضد هذا الاعتقاد، فليس بصحيح، ولن يقبل منه! لأنّه إنما يقول ذلك حسداً وبغياناً وعناداً للإمامية بغير دليل، لما رأى حسن هذا الاعتقاد، وعلم أنّ كل من وقف عليه وتأمله اختاره ولم يعدل عنه، فقال ما قال حسداً منه وبغياناً.

قوله: «والإمامية متناقضون في هذا الباب، قدماؤهم غلووا في التشبيه والتجسيم، ومتاخروهم غلووا في النفي والتعطيل، فشاركوا في ذلك الجهمية والمعتزلة دون سائر الطوائف الأمة».

قلنا: لا نسلم أنّ قدماء الإمامية غلووا في التشبيه والتجسيم! بل لم يزل سلف الإمامية وقدماؤهم على الاعتقاد الحق، وعلى القول الصدق، وإن صرّ عن أحدٍ منهم أنه قال بذلك، أو بشيء منه أو اعتقده، فليس إمامياً قطعاً، لخروجه بعقائده تلك وأقواله عن أهل الإسلام فضلاً عن أهل الإمامية والإيمان.

قوله: «ومتأخروهم غلووا في النفي والتعطيل».

قلنا: لا نسلم ذلك أيضاً! بل متاخروهم على ما كان عليه متقدّموهم. وعقيدة الإمامية وقولهم الذي ادعى ابن تيمية أنّه نفي للصانع وتعطيل، هو أنّ الله هو المخصوص بالأزلية والقدم، وأنّه واجب الوجود لذاته، قادر عالم حي لذاته، سميع بصير مدرك مريد كاره متكلّم، وأنّه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض، ولا في جهة، ولا يتّحد بشيء، ولا يحلّ شيء ولا يحلّ في شيء، وأنّه

٤٠٤ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

ليس بمحاج وليس له شريك، ولا يرى بالأبصار، ولا يجوز عليه مثل ما يجوز على المحدثات، ولا يشبهه شيء من الممكنا، **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**<sup>(١)</sup>، هذا قول الإمامية وعقيدتهم في هذا الزمان وكل زمان تقدمه، وهو الذي ذكره ابن مطهر(قدس الله روحه)، وقد وقف عليه ابن تيمية وحقيقه، فإن كان هذا نفي للصانع الباري فالله المستعان!

فما القول والاعتقاد الذي ليس هو نفي للصانع ولا تعطيل؟! خبرنا به أيها العالم النبيل ما هو؟ ومن المعتقد له جيلاً بعد جيل؟ فقولك هذا محقق عندك وبغيك على أهل هذا القيل!

(\*)

---

. ١١ (١) سورة الشورى:

(\*) قوله - في الوجه الخامس - : «أَهْلُ السَّنَةِ أَحَقُّ بِتَنْزِيهِهِ عَنْ مُشَابِهَةِ الْمَخْلوقَاتِ...»

وأماماً أهل السنة المثبتون لخلافة الثلاثة، فجميع أئمتهم وطوابقوهم المشهورة متذمرون على نفي التمثيل عن الله تعالى...»(منهاج السنة ٢/١٠٣).  
إلى أن قال: «والقصد هنا أن أهل السنة متذمرون على أن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاتاته ولا في أفعاله...»

ومن جعل صفات الخالق مثل صفات المخلوق فهو المشبه المبطل المذموم...»(منهاج السنة ٢/١١٠-١١١).

إلى أن قال: «فإن قال: وأنا لا أثبت له الأسماء الحسنى، بل أقول: هي مجاز، أو هي أسماء لبعض مبتدعاته...»

لِقَيلَ لَهُ: فَلَا بَدْ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّهُ حَقٌّ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ،  
وَلَيْسَ هُوَ مَمَاثِلًا لِهِ اللَّهُ لَيْسَ كَمَثْلِهِ شَيْءٌ لَا فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي صَفَاتِهِ وَلَا فِي  
أَفْعَالِهِ...  
.....

فعلم بهذه البراهين اليتيمة اتفاقهما من وجه اختلافهما من وجه»(منهاج السنة  
١١٦-١١٧).

نقول: كلامك هنا هو تفصيل لما ذكرت سابقاً، ونحن نعلق على ما فيه حاجة.  
أما أنَّ أهلَ السُّنَّةَ مُتَّفِقُونَ عَلَى نَفْيِ التَّمثِيلِ لِلَّهِ سَبَّحَانَهُ، فغَيْرُ صَحِيحٍ! لَمَّا سِيَّأْتِيَ بِبَيَانِهِ مِنْ  
زَعْمِكَ أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ عَالَمٌ بِعِلْمٍ، وَقَادِرٌ بِقَدْرَةٍ، وَحِيَّ بِحَيَاةٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصَّفَاتِ،  
فَجَعَلْتُمُوهُ سَبَّحَانَهُ مِثْلَ عَبَادَهِ مُحْتَاجاً إِلَى هَذِهِ الْمَعْانِي، وَقَلْتُمُ أَنَّهَا مَعْانِي قَدِيمَةٍ!  
وَأَمَّا مَا زَعَمْتَ مِنْ مَسَأَلَةِ كَلْمَةِ الْجَسْمِ، فَتَحَنَّنَ رَفْضُهُ عَدْمُ وَرُودِ هَذِهِ الْلَّفْظَةِ بِخَصْوَصِهَا فِي  
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَعَهُ نَجُوزُ نَفْيِهَا عَنْهُ سَبَّحَانَهُ لَدُخُولِهَا فِي عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيْسَ  
كَمَثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» (سُورَةُ الشُّورِ: ١١).

بل نقول: ليس بجسم، وليس يسمع ويبصر بأذن وعين، فلننفي هذه وغيرها عنه من حيث  
دخولها تحت علوم شيء المنفي بليس، ومثله كثير في القرآن، كقوله تعالى: «اللَّهُ  
خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ» (سورة الزمر: ٦٢)، قوله: «اللَّهُ يَكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ» (سورة المائدَةَ:  
٩٧)، قوله: «وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيْكُمْ» (سورة الحج: ٦٦)، فإنه  
بهذه العمومات تقول بأنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ خَلَقَ وَخَلَقَ نَبِيًّا، وَعَلِمَ بِكَ وَبِنَبِيِّكَ، وَيَمِيتُكَ  
وَيَمِيتُ نَبِيًّا، وَيَحْيِيْكَ وَيَحْيِيْ نَبِيًّا، بَعْدَ عِلْمِكَ بِأَنَّهُ لَمْ يَرُدْ دَلِيلًا شَرِعيًّا خَصِّكَ بِهَذِهِ  
مُثُلِّ عَدْمِ وَرُودِ دَلِيلٍ خَصَّ غَيْرَكَ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، فَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْحَادِثَاتِ يَجُوزُ  
وَصَفَهُ بِمَا ذُكِرَ، لَدُخُولِهِ فِي عُمُومَاتِهِ.

.....

﴿لَمْ فِنْ حَظْرَ قُولَةَ: «الله لِيْسَ بِجَسْمٍ» وَغَيْرُه مَمَّا لَمْ يَرِدْ بِخَصْوَصِهِ فِي الشَّرِيعَةِ، لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَى الْعُمُومَاتِ الْقَرآنِيَّةِ وَغَيْرُهَا.﴾

وَأَمَّا قُولُكَ: مِنْ وَصْفِ اللهِ سَبَحَانَهُ بِأَوْصَافٍ وَمِنْ وَصْفِ عَبَادَهُ بِمُثْلِهَا بِحَسْبِ الظَّاهِرِ، مُثْلِ اللهِ مُوجُودٌ، وَحِيٌّ، وَقَادِرٌ، وَعَالَمٌ، وَسَمِيعٌ، وَبَصِيرٌ، وَمُرِيدٌ، وَغَيْرُهَا، وَوَصْفِ الْعَبَادَ بِذَلِكَ، فَإِنَّهُ تَلْبِيسٌ مِنْكَ عَلَى الْعَوَامِ! لَأَنَّ الْعَالَمَةَ ﴿لَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ حَتَّىْ تَفَضَّلْ هَذَا التَّفَصِيلُ الطَّوِيلُ! وَإِنَّمَا هُوَ أَنْكُرْ زِيَادَتِهَا عَلَيْهِ عَلَى تَقْدِيرِ كُونِهَا مِنَ الصَّفَاتِ.﴾

فَالْتَّعبِيرُ عَنْهُ سَبَحَانَهُ بِمُرِيدٍ: تَارِيَةٌ يَقْصُدُ بِهِ الْعِلْمَ بِالْمُصلَحةِ فَيَصِيرُ مِنَ الصَّفَاتِ، وَتَارِيَةٌ يَقْصُدُ مِنْهُ فَاعِلٌ فَلِيُسَّ مِنَ الصَّفَاتِ فِي شَيْءٍ، فَالصَّفَاتُ عَيْنَهُ سَبَحَانَهُ بِدُونِ زِيَادَةٍ عَلَيْهِ.

وَعَلَى تَقْدِيرِ كُونِهَا مِنَ الْفَعَالِ، مُثْلِ رَؤُوفٍ، وَرَحِيمٍ، وَمُتَكَلِّمٍ، وَمُحِبٍّ، وَمِبغَضٍ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَهِيَ صَادِرَةٌ عَنْهُ، وَقَائِمَةٌ بِغَيْرِهِ مِنَ الْعَبَادَ وَغَيْرِ قَائِمَةٍ بِهِ، وَوَصْفُ نَفْسِهِ سَبَحَانَهُ بِهَا جَمِيعَهَا حَسِيبَمَا وَرَدَتْ فِي الشَّرِيعَةِ، لَيْسَ يَدْلِلُ عَلَى غَيْرِيَّةِ تَلْكَ لَهُ مُثْلِ غَيْرِيَّتِهَا لِلْعَبَادَ، فَإِنَّ وَجُودَهُمْ وَحَيَاةَهُمْ وَقَدْرَتِهِمْ وَعِلْمَهُمْ وَسَمْعَهُمْ وَبَصَرَهُمْ وَغَيْرُهَا مِنَ الصَّفَاتِ غَيْرِهِمْ، وَقَدْ يَتَّصَفُونَ بِنَقْيَضِهَا، بَلْ هِيَ عَيْنَهُ سَبَحَانَهُ، وَقَدْ عَلِمَ لِزُومَ الْحَاجَةِ لَهُ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى تَقْدِيرِ غَيْرِيَّتِهَا لَهُ، وَقَدْ قَالَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ: ٩٧).

وَقِيَامَهَا بِهِ يَتَصَوَّرُ عَلَى وَجْهَيْنِ: إِمَّا لِحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ، وَإِمَّا مِنْ بَابِ الْعِبَثِ. وَقَدْ نَزَّهَ سَبَحَانَهُ نَفْسَهُ عَنْهُمَا فِي قُرْآنِهِ الْعَظِيمِ.

وَمَمَّا ذَكَرْنَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ التَّشْبِيهَ الَّذِي نَفَاهُ الْقُرْآنُ وَالْعُقْلُ هُوَ مَا يَبْيَنَاهُ.

﴿وَأَمَّا مَا زَعَمَ مِنْ قِيامِ الْجَسْمِ بِنَفْسِهِ مُثْلِ قِيامِ اللَّهِ سَبِّحَانَهُ بِنَفْسِهِ، فَهُوَ مِنْ عَجَابِ الْبَلِيَّاتِ عَلَىٰ قَائِلَاهَا! فَهَلْ يَوْجُدُ مُوَحَّدٌ لَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ مُخْلوقًاً مِّنَ الْمُخْلوقَاتِ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ؟!﴾

فَالْحَادِثَاتُ بِأَسْرِهَا قِيَامُهَا وَبِقَائِمَهَا بِغَيْرِهَا، وَمَحْدُثَهَا هُوَ اللَّهُ سَبِّحَانَهُ، مِنْ حِيثُ كُونَ وَجُودُهَا لَيْسَ مِنْ نَفْسِهَا، بَلْ مِنْ غَيْرِهَا، وَاللَّهُ سَبِّحَانَهُ لِكُونِهِ مُوجُودًا بِنَفْسِهِ، وَوَجُودُهِ عَيْنِهِ، فَمِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ تَفَرُّدُ بِوَصْفِ الْقِيَامِ بِنَفْسِهِ، وَمِنْ الْحَاجَةِ لِذُوِّ الْعُقُولِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّرِيعَةُ كَوْنُ الْحَادِثَاتِ بِأَسْرِهَا قَائِمَةً بِأَمْرِهِ وَمُشَيَّطَتِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُكَ مِنْ كَوْنِ اللَّهِ وَالْمُخْلوقِ مُتَقْقِيْنَ مِنْ وَجْهٍ وَمُخْتَلِفِيْنَ مِنْ وَجْهٍ، فَهَذَا مُخَالِفٌ لِضُرُورَةِ الدِّينِ وَالْعُقْلِ!

فَأَيْنَ الْقَدِيمُ الَّذِي وَجَبَ وَجُودُهُ بِنَفْسِهِ فَاسْتَحْالَ عَدْمُهُ، مِنْ الْمُوْجُودِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ، فَأَحَدُهُ سَبِّحَانَهُ بِقَدْرِ تَهْوِيْهِ، ثُمَّ يَعْدِمُهُ؟!

وَأَيْنَ الْغَنِيِّ بِنَفْسِهِ، مِنْ الْفَقِيرِ إِلَيْهِ؟!  
وَأَيْنَ الْحَيِّ بِنَفْسِهِ الْمُسْتَحِيلِ فِي حَقِّهِ الْمَوْتِ، مِنْ الَّذِي كَانَ عَدْمًاً فَأَحْيَاهُ اللَّهُ سَبِّحَانَهُ، يَمْبَيْتَهُ، ثُمَّ يَحْيِيهِ؟!

وَأَيْنَ الْقَادِرُ بِنَفْسِهِ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُمْكِنٌ، مِنْ الْعَاجِزِ بِنَفْسِهِ عَنْ كُلِّ مُمْكِنٍ؟!  
وَأَيْنَ الْعَالَمُ بِنَفْسِهِ بِكُلِّ شَيْءٍ، مِنْ الْجَاهِلِ بِنَفْسِهِ وَبِكُلِّ شَيْءٍ؟!  
إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكِ.

فِي أَيِّ صَفَةٍ هَمَا مُتَقْقِيْنَ حَتَّىٰ تَرَعَّمَ يَا بَنْ تَبِيْمِيَّةُ أَنَّهُمَا مُتَقْقِيْنَ مِنْ وَجْهٍ وَمُخْتَلِفَيْنَ مِنْ وَجْهٍ؟! فَإِنَّهُ لَيْسَ الْعَلَّةُ وَالْمَعْلُولُ فِي رَتِيْبَةِ مُتَحَدَّةٍ حَتَّىٰ يَتَصَوَّرَ كُونَهُمَا مُتَقْقِيْنَ.  
أَضَفْ إِلَىٰ ذَلِكَ، أَنَّ مَا زَعَمْتُ مِنْ كَوْنِ الْخَالِقِ وَالْمُخْلوقِ مُتَقْقِيْنَ مِنْ وَجْهٍ، مَنْاقِضُ لِمَا قَلَّتْ مِنْ أَنَّ أَهْلَ السَّنَّةِ مُتَقْقِيْنَ عَلَىٰ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ كَمْثُلِهِ شَيْءٌ فِي نَفْسِهِ وَصَفَاتِهِ وَفَعَالِهِ.

.....

﴿لَوْأَيْضًا، إِنْ قَوْلُكَ هَذَا مُخَالِفٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»، فَإِنَّ لِفْظَةَ شَيْءٍ نَكْرَةٌ  
قَدْ وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَأَفَادَتِ الْعُمُومَ.﴾

فَانظُرْ أَيْهَا الْعَاقِلُ إِلَى عَقَائِدِ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ!

قَوْلُهُ - وَهُوَ يَعْلَقُ عَلَى كَلَامِ الْعَالَمَةِ فَيَقُولُ فِي اعْتِقَادِ الشِّيَعَةِ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُخْصُوصُ بِالْأَزْلِيَّةِ  
وَالْقَدْمِ. (مِنْهَاجُ الْكَرَامَةِ: الْفَصْلُ الثَّانِي: ٣٧) - «فَيَقُولُ أَوْلًَا: جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ  
يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَا سُوِّيَ اللَّهُ مَخْلُوقٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ، وَهُوَ الْمُخْصُوصُ بِالْقَدْمِ  
وَالْأَزْلِيَّةِ» (مِنْهَاجُ السَّنَّةِ ٢/ ١٢١ - ١٢٠).

نَقْوْلُ: إِنَّ تَعمِيمَكَ هَذَا الْقَوْلِ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، غَيْرُ صَحِيحٍ! فَإِنَّهُ مُنَاقِضٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ  
جَمِيعُهُ مِنْ قَالَ بِإِمامَةِ الْثَّلَاثَةِ، حِيثُ زَعَمُوا أَنَّ صَفَاتَهُ سُبْحَانَهُ غَيْرُهُ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ، بَلْ  
إِنَّ تَكْلِمَهُ سُبْحَانَهُ الَّذِي هُوَ فَعَلَهُ زَعْمُوهُ قَدِيمًا.

قَوْلُهُ: «ثُمَّ يَقُولُ ثَانِيًّا: الَّذِي جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسَّنَّةُ هُوَ التَّوْحِيدُ...  
وَأَمَّا كَوْنُ الْقَدِيمِ الْأَزْلِيِّ وَاحِدًا، فَهَذَا الْلَّفْظُ لَا يَوْجِدُ لَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا فِي سَنَّةِ  
نَبِيِّهِ...» (مِنْهَاجُ السَّنَّةِ ٢/ ١٢١ - ١٢٣).

نَقْوْلُ: رَبِّمَا يُمْكِنُ حَمْلُ كَلَامَكَ عَلَى نَحْوِ الصَّحَّةِ بَعْدَ تَخْلِيكَ وَأَهْلِ نَحْلَتِكَ عَنْ مَتَابِعَهُ  
الثَّقَلَيْنِ مَعَ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِمَا مَعًا، وَلَكِنَّ مَعَهُمَا لَا يَخْرُجُ كَلَامَكَ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ عَنِ  
الْكَذْبِ وَالْافْتَرَاءِ!

وَذَلِكَ بَعْدَ النَّظرِ إِلَى مَا نَقْلَهُ ابْنُ مَاجِهِ فِي سَنَنِهِ الْمَعْدُودِ مِنِ الصَّاحِحِ عِنْدَ أَهْلِ نَحْلَتِكَ مِنْ  
الْخَبَرِ الَّذِي دَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تِسْعَةٌ وَتِسْعَينَ اسْمًا، وَعَدَّ مِنْهَا الْقَدِيمَ. (السَّنَنُ ٢/ ١٢٦٩ - ٢/ ٣٨٦١)  
حَدَّثَنَا أَنَّهُ قَدِيمٌ، وَانظُرْ: الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِينِ لِلْحَاكِمِ ح١/ ٦٣، ح٤٢، وَغَيْرِهِ.  
قَوْلُهُ: «وَمَنْ نَفَى الْأَفْعَالَ، وَقَالَ: لَوْ كَانَ خَالقًا بِخَلْقٍ، لَكَانَ إِنْ كَانَ قَدِيمًا لَزِمَّ قَدْمَ

﴿الْمُخْلوقُ، وَإِنْ كَانَ حَادِثًا لَزِمَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَلْقٌ آخَرُ، فَيُلَزِّمُ التَّسْلِسلَ، وَيُلَزِّمُ قِيَامَ الْحَوَادِثِ﴾.

قد أجابه الناس بأجوبة متعددة، كلّ على أصله:

فطائفة قالت بقدم الخلق دون المخلوق...

وطائفة قالت: بل الخلق لا يفتقر إلى خلق آخر...

وطائفة التزمت التسلسل...» ( منهاج السنة ٢ / ١٢٧ - ١٢٩ ).

نقول: إنّ كلامك هذا فيه من اللبس والباطل ما لا يخفى!

فقول الطائفة الأولى بأنّ الخلق قديم والمخلوق حادث، معلوم الفساد! للزوم تعدد القديم

على تقدير تجويز كون الخلق قديماً، ومن المحال قدم الخلق، لأنّه فعل مسبوق

بالعدم.

أمّا قول الطائفة الثانية بعدم حاجة الخلق إلى غيره، فحقّ.

وأمّا قيامه به سبحانه، فالمعروف فساده، مثل قيام الخلق بنفسه، لأنّه عرض، والعرض يفتقر

في وجوده إلى موضوع، وهو المخلوق.

وأمّا قول الطائفة التي التزمت بالتسليسل وقيام الحوادث به سبحانه، فقد خالفت ما عرف

من المنقول والمعقول! للمناقشة البيّنة بين حدوث الشيء، وبين عدم تحقق أولاً

لحدوثه، وللمنافاة البيّنة بين القديم وبين تغييره بحلول الحادثات فيه شيئاً بعد شيء

على ما زعمته هذه الطائفة.

وبهذا يعلم فساد ما ذهبت إليه هذه الطوائف.

قوله: «والكلام على قيام الأمور الاختيارية بذاته مبسوط في موضع آخر.

فهذا قول المعتزلة والشيعة الموافقين لهم، وهو قول باطل، لأنّ صفة الإله لا

﴿يجب أن تكون إلهاً، كما أنّ صفة النبي لا يجب أن يكون نبياً...﴾(منهاج السنة ٢/١٢٩).

نقول: إنّ قولك هنا يناقض ما قلته في ما سبق من أنّ الله سبحانه ليس له شبيه.

فقولك: إنّ صفتة القديمة بقدمه ليست ربياً مثل عدم كون صفة النبي المحدث نبياً، هو تشبيه لله تعالى بمخلوقاته!

إضافة إلى أننا مع غضّ النظر لتصريح القرآن بنفي التشبيه، نطالبك يا بن تيمية بالدليل على صحة قياسك للقديم على الحادث في هذا المقام؟

قوله: «وإن أرادوا أنّ الصفة توصف بالقدم كما يوصف الموصوف بالقدم... ولكن المراد أنّها قديمة واجبة بقدوم الموصوف ووجوبه، إذا عني بالواجب ما لا فاعل له، وعنني بالقديم ما لا أوّل له...»(منهاج السنة ٢/١٣٠ - ١٣١).

نقول: إنّ قولك من كون المقصود من قدم الصفة قدمها بقدم الموصوف فإنّها ليست مستقلة، فهو عجيب! لأنّ معنى القديم: هو المستقل بنفسه الغني عن غيره.

فأمّا قديم وغير مستقل، فيبينهما كمال المنافة والمناقشة، لأنّ معنى غير مستقل أنّه عارض لغيره وتابع له، والعروض والتبعية من صفات الحادث بضرورة العقل، فكون الشيء غير مستقل بنفسه بل عارض لغيره وحال فيه، مناقض لمعنى القديم، الذي معناه: عدم عروض التغيير وال الحاجة إلى الغير له، فقد لزم من هذا عدم قدم صفاته سبحانه، بل لزم حدوثها!

فأيّ هذين حصل دلّ على الحدوث.

وأمّا ما ذكرت من معنى القديم، فقد جعلت الله سبحانه شريكاً على تفسيرك للقديم بما ليس له أوّل، وبما لم يسبق له عدّ، من حيث زعمك أنّ الصفة مثله ليس لها أوّل ولم

﴿ يُسِيقُهَا عَدْمٌ ! وَهَذِهِ مُخَالَفَةٌ صَرِيحةٌ لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، حِيثُ قَالَ سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى : ﴿ هُوَ الْأَكَبَرُ ﴾ (سُورَةُ الْحَدِيدِ: ٣) الَّذِي مَعْنَاهُ : لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ فِي هَذِهِ الصَّفَةِ .

قُولُهُ - وَهُوَ يَعْلَقُ عَلَى كَلَامِ الْعَلَّامَةِ ﴿ إِنَّ كُلَّ مَا سُواهُ مَحْدُثٌ ﴾ (مِنَهَاجُ الْكَرَامَةِ: الْفَصْلُ الثَّانِي: ٣٧) - : « فَهَذَا حَقٌّ . وَالضَّمِيرُ فِي (مَا سُواهُ) عَائِدٌ إِلَى اللَّهِ ، وَهُوَ إِذَا مَا ذَكَرَ بِاسْمِ مَظَهَرٍ أَوْ مَضْمُرٍ ، دَخَلَ فِي مُسَمَّى اسْمِهِ صَفَاتِهِ ... »

فَمَنْ قَالَ : دَعَوْتَ اللَّهَ أَوْ عَبَدْتَهُ ، فَهُوَ إِنَّمَا دَعَا الْحَيَّ الْقِيَومُ الْعَلِيمُ ، الْمُوْصَوْفُ بِالْعِلْمِ وَالْقَدْرَةِ... » (مِنَهَاجُ السَّنَةِ ٢/ ١٣٢ - ١٣٣) .

نَقْوْلُ : هَذَا تَلْبِيسٌ مِنْكُمْ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ عَلَى الْعَوَامِ ، مُفْتَرِيًّا بِهِ عَلَى الْعَلَّامَةِ ! حِيثُ بَيَّنَتْ أَنَّ الصَّفَاتَ هِيَ مَا سُوِّيَ اللَّهُ لِكُلِّهَا مَقْصُودَةٌ مِنْ أَسْمَائِهِ الظَّاهِرَ مِنْهَا ، وَالْمُضْمِرُ مِنْتَى أَطْلَقَتْ ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ بِأَنَّ الْعَلَّامَةَ قَاتِلٌ بِأَنَّ صَفَاتَ اللَّهِ سَبَّحَنَهُ عَيْنَهُ ، بِدُونِ مُغَايِرَةٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ بِوْجَهِهِ مِنَ الْوَجْهِ .

وَلَا بَدَّ لَكَ يَا بْنَ تَيْمِيَّةَ بِيَانِ مَذَهْبِكَ فِي الْمَقَامِ بِالْبَرْهَانِ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى مَا زَعَمْتَ مِنْ زِيَادَةِ الصَّفَاتِ .

قُولُهُ - وَهُوَ يَعْلَقُ عَلَى كَلَامِ الْعَلَّامَةِ : « لَا إِنَّهُ وَاحِدٌ وَلَيْسَ بِجَسْمٍ » (مِنَهَاجُ الْكَرَامَةِ: الْفَصْلُ الثَّانِي: ٣٧) - : « وَأَمَّا قُولُهُ : لَا إِنَّهُ وَاحِدٌ وَلَيْسَ بِجَسْمٍ .

فَإِنْ أَرَادَ بِالْوَاحِدِ مَا أَرَادَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ... فَهُوَ حَقٌّ .

وَإِنْ أَرَادَ بِالْوَاحِدِ مَا تَرِيدُهُ الْجَهَمَيَّةُ نَفَاهُ الصَّفَاتَ مِنْ أَنَّهُ ذَاتٌ مَجْرِدَةٌ عَنِ الصَّفَاتِ ، فَهَذَا الْوَاحِدُ لَا حَقِيقَةَ لَهُ فِي الْخَارِجِ ، وَإِنَّمَا يَقْدِرُ فِي الْأَذْهَانِ لَا فِي الْعِيَانِ...

وَلِفَظُ الْجَسْمِ فِيهِ إِجْمَالٌ ، قَدْ يَرَادُ بِهِ الْمَرْكَبُ الَّذِي كَانَ أَجْزَاؤُهُ مُفْرَقَةٌ فُجِّمِعَتْ ،

﴿أَوْ مَا يَقْبِلُ التَّفْرِيقُ وَالْانْفَسَالُ، أَوْ الْمَرْكُبُ مِنْ مَادَةٍ وَصُورَةٍ... أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ التَّرْكِيبِ الْمُمْتَنَعُ عَلَيْهِ.﴾

وقد يراد بالجسم ما يشار إليه، أو ما يرى، أو ما تقوم به الصفات... وأمّا اللّفظ فبدعة نفيًا وإثباتًا، فليس في الكتاب ولا السنة ولا قول أحد من سلف الأئمّة وأئمتها إطلاق لفظ الجسم في صفات الله تعالى... وكذلك لفظ الجوهر والمتحيّز...» (منهاج السنّة ٢/ ١٣٣ - ١٣٥).

نقول: أمّا قوله من محالٍ وجود حيٍ على علّيٍّ قد يرى ليس له حياة وعلم وقدرة، فكذبٌ وتلبّيس على العوام! وذلك لما عُلم من كون محل البحث في المقام هو زيادة الصفات على معناه سبحانه، وأمّا وصفه بها فهو مسلمٌ عند الجميع.

وقد عُلم ما دلّ من القرآن الكريم على عينية صفاتٍ دون زيادةٍ لها عليه، كما ذهب إليه جمهور من قال بإمامـةـ الثلاثـةـ، فاللهـ تـعـالـىـ لمـ يـتـأـلـفـ منـ موـصـوفـ هوـ معـناـهـ منـ صـفـةـ غيرـهـ قدـ لـرـمـتهـ، فالـقـائـلـ بـذـلـكـ مـخـالـفـ لـقـرـآنـ الـعـظـيمـ غـيرـ مـصـدـقـ بـهـ.

ولم تكتف يا بن تيمية بمخالفـةـ القرآنـ حتـىـ افتـريـتـ فـزـعـمـتـ أـنـ الـمـخـالـفـ لـهـ مـطـابـقـ لـهـ!! وأمـاـ قـولـكـ بـأـنـ كـلـمـةـ الـجـسـمـ مـجـمـلـةـ، فـهـذـاـ كـبـيرـ مـنـكـ وـتـحـاـيلـ!ـ فـالـكـلـلـ يـعـلـمـ أـنـ الـمـعـنـىـ الـمـعـلـومـ وـالـمـشـهـورـ لـلـجـسـمـ، هـوـ الشـيـءـ الـذـيـ لـهـ قـابـلـيـةـ الـقـسـمـةـ فـيـ الطـوـلـ وـالـعـرـضـ وـالـعـمـقـ، وـمـاـ فـصـلـتـهـ أـنـتـ هـنـاـ يـدـخـلـ فـيـ مـاـ ذـكـرـنـاـ، وـلـمـ يـذـكـرـهـ الـعـلـامـةـ تـبـيـعـهـ مـنـهـمـ، لـأـنـ مـبـنـاهـ الـاـخـتـصـارـ مـعـ وـضـوـحـ مـعـنـىـ الـجـسـمـ.

وأمـاـ مـاـ زـعـمـتـ مـنـ أـنـهـ قـدـ يـقـصـدـ بـالـجـسـمـ مـاـ يـشـارـ إـلـيـهـ أـوـ مـاـ يـرـىـ إـلـيـ آخـرـهـ، فـهـوـ تـدـلـيـسـ!ـ لـأـنـ مـاـ ذـكـرـتـ يـشـمـلـ الـجـسـمـ وـغـيـرـهـ، فـالـبـياـضـ وـالـحـمـرـةـ وـغـيـرـهـ تـرـىـ بـالـبـصـرـ، وـيـشـارـ إـلـيـهـ إـشـارـةـ حـسـيـةـ، وـتـوـصـفـ بـالـشـدـّـةـ وـالـضـعـفـ، وـلـيـسـتـ بـجـسـمـ.

﴿لَوْ أَتَّا قَوْلَكُمْ مِنْ أَنْ لَفْظَ الْجَسْمِ وَالْجُوْهِرِ وَالتَّحِيزِ بَدْعَةً، فَقَدْ عَرَفْتُ شَمْوَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ لَهَا وَلِغَيْرِهَا، فَهِيَ لَيْسَتْ بَدْعَةً، وَالْقَائِلُ بِأَنَّهَا بَدْعَةً مُكَذِّبٌ بِبَعْضِ الْكِتَابِ!﴾

بل يقال له: إِمَّا أَنْ تقول بدخولها في العموم، ف فهي ليست ببدعة. وإِمَّا أَنْ تقول بخروجهما منه، ف يلزم عدم نفي مثليتها عنه سبحانه، فيجوز كونها مثله، ومن ضروريات الدين استحالة وجود مثل له.

قوله - وهو يعلق على كلام العلامة متوفى: «لَا فِي مَكَانٍ، وَإِلَّا لَكَانَ مَحْدُثًا» (منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) - : «فَقَدْ يَرَادُ بِالْمَكَانِ مَا يَحْوِي الشَّيْءَ وَيَحْيِطُ بِهِ، وَقَدْ يَرَادُ بِهِ مَا يَسْتَقِرُ الشَّيْءُ عَلَيْهِ...»

وإذا قال القائل: هو سبحانه فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه؛ فهذا المعنى حق...»

وإذا عرف المقصود فمذهب أهل السنة والجماعة ما دلّ عليه الكتاب والسنة... أحدهما: أن يقال له: هو عندك حيٌ عليم قدير، ومع هذا فليس بجسم عندك، مع أنك لا تعلم حياً عليماً قديراً إِلَّا جسماً» (منهاج السنة ٢ / ١٤٤ - ١٤٦).

نقول: إن تصريحك بحقيقة قول القائل إنه تعالى فوق عرشه بائن عن مخلوقاته، فهو تكذيب لقوله عز من قائل: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾ (سورة النساء: ١٢٦)! فإن فرض كونه فوق شيء لم يكن محيطاً بذلك الشيء.

ثم نقول لك: كونه فوق العالم، إِمَّا لحاجة منه إلى ذلك، وإِمَّا عبثاً؟ وقد نفاهما سبحانه عن نفسه بوصفه بالحكيم والغني عن العالمين.

ونقول أيضاً: العالم حادث، فقبل وجوده فوق أي شيء كان؟ وكيف يتصور كونه فوق

العالم الذي ليس هو شيئاً له وجود؟ فائيّ مناسبة بين العدم والوجود حتى يقال بأنّ  
العدم قد صار ظرفاً للوجود والعدم؟!

ومن هذا يتبيّن مخالفة ما زعمت لكتاب الله عزّ وجلّ، الذي قد نزّه نفسه فيه عن الحاجة  
إلى شيء والعبث.

وأمّا زعمك أنّ ما ذكرت من مسألة الفوقيّة هو مذهب أهل السنة، فهو كذب وافتراء!

بل هو مذهب الحشوّية، كما يظهر لكلّ من يطالع ما ذكره الإيجي في (المواقف).  
نعم، المجمّسة الحشوّية مذهبهم ما قلت.

وأمّا ما زعمت بقولك: هو عندك حيّ عليم قادر، إلى آخره، فمعلوم البطلان! لأنّا نعلم  
بوجود عليم قادر، وليس بجسم مثل العقل والنفس، لشبوّت علمهما وحياتهما  
وقدرتهم على تحصيل المعارف الحقة وتدبير البدن وتسخيره لطاعة الله.

وحتّى مع فرض عدم علمنا بذلك في الحادثات، فلا يلزم منه جسمية القديم قياساً عليها،  
بعدما علمنا أنّه سبحانه ليس كمثله شيء.

قوله: «فيقال له: إنّ كثيراً من الناس يقولون: إنّه فوق العالم وليس بجسم.  
فإذا قال النافي: فأنت قلت: إنّه موجود قائم بنفسه، وليس بداخل في العالم ولا  
خارج عنه، ولا مبادر له ولا محاباته له، وأنّه لا يقرب من شيء ولا يبعد  
منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا منه شيء، وأمثال ذلك من النفي الذي  
إذا عرض على الفطرة السليمة جزّمت جزماً قاطعاً أنّ هذا باطل وأنّ وجود  
مثل هذا ممتنع...» ( منهاج السنة ٢/ ١٤٧).

نقول: إنّ كلّ من ينظر إلى كلامك هذا يا بن تيمية سيحكم قطعاً بجهلوك بالله تعالى، حيث  
لم تعرف ما هو حقّ الله سبحانه من التنزيه!

لما فانظر أيها الفطن، هل يجوز دخوله سبحانه في العالم وقد كان قبل العالم، وقد قال سبحانه: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ (سورة النساء: ١٢٦)؟! فإحاطته بالعالم معلومة، ففرض دخوله فيه يلزم كونه محاطاً للعالم، فيلزم وجود العالم قبله! وهل يتصور خروجه عن العالم مبيناً له، وهو موجود ومدبر بقدرته وحكمته؟! وهل يتصور محييته له، وهو مخلوقه والقائم بأمره؟! وهل يقرب منه شيء، وهو قديم غني عن غيره، وغيره حادث فقير إليه؟! وهل يبعد منه شيء، وببيده ملكوت كل شيء، وبأمره قام كل شيء، وبلطفه وجد وبقي كل شيء؟!

فهل الفطرة السليمة تنكر شيئاً من هذا؟ وإذا أنكرت شيئاً منه لوقعت في الكفر والنفاق! أضف إلى أن الإمامية تقول: إنه لم يدخل في العالم دخول مجازة، ودخول إحاطة، ولم يخرج منه خروج مبانية.

وأماماً لم يصعد إليه شيء ولم ينزل منه شيء، فلا تقول به.

ونقول: قد ذكر ابن تيمية كلاماً طويلاً عريضاً من (١٥٣/٢) حتى (٢١٦/٢) مع تفصيل مملاً فيه القال والقيل، تركنا التعليق عليه.

قوله: «وكل من الطائفتين نفاة الجسم ومثبتيه موجودون في الشيعة وفي أهل السنة المقابلين للشيعة، أعني الذين يقولون بإمامية الخلفاء الثلاثة. وأول ما ظهر إطلاق لفظ الجسم من متكلمة الشيعة كهشام بن الحكم، كما نقله ابن حزم وغيره...» (منهاج السنة ٢/٢١٧). ثم عد ستة فرق من الشيعة حسب ما

قوله - في الوجه السادس<sup>(١)</sup> - : «وقد تبيّن أنّ أكثر متقدّمي الإمامية كانوا بضدّ ذلك الاعتقاد<sup>(٢)</sup> كهشام بن الحكم، وهشام بن سالم، ويونس بن عبد الرحمن، وزرارة، وأبي مالك الحضرمي، وعليّ بن ميشم، وطوائف كثيرين هم أئمّة الإمامية قبل المفيد والطوسى والموسوي والكراجكي.

وقد تقدّم أنّ هذا قول قدماء الإمامية وأنّ قول المعتزلة إنّما حدث فيهم متأخّراً، وحينئذ فليست الإمامية كلّها على ما ذكرته.

---

﴿ يَدْعُ عَنْ شِيَخِهِ الْأَشْعُرِيِّ .

نقول: قد تمّ التعليق على موضوع التجسيم ونسبته للشيعة قبل وريقات، وكذا على دعوى الأشعري؛ فليراجع!

ونضيف هنا فنقول:

إنّ ما ذكرت هنا من أسماء مثل الهشامين ويونس وغيرهم، هم من صالحـي عباد الرحمن، ومن أعاظم متقدّمي الشيعة، وهذه كتب الإمامية قد فاضت بالنفل عنهم في مسائل الشريعة، وليس فيها ما يشعر بالتجسيم، فلا ندرى من أين علمت يا بن تيمية أنت وأساتذتك بأنّهم من المجسمة؟!

أضف إلى أنّهم ليس لهم معاشرة أو مباشرة معهم حتّى يعرفوهم بما هم عليه من العقيدة! وليس لهم كتب معروفة النسبة إليهم حتّى يقال إنّها تضمّنت ذلك! والذي نقله عنهم معاصرـهم من أهل مذهبـهم مناقض ومخالف لما نسبتم إليهم.

(١) في المخطوط: (الخامس)، والصحيح ما أثبتناه، فإنّ الوجه الخامس يأتي بعد تفصيل الوجه الرابع، والذي يقول فيه ابن تيمية «وتمام كشف ذلك أن نقول في الوجه الخامس...» (انظر: منهاج السنة ١٥٤ / ٢).

(٢) الذي ذكره ابن المطهر بنبيه.

ثم إن كان ما ذكرته هو الصواب فشيوخ الإمامية المتقدمون على غير الصواب، وإن كان خطأ فشيوخهم المتأخرُون على هذا الخطأ، فقد لزم بالضرورة أن شيوخ الإمامية ضلوا في التوحيد: إما متقدّموهم وإما متأخرُوهم<sup>(١)</sup>.

قلنا: أمّا أولاً: فلا نسلّم أن أكثر متقدّمي الإمامية كانوا على ضدّ هذا الاعتقاد، بل إنّ جميعهم على هذا الاعتقاد، أو أكثرهم وجمهورهم عليه. وكيف يكون هؤلاء النفر اليسير القليل المحصور أكثر متقدّمي الإمامية؟!

ولم يذكر الشهريستاني في كتابه (الملل والنحل) من المذكورين غير أربعة: الهشامين، وزرارة، ويونس بن عبد الرحمن، ولم يذكرهم من جملة فرق الإمامية، وإنّما ذكرهم وعدّهم في جملة الغلاة! فإن صحة نقله عنهم ذلك ونقل غيره، فهم غلاة ليسوا من الإمامية وليسوا الإمامية منهم.

وأمّا ثانياً: فقولك يا بن تيمية: «إنّ أكثر متقدّمي الإمامية على ضدّ هذا الاعتقاد»، اعتراف منك وإقرار أنّ الأقل منهم على هذا الاعتقاد، وهم على قولك هذا واعترافك سلف الشيخ المفید، والسيد المرتضى، والطوسى، والکرجي الذين أخذوا هذا الاعتقاد عنهم، وهم أخذوه عن سلفهم حتى اتصل النقل بالأئمة من أهل البيت عليهم السلام، ثم اتصل منهم إلى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، ولم يأخذوا شيئاً عن المعتزلة من ذلك، بل المعتزلة أخذوا ذلك عنهم وعن أئمتهم من أهل البيت عليهم السلام، ولا تنكر المعتزلة هذا بل يعترفون به ولا يستنكفون منه، ولا يجحدون أنّهم أخذوا علم التوحيد عن علي عليه السلام وأهل بيته عليهم جميعاً السلام،

(١) منهاج السنة ٢٣٢ / ٢ - ٢٣٤ .

بل يدعون ذلك ويفتخرون بأنهم أتباع لعلى ملائلا وأهل بيته ملائلا في علم التوحيد والعدل.

ثم نقول: والذي يؤكّد أن التشبيه والتجسيم ليس قوله لسلف الإمامية ومتقدّميهم، عدم القائل به الآن منهم في هذا الزمان وقبل هذا الزمان باعتراف ابن تيمية! وهو زمان المفید، والمرتضى، والطوسى، والکراجکي، وأمثالهم ممّن هو في عصرهم وزمانهم، لأنّه لو يكن قوله لسلف الإمامية ومتقدّميهم أو أكثرهم - كما قاله ابن تيمية وادعاه - لكان لهم في ذلك أتباع وخلف يختلفون فيه يتصل بزماننا هذا، ولكانوا الآن على ذلك ينazuون ويجادلون من خالفهم فيه.

فلما لم يعلم لهم خلف في ذلك من الإمامية الآن، علمنا أنّهم لم يكونوا قائلين بشيء من ذلك البتة!

ألا ترى إلى سلف السنة ومتقدّميهم لما كانوا قائلين بالتشبيه والتجسيم أو جمهورهم وأكثرهم، كان لهم في ذلك أتباع وخلف يختلفون فيه حتى اتصل بما في زماننا هذا، وهم الآن على ذلك ينazuون ويجادلون فيه، بخلاف الإمامية فإنّ ليس فيهم الآن من يقول بشيء من ذلك، وليس بينهم في هذا الاعتقاد نزع البتة. وإنّما يقول بذلك الغلاة لعنهم الله، والغلاة ليسوا من الإمامية أصلًا كما ذكره الإمام يحيى بن حمزة<sup>(١)</sup>، وإن انتموا إليهم، فإنّما هو خدعاً ومكر، كما أنّ الخوارج ليسوا من السنة وإن انتموا إليهم.

وكيف يكونوا من الإمامية والإمامية تكفرهم، وتحكم بنجاستهم،

---

(١) ذكر ذلك في كتابه (التحقيق في أدلة الإكفار والتفسير)، مخطوط.

وبكونهم من أهل التخليد في نار جهنم، من حيث أنّهم ملحدون! وما إخوانهم ويقرب إليهم إلّا المشبهة والمجسمة من السنة قديماً وحديثاً.

فظهر بهذا الاعتبار والتقرير أنّ قدماء الإمامية الذين أخذ عنهم المفید والمترضى وأمثالهم من أهل عصرهم وزمانهم ليسوا قائلين بالتشبيه والتجسيم قطعاً، لعدم القائل به الآن من الإمامية قبل الآن، ولم يصحّ ويثبت إلّا أنّ ذلك قول قدماء السنة وسلفهم، وإنّ إخوانهم في ذلك الغلة الآن وقبل الآن، لوجود القائل به من الغلة ومن السنة في هذا الزمان قبل هذا الزمان، واستمراره بين السنة أنفسهم في ذلك والتنازع فيه ظاهر.

( قوله: «إِنْ قَوْمًا مِّنْ قَدْمَائِهِمْ قَالُوا بَضَدَّ هَذَا الاعْقَادَ»<sup>(١)</sup> .

قلنا: ليس مسلم ولا صحيح! وإن صحيح ذلك عن أحدٍ فليس من الإمامية في شيء، بل كل من قال بضدّ هذا الاعتقاد فإنه يخرج بذلك عن الإسلام فضلاً عن الإيمان<sup>(٢)</sup> .

قوله: «إِنْ شِيُوخُ الْإِمامِيَّةِ ضَلُّوا فِي التَّوْحِيدِ: إِمَّا مُتَقَدِّمُوهُمْ وَإِمَّا مُتَأَخِّرُوهُمْ».

قلنا: قد بان وظهر بطلان قولك هذا! ومعاذ الله أن يضلّ قوم أنوار الإمامة

---

(١) أورده المصنف قراءته.

(٢) في المخطوط ورد هذا الكلام من المصنف عند التعليق على كلام ابن تيمية في (٢٤٥/٢) من منهاج السنة، وإنّما أوردناه هنا لتعلقه بمحلّ الكلام.

٤٢٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

ساطع عليهم ومستضيئون به، وأماماً شيوخ السنة وسلفهم فضلوا في التوحيد أو أكثرهم قطعاً.

قوله: «والمقصود أن يقال لهذا الإمامي وأمثاله: ناظروا إخوانكم هؤلاء الرافضة في التوحيد، وأقيموا الحجّة على صحة قولكم فيه ثم ادعوا إلى ذلك، ودعوا أهل السنة والتعريض لهم، فإن هؤلاء يقولون: إن قولهم في التوحيد هو الحق، وهم كانوا في عصر جعفر الصادق وأمثاله، فهم يدعون أنهم أعلم منكم بأقوال الأئمة، لا سيما وقد استفاض عن جعفر الصادق أنه سُئل عن القرآن: أخلاق هو أم مخلوق؟ فقال: ليس بخالق ولا مخلوق ولكن كلام الله»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قد بَيِّنَا أَنَّ سلف هذا الإمامي وإخوانه المتقدّمين عليه وعليهم لم يقولوا بشيء من التشبيه والتجمسيّ ولم يعتقدوه، وكلّ من صحّ عنه ذلك ممّن هو منتبِّه إلى الإمامية ومتّبع لهم فليس منهم وليس من إخوانهم.  
ثمّ نقول: إنَّ هذا الزمان ليس فيه أحدٌ من إخوان الإمامية يخالفونهم في ذلك أو ينazuونهم فيه البتة.

ثمّ نقول: أَمّا أنت يا بن تيمية فناظر إخوانك الموجودين معك، المخالفين لك في التوحيد والتشبيه والتجمسيّ، وأقم عليهم الحجّة بصحة قولك دون قولهم، ثمّ ادعُ بعد ذلك إلى قولك، ودع التعريض للإمامية الذين لا خلاف بينهم الآن في ذلك ولا نزاع<sup>(٢)</sup>.

---

(١) منهاج السنة ٢٤٥/٢.

(٢) في نسخة (آ) و (ب): «الذين بينهم الآن لا خلاف في ذلك ولا نزاع»، وقد أثبناه بهذا النحو ليستقيم الكلام.

قوله: «وقد استفاض عن جعفر الصادق... أئنه قال: القرآن ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله».

قلنا: هذا ليس بصحيح عن جعفر الصادق عليه أصلًا! بل المنقول الصحيح عنه المستفيض بين الإمامية: أن القرآن كلام الله، ومحدث به، وأنه فعل الله ومحض كسائل أفعاله<sup>(١)</sup>.

قوله: «وأَمّا السُّلْفُ فَقُولُهُمْ: إِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَزِلْ مُتَكَلِّمًا، وَإِنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِمُشَيْئَتِهِ وَقَدْرَتِهِ. وَلِذَلِكَ قَالُوا بِلِزُومِ الْفَاعِلِيَّةِ لَهُ وَدُوَامِهَا فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن تيمية: «إِنَّ السُّلْفَ مِنْهُمْ لَمْ يَقُلْ بِقَوْلِ ابْنِ كَلَّابٍ مِنْ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ قَدِيمٌ لَازِمٌ لِذَاتِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ بِمُشَيْئَتِهِ وَقَدْرَتِهِ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ويقال: إن كون الفرقان العظيم غير أحد هذين المعنيين مخالف لضرورة العقل، القاضي بأن الموجود خارجًا غير خالٍ من قسمين: إما علة، وإما معلول، وإما خالق، وإما مخلوق.

وهذا موافق لنص القرآن، حيث قال تعالى: «خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ» (سورة الأنعام: ١٠٢)، فكل موجود مخلوق له سبحانه، ومن ذلك القرآن فإنه قول الله، فهو فعله الذي صدر عنه بمشيئة وقدرته. وقال سبحانه: «مَا يَأْتِيهِم مِّنْ ذِكْرٍ مَّنْ رَّبِّهِمْ مُّهْدَثٍ» (سورة الأنبياء: ٢).

فهل يتصور أحد صحة ما نسبه ابن تيمية من هذه المخالفة الصريرة للقرآن إلى مثل الإمام الصادق عليه السلام؟!

(٢) منهاج السنة ٢٤٦/٢.

(٣) منهاج السنة ٢٤٦/٢، وقد نقلها المؤلف بِاللهِ بلغة قراءته.

وقال ابن تيمية: «إنّ قول ابن كلّاب بهذا القول حادث لم يقل به السلف»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا تحقيق منك يا بن تيمية بأنّك وإنّك وإنّك مختلفون متنازعون في التوحيد، وفي التشبيه أيضاً والتجسيم.

وكأنّي بابن كلّاب وأتباعه يعكسون عليك قوله هذا، ويقولون لك: بل قولنا هو الذي يقول به السلف، وقولك يا بن تيمية هو الحادث المبدع! وحيثند تقول الإمامية لابن تيمية: ناظر إخوانك هؤلاء، وصحّح قوله دون قولهم، وثبتت أنّ قوله هو قول السلف وأقم عليه الحجّة، فقد نازعك في ذلك إخوانك، ثمّ ادع إليه بعد ذلك.

ثمّ نقول أيضاً: إنّ قوله: «الفاعليّة قائمة بالله، ودائمة بدوامه، وإنّه لم يزل فاعلاً في ما لم يزل»، لم يوافقك عليه جمهور السنة، وجميع المعتزلة والشيعة قاطبة.

بل يقولون كلّهم أجمعون: «إنّ الله سبحانه صار فاعلاً حين صدر عنه الفعل، لا قبل ذلك، فلم يكن سبحانه عندهم فاعلاً في ما لم يزل». فناظر إخوانك أوّلاً في هذا، فإنّهم يقولون: إنّك ضللتك في التوحيد، ومن قال بقولك ذلك ممن سبقك أو تأخر عنك! ولم يصحّ ما نقلت في ذلك عن جعفر الصادق عليه السلام، كما لا صحّ نقلك ذلك عن السلف.

قوله: «وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ غَيْرُ الشِّعْوَةِ يَقُولُونَ إِنَّهُ غَيْرُ مُخْلُوقٍ، وَيَقْصُدُونَ

---

(١) منهاج السنة ٢٤٦/٢، وقد نقلها المؤلف بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بلغة قراءته.

أنّه غير مكذوب مفترى ...

فيقال لهؤلاء: كلّ من تدبر الآيات المنقولة عن السلف، وما وقع من النزاع فيه بين الأُمّة في أنّ القرآن مخلوق أو غير مخلوق، علم أنّه لم يكن نزاعهم في أنّه مفترى أو غير مفترى»<sup>(١)</sup>.

قلنا: النزاع في هذا أولاً لم يكن بين أمة محمد ﷺ حسب المقربين بنبوته والمصدقين بما جاء به، وإنما النزاع في ذلك بينهم وبين الكفار الجاحدين بنبوة

محمد ﷺ.

فالكافر يقولون: إنّه مخلوق - أي مفترى مضافاً إلى الله وليس هو من عند الله -

والمؤمنون يقولون: إنّه ليس بمحلوّق - أي ليس بمفترى، بل هو من عند الله حقّ وصدق وهو قوله وكلامه -

واستمر بين المسلمين المؤمنين إطلاق أنّ القرآن ليس بمحلوّق، وأنّ من قال: «إنّ القرآن مخلوق» فهو من الكافرين، على أنّه مكذوب مفترى مضافاً إلى غير قائله وفاعله.

ثم نشأ قوم من المسلمين - وهذا جايل مطلق بين من تقدّمهم من السلف - فتوهموا من تلقاء أنفسهم أنّ معنى ذلك: أنّ القرآن ليس من المخلوقات المحدثة التي خلقها الله وأحدثها واحتزّ بها وفعلها، وظنّوا أنّ ذلك مقصود السلف المتقدّم عليهم، فصرّحوا لهم بما توهموا وظنّوه، ونفوا أنّ القرآن محدث

---

(١) منهاج السنة ٢٤٩ / ٢ - ٢٥٠ .

بالله، واعتقدوا أنَّه قدِيم ليس بمحض ذات ولا مخلوق من جملة المخلوقات المحدثة بالله.

ولمَا دخلت الشبهة عليهم في ذلك نازعوا فيه وجادلوا عليه، ووقع حيئذ النزاع بين المسلمين في هذا المعنى لا ذلك.

قوله: «فهذه الآية<sup>(١)</sup> تدلُّ على أنَّ الذكر نوعان: محدث، وغير محدث»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: لا نسلم! بل الآية تدلُّ على أنَّ الذكر نوع واحد، وأنَّه محدث، وما سمعنا أنَّ أحداً من العلماء قال: إنَّ الذكر نوعان قبلك!

قوله: «ثمْ إذا قيل: هو محدث، لم يزل من ذلك أن يكون مخلوقاً بائناً عن الله، بل إذا تكلَّم به بمشيئته وقدرته وهو قائم به، جاز أن يقال: هو محدث، وهو مع ذلك كلامه القائم بذاته وليس بمخلوق.

وهذا قول كثير من أئمَّة السنَّة والحديث. وقد احتاج البخاري وغيره على ذلك بقول النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَحْدُثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مَا أَحْدَثَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ)، ومعلوم أنَّ الذي أحدثه هو أمره أن لا يتكلَّموا في الصلاة، لا عدم تكلُّمهم في الصلاة، فإنَّ ذلك يكون باختيارهم. ومنهم من تكلَّم بعد النهي، لكنْ نهوا عن ذلك، ولهذا قال: يحدث من أمره ما يشاء»<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله تعالى: «مَا يَأْتِيهِم مِّنْ ذِكْرٍ مَّنْ رَّيَّهُمْ مُّحْدَثٌ» (سورة الأنبياء: ٢).

(٢) منهاج السنَّة / ٢٥٦ - ٢٥٧.

(٣) منهاج السنَّة / ٢٥٦ - ٢٥٧.

قلنا: أمّا أولاً: فهذا كلام متناقض، وقول لا يرضاه من تنسبه إليه من أصحابك وإخوانك من أئمّة السّنة والحاديـث! بل هم يردّون هذا القول ويخالفونه فيه وينازعونه عليه.

وأمّا ثانياً: فإنّه متى كان محدثاً فهو مخلوق من جملة مخلوقات الله، ومتى كان محدثاً مخلوقاً فلا يصح أن يقوم بذات الله، لثلا يكون محلاً للحوادث المخلوقات به.

وهذا القول الذي اختاره ابن تيمية هو مذهب الكرامـية، فإنّ عندهم: أنّ الله يجوز أن تقول به الحوادث! وهذا قول باطل لا يرضاه عاقل، والأدلة على بطلانه أكثر من أن تحصى.

قوله: «فيقال لهذا الإمامـي: إنّ إخوانك هؤلاء يقولون: إنّ قولهم هو الحق دون قولك، وأنت لم تتحجّ لقولك إلا بمجرد قولك: إنّه سبحانه ليس بجسم، وهؤلاء إخوانك يقولون: إنه جسم، فناظرـهم فهم إخوانك في الإمـامة وخصومـك في التوحـيد».

وهكذا ينبغي لك أن تنظرـ الخارجـ الذين هم خصومـك، وأمّا أهل السـنة فهم وسطـ بينـك وبينـ خصومـك، وأنت لا تقدرـ على قطعـ خصومـك لا هؤلاء ولا هؤلاء.

فإنـ قلتـ: إنـ حجـتي على هؤلاءـ أنـ كلـ جـسمـ مـحدثـ.

قالـ لكـ إخـوانـكـ: بلـ الـجـسـمـ عندـنـاـ يـنقـسـمـ إـلـىـ قـسـمـيـنـ: قـدـيـمـ، وـمـحدـثـ، كـماـ أـنـ الـقـائـمـ بـنـفـسـهـ وـالـمـوـجـودـ الـحـيـ الـقـادـرـ وـالـعـالـمـ يـنقـسـمـ إـلـىـ قـدـيـمـ وـمـحدـثـ.

٤٢٦ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

فإن قال النافي: الجسم لا يخلوا عن الحوادث، وما لم يخل عن الحوادث فهو حادث.

قال له إخوانه: لا نسلم أنه لا يخلوا من الحوادث، وإن سلمنا ذلك فلا نسلم أنّ ما لم يخل عن الحوادث فهو حادث»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قد حرّرنا لك أن ليس لهذا الإمامي إخوان في هذا الزمان يخالفونه في كونه تعالى ليس بجسم<sup>(٢)</sup>.

وأماماً أنت يا بن تيمية وأصحابك القائلين بقولك، فلك ولهم إخوان يخالفونكم في ذلك! فإن كنت وأتباعك ممّن ينفي كونه تعالى جسماً، فمنكم الآن إخوان يثبتون أنه تعالى جسم. وإن كنت وأتباعك ممّن يثبت كونه تعالى جسماً، فلك ولهم إخوان الآن ينفون ذلك؛ فجادلهم وناظرهم فهم إخوانك وأنت معترف بأنّهم إخوانك.

وأماماً الإمامي فيقول: كلّ من يقول بذلك فإنه ليس للإمامية بإخوانه وليس الإمامية منه، لخروجه عن كونه إمامياً بقوله هذا وعقيدته تلك.

قوله: «فإن قلت: حجّتني على هؤلاء أنّ كلّ جسم محدث...» إلى آخر ما قال.

قلنا: ما أقرب يا بن تيمية أن تكون أنت وأتباعك من المحسّنين بعد

---

(١) منهاج السنة ٢٥٧/٢ - ٢٥٨.

(٢) قد تقدّم الكلام بهذا في هذا الفصل.

كلامك هذا وتقديرك هذا! وقد قيل إنك كذلك!

فناظر أنت أصحابك الذين هم إخوانك في جميع المسائل، مسائل الإمامة وغيرها، إلا القول بالتجسيم فإنهم يخالفونك فيه، فاشتغل بمجادلتهم عن مجادلة هذا الإمامي، فإن كثيراً من أقوالك أيضاً لم يرضها أئمة السنة، بل ينazuونك فيها غاية المنازعـة.

قوله: «قالت المجمّمة: هذا الموضع يرد على جميع الطوائف المنازعـين لنا من الشيعة والمعتزلة والأشعرية وغيرهم، فإنـهم قالوا<sup>(١)</sup>: إنـ الباري فعل بعد أن لم يكن فاعلاً، فعلم جواز حدوث الحوادث بلا سبب حادث، وهو يصرـحون بأنه يجوز - بل يجب - حدوث الحوادث كلـها بلا سبب حادث، لامتناع حوادث لا أولـ لها عندـهم، وإذا جاز ذلك اختـرنا أن يكون السكون عدـمـياً، والحادث هو الحركة التي هي وجودـية، فإذا جاز إحداث جسم<sup>(٢)</sup> بلا سبب حادث، فإحداث حركة بلا سبب حادث أولـى»<sup>(٣)</sup>.

قلنا: هذا كلام من ابن تيمية محقق أنه من المجمـمة! وهو قد قال قبل ذلك بكلـام كثـير كلامـاً يناقضـ هذا، وهو قوله: «و عمدة الفلاسفة على قدم العالم هو قولـهم: يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث، فيمتنع تقدير ذات معطلـة عن الفعل لم تفعلـ، ثمـ فعلـت من غير حدوث سبب؛ وهذا القول لا يدلـ على قدم

(١) في المطبـوع: «إنـهم وافقـونـا علىـ».

(٢) في المطبـوع: «ـجرـمـ».

(٣) منهاجـ السنة ٢٦١/٢.

٤٢٨ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

شيء بعينه في العالم، لا الأفلاك ولا غيرها، وإنما يدل على أنه لم يزل فعالاً، فإذا قدر أنه فعال لأفعال تقوم بنفسه أو مفعولات حادثة شيئاً بعد شيء، كان ذلك وفاء بمبرهن هذه الحجّة، مع القول بأن كل ما سوى الله سبحانه محدث مخلوق كائن بعد أن لم يكن»<sup>(١)</sup>، انتهى كلام ابن تيمية !!

قلت: وهذا الكلام متناقضان! إذ ظاهر هذا الكلام وصرิحة أنه يمتنع حدوث شيء عن الباري من غير سبب، فلا يجوز أن يحدث عنه شيء إلا بسبب حادث. وقد اختار ابن تيمية هذا القول، ويدل عليه قوله: «كان ذلك وفاء بمبرهن هذه الحجّة»، وأثبت بها أن الله لم يزل فعالاً لأفعال تقوم بذاته. والكلام الذي قال فيه: «إحداث حركة بلا سبب حادث أولى» مناقض لهذا الكلام قطعاً.

فانظر أيها العاقل إلى تناقض كلام هذا الرجل !!

قوله: «إحداث حركة بلا سبب حادث أولى».

قلنا: مسلم، فما لك في ذلك من الفرج والحجّة، وأنت قد اخترت أولاً أنه يمتنع حدوث حادث بلا سبب حادث، كما قلت وحكيته عن الفلاسفة.

قوله: «قال النافي: هذا يلزم منه أن يكون الباري سبحانه محلّاً للحوادث والأعراض، وهذا باطل.

قال إخوانه الإمامية: قد صادرتنا على المطلوب فهذا صريح قولنا، فإنـا

---

(١) انظر: منهاج السنة ١٤٨/١ . ١٤٩

نقول: إنّه يتحرك و تقوم به الحوادث والأعراض، فما الدليل على بطلان قولنا  
هذا؟

قال النافي: لأنّ ما قامت به الحوادث لم يخل منها، وما لا يخلو من  
الحوادث فهو حادث.

قال إخوانه: قولك: ما قامت به الحوادث لم يخل منها، فهذا ليس قول  
الإمامية ولا قول المعتزلة، وإنّما هو قول الأشعرية. وقد اعترف الرّازي  
والآمدي وغيرهما بضعفه وأنّه لا دليل عليه، وهم وأنت تسلّمون لنا أنّه أحدث  
الأشياء بعد أن لم يكن هناك حادث بلا سبب حادث، فإذا أحدثت الحوادث من  
غير أن يكون لها أسباب حادثة، جاز أن تقوم به بعد أن لم تكن قائمة به.

فهذا القول الذي يقوله هؤلاء الإمامية، ويقوله من ي قوله من الكرامية  
وغيرهم: من إثبات أنّه جسم قديم، وأنّه فعل بعد أن لم يكن فاعلاً، أو تحرّك  
بعد أن لم يكن متحرّكاً، لا يمكن هؤلاء الإمامية وموافقيهم من المعتزلة و  
والكلّابية نحوهم إبطاله، فإنّ أصل قولهم بامتناع قيام الحوادث به لا دليل  
عليه، وهؤلاء قد جوّزوا ذلك، ثمّ الكلّابية لا تنفي قيام الحوادث به»<sup>(١)</sup>.

قلنا: وهذا الكلام أيضاً من ابن تيمية مما يزيد كونه مجسّماً بياناً  
وتحقيقاً!

ثمّ نقول: إنّه ليس في الإمامية الآن من يثبت أنّه سبحانه جسم - تعالى الله  
عن ذلك علّواً كبيراً - فینازعه هذا الإمامي.

---

(١) منهاج السنة ٢٦٢ / ١ - ٢٦٤ .

٤٣٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

وقولك: «كان كثير من متقدميهم يقولون بذلك»<sup>(١)</sup> غير مسلم! ولم ينقل ذلك إلا عن نفر يسير منهم.

فإن صح النقل عنهم فليسوا للإمامية بأئمّة في ذلك ولا في غيره، وليسوا من الإمامية كما بيناه وقررناه أولاً، وليس لأولئك الذين نقل عنهم ذلك في الإمامية الآن أتباع، وليس لهم خلف في ما قالوه واعتقدوه، وذلك مما يدل على أن النقل عنهم ليس ب صحيح، والله أعلم.

لأنه لو يكن صحيحاً لكان لهم الآن خلف وأتباع موجودين يختلفون عنهم في قولهم ويجادلون عليه. فلما لم يكن لهم خلف وأتباع في هذا الزمان من الإمامية ولا قبل هذا الزمان، دل ذلك على أن النقل عنهم ليس ب صحيح.

وإن سلمنا صحة النقل بذلك عن هذا النفر اليسيير.

قلنا: فقد خرجوا حيثذا عن كونهم إمامية بما قالوه واعتقدوه.

وإذا لم يوجد الآن منهم، فمن يناظر هذا الإمامي ويباحث، وقد انفرض أولئك النفر اليسيير وليس لهم خلف يناظرهم هذا الإمامي، فقد سقط قوله بالكلية ومحاطبتك لهذا الإمامي بالمناظرة.

أمّا أنت يا بن تيمية فإنّ خوانك الذين ينفون التجسيم وهم من أهل السنة - إن كنت من المثبتين له - أو الذين ينفونه - إن كنت من النافدين له - موجودون معك ومصاحبون لك، فنمازعهم أنت وأصحابك وأتباعك القائلون بقولك وجادلهم، ودع عنك هذا الإمامي والإمامية، فإنهما الآن ليس لهم أحد منهم

---

(١) إشارة إلى قوله في ما مضى .

يجادلهم وينازعهم في ذلك، وهم يكتفون ويجهرون بمناظرتك أنت وإن كانوا،  
ويغولون على حجّة من ينفي ذلك عن الله عزّ وجلّ، فإن كانت حجّة النافي  
لذلك منكم لا تنہض على ما قلت واعترفت به، فعند الإمامية من الحجج العقلية  
والنقلية ما لا يستطيع أحد من المجرّمة على نقضه وردّه البينة.

قوله: «فإذا أحدثت الحوادث من غير أن يكون لها أسباب حادثة، جاز  
أن تقوم به بعد أن لم تكن قائمة به».

قلنا: من أين لك ذلك؟ وما الدليل على جواز قيام الحوادث به؟ تعالى  
عن ذلك علوًّا كبيرًا.

وهذا باطل قطعاً، لأنّه لو جاز، لكان لا بدّ له من سبب يقتضيه، وما السبب  
في ذلك وما الحاجة الداعية إليه؟ وما الضرورة الملجمة إلى القول به؟  
وإن لم يكن له سبب فهو ردّ على قائله اتفاقاً.

قوله: «وعدمتهم في نفي ذلك أنّ ما قبل الحوادث لم يخل منها، وهذه  
المقدمة باطلة عند جميع العقلاة، وقد اعترف بذلك غير واحد من حذّاقهم  
كالرازي والآمدي وغيرهم»<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «وقد أجابهم طائفة من المعتزلة والشيعة: بأنّ الدليل على  
حدوث العالم هو هذا الدليل الدال على حدوث الأجسام، فإن يكن هذا صحيحاً  
- يعني قول المجرّمة - انسدّ طريق معرفة حدوث العالم وإثبات الصانع.

---

(١) منهاج السنة ٢٦٤/٢.

فقال المخالف - يعني المحسنة - لهؤلاء: لا نسلم أنّ هذا هو الطريق إلى [معرفة] حدوث العالم ولا إلى إثبات الصانع، بل هذا طريق محدث في الإسلام، لم يكن أحد من الصحابة ولا القرابة ولا التابعين يسلك هذا الطريق، وإنّما سلكها الجهم بن صفوان وأبو الهذيل العلّاف ومن واقفهم، ولو كان العلم بإثبات الصانع وحدوث العالم لا يتم إلا بهذه الطريق لكان بيانها من الدين، ولم يحصل الإيمان إلا بها.

ونحن نعلم بالاضطرار أنّ النبي ﷺ لم يذكر هذه الطريق لأئمته، ولا دعاهم بها ولا إليها ولا أحد من الصحابة.

فالقول بأنّ الإيمان موقوف عليها مما يعلم بطلانه بالضرورة من دين الإسلام، وكلّ أحد يعلم أنّها طريق محدثة لم يسلكها السلف، والناس متنازعون في صحتها، فكيف يقولون: إنّ العلم بالصانع والعلم بحدوث العالم موقوف عليها؟

وقالوا - يعني المحسنة - بل هذه الطريق تنافي العلم بإثبات الصانع، وكونه خالقاً للعالم آمراً بالشرائع، مرسلاً للرسل...»<sup>(١)</sup>.

ثمّ استمر ابن تيمية في كلام طويل يقرّر منه: أنّ هذه الطريق محدثة، وأنّها (لا تتم بها دلالة)<sup>(٢)</sup> على حدوث العالم، ولا على إثبات الصانع.

قلنا: والجواب عن كلامه هذا أن نقول:

---

(١) منهاج السنة ٢٦٧-٢٦٨ .

(٢) في (ج): (لا يتم دلالته).

قوله: «وَهَذِهِ مُقْدَّمَةٌ بَاطِلَةٌ عِنْدَ الْعَقْلَاءِ» دعوى منه غير مسموعة، ولا يسلم له ذلك أبداً!

وقد ذكر أنَّ الأَمْدِي ضعَّفَ هَذِهِ الطَّرِيقَ<sup>(١)</sup>، معَ أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «وَعَلَيْهِ أَيْضًا اعْتَدَ الأَمْدِي، وَطَعَنَ فِي كُلِّ دَلِيلٍ غَيْرِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ طَرِيقُ الْأَشْعَرِيِّ»<sup>(٢)</sup>، وَالْمَعْنَى الْمَدْلُولُ عَلَيْهِ: هُوَ أَنَّ الْجَسْمَ لَا يَخْلُو عَنِ الْأَعْرَاضِ الْحَادِثَةِ.

فَصَحَّ أَنَّ كَلَامَ ابْنِ تِيمِيَّةِ عَنِ الْأَمْدِيِّ مُتَنَاقِضٌ!

قوله: «بَلْ هَذَا طَرِيقٌ مَحْدُوثٌ فِي الْإِسْلَامِ».

قلنا: لا نَسْلِمُ! بَلْ هِيَ مَمَّا أَتَى بِهِ الشَّرْعُ مُؤَكِّدًا لِلْعُقْلِ.

قوله: «وَلَوْ كَانَ الْعِلْمُ إِثْبَاتَ الصَّانِعِ وَحدُوتَ الْعَالَمِ لَا يَتَمَّ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقِ لِكَانَ بِيَانَهَا مِنَ الدِّينِ».

قلنا: لا نَسْلِمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ خُصُومَكُمْ ادَّعَى أَنَّ الْعِلْمَ بِإِثْبَاتِ الصَّانِعِ وَحدُوتِ الْعَالَمِ لَا يَتَمَّ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقِ! بَلْ يَتَمَّ بِهَا وَبِغَيْرِهَا.

ونقول أيضًا: إنَّ بِيَانَهَا مِنَ الدِّينِ، وَقَدْ بَيَّنَتْ؛ وَقَوْلُكَ يَا بْنَ تِيمِيَّةِ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَذْكُرْهَا» غَيْرَ مَسْلِمٍ!

بَلْ ذَكَرَهَا وَبَيَّنَهَا، وَإِذَا لَمْ تَحْطِ أَنْتَ وَأَمْثَالُكَ عَلَمًا بِتَبَيِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهَا،

(١) انظر: منهاج السنة ٢/٢٦٣، وقد أورد قوله.

(٢) انظر: منهاج السنة ٢/٢٥٨.

٤٣٤ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

واستدللت بعدم علمك بذلك على أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يبيّن، فإن ذلك ليس بدليل قطعاً.  
وكذلك أيضاً يبيّنها أهل بيته رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ وقرروها، وعلم ذلك العلماء  
والفضلاء عنهم طَبَقَتْهُ.

قوله: «بل هذه الطريق تنافي العلم بإثبات الصانع».

قلنا: لا نسلم! بل تقييد العلم بإثبات الصانع.

فما دليلك على أنها لا تقييد ذلك، بل تنافيه؟ فإنك لم تذكر دليلاً على ذلك  
أصلاً ينبغي أن يتكلّم عليه!

قوله: «وأمّا أئمّة السنّة وطوائف من أهل الكلام فيبيّنوا أنّ هذه الطريق  
باطلة في العقل أيضاً، وأنّها تنافي صحة دين الإسلام، فضلاً عن أن تكون  
شرطًا في العلم به، وأين الملازم لدين الإسلام من المنافي له؟!  
وبينوا أنّ تقدير ذات لم تزل غير فاعلة ولا متكلّمة بمشيئتها وقدرتها،  
ثم حدث ما يحدث من مفعولات - مثل كلام مؤلف منظوم وأعيان وغير ذلك -  
بدون سبب حادث، مما يعلم بطلازنه بصرىح العقول، وهو مناقض لكونه سبحانه  
خلق السماوات والأرض، ولكون القرآن كلام الله، وغير ذلك مما أخبرت به  
الرسول، بل حقيقة أنّ الرب لم يفعل شيئاً ولم يتكلّم بشيء لامتناع ما ذكروه من  
أن يكون فعلاً أو مقلاً له، كما بسط في غير هذا الموضوع، إذ المقصود هنا  
التنبيه على مجتمع الطرق»<sup>(١)</sup>.

---

(١) منهاج السنّة ٢٦٩.

قلنا: إن إخوانك يكذبونك في قولك: «إن أئمّة السنّة بينوا أن هذه الطريقة باطلة في العقل»، ويقولون ضد قولك وعكسه!

وهو أن أئمّة السنّة بينوا أن هذه طريقة صحيحة في العقل.

وكذلك قولك: «إنّهم بينوا أن تقدير ذات...» إلى آخر ما قلت. لم يسلّموه لك أيضاً!

بل يقولون: إن أئمّة السنّة بينوا صحة ذلك بتصريح المعقول.

وبالجملة: إن حكمك بأن قولهم مناقض لكونه سبحانه خلق السموات والأرض.. إلى آخر ما قلت، لم تأت عليه بدليل وبرهان البينة! وما ليس عليه برهان فليس بمحبوب أصلاً.

قوله: «قالت النفّاة - يعني نفّاة كونه تعالى جسم - : فإذا كانت طرقنا في إثبات العلم بالصانع وحدوث السموات والأرض وإثبات العلم بالنبوة طرقة باطلة، فما الطرق إلى ذلك؟

قالوا - يعني القائلين بأن الله تعالى جسمًا - : أمّا أولاً: فإنه لا يجب علينا في هذا المقام بيان ذلك، بل المقصود أن هذه طرق محدثة مبتدعة، فعلم أنها ليست هي الطريق التي جاء بها الرسول ﷺ، فيمتنع أن تكون واجبة أو يكون العلم الواجب أو الإيمان موقوفاً عليها.

وقالوا - يعني المحسّمة - : كل من العلم بالصانع وحدوث العالم له طرق كثيرة متعددة.

أمّا إثبات الصانع فطريقه لا تحصى، بل الذي عليه جمهور العلماء أن

٤٣٦ ..... الإنفاق في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

الإقرار بالصانع فطري ضروري معروف في الجبلة»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قوله: «لا يجب علينا في هذا المقام بيان ذلك» ليس بمسلم! بل يجب عليه بيان ذلك إجماعاً. لأنّه قد حكم ببطلان الطريق الدالة على إثبات العلم بالصانع وحدود العالَم، ومتى لم يبيّن طريقاً يدلّ على ذلك قطعاً، فقد صَح قول الفلاسفة بقدم العالَم، وصَح قول الدهريّة بنفي الصانع على رأيه! حيث اعتقد بطلان الطريق الدالة على إثبات الصانع وحدود العالَم ولم يبيّن هو طريقاً يدلّ على ذلك.

قوله: «إنّها ليست الطريق التي جاء بها رسول الله ﷺ».

قلنا: فإذا لم تكن هذه الطريق جاء بها رسول الله ﷺ، فما الطريق التي جاء بها؟ فإنه لا بد وأن يكون جاء بطريق يدلّ على إثبات الصانع وحدود العالَم.

خبرنا ما هي؟ فإنّ الطريق المفيدة للعلم بذلك بيانها من الدين، ومحال أن يخلّ رسول الله ﷺ ويترك ما يجب بيانه من الدين.

وابن تيمية لم يذكر طريقاً يفيد العلم بذلك، ويُدعى أنّها التي جاء بها الرسول ﷺ وبينها لأمته وقررها الصحابة من بعده!

وإذا لم يبيّن ابن تيمية طرِيقاً يذكر أنّها التي جاء بها الرسول ﷺ، فلا يقبل منه أنّ هذه الطريق المذكورة ليست مما جاء به الرسول ﷺ قطعاً.

---

(١) منهاج السنة ٢٦٩/٢ - ٢٧٠ .

قوله: «كُلّ من العلم بالصانع وحدوث العالم له طرق كثيرة متعدّدة».

قلنا: مسلم، غير أئنك لم تذكر سوى طريقين في إثبات الصانع: إحديهما كونها فطرية ضرورية، والأخرى استدلالية ولم تأت بها تامة!<sup>(١)</sup>

وأمّا حدوث العالم، فقد قلت: «إِنَّهُ يُمْكِنُ عِلْمَهُ مِنْ السَّمْعِ وَبِالْعُقْلِ؛ وَيُمْكِنُ الْعِلْمَ بِالصَّانِعِ: إِمّا بِالضُّرُورَةِ وَالْفَطْرَةِ، وَإِمّا بِمَسَاهَدَةِ حَدُوثِ الْمَحْدُثَاتِ، وَإِمّا بِغَيْرِ ذَلِكِ»<sup>(٢)</sup>، ولم تبيّن ما هو غير ذلك، ولم تتمم طريق مشاهدة حدوث المحدثات في إثبات الصانع!

قوله: «ثُمَّ يَعْلَمُ بِخَبْرِ الرَّسُولِ حَدُوثَ الْعَالَمِ»<sup>(٣)</sup>.

قلنا: لا شكّ أنّ خبر الرسول صدق وحقّ بعد ثبوت رسالته ونبوّته. لكن لا تثبت رسالته ونبوّته حتّى يعلم ثبوت من أرسله وكونه موجوداً واجب الوجود لذاته، وأنّه قادر عالم حيّ غني، عدل حكيم، منزّه عن فعل القبيح وإرادته وعن الإخلال بالواجب في حكمته، وفي علمنا بذلك وتقريره علمنا بحدوث العالم قطعاً، فيكون خبر الرسول بعد ذلك مؤكّداً لما علمناه بالعقل من حدوث العالم.

ثُمَّ ذَكَرَ ابْنَ تِيمِيَّةَ طَرِيقاً مِنَ الْعُقْلِ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى حَدُوثِ الْعَالَمِ يَؤُولُ

---

(١) انظر: منهاج السنة ٢٧٠ / ٢ - ٢٧١ .

(٢) انظر: منهاج السنة ٢٧٢ / ٢ - ٢٧٣ .

(٣) منهاج السنة ٢٧٣ / ٢ .

أمرها ويرجع إلى الطريق التي حكم هو ببطلانها ومنافاتها لدين الإسلام<sup>(١)</sup>.

فإنه قال - في أثناء طريقه - : «فإذا قدر أن الحوادث كلّها كائنة بعد أن لم يكن حادث، كان المقربون بها الذي لم يتقدّمها كائناً بعد أن لم يكن قطعاً، وإذا كانت الحوادث عارضة له ثبت حدوث الحوادث بلا سبب حادث، وإذا جاز حدوث الحادث بلا سبب حادث، جاز حدوث العالم بلا سبب حادث»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: وهذا هو نفس قول نفاة التجسيم والتشبيه عن الله - تعالى عن ذلك علوأً كبيراً - رجع إليه!

فإنّ ابن تيمية قد ذكر في ما تقدّم قول الفلاسفة في ذلك وقد اختاره! وهو أنه يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث<sup>(٣)</sup>، وفي ذلك دليل على تناقض أقوال هذا الرجل وعدم مبالاته بما يلفظ به!!

وقد قال: «وبيّنوا - يعني أئمة السنة - أن تقدير ذات لم تزل غير فاعلة ولا متكلّمة بمشيئتها وقدرتها، ثم حدث ما يحدث من مفعولات - مثل كلام مؤلف منظوم وأعيان وغير ذلك - بدون سبب حادث، مما يعلم بطلانه بصریح العقول»<sup>(٤)</sup>، معناه: أنه يمتنع حدوث شيء عن الله من دون سبب حادث، هو قول الفلاسفة الذي حكى عنهم، إن كان صادقاً في حكايته.

(١) انظر: منهاج السنة ٢٧٢ / ٢ - ٢٨٨ .

(٢) منهاج السنة ٢٧٥ / ٢ .

(٣) انظر: منهاج السنة ١٤٨ / ١ ، وقد تقدّم.

(٤) انظر: منهاج السنة ٢٦٩ / ٢ ، وقد تقدّم.

إذا قال في طريقه التي اختار ويزعم أنها تدل على حدوث العالم: «وإذا جاز حدوث الحوادث بلا سبب حادث، جاز حدوث العالم بلا سبب حادث»، وهذه هي الطريق التي حكم ببطلانها، وضد ما اختاره وحكم بصحته!

(\*)

---

(\*) تجدر الإشارة هنا إلى أنّ المصنف رحمه الله ترك التعليق على كلام ابن تيمية من (٢٨٨/٢) وحتى (٣١٥/٢) لتكراهه وتطويله.

وأماماً عن تعليق ابن تيمية على قول الإمامية: «بأنّ الله تعالى قادر على جميع المقدورات»، وادعائه بأنّ هذا القول لأهل السنة، فهو تلبيس على العوام! لأنّ المعزلة يقولون: إنه تعالى ليس على كل شيء قدير، وأنّ العباد يقدرون على ما ليس يقدر عليه الله، وليس يقدر على هدي الضال وعلى تضليل المهدى... إلى آخره. وقد مضى الكلام في هذا مع التعليق والبيان الوافي في المقام الثالث؛ فليراجع! وأماماً كلامه في عدل الله تعالى وحكمته، على فرض صحته، فهو تطويل للكلام بنقول غير مفيدة، وسوف يأتي الكلام فيه لاحقاً.

قوله - وهو يعلق على كلام العلامة رحمه الله: إنّه تعالى غير مرئي ولا مدرك بشيء من الحواس.(منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧) - : «فيقال له: أولاً: النزاع في المسألة بين طوائف الإمامية كما النزاع فيها بين غيرهم... والإمامية لهم فيها قوله...»

وأماماً الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام المعروفين بالإمامنة في الدين... كلّهم متّفقون على إثبات الرؤوية لله تعالى...»(منهاج السنة ٣١٦ - ٣١٥/٢).

نقول: إنّ ما ذكرت يا بن تيمية من وجود النزاع بين الإمامية في الرؤوية، فهو من الكذب

﴿العجب﴾!

فإنّ من ضروريات مذهب الإمامية نفي الرؤية، والناظر إلى كتبهم لا يرى غير ما قلناه، فقد تضاد النقل عندهم من طرق أهل البيت ﷺ في ذلك، وهو من أولويات مذهبهم، بحيث يصير المثبت للرؤبة ليس باثنى عشرى قطعاً.

وكان الأجر بـك يا بن تيمية أن تورد شيئاً من كتبهم في هذا الأمر بدلاً من إلقاء الكلام على عواهنه.

أمّا ما تفوهت به من أنّ الصحابة وأئمة المسلمين متّفقون على الرؤبة، فكذب صريح! لما عرف من أنّ أهل البيت ﷺ الذين أوصى رسول الله ﷺ باتباعهم في حديث الثقلين ومتابعيهم من الصحابة والتابعين وغيرهم، طبقة بعد طبقة و حتّى هذا العصر، مجتمعون على نفي الرؤبة، ومعلوم أنّ الحقّ يكون معهم، والمخالف لهم قد ركب الباطل بمدلول حديث الثقلين.

قوله: «وأَمّا احتجاجه واحتجاج النفاة أَيضاً بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ (سورة الأنعام: ١٠٣)، فالآية حجّة عليهم لا لهم، لأنّ الإدراك: إما يراد به مطلق الرؤبة، أو الرؤبة المقيدة بالإحاطة، والأول باطل... كما سئل ابن عباس عنهم، فقال: ألسنت ترى السماء؟...» (منهاج السنة ٢/ ٣١٧).

نقول: إنّ القول على ما ذكرت من معنى (الإدراك) وأنّ المقصود من مادة (أدرك) معنى من المعنيين المذكورين، معلوم الفساد لغة و عرفاً!

لأنّ (الإدراك) وما هو من مادتها له معنى معلوم معين غير ما زعمت يا بن تيمية!

فقد قال صاحب (النهاية) في بيان معنى (الدرك): «اللحاق والوصول إلى الشيء».

وقال في (القاموس): «(الدرك) بالتحريك اللحاق، يقال أدركه أي لحقه».

﴿لَقَدْ سَبَحَنَهُ وَتَعَالَىٰ: ۝ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ (سورة النساء: ١٠٠)، وقال تعالى: ﴿هَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ﴾ (سورة يونس: ٩٠).

فعلم أنّ معنى هذه المادة هو اللحاق والوصول.

وقال تعالى: ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمَدْرَكُونَ﴾ (سورة الشعراء: ٦١)، يعني لملحقون بفرعون وقومه وسيصلون إلينا.

فيتبين من هذا أنّ ما زعمته يا بن تيمية من معنى هذه المادة وهو الإحاطة لم يرد في لغة العرب! وكلّ ما أوردناه معناه اللحاق والوصول! فقوله: أدركه البصر: أي لحقه ووصل إليه، مثل أدركه الموت، وأدركهم الجيش، وأدرك البستان والمدينة يعني وصل إليها. فأدرك قد يكون بغير البصر مثل (أدركهم العصر)، وقد يكون بالبصر، فبين هذه المادة وماذة الرؤية عموماً وخصوصاً مطلقاً، فإنّ الرؤية مختص بالبصر، وأدرك شامل للوصول إلى الشيء بالبصر وغيره، فقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ معناه: نفي وصول البصر إليه.

ومن كلّ هذا علمنا بهتان ابن تيمية على الكتاب والسنّة واللغة في بيانه لمعنى مادة (أدرك) في هذا المقام.

أمّا النقل عن ابن عباس رض فهو حجّة بيّنة عليك يا بن تيمية لا لك! لأنّك قلت: إنّ الله سبحانه مدح نفسه بعدم إحاطة الرؤية به، فأيّ مدحه تتصرّر في ذلك والحال أنّ الرؤية هذه حالها بالنسبة إلى بعض مخلوقاته مثل السماء وغيرها حسبما قاله ابن عباس رض؟! فقد شارك بعض المخلوقات ربّه في هذه الصفة بزعمك يا بن تيمية!

وهل يتصرّر مدح ربّ نفسه بصفة هي موجودة في بعض مخلوقاته؟!

لقوله: «وممّا يبيّن ذلك أنَّ الله ذكر هذه الآية يمدح بها نفسه سبحانه وتعالى، ومعلوم أنَّ كون الشيء لا يرى ليس صفة مدح، لأنَّ النفي الممحض لا يكون مدحًا إن لم يتضمن أمراً ثبوتيًا، ولأنَّ المعدوم أيضاً لا يرى، والمعدوم لا يمدح، فعلم أنَّ مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه» (منهج السنة ٣١٩/ ٢).

نقول: إنَّ القول في كون الشيء غير مرئي ليس بصفة مدح، فهو جهل واضح بمعنى الآية! لأنَّه سبحانه لم يمدح نفسه فيها بأنَّه غير مرئي بالبصر فقط، بل وصف نفسه بشيء خارق للعادة، ومحال فيها، وهو شيء مركب من شيئين:

عدمي: وهو عدم رؤية أبصار المخلوقين له.

وشيء وجودي: وهو رؤيته سبحانه لها.

وهل يوجد أفضل وأكمل من هذه الصفة الخارقة؟!

والعادة جرت على أنَّه متى قابل بصير لمثله فنظر كلَّ منهما بعينه إلى مقابلته أبصر كلَّ منهما صاحبه. والله سبحانه قد جلَّ عن ذلك، فإنه يرى العيون الناظرة وهي لن ترى الله سبحانه، فهو يرى العيون بمصرة وهو في هذه الحالة محجوب عنها غير مرئي بها، فرؤيه العيون لن تصل إليه ورؤيتها تصل إليها.

وهذه الحالة مختصة به سبحانه، فإنه قد يكون الموجود من المعاني الغير القابلة لرؤيه البصر كالصفات القلبية والأحوال النفسانية وما هو من قبيلها لن ترى ولن ترى، وقد يكون الموجود محسوساً يُرى بالبصر لكنه هو بنفسه ليس له حاسة البصر، مثل الجمادات والنبات وما هو قبيلها فإنَّها تُرى ولن ترى، وقد يكون الموجود محسوساً يُرى ويُرى، وذلك مثل البشر فإنه يُرى ويُرى، فأما الموجود الذي يرى نفس البصر والبصر في هذه الحالة محجوب عن رؤيتها، فالله سبحانه وحده.

﴿فَلَمْ يَعْلَمْ مِنْ هَذَا كُوْنَ تَمْدُّحَهُ سَبْحَانَهُ بِالآيَةِ لَيْسَ بِشَيْءٍ عَدْمِيٌّ، بَلْ بِصَفَّةِ عَجَيْبَةِ مَرْكَبَةِ مِنْ نَفْيِ وَإِثْبَاتِ وَخَارِقَةِ الْعَادَةِ مَخْتَصَّةٌ بِهِ سَبْحَانَهُ﴾.

ونقول: قد ذكر ابن تيمية كلاماً طويلاً من (٣٢١/٢) و حتى (٣٥٨/٢) وهو يعلق على قول العلامة رحمه الله الذي يذكر فيه عقيدة الإمامية في أنه سبحانه ليس في جهة، وفيه تكرار كثير وممّا ليس له مدخلية في المقام، وسوف نشير بتعليقات مختصرة إلى ما فيه ضرورة في المقام.

ونقول: إنّ ما ذكرت يا بن تيمية من وجوه في تجويز كون الله سبحانه في جهة، ومع تفسيراتك لها (انظر: منهاج السنة ٣٢٣/٢)، معلوم بطلانه وفساده! وذلك للزوم إمّا الحاجة إليها، وإمّا العبث في كونه فيها، وقد نزّه الله تعالى نفسه عنهما في قرآن الكريم. وأمّا ما زعمت من الجهة؛ فإنّه مستلزم لتقديمهما عليه سبحانه، وقد ثبت بضرورة العقل عدم مسبوقية وجوده بالعدم.

ونقول: إنّ ما نقلت يا بن تيمية من أسانيد الجمهور في رؤيته سبحانه، وادعائك السنة المستفيضة بل المتضارفة، لا يفيدك بشيء! وذلك لعدم حججية ما تفرد به الخصم على خصمك، وهو من باب الشهادة للنفس.

ونقول: قوله: «فَكُلّ ما كَانَ وَجُودُهُ أَكْمَلَ كَانَ أَحْقَّ بِأَنْ يُرَى» (منهاج السنة ٣٣٢/٢)، دعوى لم تأت عليها ببرهان!

فأي دليل دلّ على ذلك، والعقل الذي هو أشرف الحالات وأكملها من حيث رشدك إلى الحق وبه يعرف ويميز عن الباطل غير مرئي، وكذلك النفس المديرة للبدن.

وأمّا قوله: «وَكُلّ ما لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُرَى فَهُوَ أَعْسَفُ وَجُودًا مِمّا يُمْكِنْ أَنْ يُرَى»، فمعلوم فساده في العقل والنفس! من حيث عدم إمكان رؤيتها، وجودهما أكمل من

---

### وجود الجسم.

وأماماً قولك من أحقيّة الجسد الجامد بالرؤى من النور (منهاج السنة ٣٣٢ / ٢) فعجب! وهل لرؤى الجسد طريق غير النور؟! فلو لم يشرق النور على الجسم والجسماني لم يرى البصر شيئاً من ذلك.

أضف إلى أنك قد ناقضت نفسك يا بن تيمية! بقولك بعد سطر واحد من أن شعاع الشمس أحق أن يرى من جميع الأشياء، فإن شعاعها من جهة ضوئه صار أحق بأن يرى من غيره، والجسم جوهر والنور عرض قائم بالمنير، فوجوده أضعف من وجود الجسم حسبما قلت أنت؟!

ونقول: إن ما أوردت من كلامك في الرؤى مستشهدًا بذلك ببيانك الآية: «فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ» (سورة الأعراف: ١٤٣)، فهو من عجائبك!

أعلم تنظر إلى قوله تعالى: «قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي...» (سورة الأعراف: ١٤٣)، المتصرّح على نفي الرؤى، وجعل رؤية موسى عليه السلام له معانقة على استقرار الجبل مكانه، ولمّا تجلّ للجبل جعله دكاً، فعلم من ذلك أن موسى عليه السلام أول المؤمنين بأنه سبحانه لن يرى.

## المقام الثامن



في اعتراضه على قول ابن المطهر (قدس الله روحه): «إِنْ أَمْرَهُ سُبْحَانَهُ وَنَهْيَهُ وَإِخْبَارَهُ حَادِثٌ، لَا سَتْحَالَةُ أَمْرٍ مَعْدُومٍ وَنَهْيٍ وَإِخْبَارٍ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية: «هذة مسألة كلام الله تعالى، والناس مضطربون فيها، قد بلغوا فيها إلى سبعة أقوال: وقد ذكرها والله أعلم بصدقه في نقله من كذبه. قال: «والسابع منها - واختاره -: وهو قول من قال: إِنَّه لَم يَزِلْ مُتَكَلِّمًا إِذَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ بِكَلَامٍ يَقُولُ بِهِ وَهُوَ مُتَكَلِّمٌ بِصَوْتٍ يُسْمَعُ، وَأَنَّ نَوْعَ الْكَلَامِ قَدِيمٌ، وَإِنْ لَمْ يَجْعَلْ الصَّوْتَ مُعِينًا قَدِيمًا». قال: وهذا هو المأثور عن أئمة الحديث والسنّة...

وبالجملة: أهل السنّة والجماعة، وأهل الحديث ومن انتسب إلى السنّة والجماعة، كالكلابية والكرامية والأشعرية والسامية يقولون: إن كلام الله غير مخلوق، وهذا هو المتواتر عن السلف والأئمة من أهل البيت وغيرهم...»<sup>(٢)</sup>. إلى أن قال: «فيقولون: قد جمعنا بين حجتنا وحجتكم.

---

(١) انظر: منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧، كذا منهاج السنّة ٢/٣٥٨.

(٢) منهاج السنّة ٢/٣٦٣ - ٣٥٨.

فقلنا: المعدوم لا يؤمر ولا ينهى، وقلنا: الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلّم.

فإن قلتم لنا: فقد قلتم بقيام الحوادث بالربّ.

قلنا لكم: نعم، وهذا قولنا الذي دلّ عليه الشرع والعقل، ومن لم يقل : إنّ  
الباري يتكلّم، ويريد ويحبّ، ويبغض ويرضى، يأتي ويجيء، فقد ناقض كتاب  
الله .

ومن قال: إنّه لم ينزل ينادي موسى في الأزل، فقد خالف كلام الله مع  
مكابرة العقل، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: «فَإِنَّمَا جَاءَهَا نُودِي»<sup>(١)</sup> ، وقال: «إِنَّمَا أَمْرُهُ  
إِذَا أَرَادَ شَيئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»<sup>(٢)</sup> ، فأتي بالحروف الدالة على الاستقبال.  
قالوا: وبالجملة: فكلّ ما يحتجّ به المعتزلة والشيعة مما يدلّ على أنّ  
كلامه متعلق بمشيئته وقدرته، وأنّه يتكلّم إذا شاء، وأنّه يتكلّم شيئاً بعد شيء  
فنحن نقول به، وما يقول به من يقول: إنّ كلام الله قائم بذاته، وإنّه صفة له،  
والصفة لا تقوم إلّا بالموصوف فنحن نقول به أيضاً، وقد أخذنا بما في قول كلّ  
من الطائفتين من الصواب، عدّلنا عمّا يردّه الشرع والعقل من قول منهما.  
فإذا قالوا: فهذا يلزم منه أن تكون الحوادث قامت بذاته.

قلنا: ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمة؟ ونصوص القرآن والسنة  
تتضمن ذلك مع صريح العقل، وهو قول لازم لجميع الطوائف، ومن أنكره فلم  
يعرف لوازمه وملزوماته»<sup>(٣)</sup> .

(١) سورة النمل: ٨.

(٢) سورة يس: ٨٢.

(٣) منهاج السنة ٢ / ٣٨٠ - ٣٨١ .

إلى أن قال: «وإذا كنّا متناقضين كان الواجب أن نرجع عن القول الذي أخطأنا فيه لنوافق ما أصينا فيه، لا نرجع عن الصواب ليطرد الخطأ، فنحن نرجع عن تلك المناقضات ونقول بقول أهل الحديث.

فإن قلتم: إثبات حوادث بعد حادث لا إلى أول قول الفلاسفة الدهريّة.

قلنا: بل قولكم: إنَّ الرَّبَّ تَعَالَى لَم يَزِلْ مَعْطَلًا لَا يُمْكِنُه أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ وَلَا أَنْ يَفْعُلْ شَيْئًا، ثُمَّ صَارَ يُمْكِنُه أَنْ يَتَكَلَّمَ وَيَفْعُلْ بِلَا حَدُوثٍ سَبَبٍ يَقْتَضِي ذَلِكَ، قَوْلٌ مُخَالِفٌ لِصَرِيحِ الْعُقْلِ وَلِمَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، فَإِنَّ الْمُسْلِمُونَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَم يَزِلْ قَادِرًاً، وَإِثْبَاتُ الْقَدْرَةِ مَعَ كُونِ الْمَقْدُورِ مُمْتَنِعًا غَيْرَ مُمْكِنٍ جَمْعُ بَيْنِ النَّقِيْضَيْنِ، فَكَانَ فِي مَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَنَّهُ لَم يَزِلْ قَادِرًاً، مَمَّا يَبْيَّنُ أَنَّهُ لَم يَزِلْ قَادِرًاً عَلَى الْفَعْلِ وَالْكَلَامِ بِقَدْرِهِ وَمُشَيْئَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «ونحن قلنا بما يوافق العقل والنقل من كمال قدرته ومشيئته، وأنَّه قادر على الفعل بنفسه، وعلى التكلُّم بنفسه كيف شاء، وقلنا: إنَّه لم يزل موصوفاً بصفات الكمال متتكلماً إذا شاء، فلا نقول: إنَّ كلامه شيء واحد منفصل عنه، فإنَّ حقيقة هذا القول أَنَّه لا يتكلُّم، ولا نقول: إنَّ كلامه شيء واحد: أمر ونهي وخبر، وإنَّ معنى التوراة والإنجيل واحد، وإنَّ الأمر والنهي صفة لشيء واحد، فإنَّ هذا مكابرة للعقل، ولا نقول: إنَّه أصوات منقطعة متضادة أزلية، فإنَّ الأصوات لا تبقى زمانين.

وأيضاً، فلو قلنا بهذا القول والذي قبله لزم أن يكون تكليماً الله تعالى للملائكة ولموسى ولخلقه يوم القيمة ليس إلا مجرد خلق الإدراك لهم لما كان

---

(١) منهاج السنة ٢/٣٨٥ - ٣٨٦.

أزلياً لم يزل، ومعلوم أن النصوص دلت على ضد ذلك.

ولا نقول: إنّه صار متكلّماً بعد أن لم يكن متكلّماً، فإنّه وصف له بالكمال بعد النقص، وأنّه صار محلاً للحوادث التي كمل بها بعد نقصه، حدوث ذلك الكمال لا بدّ له من سبب، والقول في الثاني كالقول في الأول، ففيه تجدد كمال له بلا سبب، ووصف له بالنقص الدائم من الأزل إلى أن تجدد له ما لا سبب لتتجدد، وفي ذلك تعطيل له عن صفات الكمال.

وأمّا دوام الحوادث فمعناه دوام كونه متكلّماً إذا شاء، وهذا دوام كماله ونعوت جلاله ودوام فعاله، وبهذا يمكن أن يكون العالم، وكلّ ما فيه مخلوق له حادث بعد أن لم يكن، لأنّه يكون سبب الحدوث هو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك، فيعقل سبب حدوث الحوادث، ويتمكن من هذا أن يقال بقدم شيء في العالم»<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «والجمهور لهم في الجواب عن عدمة هؤلاء طرق: كلّ قوم بحسبهم.

فطائفة قالت: بل الخلق الذي هو التكوين والفعل قديم، والمكون المفعول محدث لأنّ عندهم لا يقوم به الحوادث، وهذا قول كثير من الحنفية والحنبلية والكلامية والصوفية وغيرهم.

فإذا قالوا لهؤلاء: فيلزم قدم الكون! قالوا: نقول في ذلك مثل ما قلتم في الإرادة الأزلية، قلتم: هي قديمة وإن كان المراد حادثاً، فكذلك التكوين قديم وإن كان المكون حادثاً.

---

(١) منهاج السنة ٢/٣٨٧ - ٣٨٩.

وطائفة قالت: بل الخلق والتکوین حادث إذا أراد الله خلق شيء وتكوينه، وهذا قول أكثر أهل الحديث وطوائف من أهل الكلام والفقه والتصوف.

وهؤلاء يلتزمون أنه تقوم بذاته الأمور الاختيارية الحادثة، كخلقه ورضاه وسخطه وغضبه وكلامه وغير ذلك كما دلت عليه النصوص، وفي القرآن أكثر من ثلاثة آية توضح توافق قولهم، وأماماً الأحاديث فكثيرة جداً، والآثار عن السلف بذلك متواترة»<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: «أماماً التسلسل في الآثار وهو أن لا يكون الشيء حتى يكون قبله غيره أو لا يكون إلا وبعده غيره، فهذا للناس فيه ثلاثة أقوال: قيل: هو ممتنع في الماضي والمستقبل، وقيل: بجوازه فيهما، وقيل: بجوازه في المستقبل دون الماضي. والقول بجوازه مطلقاً هو معنى قول السلف وأئمة الحديث»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: هذا زبدة كلام ابن تيمية في هذا المعنى، والموضع الذي ينبغي عليه الكلام، والجواب عنه: نقول:

قوله: «إنه لم يزل متكلماً إذا شاء وكيف شاء... وإن هذا هو المؤثر عن أئمة الحديث والسنّة».

قلنا: لم يسلم لك إخوانك من السنّة ذلك، بل ينazuونك فيه غاية

---

(١) منهاج السنّة ٣٩٢ - ٣٩١ / ٢.

(٢) منهاج السنّة ٣٩٣ / ٢.

المنازعة.

ويقولون: إنما المؤثر عن أئمّة الحديث والسنة قولنا أيّها الكلابية  
والأشعرية، لا قولك أنت وأصحابك المحسّنة الغوريّة.

إذا عرفتم ذلك أيّها الأتباع لابن تيمية، فجادلوا إخوانكم واستغلوا  
بمناظرتهم عن مناظرة هذا الإمامي، فإنه ليس للإمامي الآن إخوان يناظرون في  
قوله وعقيدته ويخالفونه في ذلك البتة.

وقولكم: إن ذلك كان مذهب نفر من متقدّمي الإمامية، فليس ب صحيح،  
وليس ب مسلم! وإن قدّر صحة النقل عنهم بذلك فقد انقرضوا وبطل قولهم، وقد  
انعقد إجماع الإمامية على ما قاله الشيخ ابن مطهر (قدس الله روحه) وحكاه من  
الاعتقاد.

قوله: «وهو متكلّم بصوت يسمع».

قلنا: وهذا الصوت والحرف قائم به، أو بغيره؟  
الأول ممنوع، والثاني مسلم، لقضاء العقل والنقل ببطلان القول الأول في  
حقّه تعالى.

قوله: «وإنّ نوع الكلام قدّيم».

قلنا: إن النوع ليس له تحقق في الخارج منفكًا عن الأحاداد والأفراد  
والأشخاص، بل النوع عبارة عن الأحاداد والأفراد والأشخاص، فكلّ منهما هو  
الآخر، وليس النوع أمراً متحقّقاً زائداً على الأحاداد والأفراد والأشخاص غيرها.

(\*)

قوله: «الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلّم».

قلنا: لا نسلم! بل قد يقوم كلام المتتكلّم بغيره، كالجان يقوم كلامه بالمصروع، وكالكلام إذا صدر عن الفاعل وبقربه جسم صقيل، فإنه يقوم كلام المتتكلّم بذلك الجسم الصقيل أيضاً ويجاوبه برد كلامه، وهذا ظاهر جلي مشاهد لقيام كلام المتتكلّم بغيره.

فهكذا كلام الله عزّ وجلّ هو فاعله ويقوم بغيره من الجمادات، وقد أخبر الله عزّ وجلّ بذلك في قوله: ﴿وَنَادَيْنَا مِنْ جَانِبِ الْطُّورِ مِنَ الشَّجَرَةِ الْأَيْمَنِ...﴾<sup>(١)</sup>، و﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِي مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبَقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا صريح بأنّ الكلام حلّ في الشجرة وقام بها.

وإذا استحال أن يكون ذلك الشيء الذي قام بالشجرة هو الله، لم يبق إلا أن يكون هو الكلام ضرورة، والمتتكلّم من فعل الكلام وأحدشه وأوجده، لا من قام

(\*) قوله: «أتريد به أنه حادث في ذاته؟ أم حادث منفصل عنه؟ والأول قول أئمة الشيعة المتقديرين...» (منهاج السنة ٢٧٠ / ٢ - ٢٧١).  
نقول: ليس صحيحاً وهذه كتب الاثنا عشرية قديماً وحديثاً تنادي وتصرّح بالدليل على حدوثه منه سبحانه وقيامه بغيره، وهم متفقون على هذا.

وكان الأجر بـك يا بن تيمية أن تأتي بكلام لبعض الإمامية أو تشير إلى كتاب من كتبهم بدل الافتراء عليهم!

(١) سورة مريم: ٥٢.

(٢) سورة القصص: ٣٠.

به الكلام، لأنَّ الأخرس والساكت والنائم لا يسمى كلَّ واحد منهم متكلِّماً يفعل الكلام ويوجده، فإذا صدر عنه و فعله، قيل: تكلُّم، هذا هو المعلوم عند العقلاء وأهل اللغة ولا يعلم عندهم غير هذا.

قوله: «إِنَّ الْبَارِيِّ، يَتَكَلَّمُ وَيَرِيدُ وَيَحْبُّ، وَيَبْغُضُ وَيَرِضِي...».

قلنا: مسلم، لكن القول بهذا لا يدل على أن تلك المعاني لها تحقق وماهية قائمة به تعالى!

فمن أين لك أنَّ الكلام والإرادة والمحبة والبغض والرضا والسخط معانٍ لها تتحقق وماهية قائمة بالرب حالتَ فيه؟! هذا قول لا دليل عليه، فيكون باطلًا مردودًا.

ووصف الله سبحانه بأنه يأتي ويجيء، المراد من ذلك: أمره وآياته لا هو نفسه، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، لأنَّ الإتيان والمجيء لا يكون إلا بحركة وانتقال، والحركة والانتقال عليه محال بالضرورة<sup>(١)</sup>، فلا يجوز إجراء ذلك اللفظ على حقيقته بالنسبة إليه سبحانه، لأنَّ ذلك في حقه محال، وإذا تعذر حمل اللفظ على حقيقته حمل على مجازه، ولذلك نظائر كثيرة في القرآن والسنة.

(\*)

---

(١) وأمّا يحب ويرضى ويبغض ويغضى عروضها له بالمعنى الذي تعرض فيه للخلق، بل حبه ورضاه عبارة عن مثوبة لعباده وغضبه وبغضه عبارة عن عقوبته لهم.

(\*) قوله: «وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَزُلْ يَنْادِي مُوسَى فِي الْأَزْلِ، فَقَدْ خَالَفَ كَلَامَ اللَّهِ

قوله: «ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمة؟ ونصوص القرآن والسنة تتضمن ذلك مع صريح العقل».

قلنا: لا نسلم أن نصوص القرآن والسنة وصريح العقل [تدل على ذلك]، إلا أن يكون يجوز في حقه تعالى !!

قوله: «وهو لازم لجميع الطوائف».

قلنا: لا نسلم ذلك، وإنما يتخيّل إليك! ولا يلزم ذلك إلا من قال بقولكم وقاربه لا غير.

(\*)

قوله: «كان الواجب أن نرجع عن القول الذي أخطأنا فيه - وهو القول باستحالة إثبات حوادث لا نهاية لها». 

---

﴿مع مكايدة العقل...﴾ ( منهاج السنة ٢ / ٣٨٠ ).

نقول: إن هذه المكايدة واردة على أهل نحلتك! لأن هذا هو مذهب الحنابلة كما ذكرت أنت بنفسك في كتابك هذا. (انظر: منهاج السنة ١ / ١٥٧).

(\*) قوله: «وتسلسل الحوادث إن كان ممكناً كان القول الصحيح قول أهل الحديث الذين يقولون: لم يزل متكلماً إذا شاء كما قاله ابن المبارك وأحمد ابن حنبل وغيرهما» ( منهاج السنة ٢ / ٣٨٣ ).

نقول: عجيب منك يا بن تيمية عندما تنسب هذا القول المستلزم لقدم العالم لهؤلاء الذين تعظّمهم وتستشهد بأقوالهم - على فرض صحته - ولا تحكم بكفرهم، وأنت بنفسك قد كفّرت من قال بقدم العالم! (انظر الجزء الأول من منهاج السنة).

قلنا: هذا رجوع من ابن تيمية عن هذا القول بعد أن كان قد حكم باستحالته! وما رجع إليه إلا لما قال بقوله الفاسد الباطل، الذي لا يتم القول به إلا بعد ثبوت أن الحوادث لا أول لها ولا نهاية، فقال بهذا القول المعلوم بطلانه وفساده ضرورة وارتكبه، بعد أن كان قد حكم باستحالته.

وما رجع إليه إلا لئلا يبطل قوله الفاسد الباطل، وهو جواز قيام الحوادث بالله سبحانه بعد أن لم تكن قائمة به هي ولا ضدّها!

لأنّ قوله بجواز قيام الحوادث بالله مع القول باستحالة حوادث لا أول لها ولا نهاية مما لا يجتمعان، فاختار جواز القول بأنّ الحوادث ليس لها أول، فعنده أنّ ما من حادث إلا وقبله حادث لا إلى نهاية، وما قال بهذا القول إلا ليصحّ قوله بجواز قيام الحوادث بالله، وهذا القول مما يعلم بطلانه ضرورة.

قوله: «القول بأنّ ربّ لم يزل معتلاً لا يمكنه أن يتكلّم بشيءٍ ولا أن يفعل شيئاً، ثم صار يمكنه أن يتكلّم ويفعل بلا حدوث سبب يقتضي ذلك، قول مخالف لتصريح العقل ولما عليه المسلمون، من أنه سبحانه لم يزل قادرًا».

قلنا: بل القول بأنّ ربّ قامت به الحوادث بعد أن لم تكن قائمة به، والقول بأنّ الحوادث لا أول لها ولا نهاية، والقول بأنّه يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث يقتضي حدوثها، أقوال مخالفة لتصريح العقل ولما عليه المسلمون.

قوله: «وإثبات القدرة مع كون المقدور ممتنعاً غير ممكن جمع بين النقيضين».

قلنا: ما مقصودك بكون المقدور ممتنعاً؟ أهو الامتناع الذاتي، أو العارضي  
لمانع من ذلك؟

فإن قصدت الأول، فهو ممنوع! لأن المقدور ممكן لذاته اتفاقاً.

وإن قصدت الثاني، فهو مسلم! لأن امتناع المقدور ليس امتناعاً ذاتياً، بل  
امتناعاً خارجياً عارضياً بالنسبة إلى الأزل، إذ الممكן لا يجوز حصوله في  
الأزل، لأنّه لو حصل في الأزل لما كان ممكناً بل قدّيماً واجباً، ولو يكن امتناع  
المقدور امتناعاً ذاتياً لما وجد أصلاً.

فصحّ أن المقدور ممكّن في نفسه، ولكن هنا مانع يمنع من كونه موجوداً  
في الأزل وهو كونه ممكناً، والشيء إذا كان ممكناً لا يجوز أن يكون موجوداً  
في الأزل، لأنّه لو يكن موجوداً في الأزل لكان قدّيماً واجباً لا ممكناً، وهذا  
خلف.

قوله: «فَكَانَ مَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَزِلْ قَادِرًا، مَمَّا يَبْيَّنُ أَنَّهُ لَمْ  
يَزِلْ قَادِرًا عَلَى الْفَعْلِ وَالْكَلَامِ بِقَدْرِهِ وَمُشَيْئَتِهِ».

[قلنا]: بل ما عليه المسلمون من أنه سبحانه لم يزل قادرًا، مما يبيّن  
ويوضح أنه قادر على الفعل إذا لم يمنع منه مانع، وهنا المانع حاصل وهو كون  
الشيء مقدوراً ممكناً، فيمتنع أن يكون موجوداً، لأنّه لو كان موجوداً في الأزل  
لما كان ممكناً، بل قدّيماً واجباً، وإذا انتفى المانع حصل الفعل.

ثم نقول للخصم: هب أنه إذا كان قادرًا في ما لم يزل كان قادرًا على الفعل  
في ما لم يزل، فما المانع من حصول المقدور، وقد تمت على قولكم أسبابه  
المقتضية لفعله؟ فما قلت هنا فهو جوابنا لك.

(\*)

قوله: «وأمّا دوام الحوادث، فمعناه دوام كونه متكلّماً إذا شاء».

قلنا: أمّا أوّلاً: فهذا كلام منك متناقض!

كيف تقول: «بدوام كونه متكلّماً»، ثم تقول: «إذا شاء وكيف شاء»؟! فإن قولك: «إذا شاء» حقيقة أنه إذا شاء تكلّم وإذا شاء لم يتكلّم، وهذا نقيض كونه متكلّماً دائمًا!

قوله: «لأنّه يكون سبب الحوادث هو ما قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك، فيعقل سبب حدوث الحوادث».

قلنا: فهذا الذي قام بذاته من كلماته وأفعاله وغير ذلك هل قام بذاته أولاً؟

---

(\*) قوله: «والقول بدوام كونه متكلّماً ودوام كونه فاعلاً بمشيئته منقول عن السلف وأئمّة المسلمين من أهل البيت وغيرهم... وهو منقول عن جعفر بن محمد الصادق في الأفعال المتعدّدة» (منهاج السنّة ٣٨٦/٢).

نقول: ليس صحيح هذا النقل عن الإمام الصادق عليه السلام وسائر أهل البيت عليهما السلام وكذا تابعيهم، وكان اللازم منك يا بن تيمية إثبات ما تقولت به بالدليل، وأنّي لك ذلك.

قوله: «ولا نقول إنّه صار متكلّماً بعد أن لم يكن متكلّماً...» (منهاج السنّة ٣٨٨/٢).

نقول: هذا الكلام منك عجيب! لأن التكلّم المعقول لدى الخلق، هو عبارة عن الصوت المشتمل على بعض الحروف، وهو مقدور له سبحانه يخلقه في الشجرة وغيرها، فهو من جملة أفعاله ومخلوقاته.

وأمّا كونه ليس بذلك بل صفة قديمة قائمة به فلا يمكن تصوّره!

فإن قلت: نعم، لزم حدوث في الأزل، ولم تبق حوادث بل قديمة، لأنَّ كُلَّ ما يكون موجوداً في الأزل لا أوَّل له ليس بحدث بل قديم واجب.

وإن قلت: لم يقم ذلك بذاته أَزْلًا، بل صار في ما بعد قائماً بذاته.  
قلنا: فما المانع من أن تقوم الحوادث بذاته أَزْلًا؟

فإن ذكرت شيئاً!

قلنا: هو المانع أيضاً لصدور الفعل الممكن عن الله أَزْلًا.

وإن لم تذكر شيئاً، لزم قدم الحوادث!

لأنَّه إذا كان سبب الفعل قائماً بالرب أَزْلًا فلا لتأخر صدور الفعل عنه معنى، ولا مانع أصلًا ولا موجب لذلك، بل الموجب للفعل حاصل فلا معنى للتأخير.

قوله: «ويمتنع مع هذا أن يقال بقدم شيء في العالم».

قلنا: بل يلزم أحد الأمرين لا بد من أحدهما:

إما حصول الحوادث في الأزل، فيلزم قدمها.

وإما حدوث الحوادث بلا سبب حادث يقتضي حدوثها.

لا بد من أحد هذين الأمرين قطعاً، وأيهما اختاره المجسم المشبه كان فيه بطلان قولهم اتفاقاً وإجماعاً منهم ومن غيرهم!

قوله: «وطائفة قالت: بل الخلق والتقويم حادث ... وهؤلاء يلتزمون أنه تقوم بذاته الأمور الاختيارية الحادثة».

قلنا: قال لك إخوانك من أئمة السنة: لا نسلم لك هذا هو مذهب أكثر أهل الحديث، ومن قلت عنهم ذلك، وليس هذا القول بحق صحيح، ولم تدل النصوص من القرآن والسنة على أن الله تعالى تقوم به الحوادث أصلاً، وأنه محلاً لها.

ثم نقول نحن له: إذا كان الخلق والتکوين حادثاً، كان أمراً وجودياً، فيكون له خلُقٌ وتكوينٌ، ويلزم التسلسل.

قوله: «إن التسلسل في الآثار ليس محالاً لا في المستقبل ولا في الماضي»<sup>(١)</sup>، قال: «وهو معنى قول السلف وأئمة الحديث».

قلنا: بل التسلسل محال في الآثار مطلقاً، وليس هو معنى قول السلف وأئمة الحديث، بل معنى قولهم أن جميع الأشياء تنتهي إلى أول، أحدهـهـ الواجد القديم الأزلي، الله الذي لا أول له وليس كمثلـهـ شيء!

إذا عرفت هذا وتقرر، فاعلم! أن كلام ابن تيمية هذا يدور على شيئاً:

أحدـهـما: جواز قيام الحوادث بالله بعد أن لم تكن قائمة به.

الثاني: امتناع حدوث الحوادث بلا سبب حادث يقتضي حدوثها.

ثم ينتهي كلامـهـ إلى جواز التسلسل في الآثار، وأن ذلك ليس بمحال ولا ممتنع لا في الماضي ولا في المستقبل!

ثم نقول: الذي يدل على بطلان التسلسل في الآثار لا إلى نهاية، أن كلـ

---

(١) ذكره المصنف بأبيه بغاـة قراءـتهـ.

حادث مسبوق بعدم، فيكون بأذاء كل حادث عدم، فإن حصل شيء من أفراد الحوادث وأحادتها في الأزل، لزم استواء السابق والمسبوق، وترجع تلك الأفراد الموجودة في الأزل عن كونها مسبوقة بعدمات أنفسها، وقد فرضت مسبوقة بعدم أنفسها، ويلزم مع ذلك أن تكون قديمة لا حادثة.

وإن لم يوجد من أفراد الحوادث وأحادتها في الأزل شيء، كانت متناهية اتفاقاً، ولها أول حادث إجمالاً، بلا سبب حادث يقتضي حدوثها، بل أولها حادث بسبب قديم وهو الله عزّ وجلّ، وحدوث ما حدث عنه سبحانه على سبيل الاختيار لا على سبيل الإيجاب، لأنّه لو يكن حادث عنه على سبيل الإيجاب، لزم منه قدم العالم، وقدم العالم معلوم البطلان ضرورة عقلاً وشرعياً.



المقام التاسع



في ما اعترض به على قول الشيخ ابن مطهر (قدس الله روحه): «إن الأنبياء - صلوات الله عليهم - معصومون عن الخطأ والسلوٰه والمعصية صغيرها وكبيرها، من أول العمر إلى آخره، وإلا لم يبق وثوق بما يبلغونه، فانتفت فائدة البعثة، ولزم التنفير عنهم»<sup>(١)</sup>.

واعترض ابن تيمية أيضاً على قول ابن مطهر: «إن الأئمّة معصومون كالأنبياء»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن تيمية: «يقال أولاً: الإمامية متنازعون في عصمة الأنبياء»<sup>(٣)</sup>.

قلنا: ليس بينهم في هذا الزمان نزاع في ذلك البتة، وأماماً ما نقله الخصم من حصول النزاع بينهم في ما مضى، فالله أعلم بصدق نقله ذلك من كذبه، وإن سلم فقد انقرض المนาزع في ذلك وبطل قوله، وانعقد إجماع الإمامية على ذلك من زمانٍ قديم<sup>(٤)</sup>.

---

(١) منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٢) منهاج الكرامة: الفصل الثاني: ٣٧.

(٣) منهاج السنة ٣٩٣/٢.

(٤) وأماماً ما نسب إلى ابن هشام وغيره - نقاًلاً عن الأشعري - من تجويز المعصية على

(\*)

قوله: «وأَمّا وجوب كونه لا يخطئ ولا يذنب قبل النبوة، فليس في

﴿الرسول فهو كذب واضح!﴾

لأنّ عصمة الرسول وخلافاته من ضروريات المذهب، ويعرف هذا كلّ من نظر في كتبهم وكلماتهم المدعومة بالأدلة العقلية مضافاً إلى الأدلة النقلية. وما نسبه إليهم من تجويز الخطأ على الله وتنزيههم البشر فمردود بشكل أولى.

(\*) قوله: «قد اتفق المسلمون على أنّهم معصومون في ما يبلغونه عن الله فلا يجوز أن يقرّهم على الخطأ في شيءٍ مما يبلغونه عنه، وبهذا يحصل المقصود من البعثة» (منهاج السنة ٣٩٦ / ٢).

نقول: إنّ قولك هذا يا بن تيمية بهتان على أهل نحلتك!  
فقد نقل عن فرقه منهم تجويزها خطأ الأنبياء والرسل في التبليغ القولي، لكنّهم ينتهون عليه في الفور!

وكذا ذهاب جمهور منهم إلى تجويز الخطأ عليهم في التبليغ الفعلي، لكن عند أغلب متكلّميهم يجب التنبيه على ذلك في الفور، وعند الباقي لا يجب تنبيههم على الفور، بل يمتد إلى قبل الموت.

وخير دليل على ما ذكرناه هو ما صحّحوه من حديث الغرانيق. (انظر: جامع البيان لابن جرير الطبرى ٢٤٥ / ١٧ - ٢٥٢).

وأَمّا القول بحصول المقصود من البعثة بنفس عصمتهم في التبليغ، فغير صحيح!  
لأنّ المقصود من البعثة هو إرشاد العباد، ومن المعلوم أنّ الناس تميل في متابعة من عرفوه معصوماً عن الخطأ والنسيان في العرفيات أعظم من مياهم ووثوقهم بمن عرفوه يخطأ فيها، وكذا هم يصدقون ويرغبون اتّباع من تنزّه عن الخطأ والنسيان في العاديّات قبل البعثة أكثر وأحسن من الذي صدر منه الخطأ والنسيان قبلها.

النبوة ما يستلزم هذا»<sup>(١)</sup>.

قلنا: النبي الذي لا أذنب ولا أخطأ قبل النبوة لا شك أن القلوب إليه أميل، والنفوس إليه أسكن، والنفور عنه أقل وأعدم، وهو من هجس الخواطر أسلم من الذي أخطأ وأذنب قبل النبوة، وما أوجبت الإمامية عصمة الأنبياء والأئمة عليهم السلام لئلا يلزم النفور عن قبول قولهم والتوقف عنهم، وسقوط محلهم من القلوب.

قوله: «ووجود الذنوب من الأنبياء مع التوبة الماحية لها الرافعة درجتهم إلى أفضل مما كانوا عليه لا ينافي ذلك»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: لا يجوز أن تكون ذنوب الأنبياء عليهم السلام مما يستحق به العقاب والذم، ك فعل القبيح وترك الواجب، بل ذنوبهم: إما فعل ما كان الأولى تركه، أو ترك ما كان الأولى فعله، مما لا يستحق به ذم ولا عقاب.

وقد ورد في الآثار الصحيحة: إن حسنات الأبرار سيئات المقربين<sup>(٣)</sup>، معناه: إن الشيء الذي يكون حسناً من الأبرار وليس بقبيح وليس فيه ذم وعقاب، بل فعله جائز لا يتعلّق به ذم ولا عقاب، يكون شيئاً من المقربين، يعاتبون عليه ويتوبون منه.

---

(١) منهاج السنة ٣٩٦ / ٢ - ٣٩٧ .

(٢) منهاج السنة ٣٩٧ / ٢ .

وفيه: «ووجوب بعض الذنوب أحياناً مع التوبة الماحية الرافعة لدرجته إلى أفضل مما كان عليه لا ينافي ذلك»، والظاهر حصول تحريف هنا، والله أعلم.

(٣) لم نعثر على مصدر قائله رغم شيوعيه وشهرته!

فَكُلَّ مَا فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ مِمَّا عَاتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْأَنْبِيَاءُ مُلَكِّلِهِ، أَوْ اعْتَرَفُوا بِخَطَأِهِمْ فِيهِ وَبِظُلْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ فِيهِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَطْعًا، لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ تَكُونَ ذَنْبَهُمْ مِمَّا يَسْتَحْقُونَ بِهِ الذَّمُّ وَالْعِقَابُ كَفْعَلَ الْقَبِيحِ أَوْ تَرْكُ الْوَاجِبِ كَغَيْرِهِمْ مِنْ الْخَلْقِ، لَوْجَبَ أَذَاهِمْ كَغَيْرِهِمْ، وَذَلِكَ يَنْافِي وَجُوبَ طَاعَتِهِمْ وَاتِّبَاعَهُمْ وَوَجْوبَ التَّائِسِيِّ وَالْاقْتِداءِ بِهِمْ، وَمِنْ الْمُمْكِنِ أَيْضًا أَنْ لَا يَتُوبُوا، فَإِنْ تَرَكُ التَّوْبَةَ ذَنْبٌ إِذَا جَازَ مِنْهُمْ فَعَلَ الذَّنْبَ فَهَذَا مِنْهُ!

قوله: «وَمَنْ اعْتَدَ أَنْ كُلَّ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ وَلَمْ يَذْنَبْ أَفْضَلُ مَمْنَ آمَنَ بَعْدَ كُفْرَ وَتَابَ بَعْدَ ذَنْبٍ، فَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا عَلِمَ بِالاضْطَرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>.

قلنا: بل المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أنّ نبيًّا لم يكفر ولم يذنب أفضل من نبيٍّ آمن من بعد كفر، وتاب بعد ذنب، ومن اعتقاد أنَّ كُلَّ نَبِيًّا أو إماماً أو شخص لم يكفر ولم يذنب قطّ ولا عصى الله طرفة عين أنَّ غيره ممّن كفر وأذنب وعصى ثمَّ آمن وتاب يكون أفضل منه، فقوله هذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام<sup>(٢)</sup>.

(١) منهاج السنة ٣٩٨/٢.

(٢) أضاف إلى ذلك: إنَّ ما ذكره ابن تيمية من قياس على الناس العاديين، هو تدليس منه على العوام! لأنَّ البحث في هذا المقام مختص بعصمة الرسل مُلَكِّلِهِ وليس له دخل بغيرهم من الناس. ومعلوم أنَّ زيادة الفضل سبب عن حسن العمل وعظمته، فأين المسلم بعد كفره المجاهد في سبيل الله من المتولد مسلماً ولم يجاهد؟!

(\*)

قوله: «والذنوب إنما تضر أصحابها إذا لم يتوبوا منها، والجمهور الذين

(\*) قوله: «وقد قال عمر بن الخطاب: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية.

وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا﴾، إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِم﴾ (سورة الفرقان: ٦٨ - ٧٠)» (منهاج السنة ٢ / ٣٩٨ - ٣٩٩).

نقول: إن هذا النقل عن عمر لمن العجائب!

فمن الضروري أن من يتخلى بأخلاق الجاهلية يكون أبعد عن ما جاءت به الشريعة من الخصال الحميدة، لما جرت عادته على خلق الجاهلية من حيث نشوء وحصول تربيته عليها. ولذلك نرى الصحابة قد نعموا على رسول الله ﷺ عندما أمر عليهم زيد ابن حارثة وولده أسامة لكونهم موليان وليس لهما شرف قبيلة ومال وتقديم في السن، بعد علمهم بوجوب طاعة الرسول ﷺ والتسليم له.

وأما القول من تبديل سيئات التائب حسنات، فليس له دخل في المقام! فإن القول بأن المذنب التائب خير ممّن لم يذنب، مخالف لصريح القرآن، حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءِكُم﴾ (سورة الحجرات: ١٣)، ويفيت أن من لم يعص الله تعالى أتقى ممّن عصاه ثم تاب.

قوله: «ولا ريب أن السيئات لا يؤمر بها، وليس للعبد أن يفعلها ليقصد بذلك التوبة منها» (منهاج السنة ٢ / ٤٠٠).

نقول: إن هذا مناقض لما تقدم منك يا بن تيمية! من أن فاعل الذنب التائب حاله أحسن من حاله قبل فعله.

فإنّه بعد ثبوت أحسنية حاله بعدها، يلزم أن يفعل الذنب ثم يتوب بعده ليصل إليها!

٤٧٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

يقولون بجواز الصغار عليهم، يقولون: إنّهم معصومون من الإقرار عليها؛  
وحيئذَّ بما وصفوه إلّا بما فيه كمالهم»<sup>(١)</sup>.

قلنا: ولم قال هؤلاء الذين جوّزوا على الأنبياء عليهم السلام الصغار أنّهم  
معصومون من الإقرار عليها؟

ولم حكمو بذلك في حقّ الأنبياء عليهم السلام دون غيرهم؟ وما العلة في ذلك؟  
ولائيّ معنى وجوب ذلك؟

حرر لنا قولهم في ذلك، واعلم كيف تؤتى؟!

قوله: «مع أنّ القرآن والحديث وإجماع السلف معهم في تقرير هذا  
الأصل»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: لا نسلم أنّ القرآن والحديث والإجماع معهم يشهدون بذلك أو  
يدلّون عليه!

بل القرآن والحديث والإجماع يدلّون على أنّ الأنبياء (صلوات الله  
عليهم) معصومون من فعل القبائح وترك الواجبات قطعاً، لأنّ الله سبحانه  
أوجب طاعتهم مطلقاً، وأمر باتباعهم عاماً، وأوجب التأسي والاقتداء بهم على  
كلّ حال من غير تفصيل، فلو قدر صدور الذنب منهم، لوجب أذاهم بما  
يستحقونه بسبب ذنبهم، وفي ذلك منافاة لوجوب طاعتهم والاقتداء والتأسي  
بهم وبقولهم.

---

(١) منهاج السنة / ٤٠٠ / ٢.

(٢) منهاج السنة / ٤٠١ / ٢.

قوله: «والمنكرون لذلك يقولون في تحريف القرآن ما هو من جنس قول أهل البهتان، ويحرّفون الكلم عن مواضعه، كقولهم في قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأْخَرَ﴾<sup>(١)</sup>، قالوا: أي من ذنب آدم وما تأخر من ذنب أمته»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: ليس قول من ينزعه أنبياء الله (صلوات الله عليهم) عن فعل القبائح والإخلال بالواجب وعن فعل ما ينفر الخلق عنهم وعن طاعتهم واتباعهم وما يوجب نقصهم من جنس قول أهل البهتان، ولا ممّن يحرّفون الكلم من بعد مواضعه.

وما من جنس قول أهل البهتان الذين يحرّفون الكلم عن مواضعه إلا من يجوز أن الله يبعث الكفار الفجّار أنبياء! ويعتقد أن ذنوب الأنبياء عليهما السلام والخلفاء من بنى أمية ومن غيرهم كبيرها وصغيرها يبدلها الله بحسنات لهم وإن لم يتوبوا منها! وهذا هو البهتان العظيم.

وكذلك من يجوز على الأنبياء عليهما السلام الصغار التي يستحق بها الذمّ والعذاب، قوله أيضاً من جنس قول أهل البهتان. وقول ابن تيمية هذا قريب من قول هؤلاء ومن جنسه.

وأمّا من يحكم بعصمة الأنبياء عليهما السلام وينزّهم عن فعل القبيح وعن الإخلال بالواجب، فليس قوله من جنس قول أهل البهتان أصلاً.

---

(١) سورة الفتح : ٢.

(٢) منهاج السنة ٤٠١/٢.

وقد قررنا من جهة العقل والنقل معاً والإجماع أنَّ الأنبياء عليهم السلام لو جاز عليهم صدور الذنب الذي يستحق به الذمُّ والعقاب، لوجب أذاهم بنص القرآن على وجوب أذى من فعل ذلك كائناً من كان، ولكن يلزم التنفير عنهم وعن طاعتهم، وذلك ينافي ما نطق به القرآن العظيم من وجوب طاعتهم واتباعهم والأمر بالاقتداء بهم.

وإذا كان القولان بينهما منافاة فلا يجتمعان أبداً، ووجب تأويل الآيات التي ظاهرها وقوع الذنب منهم بما أوْلته العلماء المحققون في مواضعه.

قوله - في تأويل **﴿لِيغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ﴾**<sup>(١)</sup> - : «أي ذنب آدم».

قلنا: هذا تأويل فاسد!

والتأويل الصحيح هو ما ورد عن أهل البيت عليهم السلام، إنَّ معنى ذلك: ما تقدَّم من ذنب أُمِّتك، وما تأخَّر من ذنبهم الذي أذنبوه فيك وفعلوه بك»، والمصدر يصح إضافته إلى الفاعل وإلى المفعول إجمالاً من أهل اللغة. وأمّا ذنوب الأمة التي أذنبوها وفعلوها لا في حقِّه عليه السلام فلا تدخل في ذلك.

وبهذا ظهر وهم ابن تيمية في قوله: «كيف يقول عاقل أنَّ الله يغفر ذنوب أُمّته كلّها»<sup>(٢)</sup>، اللهم إِلَّا أن يكون قد قال بذلك أحد من العقلاة، فتعجبه من ذلك صائب.

---

(١) سورة الفتح : ٢.

(٢) منهاج السنة ٤٠٣ / ٢.

(\*)

قوله: «وهذا عمر بن الخطاب قد عُلم تعظيم رعيته له وطاعتهم، مع كونه دائمًا كان يعترف بما يرجع عنه من خطأ، وكان إذا اعترف بذلك وعاد إلى

---

(\*) قوله: «وَأَمَّا ثانِيًّا: فَلَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَزِرُّ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾» (الإسراء: ١٥) فكيف يضاف ذنب أحد إلى غيره؟» (منهاج السنة ٤٠١/٢).

نقول: يقول لك الإمامية: لا ندرى يا بن تيمية كيف ينسجم كلامك هذا مع ما يذكره أهل نحلتك في صحاحهم - مع اعتقادك به أيضًا - من أحاديث في أنّ الميت يذب ببكاء أهله عليه!! (انظر: صحيح البخاري ومسلم وغيرها كتاب الجنائز).

قوله: «وَأَمَّا قَوْلُهُ - يعنى ابن المطهر رض - إِنَّ هَذَا يَنْفِي الْوَثْقَ وَيَوْجِبُ التَّنْفِيرَ، فَلِيْسُ هَذَا بِصَحِيحٍ...» (منهاج السنة ٤٠٣/٢).

نقول: يعرف فساد هذا القول بوضوح عند الرجوع إلى الفطرة السليمة بعد غضّ النظر عن الشرع، ألا ترى الناس تنظر بعين التحقيق لكلّ من صدرت منه المعصية أو الخطأ قبل العثة أو بعدها خلافاً للذى لم يصدر منه ذلك! وهذا شعور فطري كما قال الله تعالى: «أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَ» (سورة يومن: ٣٥).

قوله: «وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ ذَنْبَهُمْ لَيْسَ كَذَنْبِ غَيْرِهِمْ...» (منهاج السنة ٤٠٧/٢).

نقول: إنّ كلامك يا بن تيمية هذا يحتمل معنيين:

فإن قصدت ما ذكرنا سابقاً من عدّهم لفعل المباحثات وما تركه أولى ذنباً، فهو صحيح، لكن هذا مخالف لما عليه جمهور أهل نحلته الذين يجوزون عليهم ارتكاب الصغائر! والثاني: عظم ما يصدر من الذنب منهم بالنسبة إلى عظمة شأنهم، كما عظم سبحانه عقوبته على زوجات النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه على تقدير صدور الذنب منهم، وهو المناسب للمقام، فقد عرف الجميع رفعة شأنهم حتى عن الخطأ، فكيف بتعمد فعل المعصية؟!

الصواب زاد في أعينهم، وزادوا له محبة و تعظيمًا<sup>(١)</sup>.

قلنا: لا نسلم أن الإمام وال الخليفة إذا كان يخطئ دائمًا ويعرف بخطأه ويرجع عنه إلى الصواب أنه يزداد بذلك محبة و تعظيمًا عند الرعية! بل لا يزداد بذلك عند الرعية إلا نقصاً و غضاضة، و يجعل ذلك طعناً عليه وفيه.

قوله: «ومن أعظم ما نقمه الخوارج على عليٍّ أنه لم يتبع من تحكيم الحكمين»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: لم يصدر منه عليه ذنب يتوب منه، ولو صدر منه عليه ما ينبغي أن يتوب منه لسارع إلى التوبة قبل أن يأمره الخوارج بها ويسألونه إياها. فلما سأله ذلك ولم يتبع منه، علمنا أنه لم يصدر منه عليه ما ينبغي له التوبة من فعله البتة<sup>(٣)</sup>.

قوله: «وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من أتباع الأئمة الأربع، كالقاضي وابن عقيل وغيرهم، متّقدون أيضًا على أن الأنبياء أفضل من الخلق، وأن النبي لا يكون

---

(١) منهاج السنة ٤٠٨/٢.

(٢) منهاج السنة ٤٠٨/٢.

(٣) ونقول: إن الناظر المتأمل لنقل ابن تيمية لرأي الخوارج هذا، وما ذكره قبله في حق عمر، ليحكم يقيناً أن ابن تيمية ما أراد إلا المقايسة بينهما من حيث الفعل، وما رأى به في أمير المؤمنين عليٍّ عليه إلا كرأي الخوارج فيه!

فاجراً؛ لكن يقولون: هذا لا يعلم بالعقل بل يعلم بالسمع، بناءً على ما تقدم من أصلهم من أنَّ الله يجوز أن يفعل كلَّ ممكِن.

وأمّا الجمُهورُ الذين يثبتون الحكمة والأسباب، فيقولون: نحن نعلم ممّا علمنا من حكمة الله سبحانه أَنَّه لا يبعث نبياً فاجراً»<sup>(١)</sup>.

قلت: وبالجملة: إنَّ قول هؤلاء القائلين بثبوت الحكمة والأسباب في المعنى كقول الإمامية والمعتزلة، وهو أنَّ الله سبحانه وتعالى لا يجوز أن يبعث نبياً فاجراً ولا كافراً ولا فاسقاً، وهذا القول الذي اختاره ابن تيمية ووافق عليه الإمامية، لا يرضاه منه إخوانه المتقدّم ذكرهم الذين يحوزون على الله ذلك.

وإذا بطل أصلهم الذي بنوا عليه قولهم هذا بدلائله وبراهينه، وياعتراف ابن تيمية أخيهم وأحد شيوخهم، فقد بطل جميع ما هو مبني على هذا الأصل ومتفرّع عليه.

وإذا بطل ذلك جميعه وفسد، فقد بطلت جميع أقوالهم المقاربة والمناسبة لهذا الأصل الفاسد، لأنَّ أهل الحق يتحيل أن يكون بعض أصولهم وأقوالهم حقٌّ صحيح وبعضها باطل صريح، إذ الحق لا يجامع الباطل ولا يقترن به.

إذا كان جُلَّ أقوال طائفة وأكثرها باطلاً، لا يجوز أن تكون هي الطائفة المحقّة، بل الطائفة المحقّة غيرها، وهي التي ليس في أقوالها وأصولها شيء باطل صريح، إذ الحق لا يقارن الباطل ولا يجامعه.

فإن قال ابن تيمية: فإنَّ من أثبت الحكمة والأسباب هو الطائفة المحقّة،

---

(١) منهاج السنة ٤١٩/٢.

وهم نحن أهل السنة خاصة.

قلنا: فقد قلت أنت وأصحابك بأقوال تقارب وتناسب أقوال هذه الطائفة المبطلة الضالة المضللة! وقلت بأقوال وأصول فاسدة باطلة معلومة البطلان ضرورة بالدلائل اليقينية والبراهين الجلية، فيستحيل أن تكون أنت وأتباعك ومن قال بقولك فيها الطائفة المحقّة لبطلان جُلّ أصولك وأكثرها.

وقد عرفت أنه يستحيل أن تكون الطائفة المحقّة أكثر أصولها وأقوالها باطلة، إذ الحق لا يقارن الباطل ولا يجامعه ولا يناسبه، بل بينهما فرقان وتضاد في الأذهان وفي الأعيان، فالطائفة المحقّة غير طائفتك الذين زعمت أنهم يثبتون الحكمة والأسباب، لقولك أنت وهم بالأقوال الفاسدة والأصول الباطلة التي يخالف القول بالحكمة والأسباب.

وغير تلك الطائفة الأخرى منكم التي لا ثبت الحكمة والأسباب، فقد خرج الحق عنكم أيّها السنة والجماعة عند أنفسهم وصار الحق في غيركم، والحمد لله! فاطلبوه أيّها الطلبة واجتهدوا عليه وابحثوا عنه واحرصوا عليه إن كتم تريدون أن تكونوا من الطائفة المحقّة الناجية، فإن ذلك يعلم بأدنى تأمل، وليس بخافٍ على من يريده ويحرص عليه.

قوله: «إِنَّ الَّذِينَ ادْعَوْا عَصْمَةً عَمِدُوهُمْ، إِنَّهُ لَوْ صَدَرَ الذَّنْبُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَكَانُوا أَقْلَّ دَرْجَةً مِنْ عَصَّةِ الْأُمَّةِ، لَا إِنَّ درجتهم أعلى فالذنب منهم أقيح، ولأنه يجب أن يكون فاسقاً لا تقبل شهادته، ولأنه حينئذ يستحق العقوبة فلا يكون إيزاؤه محرم، وأذى الرسول محرم بالنصف، ولأنه يجب الاقتداء بهم، ولا يجوز

الاقتداء بأحدٍ في ذنب»<sup>(١)</sup>.

قلنا: هذا مسلم صحيح، إن هذا مما يعتمد عليه من يوجب العصمة للأئمَّة صلوات الله عليهم.

فما الجواب عنه؟

قوله: «ومعلوم أن العقوبة ونقص الدرجة إنما يكون مع عدم التوبة، وهم معصومون من الإصرار بلا ريب.

وأيضاً فهذا إنما يتَّسُّى في بعض الكبائر دون الصغائر، وجمهور المسلمين على تنزيههم من الكبائر لا سيّما الفواحش، وما ذكر الله عن نبيٍّ كبيرة فضلاً عن الفاحشة»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: هذا جوابه لهذا الكلام الذي هو عنده عمدة القائلين بعصمة الأنبياء عليهم السلام.

وجوابه هذا لا يصلح أن يكون جواباً لذلك الكلام أصلاً!

فإن قوله: «إن العقوبة والنقص إنما يكون مع عدم التوبة وهم معصومون من الإصرار».

قلنا: وما الدليل على أنهم معصومون من الإصرار؟ وما عمدتكم في

---

(١) منهاج السنة ٤٢٦/٢.

(٢) منهاج السنة ٤٢٦/٢ - ٤٢٧.

ذلك؟

فإن ترك التوبة ذنب، وما تركها بأعظم من فعل الذنب ابتداءً، فيجوز منهم  
الإصرار وترك التوبة ويتم المحذور!

وإن ذكرتم سبباً تعتمدون عليه في تنزيههم عن الإصرار وترك التوبة،  
جعلناه العمدة في تنزيههم عن فعل الذنوب ابتداءً.  
وما المانع أن يكونوا معصومين من ذلك ابتداءً وانتهاءً، وهو أمر ممكّن  
ليس بمستحيل؟

قوله: «إِنَّمَا يَتَأْتِي ذَلِكُ فِي بَعْضِ الْكَبَائِرِ دُونَ الصَّغَائِرِ».

قلنا: ومن أين لك ذلك؟!

بل يتّأطى فيهما؛ لأن الصغائر من القبائح يتعلّق بها الذمّ والعقوب كالكبائر.  
ثم نقول لك: فهل تمنع من وقوع الكبائر من الأنبياء عليهم السلام وتحكم بأئّمهم  
معصومون من ذلك؟

فإن قلت: نعم.

قلنا: فما عمدتك على ذلك؟

فإن جئت بشيء واعتمدت عليه، فهو بعينه عمدتنا على منع الصغائر  
منهم، وإن جوّزت وقوع الكبائر أو بعضها منهم، لزم المحذور.

قوله: «وَجَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَنْزِيهِهِمْ مِنَ الْكَبَائِرِ».

قلنا: وما عمدتهم على ذلك؟

فإن كل شيء يعتمدون عليه في تنزيههم من فعل الكبائر، هو عمدة الإمامية في تنزيههم عن فعل الصغار، والحمد لله وحده.

قوله: «ما تقوله الرافضة من أن النبي قبل النبوة وبعدها لا يقع منه خطأ ولا ذنب لا صغير ولا كبير، وكذلك الأئمة، فهذا مما انفردوا به عن قول الأمة كلها، وهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف.

ومن مقصودهم بذلك القدح في أبي بكر وعمر لكونهما أسلمما بعد الكفر، ويدعون أن علياً لم يزل مؤمناً، وأنه لم يخطأ قط ولم يذنب، وكذلك تمام الاثنين عشر.

وهذا مما يظهر كذبهم وضلالهم فيه لكل ذي عقل يعرف أحوالهم»<sup>(١)</sup>.

قلنا: قول الإمامية هذا وإن كان مما انفردوا به عن قول الأئمة كلها، فليس هو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف كما قاله ابن تيمية! بل موافق للمعقول والمنقول من الكتاب والسنة وإجماع السلف الفاضل لا المفضول. وكيف يقول العالم المحقق أن قول الإمامية في الأنبياء عليهم السلام والأوصياء بالعصمة عن فعل القبيح وترك الواجب مطلقاً قبل النبوة والإمامية وبعدها، وتأويل المنقول الذي ظاهره الذنب منهم بأحسن التأويل وأتمّه، أنه قول مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف؟!

والله، ما يقول ذلك عالم محقق له في الآخرة خلاق، ولا يقول ذلك إلا من

---

(١) منهاج السنة ٤٢٩/٢.

ليس له في الآخرة من خلاق.

ثمّ نقول: فخبرونا ما هذه الآيات والأحاديث التي تدلّ على صدور  
القبائح وترك الواجبات من الأنبياء عليهما السلام وتصرّح بذلك؟ وما هذا المعنى والقول  
الذي قلت إنّ السلف أجمعوا عليه؟

قوله: «ومقصودهم بذلك القدح في أبي بكر وعمر».

قلنا: من أين لك ذلك؟! إنّما ذلك منك رجم بالغيب!

ثمّ نقول عند قولك هذا:

أرأيت لو قيل لك: وما قلتم أنتم بجواز صدور الذنب الكبير والصغرى من  
الأنبياء عليهما السلام وجواز بعثهم وهم كذلك، إلا سترًا لحال أبي بكر وعمر وتحمّلًا  
عليهما، لئلا تنحط مرتبهما ومنزلتهما بما يفعلانه من الذنوب، ولئلا يترك القول  
بفضلهما لأجل ما صدر عنهما من الذنوب.

فإنّكم لمّا تحقّقتم صدور الذنب منهم لا محالة بحيث لا يمكنكم جحد  
ذلك، جوّزتم مثله على الأنبياء عليهما السلام الذين هم عند الله وعند جميع الخلق أعظم  
منهما.

ومن المعلوم أنّكم إذا جوّزتم على الأنبياء عليهما السلام صدور الذنوب، اغتفر في  
جنب ذلك ما يصدر عن أبي بكر وعمر من الذنوب!

وما قصدكم بذلك إلا رفع درجة أبي بكر وعمر والتنويه بفضلهم، وأنّ  
جميع ما يصدر عنهم من الذنوب لا يقدح في القول بفضلهما ولا في إمامتهما،  
لجواز ذلك على من هو خير منهما وأفضل وهم الأنبياء عليهما السلام وصدره عنهم.

فخَبَرْنَا مَا جوابك إذا قال لك الإمامي هذا مقابلة لقولك ذاك فيهم؟

ويلزم من قولك هذا إنحطاط الأنبياء عليهم السلام ونقصهم! لاستلزم صدور الذنب ذلك بمن صدرت عنه، ولا يلزم من قول الإمامية الذي قالوه إلا رفع درجة الأئمة عليهم السلام الكاملين المعصومين، وإنحطاط من تصدر عنهم الذنب التي يستحق بها الذم والعقاب.

ومهما صَحَّ للأئمة ارتفاع الدرجة والكمال فإنَّ درجة الأنبياء عليهم السلام أرفع وكمالهم أتم، وبين القولين فرقان لا يخفى على أولى البصائر والأذهان.

إنَّ الإمامية لم يرفعوا درجة الأئمة عليهم السلام إلا من أجل ارتفاع درجة الأنبياء عليهم السلام، فلما كانت الأئمة خلفاً لأنبياء عليهم السلام يخلفونهم في أممهم ويقومون مقامهم فيهم، اقتضى الحال أن يكونوا موصوفين بصفاتهم من العصمة والكمال.

ولمَّا لم يتَّفق في أئمَّة السُّنَّة ذلك، بل صدر عنهم من الذنب والخطأ ما لا يخفى، جوَّزوا مثل ذلك على الأنبياء عليهم السلام! لأنَّهم لمَّا رأوا خلفاء الأنبياء عليهم السلام عندهم يصدر عنهم ذلك، قالوا: ومثل ذلك أيضاً يصدر عن الأنبياء عليهم السلام! كي لا يختل عليهم أصلهم، لما يعلم من أنَّ النائب تقارب صفاته صفات المنوب، وبينهما تماثل وتلازم.

وكلَّ من الفريقين الإمامية والسُّنَّة عمل على أصله **﴿فُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَائِكَلَتِه﴾** <sup>(١)</sup>.

---

(١) سورة الإسراء: ٨٤.

(\*)

(\*) قوله - وهو يرد على قول العلامة: «وإن الأئمة معصومون كالأنبياء»(منهاج الكرامة: الفصل الثاني : ٣٧) -: «فهذه خاصّة الرافضة التي لم يشاركهم فيها أحد...»

إلى أن قال: «وهو هنا لم يذكر حجّة...»(منهاج السنة ٤٥٢ / ٢ - ٤٥٤). نقول: لا ضير في تفرّد الإمامية في القول بعصمة الأئمة عليهم السلام بعد أن عرّفوا الحق فاتّبعوه، كآية التطهير، وحديث الثقلين.

أمّا القول بأنّ العلامة عليهما السلام يأتى بحجّة على قوله، فعجب منك يا بن تيمية هذا القول! وقد قرّنهم ابن المطهر عليهما السلام بالأنبياء والرسل عليهم السلام، فحالهم سواء والعلة واحدة.

وقد تم الإشارة إلى هذا في ما مضى؛ فليراجع!

قوله - وهو يرد على قول العلامة عليهما السلام: «وأخذوا - أي الشيعة - أحكامهم الفروعية عن الأئمة المعصومين الناقلين عن جدهم»(منهاج الكرامة: الفصل الثاني : ٣٧) -: «فيقال: أولاً: القوم المذكورون إنما كانوا يتعلّمون حديث جدهم من العلماء به كما يتعلّم سائر المسلمين، وهذا متواتر عنهم...»(منهاج السنة ٤٥٤ / ٢).

نقول: كيف يصحّ القول بأنّ أئمة أهل البيت عليهم السلام يتعلّمون من الناس وهم أعلم أهل زمانهم، وورود الأمر باتّباعهم، كما في حديث الثقلين وغيره؟!

والقول بأنّه قد ثبت نقلهم عن غيرهم، فيقال:

هل نقل قضية واقعة أو حديث عن أحد يسمى تعلم؟ هذا أولاً.

وأمّا ثانياً: فبعد ثبوت أعلميتهم، يحمل نقلهم عن غيرهم على جهة من الجهات: منها بيان رفعة شأن المنقول عنه، أو بيان عدم تفرّدتهم في ما يفتون به، أو لإقامة الحجّة على المخالف لهم.

لـ هـا وإنـ القـول بـتضـافـر نـقلـهـم عنـ غـيرـهـم وـتوـاتـرهـ، فـغـيرـ صـحـيـحـ! فـهـذـهـ كـتـبـ أـتـابـاعـ مـذـهـبـ  
أـهـلـ الـبـيـتـ لـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ تـنـشـهـدـ بـعـدـ نـقـلـهـمـ عنـ غـيرـهـمـ إـلـاـ فيـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ، وـهـيـ مـعـدـوـدـةـ  
قـلـيلـةـ.

قولـهـ: «وـأـمـاـ ثـانـيـاـ: فـلـيـسـ منـ هـؤـلـاءـ منـ أـدـرـكـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـهـوـ مـمـيـزـ إـلـاـ عـلـيـ...ـ كـمـاـ  
أـنـ أـمـثـالـهـ مـنـ الصـحـابـةـ ثـقـاتـ صـادـقـونـ فـيـ مـاـ يـخـبـرـونـ بـهـ...ـ  
وـقـدـ كـانـ تـابـعـوـنـ بـالـمـدـيـنـةـ وـمـكـةـ وـالـشـامـ وـالـبـصـرـةـ لـاـ يـكـادـ يـعـرـفـ فـيـهـمـ  
كـذـابـ»(منـهـاجـ السـنـنـ ٤٥٦ـ ٤٥٨ـ).

نـقـولـ: سـوـفـ يـأـتـيـ مـنـكـ يـاـ بـنـ تـيـمـيـةـ مـاـ يـنـاقـضـ كـلـامـكـ هـذـاـ! وـذـلـكـ قـوـلـكـ: «وـأـمـاـ الـحـسـنـ  
وـالـحـسـيـنـ فـمـاـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـهـمـ صـغـيـرـانـ فـيـ سـنـ التـمـيـزـ»(منـهـاجـ السـنـنـ  
٤٥٩ـ ٢ـ)، هـذـاـ أـوـلـاـ.

وـثـانـيـاـ: إـنـ الـعـلـامـ اـبـنـ الـمـطـهـرـ لـمـ يـقـلـ بـأـنـ جـمـيـعـ أـهـلـ الـبـيـتـ لـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قدـ أـدـرـكـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ!  
بلـ قـالـ: «الـنـاقـلـيـنـ عـنـ جـدـهـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ»(منـهـاجـ الـكـرـامـةـ: ٣٧ـ)، وـمـعـناـهـ: نـقـلـ الـمـتـأـخـرـ  
مـنـهـمـ عـنـ الـمـتـقـدـمـ، حـتـىـ يـتـصـلـ نـقـلـهـمـ بـرـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ، فـإـنـ أـئـمـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ لـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ  
الـواـحـدـ مـنـهـمـ يـرـوـيـ عـنـ آـبـائـهـ عـنـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـهـوـ بـاـبـ مـدـيـنـةـ عـلـمـ رـسـوـلـ  
الـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

وـأـمـاـ قـوـلـكـ يـاـ بـنـ تـيـمـيـةـ: أـنـ كـوـنـ غـيرـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـنـ الصـحـابـةـ مـثـلـهـ فـعـجـيبـ!  
كـيـفـ يـصـبـحـ مـنـ قـرـنـهـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـنـفـسـهـ وـبـالـقـرـآنـ وـبـالـحـقـ دـوـنـ غـيرـهـ مـنـ الصـحـابـةـ  
بـقـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: (أـنـتـ مـنـيـ وـأـنـاـ مـنـكـ) (انـظـرـ: صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ١٦٨ـ ٣ـ، ٢٠٧ـ ٤ـ، ٨٥ـ ٥ـ).  
مسـنـدـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ ٩٨ـ ١ـ.

وـقـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ: (عـلـيـ مـعـ الـقـرـآنـ وـالـقـرـآنـ مـعـ عـلـيـ) (الـمـعـجمـ الـأـوـسـطـ لـلـطـبـرـانـيـ ١٣٥ـ ٥ـ).  
٤٩

قوله: «فائزهري أعلم بأحاديث النبي ﷺ وأقواله باتفاق أهل العلم من أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين وكان معاصرأ له.

وأما موسى بن جعفر وعليّ بن موسى [ومحمد بن علي]<sup>(١)</sup> فلا يستريب من له من العلم نصيب أنّ مالك بن أنس، وحمّاد بن زيد، وحمّاد بن سلمة، والليث بن سعيد، والأوزاعي، ويحيى بن سعيد، وكيع بن الجراح، [وعبد الله ابن المبارك]<sup>(٢)</sup> والشافعي، وأحمد بن حنبل، [وإسحاق بن راهوية]<sup>(٣)</sup> وأمثالهم أعلم بأحاديث النبي ﷺ منها»<sup>(٤)</sup>.

قلنا: لا نسلم ذلك! وأنّ هذا مما يشهد ببغضك وعنادك لأهل بيت رسول

---

﴿ المستدرک على الصحيحين للحاکم ١٢٤ / ٣ .﴾

وقوله ﷺ: (عليّ مع الحق والحق مع عليّ) (انظر: سنن الترمذی ٥/٦٣٣ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٣/٥٢ ح ٨٠٦، مسند أبي بعلیٰ ١/٤٩١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٦/٩٥ ح ٩٥٠٦، المستدرک على الصحيحين للحاکم ٣/١٣٤ ح ٤٦٢٩).

حاله كحال واحد من الصحابة؟!!

واماً وصفك لجماعة من أهل الكوفة بالكذب، وبعكسه لجماعة من أهل المدينة ومكة والشام والبصرة، فسيبه بيّن لكل ذي عينين!

فمن وصفتهم بالكذب هم الشيعة النافون لإماماً ثلاثة، والذين وصفتهم بالصدق هم خصوص من قال بإماماً ثلاثة.

(١) أثبناه من المصدر.

(٢) أثبناه من المصدر.

(٣) أثبناه من المصدر.

(٤) منهاج السنة ٢/٤٦١ - ٤٦٠، وما بين القوسين أثبناه من المصدر.

الله عَزَّلَهُ وَلَشَيَعْتَهُمْ، وَبِغَضْبِهِمْ لَهُمْ.

كيف يكون هؤلاء الأشخاص أعلم من الأئمة المعصومين عليهم السلام الذين كلّ واحد منهم علمه لدّي وكشفي وموروث عن آبائه الطاهرين عليهم السلام!  
لا يعتقد ذلك أحد من العقلاة عنده إنصاف وفيه تقوى ودين ويعيّد عن الانحراف<sup>(١)</sup>.

---

(١) ونقول: رب ناظر يستغرب ويعجب من ذكر ابن تيمية الزهرى بالخصوص، ومقابلته بأئمة أهل البيت عليهم السلام وتكراره لذلك في غير موضع من كتابه! لكن عند الرجوع إلى أقوال الزهرى وأرائه وعقيدته يذهب الاستغراب ويبطل العجب، وذلك لتطابق رأيه وعقيدته مع رأي وعقيدة ابن تيمية بأهل البيت عليهم السلام! فالزهرى من أشهر المنحرفين عن الإمام علي عليه السلام وأهل بيته الأطهار عليهم السلام، كما ذكر ابن أبي الحديد، حيث قال:

«وكان الزهرى من المنحرفين عنه عليه السلام. وروى جرير بن عبد الحميد عن محمد بن شيبة، قال: شهدت مسجد المدينة، فإذا الزهرى وعروة بن الزبير جالسان يذكرون عليهما عليه السلام، فنالا منه، فبلغ ذلك علي بن الحسين عليه السلام فجاء حتى وقف عليهما، فقال: أما أنت يا عروة، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك، وأماماً أنت يا زهرى فلو كنت بمكة لأربتك كير أبيك» (شرح نهج البلاغة ٤/٢٠٢).

وقال ابن عبد البر بترجمة زيد بن حارثة: «وذكر عمر في جامعه عن الزهرى قال: ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة. قال عبد الرزاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهرى» (الاستيعاب ٢/٦٤٥).

ولاحظنا من عداء الزهرى لآل بيت النبي عليه السلام فقد ورثه عن آبائه، فقد ذكر ابن خلkan في

(\*)

قوله: «يقال أولاً: إن كان هذا النقل صحيحاً، فالنقل عن المعصوم الواحد يكفي ويغني عن غيره، فلا حاجة في كل زمان إلى معصوم»<sup>(١)</sup>.

﴿ ترجمته: ﴾

«وكان أبو جده عبد الله بن شهاب شهد مع المشركين بدرأً، وكان أحد النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله ﷺ ليقتلنّه أو ليقتلن دونه.

وروي: أنه قيل للزهري: هل شهد جدك بدرأ؟ فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب. يعني أنه كان في صف المشركين. وكان أبوه مسلماً مع مصعب بن الزبير» (وفيات الأعيان ٣١٧/٣).

أضف إلى أن الزهري من عمالبني أمية ومشيّدي سلطانهم!  
قال ابن معين فيه: «الزهري يرى العرض والإجازة، ويعمل لبني أمية» (انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري: ٥٤).

وقال أحمد بن عبدويه المروزي: «سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري وهو صاحب شرط لبعضبني مروان...» (الكامل لابن عدي ٣/٥٣، تاريخ مدينة دمشق ٤٠٠/١٥).

(\*) قوله: «ولهذا كان يقول - يعني عليهما السلام - القول ويرجع عنه» (منهاج السنة ٤٦٣/٢).

نقول: إن هذا القول من أكبر الافتراء على علي عليهما السلام، وأعظم المشاقة لرسول الله ﷺ!  
كيف ينسى ويخطئ من دعا له رسول الله ﷺ بأن يدير الله الحق معه، وينصر من نصره،  
ويخذل من خذله؟! فيستحيل في حقه الخطأ من هذه صفاتـه.

(١) منهاج السنة ٤٦٣/٢.

قلنا: يحتاج إلى المعصوم في كل زمان لبيان النقل الصحيح من الفاسد، والحق من الباطل لأهل زمانه، إذ لا يتحقق ذلك بدونه خصوصاً مع كثرة الناقلين واختلافهم، ويكون بمنزلة الناقد البصير الذي لا يتحرّج في نقهـة.

قوله: «وأيضاً فإذا كان النقل موجوداً، فأي فائدة في هذا المنتظر الذي لا ينقل عنه شيء؟ إن كان النقل عن أولئك كافياً فلا حاجة إليه، وإن لم يكن كافياً لم يكن ما نقل عنهم كافياً للمقتدي بهم»<sup>(١)</sup>.

قلنا: ما صحّ نقله عن أولئك وثبت فهو كافٍ فيه، وما عدا ذلك فالحاجة إليه فيه لبيان صحة ما نقل عنهم من غير الصحيح، وتبيّن حكم ما لم يرد عليه نصّ معين، فالحوادث لا تنضبط.

فإن قلت: فأين هو لو تبيّن! فما نراه إلا متعدّراً عليكم أيها الإمامية معرفة ذلك في هذا الزمان، بل من وقت غاب؟

قلنا: قد صحّ وثبت عن آباءٍ عليهم السلام صحة الاجتهاد لمن بلغ رتبة الاجتهاد في زمن الغيبة، ولم يَبْعُد عن الإمام بواسطة علومه التي علمها من الكتاب والسنة ومن الأئمة عليهم السلام ثم المُنتظرون عليهم السلام من وراء ذلك كله.

ولو وقع إجماع الإمامية على خطأ لما وسعه عليهم السلام تقىة في ذلك البتة، بل كان يجب عليه أن يعرّفهم بالحقّ من ذلك حيث يهتدوا إليه، وأمّا إذا كان لهم سبيل إلى الحقّ ومعرفته وقد قال به بعضهم فلا يجب، إذ غيره كافياً عنه عليهم السلام في ذلك، وهو من ورائه عليهم السلام مسدد له وحافظ عليه.

---

(١) منهاج السنة ٢/٦٣.

واعتقاد هذا خير من اعتقاد وجود مجتهدين ليس من ورائهم معصوم موجود يتضرر خروجه وظهوره بالحق والعدل، يكون مبيناً لهم الحق إن لم يهتدوا إليه سبيلاً، وحافظاً عليهم ما لم يعلموه ويهتدوا إليه بوجه أصلأ.

(\*)

قوله: «الثالث: أن يقال: القول بالرأي والاجتهاد والقياس والاستحسان خير من الأخذ بما ينقله من يعرف بكثرة الكذب عمن يصيب ويخطئ نقل غير مصدق عن قائل غير معصوم، ولا يشك عاقل أنّ رجوع مثل مالك، وابن الماجشون، واللبيث بن سعد، والأوزاعي، وابن أبي ليلي، وشريك، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأبي داود السجستاني وغيرهم إلى اجتهادهم واعتبارهم في ما علموه من سنة رسول الله ﷺ الثابتة عنه، ويجهدوا في تحقق مناط الأحكام وتنقيحها وتخريجها، خير لهم من أن يتمسّكوا بـ نقل الروافض عن العسكريين وأمثالهما، فإنّ كلّ واحد من هؤلاء المذكورين أعلم

(\*) قوله - وهو يرد على قول العلامة فقيه إن الشيعة لا تعمل بالرأي والقياس. (منهاج الكرامة: الفصل الثاني : ٣٨) - «فالكلام على هذا من وجوه أدهمها: أن الشيعة في هذا مثل غيرهم...»

الثاني: أن كثيراً من أهل السنة لا تقول بالقياس...» (منهاج السنة ٤٦٩ / ٢).

نقول: إن ما ذكرت من الوجهين مصتبهما وجه واحد، هذا أولاً.

وثانياً: إن كلامك ومناظرك يا بن تيمية مع الإمامية الاثنا عشرية الذين سمّيتمهم الرافضة، فنسبة مقالة غيرهم إليهم غير مقبولة!

واما إن من أهل السنة من لا يقول بالقياس، فهذا صحيح، ولم يدع ابن المطهر فقيه أن كل عدا الإمامية يقول بذلك.

بدين الله ورسوله من العسكريين أنفسهما، فلو أفتاه أحدهما بفتيا كان رجوعه إلى اجتهاده أولى من رجوعه إلى فتيا أحدهما، بل ذلك هو الواجب عليه، فكيف إذا كان ذلك نقلًا عنهما من مثل الرافضة؟! والواجب على مثل العسكريين وأمثالهما أن يتعلّموا من الواحد من هؤلاء.

ومن المعلوم أنَّ عليًّا بن الحسين وأبا جعفر وابنه هم العلماء الفضلاء، وأنَّ من بعدهم لم يعرف عنه العلم ما عرف من هؤلاء، ومع هذا فكانوا يتعلّمون من علماء زمانهم، ويرجعون إليهم»<sup>(١)</sup>.

قلنا: لا نسلم أنَّ القول بالرأي والاجتهاد وغيرهما خير من الأخذ بما نقل عن العسكريين عن آبائهم<sup>السابقين</sup>.

ولا نسلم أنَّ أحداً من الإمامية المعتقدين للحق والقائلين بالصدق معروف بكثرة الكذب، بل النقل الموثوق به عن المعصوم الذي قوله حق وصدق خير من القول بالرأي والاجتهاد، ولا يسُوغ الاجتهاد مع القدرة على العلم بما يقوله المعصوم أو قاله اتفاقاً.<sup>(٢)</sup>

---

(١) منهاج السنة ٢ / ٤٧٣ - ٤٧٠، وفي المطبوع بعض الزيادات.

(٢) ونقول: أضف إلى أنَّ قولك يا بن تيمية بوجود الخير بالعمل بالرأي والقياس والاستحسان مفاده أنَّ الشريعة لم تكتمل وليس فيها جميع الأحكام!

وهذا مخالف لصريح قوله تعالى: «مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» (سورة الأنعام: ٣٨)، وقوله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» (سورة المائدة: ٣)، وقوله تعالى: «وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ» (سورة يس: ١٢)، إلى غير ذلك مما دلَّ على كمال

٤٩٠ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

قوله: «إِنْ رَجُوعُ هُؤُلَاءِ الأَشْخَاصِ الْمُذَكُورِينَ إِلَى اجْتِهادِهِمْ وَاعْتِبَارِهِمْ خَيْرٌ مِّنْ اسْفَنَاءِ الْعَسْكَرِيِّينَ وَمِنْ الْأَخْذِ بِمَا نَقْلُ عَنْهُمَا»<sup>(١)</sup>.

قلنا: ما ذلك القول منك ببدع في حق العسكريين عليهما السلام!

بل قلتم بذلك فيما هو خير من العسكريين عليهما السلام وأفضل منها من آبائهما وأجدادهما كعلي بن أبي طالب عليهما السلام، الذي ورد في حقيقته عن رسول الله عليهما السلام ما ورد، وقد علمتموه وتحققوتموه، مثل قوله عليهما السلام: (أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلَيَّ بَابُهَا)<sup>(٢)</sup>، وانعقد إجماع الصحابة أنه وارث علم رسول الله عليهما السلام، وأنه مع الحق والحق معه لا يفارقه للخبر المتواتر بذلك<sup>(٣)</sup>، وأنه نفس رسول الله عليهما السلام<sup>(٤)</sup>، وقال: (سلوني

---

﴿الدِّين﴾.

وقد ثبت في السنة ما دل على بيانه عليهما السلام جميع ما يحتاجون إليه إلى يوم القيمة. وقد حرم الله سبحانه العمل بغير علم، وهذه التي ذكرتها يا بن قتيبة لم يرد في الشريعة تجويز العمل بها.

(١) ذكره المصنف<sup>رحمه الله</sup> بغاية قراءته.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٥٥/١١، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٢٦/٣، شواهد التنزيل للحسكاني ١/١٠٤ ح ١١٨، وقد تقدم.

(٣) قال عليهما السلام: (عَلَيَّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقِّ مَعَ عَلَيِّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدا عَلَيَّ الْحَوْضَ) (ذكره ابن قتيبة في الإمامة والسياسة ١/٧٣، وابن عقدة في فضائل أمير المؤمنين: ١٦٨، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٤/٣٢٢ ح ٧٦٤٣، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق ٤٢/٤٤٩).

(٤) حيث جعله الله تعالى نفس رسول الله عليهما السلام بقوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُم﴾ (سورة آل عمران: ٦١).

قبل أن تفقدوني<sup>(١)</sup>.

فحكمتم في حق هذا الإمام المعصوم وقلتم: إن رجوع المجتهدين إلى اجتهادهم واعتبارهم خير من الرجوع إليه وإلى فتواه، وخير من الأخذ عمّا نقل عنه! فهذا حال علىٰ معكم، قد اخترتم عليه وعلى قوله القول بالرأي والاجتهد والقياس مع وجوده<sup>عليه</sup> وقدرتكم على استفتائه وعلم ما عنده، وقد علمتم ما ورد فيه عن رسول الله<sup>عليه</sup>، وأن رأيه واجتهاده وقياسه - إن كان الأمر على ما يقولون: «ليس ثمّ إمام معصوم حافظ للشرع» - خير من رأي من عاصره ومن اجتهاده وقياسه قطعاً، فكيف إذا كان الأمر ليس كما يقولون؟!

بل هو الإمام المعصوم الحافظ للشرع والدين، الذي يجب على كل أحد الرجوع إليه في أمور الدين كلها، وقد رجع إليه كثير من الصحابة واستفتوه، وكثير لم يرجع إليه وإلى فتواه ولم يأخذوا بما نقل عنه وإن كان صحيحًا، بل عاندوه واستكثروا عليه، وقادسوه بغيره من الصحابة وجعلوه كواحد منهم لا مزية له في ذلك ولا فضل، ولم يرجع هو<sup>عليه</sup> إلى أحد البتة.

إذا كان حال علىٰ هذا مع أوائلكم وسلفكم، مما يستنكر قولكم هذا في العسكريين<sup>عليهم السلام</sup>!

وأيضاً فإن هؤلاء المذكورين لم يعاصرهم العسكريان<sup>عليهم السلام</sup>، وما عاصرهم من الأئمة إلا الباقر الصادق والكاظم والرضي<sup>عليهم السلام</sup>، والواجب على كل أحد من الخلق أن يرجع إلى إمام زمانه المعصوم، وليس له أن يتقدّم عليه فيقول بما شاء

---

(١) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٢٤٧ ح ١١٠٠، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٢/٤٦٦، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ١٧/٣٣٥، ٤٢/٣٩٧، وغيرهم.

٤٩٢ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ ج ١

من رأي واجتهاد، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن منزلة الإمام المعصوم كمنزلة النبي ﷺ في ذلك. وهذا إنما هو مع الاعتراف له بالإمامية والعصمة، أما من لم يعترف له بذلك بل وسع لنفسه ولغيره ليكون مقدماً رئيساً متبوعاً، وجعل لنفسه وأمثاله أن يقول في الدين برأيه واجتهاده وقياسه من غير التفات إلى قول أفضال أهل البيت عليهم السلام وعترة النبي عليه السلام وذريته، فليذهب أين شاء ولি�تمذهب بما شاء وليرسل ما شاء، فالحجّة عليه ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا المعنى رواية عن الصادق عليه السلام أحببت ذكرها فإنه يليق هنا:  
«قال أبو بصير: دخل ابن أبي ليلى على الصادق عليه السلام، فقال له: (أتقضى بين الناس يا عبد الرحمن؟)؟

فقال: نعم يا بن رسول الله.

قال: (تنزع مالاً من يدي هذا فتعطيه هذا، وتحبس هذا وتخد حدا، وتنزع امرأة هذا وتعطيها هذا)؟

قال: نعم.

قال: (فبماذا تفعل ذلك كله)؟

قال: بكتاب الله عزّ وجلّ.

قال: (كلّ شيء تفعله تجده في كتاب الله عزّ وجلّ)؟

---

(١) سورة الحجرات : ١.

(٢) سورة الفجر : ١٤.

قال: لا.

قال: (فَمَا لَمْ تَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَمِنْ أَينْ تَفْتَيْ بِهِ؟)

قال: آخِذُهُ مِنْ سَنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال: (كُلُّ شَيْءٍ تَجِدُهُ فِي سَنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟)

قال: لا.

قال: (فَمَا لَمْ تَجِدْهُ فِيهَا؟)

قال: أَجِدُهُ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال: (عَنْ أَيِّهِمْ تَأْخُذُ؟)

قال: عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلَيِّ وَطَلْحَةَ وَالْزِبِيرَ، وَعَنْ كَثِيرٍ مِنْ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال: (فَكُلُّ شَيْءٍ تَجِدُهُ عَنْهُمْ، تَجِدُهُمْ قَدْ جَمَعُوا عَلَيْهِ؟)

قال: لا.

قال: (فَإِذَا اخْتَلَفُوا فَبِقُولِ مَنْ تَأْخُذُ مِنْهُمْ؟)

قال: بِقُولِ مَنْ رَأَيْتُ أَنْ آخُذَ مِنْهُمْ أَخُذْتُ.

قال: (وَلَا تَبَالِي أَنْ تَخَالِفَ الْبَاقِينَ؟)

قال: لا.

قال: (فَهَلْ تَخَالَفُ عَلَيَّ إِنِيلًا فِي مَا بَلَغَكَ أَنَّهُ قَضَى بِهِ؟)

قال: رَبِّمَا خَالَفْتَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

فَسَكَتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَاعَةً يَنْكِتُ الْأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ لَهُ: (يَا

٤٩٤ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

عبد الرحمن! فما تقول يوم القيمة إن أخذ رسول الله ﷺ بيده وأوقفك بين يدي الله عزّ وجلّ فقال: أي رب، إن هذا بلغه عنّي قول فخالقه؟ قال: وأين خالفته يا بن رسول الله؟

قال: (أما بلغك قوله ﷺ لأصحابه: أقضاكم عليّ)؟

قال: نعم.

قال: (فإذا خالفت قوله، ألم تخالف رسول الله ﷺ)؟

فاصفر وجه ابن أبي ليلى حتى عاد كالأترجة ولم يحر جواباً<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا واضح لمن تدبره أنّهم يعدلون عن علي عليه السلام إلى غيره، ويجعلون قوله وقول غيره سواء، أيّهم ما شاؤاً أخذوا به، وربّما تركوا قوله عليه السلام وأخذوا بقول غيره، وقد ورد في علي عليه السلام ما ورد عن رسول الله ﷺ، وقد علموا ذلك وتحقّقوه فكيف بالعسكريين عليهما السلام !

قوله: «والواجب على العسكريين وأمثالهما أن يتعلّموا من الواحد من هؤلاء». <sup>هؤلاء</sup>

قلنا: يتعلّم العسكريان عليهما السلام من آبائهم الطاهرين للهonor، وفي المثل: «اعكس تصب»، وقل: الواجب على كلّ واحد من هؤلاء المذكورين وغيرهم أن يتعلّموا من إمام زمانهم المعصوم، ويرجعون إليه ولا يستنكفون عن طاعته، ولا يرجعون إلى آرائهم واجتهدتهم من دون قوله عليه السلام، كالعسكريين عليهما السلام ومن مضى من

---

(١) انظر: دعائيم الإسلام للقاضي النعمان ٩٢/١، وفيه بعض الاختلاف.

آبائهما الطاهرين عليهم السلام.

ثمَّ كيَفْ يتعلُّم العسْكريان عليهم السلام وأمثالهِما عَمِّنْ أخذَ عن أبي حنيفة والشافعي وأبيهِ وأحمد، ويَدْعُ التعلُّم من آبائِهِ الطاهريِن عن أجدادِهِ الطيبين، كالجواد عليه السلام عن الرضا عليه السلام، والرضا عليه السلام عن الكاظم عليه السلام، والكاظم عليه السلام عن الصادق عليه السلام، والصادق عليه السلام عن الباقي عليه السلام، والباقي عليه السلام عن زين العابدين عليه السلام، وزين العابدين عليه السلام عن الحسين أبيه عليه السلام وعن عمِّه الحسن عليه السلام، والحسن والحسين عليهم السلام عن أبيهِما أمير المؤمنين عليه السلام وعن جدِّهِما رسول رب العالمين عليه السلام، وأمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله عليه السلام، ورسول الله عليه السلام عن جبرئيل، وجبرئيل عن الله عز وجل؟!

كيف يَدْعُ العسْكريان عليهم السلام التعلُّم عن آبائِهِم وأجدادِهِم عليهم السلام هؤلاء المذكورين، ويَقُولُ ابن تيمية إنَّ الواجب علىهِما وعلىِّ أمثالهِما التعلُّم عَمِّنْ أخذَ عن الفقهاء الأربعَةِ وأتَابَعَهُمْ، وكُلُّ واحدٍ من هؤلاء الأربعَةِ وأتَابَعَهُمْ لا يَعْلَم معاشر عشر العشِيرِ ممَّا يَعْلَمُ الصادقُ والباقي عليه السلام، وكُلُّ واحدٍ من هؤلاء الأربعَةِ وأتَابَعَهُمْ يَقُولُ القولَ ثُمَّ يَرْجِعُ عَنْهُ؟!

فقد روِيَ في الصحيح: «أَنَّ رجلاً من أهل خراسان حجَّ فوافَقَ أبا حنيفة، فكتبَ عنه مسائل، ثُمَّ عادَ في العام المُقبل فعرضَها عليهِ ثانية فرجعَ عنها كلَّها، فحثَّا الخراساني الترابَ على رأسِهِ، فاجتمعَ النَّاسُ عليهِ، فقالَ: يا معاشر النَّاسِ! هذا رجلٌ أفتاني في العام الماضي بما في هذا الكتاب، فانصرفت إلى بلدِي، فحلَّلتْ بهِ الفروج، وأرقتْ بهِ الدِّماءِ، وأعطيتْ بهِ الأموالِ، جئتهُ العام فرجعَ عنها كلَّهِ، قالَ أبو حنيفة: إِنَّمَا كانَ رأِيَاً رأَيْتَهُ ورأَيْتَ الآن خلافَهِ، قالَ الخراساني:

ويحك ولعلّي أخذت عنك العام ما رجعت إليه، لرجعت له عنه من قابل، قال أبو حنيفة: لا أدري، قال الخراساني: لكنّي أدري أنه ما يجوز الأخذ عنك ولا عمن هو مثلك»<sup>(١)</sup>.

قلت: وعلى هذا جميع المنتسبين إلى الفتيا من العامة للأئمة الأربع وأتباعهم، يقول أحدهم القول ثم يرجع عنه. وكم مرّة دخل أبو حنيفة على الصادق عليه السلام ويفحّمه الصادق عليه السلام ولا يحر جواباً.

فمن ذلك: «أَنَّهُ عَلَيْهِ الْمُبَرَّكَاتُ قَالَ لَهُ يَوْمًا: (يَا نَعْمَانَ! مَا الَّذِي تَعْتَدُ عَلَيْهِ فِي مَا لَمْ تَجِدْ فِيهِ نَصَارَىٰ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا خَبْرًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟)؟

قال: أقيسه على ما وجدت من ذلك.

قال له: (إِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاتَلَ إِبْلِيسَ فَأَخْطَأَ، إِذْ أَمْرَهُ اللَّهُ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ عَلَيْهِ الْمُبَرَّكَاتُ، فَقَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ، فَرَأَى أَنَّ النَّارَ أَشَرَّفَ عَنْصِرًا مِنَ الطِينِ، فَخَلَدَهُ ذَلِكُ فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ).

أي نعمان: ما تقول في المني والبول وهما يخرجان من مجرًا واحد، وأحدهما فيه الغسل والآخر الوضوء، ولو كان يحلّ القياس لكانا سواء؟ وأيهما يا نعمان أعظم عند الله الزنا أم قتل النفس؟؟

قال: قتل النفس.

قال: (فقد جعل الله عز وجل في قتل النفس شاهدين وفي الزنا أربعة، ولو كان القياس حقاً على هذا لكان الأربعة الشهداء في القتل).

أي نعمان أيهما أعظم عند الله الصلاة أم الصوم)؟

---

(١) انظر: دعائيم الإسلام للقاضي النعمان ٨٩ / ١

قال: الصلاة.

قال: (فقد أمر رسول الله ﷺ الحائض أن تقضي الصوم دون الصلاة، ولو كان القياس حقاً لكان الواجب أن تقضي الصلاة.

فاتق الله يا نعمان ولا تقس، فإننا نقف غداً، نحن وأنتم ومن خالفنا بين يدي الله عزّ وجلّ، فيسألنا عن قولنا ويسألكم عن قولكم، فنقول نحن: قال الله عزّ وجلّ، قال رسول الله، وتقول أنت وأصحابك: رأينا وقسنا، فيفعل الله بكم وبنا ما يشاء) <sup>(١)</sup>.

وغير ذلك مما استقصاءه يطول.

إذا عرفت هذا وتحققت أنّ الفقهاء الأربعة وأتباعهم منحرفون عن الصادق والباقي عليهما ويفضّلونهما، ولا يعتدّون بخلافهما وأقوالهما مع عظم شأنهما وارتفاع قدرهما عندهم وكونهما من علماء الأمة وفضلاّتها، وكذلك أمير المؤمنين عليهما السلام وقد صحّ فيه عن رسول الله ﷺ ما صحّ قد فضّلوا عليه غيره، ولم يرجع أكثرهم إلى أقواله وفتاويه، وإن كان قد رجع إلى ذلك بعضهم وخالفه الأكثر، مع تحقّقهم وعلمهم بما قال فيه النبي ﷺ من قوله لأصحابه: (أفضلكم علىّ) <sup>(٢)</sup>، قوله عليهما السلام: (اللّهُمَّ أدرِ الْحَقَّ مَعَ عَلَىٰ حِيثَ مَا دَار) <sup>(٣)</sup> وغير

(١) انظر: دعائم الإسلام للقاضي النعمان ٩١/١.

(٢) انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ١١٠٢/٣، تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ٥١/٣٠٠، وقد مرّ.

(٣) سنن الترمذى ٦٣٣/٥ ح ٣٧١٤، مسند البزار ٥٢/٣ ح ٨٠٦، مسند أبي يعلى ٤٩

ذلك.

فكيف لا يقول ابن تيمية وأتباعه في العسكريين عليهم السلام ما قال؟! وقد قال سلفه وقدماؤه ومشايخه في آباء العسكريين وأجدادهم عليهم السلام ما قالوا!! ما هذا بمستنكر من ابن تيمية، وليس هو فيه ببدع.

قوله: «وما اختصت به الإمامية من عصمة الأئمة فهو في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين، وهو أفسد من اعتقاد كثير من الناسك في شيوخهم أنّهم محفوظون، وأضعف من اعتقاد كثير من قدماء الشاميين أتباعبني أميّة: أنّ الإمام يجب طاعته في كلّ شيء، وأنّ الله إذا استخلف إماماً تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات، لأنّ الغلاة في الشيوخ، وإن غلوا في شيخ فلا يقصرون الهدى عليه، ولا يمنعون اتباع غيره، ولا يكفرون من لم يقل بمشيخته، ولا يقولون فيه من العصمة ما يقوله هؤلاء، اللهم إلا من خرج عن الدين بالكلية، فذاك كالغلاة في الشيوخ: كالنصرية والإسماعيلية والرافضة. بكلّ حال الشرّ فيهم أكثر، والغلو فيهم أعظم، وشرّ غيرهم جزء من شرّهم.

وأمّا غالبية الشاميين أتباعبني أميّة، فكانوا يقولون: إنّ الله إذا استخلف خليفة تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات، وربّما قالوا: إنه لا يحاسبه. ولهذا سأله الوليد بن عبد الملك عن ذلك بعض العلماء، فقالوا له: يا أمير

---

٤١٩/١ ح ٥٥٠، المعجم الأوسط للطبراني ٩٥/٦ ح ٩٥٦، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١٣٤/٣ ح ٤٦٢٩، وقد مرّ.

المؤمنين! أنت أكرم على الله أم داود، وقد قال له: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَبَعِ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...﴾<sup>(١)</sup>.

وكذلك سؤال سليمان بن عبد الملك أبا حازم - من علماء المدينة - في موعظه المشهورة، فذكر له هذه الآية.

ومع خطأ هؤلاء وضلالهم فكانوا يقولون: ذلك في طاعة إمام منصوب قد أوجب الله طاعته في موارد الاجتهاد، ولا يجعلون أقواله شرعاً عاماً يجب على كل أحد طاعته فيه، ولا يجعلونه معصوماً، ولا يقولون إنه يعرف جميع الدين»<sup>(٢)</sup>.

قلنا: ألا تنتظرون أيها العقلاء إلى قول هذا الرجل كيف يجعل قول الإمامية بالعصمة في الأنمة في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين، ويجعله أفسد من اعتقاد كثير من الناس في شيوخهم، وأضعف وأوهى من اعتقاد كثير من الشاميين أتباعبني أمية، كل ذلك قاله وحكم به من غير برهان!

قوله: «لأنّ الغلة في الشيوخ لا يقترون الهدى عليه... ولا يقولون فيه من العصمة ما ي قوله هؤلاء الإمامية».

[قلنا:] كأنه يقول: «فبهذا كان قول الإمامية أفسد وأبعد عن العقل

---

(١) سورة ص: ٢٦.

(٢) منهاج السنة ٢ / ٤٧٦ - ٤٧٩، مع اختلاف يسير.

والدين». وليس هذا بدليل قطعاً!

وما جواب قول ابن تيمية هذا، إلا ما أجاب الله عزّ وجلّ به الناس في قوله تعالى: «أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ»<sup>(١)</sup>، أجابهم الله بذلك حين استعظموا إيجابه طاعة رجل منهم وقصر الهدى عليه.

وهكذا يقول الإمامية لسائر الناس المخالفين لهم: أكان لكم أيّها الناس عجباً أن نصب الله إماماً معصوماً كعصمة رسوله يهدي الناس بعد رسوله بهدي رسوله ويبين لهم الذي يختلفون فيه، وجعل طاعته كطاعته عزّ وجلّ وطاعة رسوله في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرِ مِنْكُمْ»<sup>(٢)</sup>، فأولوا الأمر هم الأئمة المعصومون الذين نصبهم الله وأقامهم أعلاماً للناس، وأوجب طاعتهم، والاقتداء بهم، والأخذ عنهم، والرد إلىهم، كما أوجب طاعة نفسه سبحانه وطاعة رسوله عليه السلام، وكما أوجب الرد إليه وإلى رسوله وإلى أولي الأمر، وهذا جليّ ظاهر بوجوب طاعة أولي الأمر وعصمتهم.

إذا تمسكت الإمامية بهذه الآية على وجوب عصمة الأئمة الذين هم أولوا الأمر، مع ما معهم من الأدلة اليقينية والبراهين الجلية من العقل والنقل سوى هذه الآية، كيف يسوغ لابن تيمية ويجوز له أن يقول: «إنّ قول الإمامية بعصمة الأئمة في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين»، وهم قد تمسّكوا على وجوب عصمة الأئمة بالقرآن والسنة والعقل والإجماع؟!

---

(١) سورة يونس : ٢ .

(٢) سورة النساء : ٥٩ .

ثمّ كيف يقول: «إنّ قولهم أضعف من اعتقاد غلاة الشاميين أتباع بنى أميّة»، ولم يتمسّك الغلاة من الشاميين في قولهم بشيء من القرآن ولا من السنة ولا من العقل ولا من الإجماع؟!

بل قولهم الذي قالوه واعتقدوه أبعد عن العقل والدين قطعاً من كُلّ بعيد! لأنّ ما لا دليل عليه يكون في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين.

ولنذكر من كُلّ واحد من هذه الحجج دليلاً واحداً، ليعلم الناظرون المنصفون شدّة عناد ابن تيمية وتعصّبه على الإمامية الذين تمسّكوا في قولهم بعصمة الأئمّة بالقرآن والسنة والعقل والإجماع، وكيف رجح قول غلاة الشاميين أتباع بنى أميّة وهم الذين لم يتمسّكوا في قولهم بشيء من القرآن ولا من السنة ولا من العقل ولا من الإجماع، بل كُلّ ذلك مصريح ببطلان قولهم قطعاً:

**أمّا القرآن:** فالذي يدلّ منه على وجوب عصمة الأئمّة ولادة الأمر بعد رسول الله ﷺ، قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَعْلَمُ بِمِنْكُمْ»<sup>(١)</sup>، فأوجب الله طاعة الأئمّة الذين هم ولادة الأمر إيجاباً عاماً كإيجاب طاعته عزّ وجلّ وطاعة رسوله ﷺ، وكلّ من وجبت طاعته من الخلق على العموم فهو بالإجماع معصوم.

**وأمّا السنة:** فقوله ﷺ: (أنا والأئمّة من أهل بيتي مطهرون معصومون من كُلّ رجس وخطأ)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) لم نجد بهذا اللفظ، وإنّما ورد في تفسير آية التطهير (أنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب)، كما في تفسير فرات الكوفي وغيره.

### وأمّا العقل:

فنقول: الناس محتاجون إلى إمام لا بد لهم منه لينفذ أموراً لا ينفذها سواه، وحينئذ لا يخلوا، إما أن يكون معصوماً كعصمة الأنبياء مأموناً عليه تعمد الفحشاء، فلا يحتاج لأجل ذلك إلى إمام لا في الحال ولا في الاستقبال، أو يكون غير معصوم بل يجوز عليه مثل ما يجوز على غيره من الناس من الخطأ والعصيان والعناد والطغيان، فيكون حينئذ محتاجاً إلى إمام كاحتياج سائر الناس إلى الإمام.

إذ الناس على قسمين: أهل صلاح وسداد، وأهل خطأ وعناد. والكل محتاجون إلى إمام في الحال وفي الاستقبال، فإذا كان الإمام خالياً من العصمة وفارغاً عنها وهو من أحد قسمي الأمة، لا محالة كان محتاجاً إلى إمام إجماعاً، والكلام فيه كالكلام في الأول، ويلزم التسلسل وهو باطل اتفاقاً! ولا ينفي حاجة الإمام إلى إمام إلا العصمة، فيجب أن يكون معصوماً.

### وأمّا الإجماع:

فنقول: أجمعـت الأمة على أنه لا بد لها من إمام، وأـجمـعـت أيضاً أن الإمام لا يحتاج إلى إمام، ولا فوق يده يد، وليس له إمام في عصره وزمانه. وفي تحقيق هذين الإجماعين وصحتهما وجوب عصمة الإمام، لأنّه إذا كان مستغنـياً عن إمام يلزمـ أن يكونـ معصومـاً، لأنـه لو لم يكنـ معصومـاً لـكانـ مـفتـقـراًـ إلىـ إـمامـ،ـ فـيـكـونـ ذـلـكـ خـرـقاًـ لـلـإـجـمـاعـ السـابـقـ منـ آنـهـ غـيرـ مـحـتـاجـ إلىـ إـمامـ،ـ فالـقـولـ بـعـدـ اـحـتـيـاجـ إـلـىـ إـمامـ معـ القـولـ بـأنـ إـمامـ غـيرـ مـعـصـومـ مـمـاـ لـيـجـتمـعـانـ إـجـمـاعـاًـ.

فهذه بعض الأدلة على وجوب عصمة الأنمة التي تمسّكت بها الإمامية، إن صحت دلالتها فقد صح قولهم إجماعاً، وفي صحة قولهم بطلان قول غيرهم إجماعاً. وإن لم تصح دلالتها، فقد صارت شبهة لهم يتمسّكون بها، فكيف يقول ابن تيمية: «إن قولهم في غاية الفساد والبعد عن العقل والدين»؟! ومعهم هذا المتمسك المتيين؟! وليس مع من رجح ابن تيمية قولهم على قول الإمامية متمسك البتة، إن هذا لعجب!



## الفهرس الإجمالي

\* مقدمة الناشر

\* تقرير آية الله العظمى مكارم الشيرازي

الإهداء .....	5
مقدمة التحقيق .....	٧
تمهيد .....	١٣ - ٩
هذا المطبع .....	١٥ - ١٣
منهجنا في التحقيق .....	١٧ - ١٦
بعض نتائج التحقيق .....	٢٢ - ١٨
صور الصفحات الأولى والأخيرة للنسخ الخطية .....	٢٨ - ٢٣
مقدمة المؤلف .....	٣٢ - ٢٩

## المقدمة

نصيحة في انتخاب سبيل النجاة .....	٣٦ - ٣٥
بحث مختصر في حديث افتراق الأمة .....	٤٢ - ٣٧
استدلال على أن الإمامية هم الفرقة الناجية .....	٤٨ - ٤٢

## البحث

القسم الأول: ..... ٥٤ - ٥١	البيان لقول العلامة ابن المطهر <small>رحمه الله</small> في وجوب اتباع مذهب الإمامية.
القسم الثاني: ..... ٥٤ - ٦٣	بيان مختصر عن اعتقادات ابن تيمية ومذهب الأشاعرة.

## المقامات

### المقام الأول

تعليق على ما نسبه من جهل وإلحاد للإمامية ..... ٦٩ - ٧٤	
ردّ لما نقله من مفتريات الشعبي على الرافضة ..... ٧٤ - ٨٢	
تعليق على تسميته للإمامية بالخشبية ..... ٨٢ - ٨٦	
ردّ لما نقله من مفتريات الشعبي على الرافضة وما يخص البكاء والنياحة(هامش) ..... ٨٦ - ٨٨	
ردّ وتعليق على حديث: «خير هذه الأمة بعد نبئها أبو بكر وعمر» ..... ٨٩ - ٩١	
تعليق على زعمه تفضيل الإمامية الأوائل لأبي بكر وعمر(هامش) ..... ٩٢ - ٩٣	
ردّ على نسبته الجهل في المنقول والمعقول للإمامية ..... ٩٣ - ١٠٤	
ردّ على نسبته الكذب في النقل للإمامية ..... ١٠٤ - ١٢٠	

## المقام الثاني

تعليق على اعتراضه لقول العلامة <sup>رحمه الله</sup> إن الإمامة من أهم المطالب في أحكام الدين ..... ١٢٣ - ١٢٦
رد وتعليق لكلامه في أصول الدين عند الإمامية وما نسب إليهم من التكذيب بالقدر ..... ١٢٧ - ١٣٤
رد لكلامه في مسألة اللطف في الإمامية وغيبة الإمام الثاني عشر ..... ١٣٥ - ١٥٢
تعليق على كلامه في مسألة البيعة للإمام وحديث: (من مات ولم يعرف إمام زمانه...) ..... ١٥٢ - ١٥٨

## المقام الثالث

تعليق على نسبته للإمامية إثبات القدر ..... ١٦١ - ١٦٦
رد لزعمه أن الإمامية أخذوا من المعتزلة مسائل القدر ..... ١٦٦ - ١٦٧
رد على نسبته للإمامية القول بعدم قدرة الله على هداية الضال ..... ١٦٨ - ١٧١
رد لزعمه أن الإمامية لا يثبتون الله مشيئة وقدرة عامة ..... ١٧١ - ١٧٢
تعليق على اعتراضه لقول العلامة <sup>رحمه الله</sup> في أن نصب الأئمة المعصومين من اللطف والرحمة ..... ١٧٢ - ١٧٦
تعليق على اعتراضه لنسبة العلامة <sup>رحمه الله</sup> لأهل السنة عدم إثباتهم العدل والحكمة لله تعالى (هامش) ..... ١٧٦ - ١٧٨
رد لاعتراضه على قول العلامة <sup>رحمه الله</sup> بتجويز أهل السنة على الله القبائح والإخلال بالواجب (هامش) ..... ١٧٨ - ١٨٥

٥٠٨ ..... الإنصاف في الانتصار لأهل الحق من أهل الإسراف/ج ١

تعليق على كلامه في عصمة الأنبياء(هامش) ..... ١٨٦ - ١٨٨

رد على نسبته للإمامية تعطيل المساجد وتعظيم المشاهد(هامش) ..... ١٨٨ - ١٩٠

تعليق على كلامه في تفضيل الإمامية للأئمة عليهما السلام(هامش) ..... ١٩١ - ١٩٢

## المقام الرابع

رد لكتابه من أنّ رسول الله ﷺ مات ولم ينص على الإمامة ..... ١٩٥ - ٢١٧

رد وتعليق على دعوى بعض أهل السنة بثبوت الإمامة لأبي بكر بالنص الجلي والخفي ..... ٢١٧ - ٢٢٨

رد لقوله ببطلان قوله الإمامية بالنص لمعارضته بقول أهل السنة في ثبوت النص الجلي والخفي لأبي بكر ..... ٢٢٩ - ٢٤٠

البراهين الدالة على إمامية أمير المؤمنين علیهم السلام ..... ٢٤١

البرهان الأول: من العقل والإجماع ..... ٢٤١ - ٢٤٢

البرهان الثاني: قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...» ..... ٢٤٢ - ٢٤٤

رد لاعتراضه على دلالة الآية وما تقتضيه ..... ٢٤٥ - ٢٤٧

البرهان الثالث: قوله تعالى: «وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ...» ..... ٢٤٧ - ٢٤٨

البرهان الرابع: قوله تعالى: «إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ» ..... ٢٤٨

البرهان الخامس: قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ...» ..... ٢٤٩

البرهان السادس: قوله تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ» ..... ٢٤٩ - ٢٥٠

البرهان السابع: حديث: (هذا أخي ووصيي وزيري ووليي وخليفتي) .. ٢٥٠

البرهان الثامن: حديث: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) ..... ٢٥٠ - ٢٥١

## الفهرس.....

البرهان التاسع: حديث: (من كنت مولاه فعليّ مولاه...) ..... ٢٥٣ - ٢٥١
البرهان العاشر: حديث: (اللّهم أدر الحقّ مع عليٍّ حيث ما دار) ..... ٢٥٣
البرهان الحادي عشر: حديث المؤاخاة ..... ٢٥٥ - ٢٥٣
البرهان الثاني عشر: اتصف الإمام علیاً بالعلم والزهد والشجاعة ... ٢٥٦ - ٢٥٥
ردّ لقوله أهل السنة بأنّ خلافة أبي بكر ثبتت بالنص وأنّ كتابة العهد لو تمّ كان لأبي بكر ..... ٢٧٣ - ٢٥٧

## المقام الخامس

إثبات بطلان القول بثبوت الإمامة بموافقة أهل الشوكة والقدرة ..... ٢٧٧ - ٢٨٤
ردّ لقوله بتحقق القدرة على سياسة الناس إما بالطاعة أو القهر ..... ٢٨٥ - ٢٨٧
تعليق على قوله أنّ مبادئه يكرر مما يحبّه الله ورسوله علیيهم السلام ..... ٢٨٨ - ٢٩٣
تعليق على اعتراضه لقول العالمة بانحصر الإجماع في بيعة الإمام على علیيهم السلام (هامش) ..... ٢٩٣ - ٢٩٥
ردّ وتعليق لقوله في اضطراب الناس في خلافة الإمام على علیيهم السلام ..... ٢٩٦ - ٣٠١
تعليق على قوله بعدم حصول المصلحة في حروب الإمام على علیيهم السلام (هامش) ..... ٣٠١ - ٣٠٣
تعليق على كلامه في صلاحية ولادة أئمّة الجور ..... ٣٠٣ - ٣١٠
تعليق على رأي أهل السنة في مسألة الإمامة ..... ٣١٠ - ٣١٦
ردّ لدعواه ببطلان النصوص الدالة على الإمامة ..... ٣١٦ - ٣٢٨
تعليق على كلامه في حديث حذيفة: «وهل بعد هذا الخير من شيء...» (هامش) ..... ٣٢٨ - ٣٣١

## المقام السادس

تعليق على كلامه ردًا على ابن المطهر عليه السلام في حال الصحابة بعد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ..... ٣٤٢ - ٣٣٥

رد لبيانه بصلاح جميع الصحابة وأنه لا يدخل النار من بايع تحت الشجرة(هامش) ..... ٣٤٣ - ٣٤٥

تعليق على حديث: (خير القرون القرن الذي بعثت فيهم)(هامش). ٣٤٦ - ٣٤٧

رد على ما استدل به من الآيات على إيمان أبي بكر وعمر وعثمان(هامش) ..... ٣٤٨ - ٣٥٠

تعليق على زعمه بانكفاء النفاق والمنافقين في حياة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ..... ٣٥٠ - ٣٥٥

رد لقوله بعدم إكراه أحد على بيعة أبي بكر وأنه لم يطلب الأمر لنفسه(هامش) ..... ٣٥٦ - ٣٥٧

رد على مقاييسه للإمامية بالنصارى في إثبات إيمان الإمام علي عليه السلام وعد الله(هامش) ..... ٣٥٨ - ٣٥٩

رد على احتجاجه بقول الخوارج في أن أمير المؤمنين علي عليه السلام ظالم وقاتل المسلمين ..... ٣٥٩ - ٣٦١

رد على احتجاجه بقول الخوارج في عدم إيمان علي عليه السلام وكفره ..... ٣٦٢ - ٣٧٢

رد لدعواه أن الخوارج أصدق وأزهد وأعلم من الرافضة ..... ٣٧٢ - ٣٧٣

رد لدعواه مشاركة الخلفاء في كل آية اختص بها علي عليه السلام(هامش). ٣٧٣ - ٣٧٦

رد لدعواه أن مقتل عثمان أعظم فساداً من قتل الحسين عليه السلام(هامش) ..... ٣٧٧ - ٣٧٩

## الفهرس..... ٥١١

تعليق على الكلام في مقامات الناس في بيعة أبي بكر(هامش) ... ٣٨٣ - ٣٨٠  
رد لدعواه من انجياز أبو ذر وعمّار وسلمان إلى أبي بكر وعمر  
وتعظيمهما ..... ٣٨٦ - ٣٨٤

## المقام السابع

ما يتعلّق ببحث الصفات والقدر.

رد لدعواه من أنّ أهل البيت عليهم السلام متّفقون في الصفات والقدر مع سائر  
الصحابة ..... ٣٩٨ - ٣٨٩

رد لدعواه من أنّ متأخّري الشيعة يقولون بضدّ ما قاله المتقدّمون في الصفات  
والقدر ..... ٤٠٤ - ٣٩٩

تعليق على ما ذكر من اعتقاد أهل السنة في الصفات(هامش) .... ٤٠٤ - ٤١٥

رد لدعواه بضلالة الإمامية في التوحيد ..... ٤١٦ - ٤١٩

رد وتعليق على كلامه في مسألة خلق القرآن وما نسب للإمامية فيه ..... ٤٢٠ - ٤٢٥

تعليق على كلامه في وجود الله وحدوث العالم ..... ٤٢٥ - ٤٣٩

تعليق على كلامه في رؤية الله سبحانه(هامش) ..... ٤٣٩ - ٤٤٤

## المقام الثامن

بحث وتعليق في مسألة كلام الله ..... ٤٤٧ - ٤٥٥

تعليق على كلامه في مسألة حدوث العالم والتسلسل في الآثار ..... ٤٥٥ - ٤٦١

## المقام التاسع

ما يتعلّق بمبحث العصمة.

رد لدعوه أن الإمامية متنازعون في عصمة الأنبياء ..... ٤٦٥ - ٤٦٦

رد لقوله أن النبوة لا تستلزم عدم الخطأ والذنب قبلها ..... ٤٦٧ - ٤٧٧

رد على قوله أن الذنوب التي تضر الأنبياء والأئمّة هي الكبائر ..... ٤٧٧ - ٤٧٨

تعليق على كلامه في عقيدة الإمامية من أن النبي والإمام معصوم لا يقع منه خطأ أبداً ..... ٤٧٩ - ٤٨١

تعليق على اعتراضه لقول العالمة عليها السلام أن الإمامية أخذوا أحكام دينهم من الأئمّة والنبي عليه السلام (هامش) ..... ٤٨٢ - ٤٨٤

رد لدعوه من أن الزهرى أعلم من الإمام الباقر عليه السلام ومالك وحماد والأوزاعي وغيرهم أعلم من الإمام الكاظم والصادق عليهما السلام ..... ٤٨٤ - ٤٨٥

تعليق على قوله بعدم الفائدة من وجود الإمام المنتظر عليه السلام مع وجود النقل عن الأئمّة المعصومين ..... ٤٨٦ - ٤٨٨

رد لقوله أن على أئمّة الشيعة بعد الصادق عليه السلام الرجوع إلى علماء المسلمين في الفتيا ..... ٤٨٨ - ٤٩٨

تعليق على اعتراضه لقول الإمامية بعصمة الأئمّة عليهم السلام ..... ٤٩٨ - ٥٠١

ذكر بعض أدلة الإمامية على العصمة ..... ٥٠١ - ٥٠٣